الجمهورية الجزائرية الدمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

السياسة الفلاحية في الجزائر ودورهـــا في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود مالية وبنوك

إعداد الطالب:

رضـــا زروت

إشراف الأستاذ الدكتور:

كـمـــال رزيــق

السنة الجامعية:2018_2019

الجمهورية الجزائرية الدمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

السياسة الفلاحية في الجزائر ودورهـــا في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية

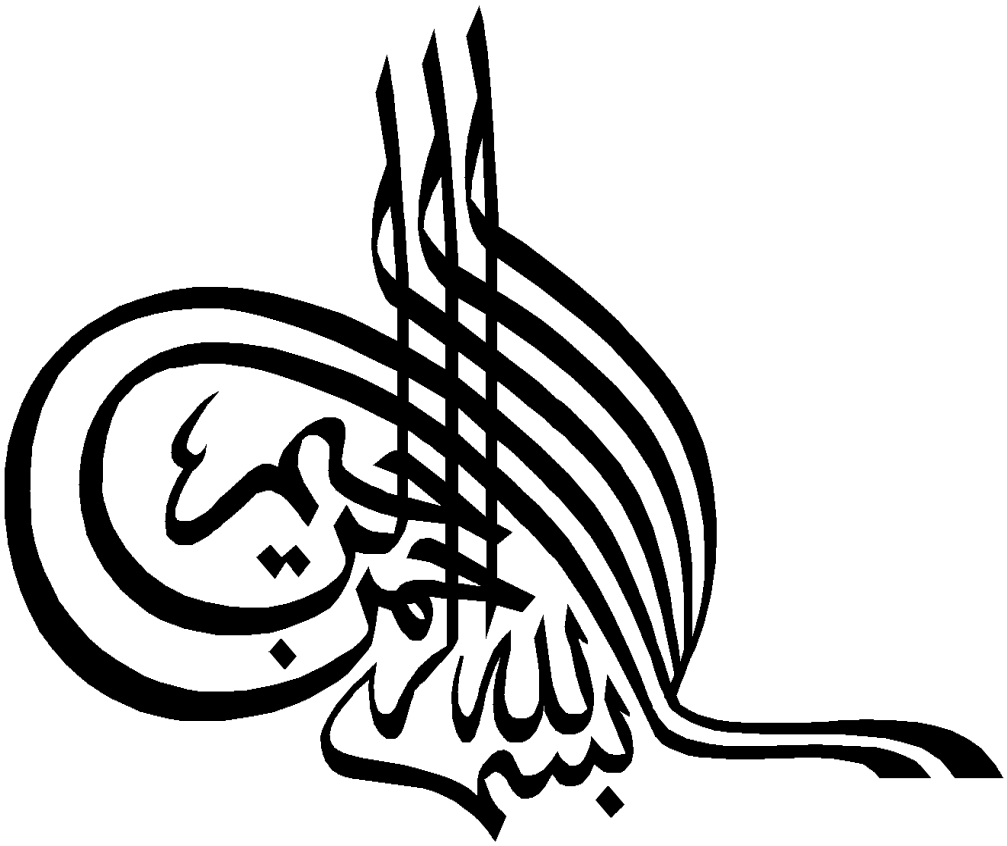
تخصص: نقود مالية وبنوك

إعداد الطالب:

رضـــا زروت

الإسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
ساسية خضراوي	أستاذ	جامعة البليدة 2	رئيســـــــا
كمال رزيق	أستاذ	جامعة البليدة 2	مشرفا ومقررا
محمد غردي	أستاذ	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
علي عزوز	أستاذ محاضر أ	جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف	عضوا مناقشا
أحمد عزوز	أستاذ محاضر أ	جامعة آكلي محند أولحاج بالبويرة	عضوا مناقشا
كمال العقريب	أستاذ محاضر أ	المركز الجامعي مرسلي عبد الله بتيبازة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:2018_2019


بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــداء

إلهـي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك. . . . . ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك. .

ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك. . . . . ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك. . . . . الله جل جلاله.

إلى من بلّـغ الرسالة وأدى الأمانة . . . . . ونصح الأمة. . . . إلى نبي الرحمة ونور العالمين . . محمد ﷺ وآله وصحبه أجمعين.

إلى من كان الأب والأم والأخ والصديق والحبيب. . . . . .جدي رحمـــــــه الله

إلى من جرع الكأس فارغاً ليسقيني قطرة حب . . . . . إلى من كلّت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم . . . . . إلى القلب الكبير (والدي العزيز) .

إلى من حملتني وهن على وهن . . . . . والدتي العزيزة

إلى من أرضعتني الحب والحنان . . . . . .إلى رمز الحب وبلسم الشفاء .

إلى القلب الناصع بالبياض . . . . . (عمّاي الحبيبان) .

إلى من شاركني حضن الأم وبهم استمدت عزتي واصراري . . . . . اخوتي .

إلى من آنسني في دراستي وشاركني همومي . . . . . .اصدقائي

أهدي ثمرة جهدي المتواضع

الشكـــــر والامتنان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين وصحبه ، ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أما بعد، يطيب لي وأنا اختتم هذا الجهد العلمي المتواضع أن اتقدم بوافر الشكر والتقدير والاعتراف بالعرفان والجميل إلى الأستاذ الدكتور : كمال رزيق، المشرف على الأطروحة لجهوده القيمة وآرائه السديدة التي كان لها بالغ الأثر في انجاز هذه الأطروحة داعياً له من العلي القدير بالتوفيق والعمر المديد .

كما اتوجه بوافر الشكر والتقدير إلى السادة رئيس المناقشة وأعضائها المحترمين لما تكبدوه من عناء مراجعة الأطروحة وتقويمها وتقديم الاقتراحات التي تغنيها فجزاهم الله خير الجزاء ووفقهم جميعاً .

ولا يفوتني واجب العرفان بالجميل أن اسجل عميق امتناني إلى زملائي لوقوفهم بجانبي طيلة مدة الدراسة ، متمنيا لهم التوفيق والنجاح ، وجزاهم الله خير جزاء جميعاً .

كما يطيب لي أن أبدي شكري وامتناني وخالص تقديري إلى جميع أساتذتي الذين تحملوا عبئ تدريسي من المرحلة التحضيرية إلى ما بعد التدرج.

ويسعدني أن أتقدم بالشكر والتقدير لجميع زملائي وزميلاتي في دراسة الماجستير ووفقهم الله تعالى جميعا .

ولا يفوتني شكر جميع العاملين في مكتبة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير للجهود المبذولة في توفير المصادر اللازمة لإنجاز هذه الأطروحة

رضا زروت

ملخص:

تناولت الدراسة موضوع السياسة الفلاحية في الجزائر ودورها في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، من خلال محاولة إيجاد سياسة فلاحية مثلى تتناسب والخصائص الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية للجزائر. وذلك بعد التأصيل النظري للمفاهيم الأساسية المتعلقة بالسياسة الفلاحية والتعرض للتجارب الرائدة في مجال الإصلاح الفلاحي لاسيما تلك المتعلقة بسياسة تسيير العقار الفلاحي كونه أحد أهم الركائز الأساسية التي تبنى عليها فعالية السياسة الفلاحية. فضلا عن تحليل السياسات الفلاحية المطبقة في الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية سنة 2017، وأثرها على تطور مؤشرات التنمية الفلاحية.

توصلنا من خلال دراستنا إلى أن القطاع الفلاحي في الجزائر يعاني من العديد من المشاكل في مختلف فروع السياسة الفلاحية بداية من سياسة تسيير الموارد الطبيعية لاسيما الأراضي الفلاحية ومياه السقي ومرورا بسياسة التمويل والدعم، ووصولا إلى السياسة التجارية والتسويقية حيث أثبتت أداة الرقابة المباشرة في تسيير الموارد فشلها في تحقيق الكفاءة والفعالية، إذ خلصت الدراسة إلى ضرورة تسعير المدخلات الفلاحية لجعلها خاضعة لقانون العرض والطلب، ومن ثمة التحكم فيها عن طريق التدخل في السوق، وهذا ما يضمن الكفاءة الاقتصادية. بالإضافة إلى ذلك خلصت الدراسة إلى ضرورة تفعيل دور السياسة التمويلية والتجارية في المساهمة في حماية المنتجين والإنتاج الفلاحي الوطني من جهة، ورفع درجة تنافسيته في السوق العالمية من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية:

سياسة فلاحية، تنمية فلاحية، أمن الحيازة، تمويل، هيكل الصادرات.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
إهداء	01
شكر وتقدير	02
ملخص	03
فهرس المحتويات	05
فهرس الجداول	09
فهرس الأشكال	13
فهرس الملاحق	16
قائمة المختصرات	19
مقدمة	20
الفصل الأول: الإطار النظري للسياسة الفلاحية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية	31
تمهيـــد	32
المبحث الأول: مكانة التنمية الفلاحية ضمن التنمية الاقتصادية	33
المطلب الأول: مفهوم التنمية الفلاحية	33
المطلب الثاني: علاقة الفلاحة بالتنمية الاقتصادية	39
المطلب الثالث: الوضع الراهن للتنمية الاقتصادية في الجزائر	45
المبحث الثاني: ماهية السياسة الفلاحية	49
المطلب الأول : مفهوم السياسة الفلاحية	49
المطلب الثاني: أنواع السياسة الفلاحية	56
المبحث الثالث: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية كأحد أهم محاور الإصلاح الفلاحي	59
المطلب الأول :مفهوم سياسة تسيير الموارد الفلاحية.	59
المطلب الثاني :دور نظم الحيازة ضمن سياسة تسيير الأراضي الفلاحية	64
المطلب الثالث :نماذج سياسات تسيير الأراضي الفلاحية	68
خلاصة الفصل	86
الفصل الثاني: فـروع السياســة الفلاحيــة	88
تمهـــيد	89
المبحث الأول: سياسات إدارة مياه السقي الفلاحي	90
المطلب الأول : ماهية إدارة مياه السقي الفلاحي	90

المطلب الثاني : تسعير المياه (استرداد تكلفة المياه) كأحد أهم أدوات إدارة الطلب على مياه الري	103
المبحث الثاني : سياسة الدعم والتمويل الفلاحي	113
المطلب الأول: سياسة الأسعار ودورها في تسويق المنتوج الفلاحي	113
المطلب الثاني : محددات الأسعار الفلاحية	118
المطلب الثالث: سياسة الدعم الفلاحي	124
المطلب الرابع :سياسة التمويل وبرامج الاستثمار الفلاحي.	128
المبحث الثالث : استراتيجية إدارة المخاطر الفلاحية	136
المطلب الأول: مفهوم المخاطر الفلاحية	136
المطلب الثاني : مضمون استراتيجية إدارة المخاطر	142
المطلب الثالث : التأمين الفلاحي كأهم أداة لتجنب المخاطر الفلاحية	145
خلاصة الفصل	148
الفصل الثالث: سياسة الإصلاح الفلاحي في الجزائر	150
تمهـــــيد	151
المبحث الأول: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في الجزائر قبل الإصلاحات	152
المطلب الأول: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية خلال مرحلة التسيير الذاتي	152
المطلب الثاني : سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في ظل الثورة الزراعية	157
المبحث الثاني: سياسة تسير الأراضي الفلاحية بعد الإصلاحات الاقتصادية	173
المطلب الأول : سير عملية اعادة الهيكلة	173
المطلب الثاني: قانون المستثمرات الفلاحية	182
المطلب الثالث : تسيير الأراضي الفلاحية في ظل الخوصصة 1990-2000	187
المطلب الرابع : نظام الامتياز كآلية جديدة لاستغلال الأراضي الفلاحية	191
المبحث الثالث : سياسة السقي الفلاحي في الجزائر	199
المطلب الأول :الموارد المائية المتاحة في الجزائر	199
المطلب الثاني: مراحل سياسات تسيير موارد السقي فلاحي بعد الاستقلال	210
المطلب الثالث : السياسة الحالية للري الفلاحي	215
خلاصة الفصل	226
الفصل الرابع: سياسة التمويل الفلاحي في الجزائر	228
تمهيـــد	229

المبحث الأول: سياسة التمويل في الجزائر قبل تطبيق برنامج الانعاش الاقتصادي	230
المطلب الأول : سياسة التمويل في الفترة 1962- 1982	230
المطلب الثاني: سياسة التمويل في الفترة 1982- 1999	240
المبحث الثاني: سياسة التمويل في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية *PNDA*	246
المطلب الأول: سياسة التمويل في الفترة 1982- 1999	246
المطلب الثاني: سياسة التمويل الفلاحي ضمن مخطط التنمية الفلاحية *PNDA*	253
المطلب الثالث: صناديق الدعم الحكومي	257
المبحث الثالث: سياسة التمويل الفلاحي ضمن سياسة التجديد الفلاحي والريفي	274
المطلب الأول مقومات سياسة التجديد الفلاحي والريفي	274
المطلب الثاني: صناديق الدعم في ظل سياسة التجديد الفلاحي والريفي	280
المطلب الثالث: التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر	284
خلاصة الفصل	289
الفصل الخامس: أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج الفلاحي	291
تمهيـــد	292
المبحث الأول: أثر السياسة الفلاحية على تطور رأس المال الطبيعي الفلاحي	293
المطلب الأول: أثر السياسة الفلاحية تطور الأراضي الفلاحية	293
المطلب الثاني: أثر السياسة الفلاحية تطور الري الفلاحي.	301
المطلب الثالث: مشاكل وحلول قطاع الري في الجزائر	307
المبحث الثاني: أثر السياسة الفلاحية على عوامل الإنتاج المساندة.	313
المطلب الأول: تطور المكننة الفلاحية.	313
المطلب الثاني: تطور استخدام البذور المحسنة.	318
المطلب الثالث: تطور استخدام الأسمدة ومواد الصحة النباتية والحيوانية	327
المبحث الثالث: أثر السياسة الفلاحية على الإنتاج الفلاحي ومدى مساهمته في الأمن.	336
المطلب الأول: أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج والإنتاجية النباتية.	336
المطلب الثاني: تطور إنتاج الخضروات.	343
المطلب الثالث: تطور شعبة الأشجار المثمرة والكروم	349
المطلب الرابع: تطور انتاج الأعلاف في الجزائر	352
المطلب الخامس: أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج والإنتاجية الحيوانية	357
خلاصة الفصل	366

الفصل السادس: دور سياسة التجارة الخارجية للمنتجات الفلاحية في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر	368
تمهيـــد	369
المبحث الأول: التطورات التاريخية للتجارة الخارجية الجزائرية	370
المطلب الأول: التجارة الخارجية الجزائرية قبل الاستقلال	370
المطلب الثاني: التجارة الخارجية الجزائرية منذ الاستقلال إلى غاية نهاية الثمانينات	381
المطلب الثالث: التجارة الخارجية الجزائرية الى غاية نهاية التسعينات	396
المبحث الثاني: دور الاتفاقيات التجارية الدولية في خلق فرص تصدير المنتجات الفلاحية الجزائرية	396
المطلب الأول: التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاقيات الشراكة بداية من سنة 2000	401
المطلب الثاني: الهيئات الجزائرية القائمة على ترقية الصادرات خارج المحروقات	401
المطلب الثالث: الفرص المتاحة للجزائر عند التصدير المنتجات الفلاحية والغذائية نحو مختلف الأسواق الخارجية	411
المبحث الثالث: المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية ودورها في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات	418
المطلب الأول: المنهجية المتبعة في قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في مختلف الأسواق المستهدفة	425
المطلب الثاني: قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في مختلف الأسواق القريبة	425
المطلب الثالث: مشاكل وصعوبات تصدير المنتجات الفلاحية	428
خلاصة الفصل	436
خاتمة	447
مراجع الدراسة	456
ملاحق الدراسة	478
الملخص باللغة الإنجليزية	

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	القوانين التي تنظم نقل ملكية الأراضي في مختلف البلدان المختارة	69
(2-1)	درجة تدخل السلطات العامة لمختلف البلدان في ترتيبات الايجار	71
(1-2)	أنواع الأخطار الفلاحية وفق مستويات القطاعات الاقتصادية	139
(1-3)	وضعية الأراضي الفلاحية وتقسيماتها سنة 1971.	159
(2-3)	تقسيمات مناطق الرعي	169
(3-3)	عدد المزارع المعنية بإعادة الهيكلة	175
(4-3)	وضعية القطاع العام بعد إعادة الهيكلة	176
(5-3)	التقسيم المنطقي للأراضي الفلاحية حسب الخصائص الجغرافية في إطار إعادة الهيكلة	177
(6-3)	جدول يوضح الأراضي الموزعة	182
(7-3)	توزيع المستثمرات الفلاحية في جوان 1995	186
(8-3)	المنازعات العقارية إلى غاية جوان 1994	191
(9-3)	المعدلات السنوية لتساقط الأمطار في الجزائر حسب المناطق والجهات	201
(10-3)	الموارد الحقيقية الكامنة في الجزائر	202
(11-3)	توزيع المياه الجوفية في الجنوب	205
(12-3)	السدود المستغلة حسب المناطق الهيدوغرافية لسنة 2002	208
(13-3)	المنشأت المستخدمة في الزراعة المروية حسب نوعية محيطات الري لسنة 2015.	217
(14-3)	تقسيمات الموارد المائية المستخدمة في السقي الزراعي لسنة 2015.	218
(15-3)	توزيع المساحات المروية حسب نوع المصدر المائي المستخدم لسنة 2015	219
(16-3)	تطور المساحة الزراعية حسب نمط السقي	223
(1-4)	تطور قروض الاستغلال الممنوحة للقطاع الاشتراكي خلال الفترة 1970-1977	233

(2-4)	تطور نصيب قطاع الفلاحة من الاعتمادات الاستثمارية	238
(3-4)	تطور قروض الاستغلال والاستثمار خلال الفترة 1990- 1999.	245
(4-4)	توزيع المزارع النموذجية حسب تخصص النشاط الفلاحي	249
(5-4)	استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز إلى غاية 31 ديسمبر.2001	251
(6-4)	خصائص التمويل غير المؤسسي	254
(7-4)	الميزانية المخصصة للمخطط الوطني للتنمية الفلاحية PNDA	270
(8-4)	العمليات المالية للاستثمارات المتعلقة بالفلاحة لسنة 2006	273
(1-5)	توزيع مساحة الأراضي الزراعية الكلية في الجزائر خلال الفترة مابين 1990.	293
(2-5)	توزيع حجم المزارع في الجزائر سنة 2006.	297
(3-5)	الطبيعة القانونية للمزارع الفلاحية خلال سنة2010	298
(4-5)	تطور المساحة المروية في الجزائر	304
(5-5)	مساهمة المكننة في سلسلة القيمة الغذائية الخضراء.	314
(6-5)	تطور عدد الجرارات خلال الفترة 2009-2016	315
(7-5)	تطور عدد الحصادات والدارسات خلال الفترة 2007-2016	316
(8-5)	تطور انتاج بذور الحبوب خلال الفترة 1989- 2014	320
(9-5)	تطور انتاج بذور البطاطا في الجزائر	322
(10-5)	جدول يوضح الإنتاج الحبوب لسنة 2017.	336
(11-5)	الفرق بين احتياجات الماء وتساقط الأمطار في مختلف مراحل نمو القمح في منطقة سطيف.	339
(12-5)	التوزيع الجغرافي لزراعة الحبوب حسب المناطق الزراعية المناخية الكبرى	340
(13-5)	تطور إنتاج وإنتاجية البطاطا في الجزائر خلال الفترة مابين (1996-2015)	347
(15-5)	تطور مساحة الأراضي المزروعة بالأعلاف خلال الفترة ما بين 1990-2015	353

(16-5)	الثروة الحيوانية الفلاحية في الجزائر لسنة 2017	357
(17-5)	حجم الإنتاج والواردات من الحليب خلال الفترة 1990-2013	364
(1-6)	طور رصيد الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1910-1962	376
(2-6)	تطور هيكل الواردات الجزائرية خلال الفترة 1910-1960	380
(3-6)	تطور مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة1963 -1989	394
(4-6)	تطور مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 1990-1999	399
(5-6)	تطور مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 2000-2010	407
(6-6)	تطور الهيكل الصادرات الفلاحية والغذائية خلال الفترة (1995-2017)	409
(7-6)	واردات دول إفريقيا خلال سنة 2017 من المنتجات الفلاحية والغذائية	420
(8-6)	واردات دول غرب أسيا خلال سنة 2017 من المنتجات الفلاحية والغذائية	421
(8-6)	واردات دول غرب أسيا خلال سنة 2017 من المنتجات الفلاحية والغذائية	423
(9-6)	نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان غرب إفريقيا	430
(10-6)	نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان شمال إفريقيا	431
(11-6)	نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان شمال إفريقيا	433
(11-6)	نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان شمال إفريقيا	434

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	معدل نمو الناتج المحلي الخام من الفلاحة.	46
(2-1)	تفاعل فروع السياسة الفلاحية بين القطاع الريفي والحضري	55
(3-1)	التطور التاريخي لتوسع لمهام لشركات التخطيط العقاري والاستقرار في الريف (*safer*)	84
(1-2)	العلاقة بين الأسعار والطلب على المياه	108
(2-2)	أثر العرض والطلب على الأسعار في السوق.	119
(1-4)	نسبة التمويل الذاتي خلال الفترة 1970- 1981	236
(2-4)	صناديق الدعم الفلاحي في اطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية PNDA	257
(3-4)	مصفوفة برنامج التجديد الفلاحي والريفي.	276
(4-4)	مصفوفة صناديق التمويل الحكومي في ظل سياسة التجديد الفلاحي والريفي.	281
(1-5)	تطور المساحة المحروثة في الجزائر خلال الفترة 1990-2015.	294
(2-5)	تطور المحاصيل المستديمة في الجزائر خلال الفترة 1990-2015	296
(3-5)	تطور المساحة الفلاحية المسقية خلال الفترة(2000-2017).	306
(4-5)	تطور شعبة انتاج بذور البطاطا في الجزائر2001-2017	323
(5-5)	تطور استخدام بذور الخضر والفواكه في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	325
(6-5)	تطور حجم الأسمدة المستعملة في الفلاحة للفترة 2002-2016	330
(7-5)	معدلات استهلاك الأسمدة في الهكتار لبلدان الجزائر، المغرب، وفرنسا خلال الفترة2002-2015	331
(8-5)	تطور كمية المبيدات المستخدمة في الزراعة في الجزائر للفترة2001-2017	332
(9-5)	تطور قيمة واردات مواد الصحة النباتية والحيوانيةفي الجزائر للفترة2001-2017	333
(10-5)	تطور انتاج الحبوب في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	337

(11-5)	تطور الإنتاج والمساحة المحصولية للخضروات خلال الفترة 2000-2015	343
(12-5)	علاقة الأراضي المسقية بالإنتاجية لشعبة الخضروات خلال الفترة 2000-2015	344
(13-5)	الأقطاب الفلاحية لشعبة البطاطا	345
(14-5)	حجم المساحات المزروعة في الجزائر خلال الفترة مابين1990-2015	347
(15-5)	تطور مساحة الأشجار المثمرة خلال الفترة 2000-2017	350
(16-5)	توزيع المساحات الرعوية في الجزائر لسنة 2015	353
(17-5)	تطور كمية انتاج الاعلاف الطبيعية والصناعية خلال الفترة ما بين 2000-2015	354
(18-5)	شكل يوضح قيمة العجز العلفي لسنة 2012	356
(19-5)	تطور عدد رؤوس الأبقار والغنم خلال الفترة ما بين 2002- 2017	358
(20-5)	تطور حجم اللحوم البيضاء خلال الفترة مابين 2000-2017.	360
(1-6)	بنية الصادرات الفلاحية والغذائية لسنة 2017	410

فهرس الملاحق

الرقم	الـعـنــوان	الصفحة
(01)	قائمة دول أسواق افريقيا	358
(02)	قائمة دول أسواق أمريكا	359
(03)	قائمة دول أسواق آسيا	361
(04)	الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق غرب أفريقيا	362
(05)	الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق شمال أفريقيا	363
(06)	الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق غرب أسيا	364
(07)	الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق أروبا المتقدمة	365

قائمة المختصرات

***ANGEM** : Agence nationale de gestion du microcrédit*

***ANSEJ** : Agence nationale d'aide à l'emploi des jeunes*

***CCRA** : Centre communal pour la réforme agraire)*

***CNAC**: Caisse Nationale d'Assurance Chômage.*

***CNMA :** Caisse Nationale de Mutualité Agricole*

***CNMA**: Caisse Nationale de Mutualité Agricole.*

***DSASI** : Direction des statistiques agricoles et des systèmes d'information*

***EAC**: Exploitation Agricole Collective*

***EAI:** Exploitation Agricole Individuel*

***FAO:** Food and Agriculture Organization*

***FDRMVTC** : Fonds de développement rural et de la mise en valeur des terres par la concession*

***FGCA** Fonds de Garantie des Calamités Agricoles*

***FGPPA**: Fonds de garantie des prix de la production agricole*

***FLCDDPS**: Fonds pour la lutte contre Désertification pour le Développem du Pastoralisme et de la Steppe*

***FLDDPS** : Fonds de lutte contre la désertification et le développement du pastoralisme et de la steppe*

***FMVTC**: Fonds de la Mise en Valeur des Terres par la Concession.*

***FNAPPA**: Fonds National d'Aide pour la Pê Artisanale et l'Aquaculture.*

***FNDA**: Fonds National de Développement de l'Agricult*

***FNRDA**: Fonds National de Régulation et de Développement de l'Agriculture.*

***FPZPP**: Fonds de la promotion zoo sanitaire et de la protection phytosanitaire*

***GFA** : Groupement de Foncier Agricole*

***GPI** : Grands périmètre Irrigués*

***INRAA:** Institut National de la Recherche Agronomique*

***MADR** : Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural*

***MADR**: Ministère de l'Agriculture et du Développement Forestier.*

***MADR**: Ministère l'Agriculture et du Développement Rural.*

***O.C.D.E :** Organisation de Coopération et de Développement Economique*

***OAIC :** Office Algérien Interprofessionnel des Céréales*

***ONAB** : Office National des Aliments du Bétail*

***ONAPSA** : Office National des Approvisionnements et Services Agricoles*

***ONRA** : Office national de la réforme agraire*

***ONTA:** Office National des terres agricoles*

***PMH** : petites et moyennes Hydrauliques*

***PNDA**: Plan National de Développement Agricole.*

***PNDAR:** Plan National de Développement Agricole et Rural*

***PNDAR**: Plan National de Développement Agricole et Rural.*

***SAP :** société agricole de la provision*

***SAT:** Superficie Agricole Totale*

***SAU:** Superficie Agricole Utile*

***SAUT:** Superficie Agricole Utilisée*

***SMI** : La Superficie Minimal de Installation*

مقدمة

تمهيـد:

يُعد القطاع الفلاحي العصب الحساس في اقتصاد أي دولة نظراً لأهميته في توفير الأمن الغذائي، وكقطاع يستوعب نسبة عالية من العمالة، فضلاً عن مساهمته في تنويع مصادر الاقتصاد الوطني بِشكل يجعله في منأى عن انعكاسات التغيرات الاقتصادية الدولية، لاسيما تلك الاختلالات الناجمة عن إنخفاض أسعار النفط. يلعب القطاع الفلاحي دوراً محورياً في التنمية الاقتصادية لارتباطه بالعديد من القطاعات الاقتصادية الأخرى ومساهمته في تنميتها، فبالإضافة الى تحسين المستوى المعيشي للسكان الأرياف يساهم القطاع في البناء الحضري من خلال دوره في انعاش قطاع الصناعة بخلق فرصاً جيدة للتصنيع لاسيما في مجال الصناعة الغذائية وكذا توفير المواد الأولية التي تحتاجها عملية التصنيع، ومن ثم تنشأ علاقة تكاملية بينهما تُمكِن من تفعيل التنمية الاقتصادية وضمان الإستدامة.

وبذلك نجد أن القطاع الفلاحي يحظى باهتمام جميع دول العالم بما في ذلك الدول النامية، ويحتل مكانة أساسية ومتقدمة في مجموعة أولويات واهتمامات صانعي السياسات الاقتصادية العامة، من خلال البحث عن التجارب الرائدة في التنمية الفلاحية ومحاولة تكييفها بما يتلاءم مع الإمكانيات الزراعية لكل بلد، حيث تمثل تجارب الدول المتقدمة نماذج رائدة يُمكِن الإقتداء بها في تنظيم القطاع. إذ تعتبر الجزائر من الدول النامية التي تهتم بالقطاع الفلاحي باعتباره أحد القطاعات الحيوية والإستراتيجية التي تعول عليه الدولة في تنمية الاقتصاد الوطني وتنويع مصادره.

شّكل القطاع الفلاحي في الجزائر خلال فترة الاحتلال الفرنسي المورد الأساسي والممول الرئيسي للاقتصاد الوطني، حيث كانت الجزائر بلدا منتجا ومصدرا للمنتجات الزراعية ، إذ يعتبر القمح من أهم المنتجات التي تختص بها الجزائر آنذاك ما جعلها تحتل مكانة هامة بين الدول المنتجة والمصدرة لهذه المادة . وبعد الاستقلال قامت الجزائر في محاولتها لتخليص القطاع الفلاحي من السياسات الاستعمارية الفرنسية المطبقة على الفلاحين والحفاظ على مكانته بعدة سياسات فلاحية، انطلاقا من أسلوب التسيير

الذاتي، ومرورا بالثورة الزراعية بداية من سنة 1971 والتي تقوم على النهج الاشتراكي في امتلاك وسائل الانتاج والاستفادة الجماعية من عائدات الانتاج الفلاحي، وتهدف إلى النهوض بالمجتمع الريفي وبالفلاح على وجه الخصوص من خلال توزيع ألاف الهكتارات على الفلاحين وامدادهم بكل الوسائل والامكانات اللازمة التي يحتاجون اليها. لكن سرعان ما تخلت عنها الجزائر بداية من سنة *1986*، تماشيا مع التوجه الاقتصادي الجديد للجزائر بتحرير وسائل الانتاج، وفتح المجال أمام القطاع الخاص لمواجهة الطلب المتزايد لمخرجاته، فاتجهت نحو تحويل الأراضي للخواص ومنحهم الحرية في الاستغلال وتجسد هذا من خلال المخطط الاقتصادي(*1985-1989*). وبداية من سنة 2000، انتهجت الجزائر استراتيجية فلاحية جديدة في سعيها للنهوض بقطاع الفلاحة بشكل خاص وبالاقتصاد ككل، تجسدت في المخطط الوطني للتنمية الفلاحية وبرنامج التجديد الفلاحي والريفي، حيث استحدث نمط جديد لإستغلال العقار الفلاحي، وتم مضاعفة المخصصات المالية الموجهة للقطاع والتي خصصت لدعم الانتاج في مختلف مراحله. لكن وبالرغم من السياسات الفلاحية المتعاقبة إلا أن الاقتصاد الجزائري أصبح خلال الفترة الراهنة مرتبط بشكل أساسي على العوائد النفطية التي تشهد تدهورا بسبب انخفاض أسعارها في السوق الدولية مقابل الإرتفاع المستمر لفاتورة الواردات.

إن واقع القطاع الفلاحي في الجزائر يستدعي سياسة فلاحية تستوعب كل المشاكل التي يعاني منها القطاع مع مراعات الخصائص والامكانيات التي يتمتع بها القطاع وكذا المتغيرات الاقتصادية الداخلية والاقليمية، فرهان مسؤولي القطاع الفلاحي في الجزائر لا يتوقف على سد الفجوة الغذائية فحسب، إنما يتعداه إلى تعزيز دور القطاع في بناء اقتصاد قوي تساهم فيه الفلاحة في تنويع هيكل صادراته ورفع مستوياتها، خاصة في ظل الفرص التصديرية المتاحة للجزائر بحكم موقعها الاستراتيجي الجامع لثلاث أسواق استراتيجية، والمتمثلة في غرب أسيا وأفريقيا وشمال أروبا، وهذا ما يتطلب سياسة تجارية تعطي الأولوية للتجارة الخارجية بشكل عام والتصدير بشكل خاص. وعلى هذا الاساس فان دراستنا تتمحور

حول ايجاد الأليات التي تمكن من تفعيل القطاع الفلاحي إلى مستوى مساهمته في تنويع هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، من خلال جانبين أساسيين، يتعلق الأول بالعملية الانتاج الفلاحي، في حين يهتم الجانب الثاني من الدراسة بالمفاضلة بين الأسواق الدولية التي تتيح فرصا مناسبة لتصريف مخرجات القطاع الفلاحي، وعليه تبلورت الاشكالية العامة لدراستنا على الشكل التالي:

ما مدى نجاح السياسة الفلاحية في الجزائر في تفعيل القطاع الفلاحي إلى مستوى مساهمته في تنويع هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات؟

الأسئلة الفرعية:

وندرج تحت هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مضمون السياسة الفلاحية بمفهومها الواسع في ظل المعطيات الاقتصادية الدولية السائدة؟ وماهي فروع السياسة الفلاحية ؟
- ما هو واقع القطاع الفلاحي في الجزائر، وماهي أهم السياسات الفلاحية المطبقة في الجزائر منذ الاستقلال الى يومنا هذا؟
- ماهي الامكانيات التي يتمتع بها القطاع الفلاحي في الجزائر والمشاكل التي تعيق تطوره؟
- ماهي الأليات التي تمكن من تفعيل دور القطاع الفلاحي في تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات؟ وماهي الفرص المتاحة للمنتجات الفلاحية الجزائرية ؟

فرضيات الدراسة:

تبنى الدراسة على عدد من الافتراضات، سيتم أثبات صحتها من عدمه من خلال دراسة الجوانب المختلفة للموضوع ، والاجابة عن الاشكالية المطروحة، والتي تتشكل أساسا فيما يلي :

- يعود فشل السياسة الفلاحة في الجزائر أساسا إلى عدم فاعلية سياسة تسيير الأراضي الفلاحية؛
- يوفر القطاع الفلاحي في الجزائر منتجات فلاحية ذات تنافسية في السوق الدولية ؛
- تعطي استراتيجية التصدير نحو الدول النامية فرصا أكبر للمنتجات الفلاحية الجزائرية للتواجد والمنافسة على مستوى الأسواق الدولية مقارنة بالتصدير نحو دول المتقدمة، وهو ما يساهم بشكل إيجابي في تنويع الصادرات خارج المحروقات.

أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع دراستنا لدور القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات خارج المحروقات أهمية بالغة ، ويتجلى ذلك من خلال:

- تنامي اهتمام الدولة بالقطاع الفلاحي خاصة في ظل انخفاض أسعار النفط ورغبة الحكومة الجزائرية لتوجه نحو الخروج من اقتصاد الريع الى اقتصاد يتمتع بالقوة والاستقرار ؛
- الإمكانيات الطبيعية والبشرية والمالية التي تتمتع بها الجزائر، والتي تبوء القطاع الفلاحي لأن يكون قطاعا فاعلا في التنمية الاقتصادية.
- ارتفاع الطلب العالمي للغذاء مما يتيح فرص للجزائر لتنويع صادراتها من خلال مخرجات القطاع الفلاحي.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق ثلاث أهداف أساسية:

- التعرف على الامكانيات التي يتمتع بها القطاع الفلاحي والمشاكل التي تعيق تطوره ومن ثم تحليل السياسات الفلاحية المطبقة في الجزائر وأثرها على الانتاج الفلاحي؛
- ايجاد الأليات التي تمكن من تفعيل القطاع الفلاحي لمستوى مساهمته في تدعيم قطاع الصادرات خارج المحروقات؛
- التعرف عن أفضل الأسواق الدولية التي تتيح فرصا ملائمة لتصدير مخرجات القطاع الفلاحي.

مبررات اختيار الدراسة:

يرجع سبب اختيارنا لهذا الموضوع إلى الأسباب التالية:

- تنامي الحاجة إلى تفعيل القطاع الفلاحي في ظل تهاوي أسعار البترول العالمية وانخفاض مداخيل الدولة، وتآكل احتياطاتها من العملة الصعبة؛
- المكانة الاستراتيجية التي يتمتع بها القطاع الفلاحي ضمن الاقتصاد الجزائري، والنابعة من الامكانيات المتاحة له، ومن الدور الذي يلعبه سواءا في توفير الأمن الغذائي، أو من خلال مساهمته في تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات.

حدود الدراسة:

تتناول دراستنا دور السياسة الفلاحية في الجزائر في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، وعليه سنحدد الدراسة في بعديها الزماني والمكاني كما يلي:

- **البعد الزمني:** يشمل البحث دراسة السياسات الفلاحية المطبقة في الجزائر منذ الاستقلال الى غاية سنة 2018، ليتم تحليل أثرها على أداء القطاع الفلاحي على طول الفترة من سنة 2000 إلى غاية سنة 2018.

- **البعد المكاني:** سيتم اسقاط الدراسة على القطاع الفلاحي في الجزائر، بالإضافة إلى تجارب بعض الدول المتقدمة، وكذا أسواق بعض الدول النامية

الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات موضوع دور السياسات الفلاحية في تفعيل القطاع الفلاحي، سوآءا من جانبها النظري، أو من خلال إسقاطها على القطاع الفلاحي الجزائري، فمن بين أبرز الدراسات التي تم الاطلاع عليها، وتندرج ضمن نفس موضوع دراستنا، الدراسات التالية:

دراسة قرينات محمد، (2016)، بعنوان: "مكانة القطاع الزراعي في الجزائر في إطار الشراكة الأورمتوسطية"

تناولت الدراسة المتمثلة في أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 3، موضوع القطاع الزراعي الجزائري في ظل الشراكة الأورو متوسطية من خلال انعكاسات الشراكة على أداء القطاع الفلاحي، والتحديات التي أوجبتها على السياسة الفلاحية، كما تم التعرض لأهم الانعكاسات الايجابية والسلبية الناجمة عنها والتي تؤثر بشكل مباشر على القطاع الفلاحي.

وقد أسفرت هذه الدراسة على مجموعة من النتائج أهمها:

- زيادة الاستثمار الزراعي والرفع من كفاءته تمثل إحدى الأسس الهامة التي يعتمد عليها في رفع معدلات النمو الإقتصادي؛
- اتفاقية الشراكة الأورمتوسطية تتيح منفذ ضيق لحجم قليل من المنتجات الزراعية الجزائرية مقابل خسارة كبيرة للطرف الجزائري متمثلة في ارتفاع العجز الموازني بسبب حرية التبادل، بالإضافة الى انخفاض حصيلة الرسوم الجمركية؛
- إن تحقيق الاستفادة من الشراكة الأورمتوسطية مشروط بتكتل الاقتصادي مع الدول العربية أو الأفريقية.

دراسة غردي محمد، (2004)، بعنوان "القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والإستثمار في ظل الإنضمام للمنظمة العالمية للتجارة"

تناولت الدراسة المتمثلة في أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر3، موضوع القطاع الفلاحي الجزائري من خلال السياسة الفلاحية المنتهجة بداية من سنة 2000، في ظل سياسة الإنعاش الإقتصادي، مع التركيز على سياسة الدعم الحكومي للقطاع، وأثارها على مخرجات القطاع الفلاحي، وما مدى توافق هذه السياسة ومتطلبات الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وقد أسفرت هذه الدراسة على مجموعة من النتائج أهمها:

- تكمن أهمية التنمية الزراعية في تنمية الروابط الأمامية و الخلفية التي تشكلها مع بقية القطاعات الأخرى، من خلال استخدام مخرجات القطاعات الصناعية والتكنولوجيا في القطاع الزراعي؛
- اهتمت الجزائر بتنمية القطاع الفلاحي بإتباع عدة سياسات الدعم، اعتمدت على بإنشاء مجموعة من الصناديق الفلاحية التي تعمل على تقديم الدعم المباشر للفلاح، حيث هذه الأشكال من الدعم محظورة من قبل اتفاقية الزراعة في المنظمة العالمية للتجارة؛
- إن انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة ينتج عنها آثار سلبية على القطاع الزراعي، أكثر منها إيجابية.

دراسة يعقوبي محمد، (2017)، بعنوان: "آليات التعاون الإقتصادي جنوب – جنوب ودوره في ترقية الصادرات خارج قطاع"

تناولت الدراسة المتمثلة في أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية بجامعة حسيبة بن بوعلي– الجزائر، الفرص التي يتيحها التعاون الإقتصادي الجزائري مع دول الجنوب، والمتمثلة في الفرص التي تتيحها أسواقها لتصريف مخرجات الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات، إذ تعتبر مخرجات القطاع الفلاحي أحد المنتجات التي شملتها الدراسة، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يوفر التعاون جنوب– جنوب العديد من الإيجابيات بالنسبة لاقتصاديات الجنوب، مقارنة مع التعاون شمال– جنوب؛
- لا زال الاقتصاد الجزائري يعاني من مشاكل هيكلية ناتجة بالأساس عن التركز الإنتاجي الكبير في قطاع المحروقات، والتركز الجغرافي السلبي في التبادل التجاري مع دول الشمال؛
- يتيح الجنوب للاقتصاد الجزائري العديد من الأسواق الاستراتيجية، مثل سوق غرب إفريقيا، والتي توفر للمنتجات الوطنية فرصا تسويقية أكبر من أسواق الشمال، وهو ما يعطيها القدرة على اختراق الأسواق الدولية بمردودية أكبر.

جل الدراسات السابقة اهتمت بتحليل تطور القطاع الفلاحي من خلال تقييم أهم السياسات الزراعية المطبقة منذ الاستقلال الى يومنا هذا، في حين ستشمل دراستنا بالإضافة الى ما سبق جميع المتغيرات الاقتصادية الدولية الراهنة المحيطة بالجزائر التي تؤثر في قطاع الفلاحة وتوجهات الجزائر المستقبلية، كما تهتم الدراسة بالبحث في امكانية ايجاد اسواق خارجية لتصريف منتجاتها الفلاحية، وبالتالي زيادة حجم الصادرات وتنوع هيكلها، هذا ما يتطلب البحث في السياسة التجارية وكذا أهم التكتلات الاقتصادية الإقليمية مع الجزائر.

منهج الدراسة:

للإجابة عن الاشكالية المطروحة واختبار صحة فرضياتها والوصول إلى الأهداف المرجوة، سنستعمل المنهج الاستنباطي بأداتي الوصف والتحليل، من خلال وصف المفاهيم النظرية للسياسة الفلاحية، بالإضافة إلى تحليل تطور القطاع الفلاحي في الجزائر خلال فترة الدراسة، كما سيتم استخدام المنهج الاستقرائي من خلال استخدام الأدوات الإحصائية لاختبار مدى مساهمة القطاع في تنويع ورفع مداخيل الاقتصاد الوطني بما في ذلك هيكل وحجم الصادرات خارج قطاع المحروقات.

تقسيمات الدراسة:

تتطلب الإجابة على اشكالية الدراسة معالجة الموضوع في شقيه النظري والتطبيقي، هذا الذي استدعى تقسيم الدراسة الى ستة فصول كما يلي:

- في **الفصل الأول** تم تناول الاطار النظري للسياسة الفلاحية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال ثلاث مباحث، حيث تم من خلال المبحث الاول ابراز مكانة التنمية الفلاحية ضمن التنمية الاقتصادية، ليتم تحديد الاطار المفاهيمي للسياسة الفلاحية من خلال المبحث الثاني، ومن ثم التطرق الى سياسة تسيير الاراضي الفلاحية كأحد أهم محاور الاصلاح الفلاحي؛
- أما **الفصل الثاني**، فتطرقنا من خلاله الى فروع السياسة الفلاحية، فتناولنا سياسة ادارة مياه السقي الفلاحي في المبحث الأول، ومن ثم سياسة الدعم في المبحث الثاني، ليتم التطرق الى استراتيجية ادارة المخاطر من خلال المبحث الأخير.
- في **الفصل الثالث** تم استعراض أهم مراحل السياسة الفلاحية، من خلال المبحث الأول والثاني اللذان تناولنا فيهما سياسة تسيير الأراضي الفلاحية. ومن ثم سياسة السقي في الجزائر من خلال المبحث الثالث؛
- أما **الفصل الرابع**، فتطرقنا من خلاله الى فروع السياسة الفلاحية، فتناولنا في المبحث الأول سياسة التمويل خلال الفترة 1962- 1999، ومن ثم سياسة التمويل في اطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية في المبحث الثاني، ليتم التطرق الى سياسة التمويل الفلاحي في ضل سياسة التجديد الفلاحي والريفي من خلال المبحث الثالث.
- ليتم في **الفصل الخامس** دراسة أثر السياسات الفلاحية المتعاقبة في الجزائر على تطور الانتاج الفلاحي خلال الفترة ما بين 1990 و2017 ، من خلال دراسة الاثر على عوامل الانتاج في المبحث الأول، واثرها على الانتاج النباتي والحيواني من خلال المبحث الثالث والرابع.

- خصصنا **الفصل السادس** لدراسة دور سياسة التجارة الخارجية الجزائرية في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، حيث تم سرد التطور التاريخي للتجارة الخارجية منذ الاستقلال إلى غاية سنة 2017 من خلال المبحث الأول، في حين تم تناول المبحث الثاني الفرص المتاحة للجزائر عند تصدير المنتجات الفلاحية، ليتم قياس المكانة التنافسية للمنتجات الزراعية الجزائرية في مختلف الأسواق القريبة.

الفصل الأول:
الإطار النظري للسياسة الفلاحية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية

تمهيـد:

تشكل الفلاحة دورا هاما في التنمية الاقتصادية كونها تساهم في توفير الاحتياجات الأساسية للفرد المتمثلة في الغذاء، بالإضافة الى دعم القطاع الصناعي من خلال توفير المقومات الأساسية لتطوير النسيج الصناعي، وتستوعب الفلاحة نسبة كبيرة من اليد العاملة. وتساهم كذلك في الحصول على موارد مالية من خلال عائد الصادرات من السلع الفلاحية .

تتزايد أهمية القطاع الفلاحي في الدول النامية أكثر من غيرها كونها قادرة على توليد نمو إجمالي في الناتج المحلي وميزتها النسبية فيما يتعلق بالحد من الفقر، وتنخفض أهميتها النسبية عند زيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وعندما يخضع الاقتصاد إلى عملية تحول هيكلي. تعتبر الجزائر أحد الدول النامية التي تمتلك مقومات فلاحية كبير غير مستغلة تعمل على استغلالها من خلال إيجاد سياسة الفلاحية مناسبة تمكن من ذلك.

على هذا الأساس سنحاول خلال هذا الفصل تبيان دور الفلاحة في التنمية الاقتصادية بشكل عام، وإبراز مكانتها ضمن الاقتصاد الوطني بشكل خاص من خلال مساهمتها في نمو نصيب الفرد الجزائري من الناتج المحلي، ليتم بعد ذلك تناول الإطار النظري للسياسة الفلاحية في محاولة للتعرف على ابعاد السياسة الفلاحية وعلاقتها بفروع السياسة الاقتصادية، ولهذا ارتأينا تقسيم الفصل الأول إلى ثلاث مباحث كما يلي:

- **المبحث الأول: مكانة التنمية الفلاحية ضمن التنمية الاقتصادية؛**
- **المبحث الثاني: الإطار المفاهيم للسياسة الفلاحية؛**
- **المبحث الثالث: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية كأحد أهم محاور الإصلاح الفلاحي.**

المبحث الأول: مكانة التنمية الفلاحية ضمن التنمية الاقتصادية

تعتبر التنمية الفلاحية أحد أهم فروع التنمية الاقتصادية نظرا للأهداف المشتركة بينهما، مما أدى إلى ظهور توجهات حديثة تدعوا إلى إعادة النظر في مفهوم التنمية الفلاحية وفق التوجهات والتحديات الحديثة للفلاحة في العالم.

المطلب الأول: مفهوم التنمية الفلاحية.

انطلق التأصيل الحديث لمفهوم التنمية الفلاحية بتقسيمها إلى تنمية فلاحية عمودية وأخرى افقية، فالتنمية الفلاحية العمودية تعبر عن مفهوم التنمية بزيادة إنتاجية الوحدة من الأرض عبر تكثيف توليفة رأس المال والتقدم التكنولوجي كمدخلات أساسية مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية المتوسطة للعمل الزراعي كانعكاس لفعالية التنمية الرأسية، وبتالي فإن التنمية الفلاحية العمودية تتسم بخاصية أساسية بأنها لا تقود إلى زيادة الأسعار الزراعية.

الفرع الأول: تعريف التنمية الفلاحية.

تعبر التنمية الفلاحية الأفقية عن الإضافة الكمية الى مساحة الرقعة المزروعة بشرط إعادة تعديل معدل التبادل لصالح السلع الزراعية (أي يجب تفوق معدل نمو الأسعار الزراعية على المتوسط العام للتضخم)، حيث يؤدي التوسع المساحي إلى زيادة الناتج الزراعي الكلي وارتفاع الأسعار الزراعية، بالمقابل تنخفض متوسط إنتاجية الأرض.

إن الازمات الاقتصادية التي عانى منها الاقتصاد العالمي في نهاية السبعينات وبداية الثمانينات أدى الى الابتعاد عن مفهوم التنمية الافقية وتبني مفهوم التنمية الفلاحية الرأسية وذلك بسبب التخوف من عدم استقرار العلاقات السوقية، هذا الذي افرز مفهوما جديدا ارتبط بباحثين جدد لاسيما *Lucas*،*Römer* ، *Barro*، وآخرون، والذين اعتبروا أن التنمية الفلاحية تعتمد على زيادة الإنتاجية المتوسطة الحقيقية

للعمل الزراعي مع خفض معدل زيادة الأسعار الزراعية. 1

تطور مفهوم التنمية الفلاحية ابتداء من قمة الأرض بالريو سنة 1992، عندما تم ادراج اعتبار المحافظة على البيئة كأساس للتنمية الفلاحية، بحيث يمكن استحداث تنمية فلاحية في ظل مراعات السلامة البيئية يضفي صفة الاستدامة على التنمية ليظهر مصطلح جديدا في عالم التنمية الفلاحية اسمه **"التنمية الفلاحية المستدامة"**.

عرّفتها منظمة الأغذية والزراعة الدولية للتنمية الاقتصادية المستدامة على أنها: " الإدارة الناجحة للموارد الزراعية، التي تسعى لصيانة الموارد الطبيعية كذلك سعيا منها لتلبية احتياجات الأجيال الحالية والوفاء باحتياجات الأجيال القادمة، مع المحافظة على البيئة وترشيد الاستهلاك للموارد الزراعية، وبذلك توفير منتجات غذائية صحية وآمنة خالية من المواد الكيميائية الضارة".[2]

كانت فكرة التنمية الفلاحية والريفية المستدامة إحدى الأفكار التي تبلورت في الثمانينات، استجابة إلى الملاحظة المتنامية بأن السياسات والبرامج الفلاحية القطرية والدولية ينبغي أن تنطوي على مجموعة من المسائل الاقتصادية والبيئية والاجتماعية –الثقافية وتكون أوسع نطاقا من المجالات التقليدية للإنتاجية الزراعية، والإنتاج الزراعي، والأمن الغذائي. وقد أسفر تحليل الأفكار ووجهات النظر الجديدة التي ظهرت منذ مؤتمر ريو عن تحديد ثلاثة مجالات استراتيجية رئيسية يمكن للحكومات الوطنية –بل ينبغي عليها – أن تختار منها أعمالا تضمن بها مراعاة سياساتها للتنمية الزراعية والريفية لضرورة الاستدامة[3]:

- بناء القدرات، بما في ذلك الدعم المؤسسي؛

---

[1] **كمال حمدي أبو الخير**، بحوث ودراسات في استراتيجية التنمية الزراعية، مكتبة عين الشمس، سنة 1997، ص– ص 182.

[2] ***FAO,*** *Sustainable Agricultural Productions : Implication For International Agricultural Research, Teach .Advis.com, Consultative Group on Int, Agric, Res, Rom- Italy, 1989, p125.*

[3] **منظمة الأغذية والزراعة *FAO* لجنة الزراعة**، مكان الزراعة في التنمية المستدامة: الطريق الى تحقيق التنمية الزراعية والريفية المستدامة، الدورة السادس عشر، القاعة الحمراء–روما، 2001/03/26، ص1.

- حشد وتوجيه الموارد المالية نحو الاستثمار في الاقتصاد الريفي؛
- تكنولوجيات وسياسات النهوض بالإنتاجية الزراعية وإدارة البيئة الطبيعية؛

والموضوع المشترك لهذه المجالات الثلاثة هو ضرورة التعاون بين الحكومات والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني.

وفي الضوء التعريف السابق يمكن تحقيق أهداف التنمية الفلاحية لاسيما الأمن الغذائي المستدام في أي إقليم أو دولة بضمان ثلاث عوامل أساسية هي: استدامة الموارد الطبيعية (الأرض والمياه)، استدامة التنوع الحيوي (الموارد النباتية والحيوانية والكائنات الدقيقة)، والزيادة السكانية المناسبة[1].

الفرع الثاني : الأهداف الحديثة للتنمية الفلاحية

تتمثل الأهداف العامة لاستراتيجية التنمية في الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية ، بالإضافة الى أهداف تندرج في مجال التعاون مع الدول الأخرى.[2]

أولا: الأهداف الاقتصادية تتمثل الأهداف الإقتصادية في ما يلي:

توفير البيئة الاستثمارية المناسبة لعمل القطاع الخاص واشراكه بفاعلية في التنمية الفلاحية من خلال الاستثمار في القطاع الفلاحي؛

توفير الأمن الغذائي من خلال تحقيق الاكتفاء لذاتي؛

المساهمة في التنمية الاقتصادية من خلال الاسهام الإنتاجي في الدخل الوطني، والاسهام الموردي بتوفير موارد أخرى يمكن استخدامها في قطاعات أخرى خاصة الصناعة لا سيما الصناعة الغذائية؛ 3

---

[1] **محمود الأشرم**، التنمية الزراعية المستدامة العوامل الفاعلة، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، مارس 2008، ص49.

[2] **م. جواد سعد عارف**، التخطيط والتنمية الزراعية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، سنة 2010، ص98. **(بتصرف)**

[3] **السيدة إبراهيم مصطفى وآخرون**، اقتصاديات الموارد والبيئة، الدار الجامعية، الإسكندرية–مصر، سنة 2007، ص225.

موازنة العرض من الإنتاج المحلي مع الطلب، وتحسين القدرة التنافسية للمنتجات في الأسواق المحلية والتصديرية؛

توفير فرص ومجالات عمل جديدة في القطاع الزراعي، وبتالي امتصاص البطالة.

ثانيا: الأهداف الاجتماعية: تتمثل الأهداف الاجتماعية في ما يلي:

- الحد من الهجرة من الريف إلى المدينة؛
- زيادة مساهمة المرأة في التنمية الريفية؛
- إعادة توزيع عوائد التنمية لصالح سكان الريف من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية.

ثالثا: الأهداف البيئية تتمثل الأهداف البيئية في ما يلي:

- المحافظة على الموارد الأرضية والمائية والغطاء النباتي (مراعي وحراج)، واستغلالها ضمن حدود قدرتها على التجدد من اجل إدامة قدراتها الإنتاجية والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة؛
- المحافظة على التنوع الحيوي واستغلاله في تكامل وتدعيم التنمية الزراعية؛
- تحسين قدرات قطاع الزراعة على تدارك تداعيات البيئة المحتملة واستيعاب نواتجها؛
- محاربة التصحر، وانجراف التربة.

رابعا: الأهداف في مجال التعاون مع الدول الأخرى تتمثل فيما يلي:

- إقامة مشاريع زراعية مشتركة في مجال الإنتاج؛
- التعاون في مجال التسويق؛
- التعاون في مجال التصنيع؛
- التعاون في مجال البحث العلمي، والطرق الحديثة للاستغلال.

الفرع الثالث: التغيرات الهيكلية للفلاحة وانعكاساتها الدولية

إن بروز العولمة كظاهرة اقتصادية عالمية أفرزت خريطة اقتصادية عالمية تتميز بالديناميكية والحركية كنتيجة لتغير وتبدل القوى الاقتصادية القائمة حاليا وفي المستقبل، وتزايد الاتجاه نحو التعاون المتبادل (أي تعاظم التشابك والترابط) بين الأطراف المتاجرة، أدى هذا إلى خلق علاقة ذات اتجاهين بين كل بلد وآخر، أو بين مجموعة من البلدان وأخرى، فظهر توجه غالبية الدول المتطورة نحو السعي لاكتساب القدرات التنافسية من خلال الاستفادة من الثورة التكنولوجية وثورة الاتصالات، وتعميق القدرات المتمثلة في الإنتاج بأقل تكلفة ممكنة وبأحسن جودة وبأعلى إنتاجية والبيع بسعر تنافسي في ظل سيادة آليات السوق؛[1]

تباينت تأثيرات العولمة على الدول نتيجة لتباين القوة الاقتصادية بينها، فبقدر ما خدّمت الدول المتطورة بقدر ما عقّدت وضعية الدول الأقل نموا، وأفرزت عدم تناظر بينهما، وحالات عدم التناظر المنتظمة التي تنطوي عليها هذه الظاهرة المتميزة انعكست نتائجها في تغيير دور الزراعة في التنمية الاقتصادية، كما انعكست في التغييرات التي حدثت في التجارة الزراعية العالمية وفي مكوناتها. حيث تتحول بشكل متزايد من التجارة التي تعتمد على الميزة النسبية والتنافسية المستندة على التكلفة، إلى التجارة التي تعتمد على السمعة والتنافسية المستندة على نوعية المنتجات الزراعية، وعليه فإن الزراعة في الدول الأقل نموا لا تشكل المحرك الأساسي للنمو كما كانت في السابق قبل توسع مظاهر العولمة وهي حتماً ستكون مهمشة، كما أنه من الصعب عليها أن تحصل على الفوائد المتوقعة من العولمة وذلك لأنها تعاني من النقص في البنى الأساسية والمؤسسات الضرورية، كما تعاني من التغيرات الغير ملائمة

[1] **عبد الحميد عبد المطلب**، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر،سنة2001، ص 22-33.

الناتجة عن العولمة في بعض أساسيات الاقتصاد العام. ومن أبرز التغيرات الهيكلية الأساسية التي أحدثتها العولمة عالمياً ابتداء من سنة 1970، هي كتالي:

- تزايد التكامل التجاري والمالي وتزايد حركة التجارة في الأسواق العالمية، ولكن مع ملاحظة انخفاض المردود المادي في الدول النامية رغم تزايد صادراتها التجارية والسبب رخص منتجاتها واليد العاملة؛
- تغير التركيبة التجارية وتناقص المعوقات التجارية، فقد حدث تغير كبير في مكونات التجارة في العقدين الأخيرين، حيث ارتفعت حصة الخدمات التجارية من التجارة العالمية من 16% إلى 21%، وتشمل (النقل الاتصالات ،والتأمينات .... الخ). كذلك تزايدت التغيرات في المنتجات ومكوناتها حيث لم تعد أولية صافية (حبوب–لحوم –الخ)، وإنما سلع مصنعة يدخل فيها قدر متزايد من الخدمات؛
- تخفيض منتظم لقيمة العملات السهلة، فمن خلال العولمة أصبحت التجارة أكثر حرية على المستوى العالمي وبالتالي أصبح رأس المال أكثر حرية.

وهذا كان من أهم الأسباب التي أدت إلى الأزمة الاقتصادية التي شهدتها دول شرق آسيا منذ عدة سنوات، ومن مسبباتها عملية إحلال العملات الصعبة مكان العملات الضعيفة، وهذه الآلية موجودة في الدول النامية أكثر من الدول المتطورة. حيث كان تطبيق العولمة على الدول النامية آثار يمكن أن تكون جيدة فيها، ولكن مبدئياً توجد ثلاثة حالات عدم تناظر منهجي بين هذه الدول والدول المتطورة، والتي من شأنها أن تحد من إمكانية استفادتها من العولمة، وهذه الحالات تظهر في مجالات التالية[1]:

[1] **نوال نعمة**، الزراعة والفقر والتنمية الريفية في ظل العولمة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، سوريا، سنة 2005، ص ص 2–3.

1) **البنية التحتية والمؤسسات**: وهنا تعاني الدول النامية من نقص في المؤسسات والبنى التحتية المناسبة، ولذا على هذه الدول تنفيذ بعض الخدمات الضرورية وتطوير البنية التحتية الأساسية التي بدونها لا يمكنها دخول الأسواق العالمية.

2) **التجارة في السلع مقابل التجارة في الخدمات**: حاليا السلع المفضلة عالميا في التجارة تعتمد على السمعة والثقة والشهرة التي يدعمها المال والقوانين الحامية لها. ولكن هذه السلع صعبة الإنتاج، إذ من السهل مثلا إنتاج الحبوب ولكن أن تكون بخصائص ومزايا جيدة فهو أصعب. فإنتاج سلع متميزة ذات سمعة وقيمة جيدة يتطلب وجود مهارات أي رأسمال بشري واجتماعي يوفر سمعة جيدة للدولة.

3) **احتياطي العملات الصعبة مقابل السهلة وعدم التناظر بينها من ناحية السمعة**: عدم التناظر له أسبابه مثلا: اختلاف قيمة العملات المحلية أدى بالدول النامية إلى الاحتفاظ باحتياطي من العملات الصعبة كبديل عنها، ونظرا لاستخدام العملات الصعبة في المعاملات التجارية لتحويله إلى أصول، فإن احتياطي هذه العملات في البنك المركزي يتناقص لتزايد الطلب عليها، كما يؤدي إلى الضغط على العملات الضعيفة وبالتالي تكون النتيجة التخفيض المتكرر في قيمة العملات المحلية وهذا يضر باقتصاد هذه الدول مؤديا إلى إضعافه بشكل متزايد؛

المطلب الثاني: علاقة الفلاحة بالتنمية الاقتصادية.

يتميز قطاع الفلاحة بشموليته الاقتصادية، إذ يساهم في تنمية جميع القطاعات الاقتصادية الأخرى. فالفلاحة تعمل على توفير حاجيات الغذاء للدولة، كما توفر امدادات مورديه لقطاع الصناعة، بحيث يمّكن ذلك من استيعاب جزء كبير من القوى العاملة وينعكس ذلك إيجاباً على المتغيرات الاقتصادية الكلية مما يساهم في التنمية الاقتصادية.

الفرع الأول: علاقة الفلاحة بالأمن الغذائي

إن تحديد دور الفلاحة في تحقيق الأمن الغذائي يتطلب تحديد مفهوم شامل وواسع للأمن الغذائي بكافة أبعاده.

أولا: مفهوم الأمن الغذائي

لم يعد يقتصر الأمن الغذائي على توفير الحاجات الغذائية للأفراد بصفة عشوائية، إنما يندرج في ظل استراتيجية طويلة المدى تعمل على توفير السلع الغذائية مما تحتاجه الدولة بكمية متوازنة، تراعي الخصائص النسبية للقطر في انتاجها الفلاحي، بشكل يُكسبها ميزة تنافسية عن المنتجات الأجنبية ما يتيح لها تصديرها كمنتجات نهائية من جهة، واحلالها مكان المنتجات المستوردة، كما تُعتبر كمواد أولية تساهم في الصناعة بشكل عام، وتؤمن ما تحتاجه من العملة الصعبة لاسترداد الحاجيات الغذائية التي لا تمتلك ميزة لإنتاجها محلياً. وبتالي فالأمن الغذائي يعبر عن توفير الغذاء مع مراعات التوزيع العادل بين الأفراد ،وتوفير في الوقت نفسه مخزونا لا يقل عن ثلاثة أشهر لمواجهة الظروف الاستثنائية والاضطرارية.[1]

ثانيا :مؤشرات قياس الامن الغذائي

يعتبر الطلب المتزايد على السلع الغذائية من أهم العوامل المسببة للأزمة الغذائية، وذلك نتيجة لعدة أسباب كارتفاع عدد السكان، أو ارتفاع مستوى الدخل الفردي لمستوى ينعكس في صورة طلب على السلع والخدمات الاستهلاكية والتي تشكل المواد الفلاحية الجزء الأكبر منها بحيث لا يمكن تغطيتها إلا

[1] **ناصر عبد الناصر**، إشكالية الأمن الغذائي العربي النموذج السوري للاكتفاء الذاتي، منشورات وزارة الثقافة، سوريا– دمشق، سنة 2004، ص 64.

عن طريق رفع معدلات الإنتاجية الفلاحية.[1] هناك عدة معايير تُعتمد لقياس الأمن الغذائي في القطر منها[2]:

- نسبة الاكتفاء الذاتي من المحاصيل الغذائية الرئيسية، لاسيما الحبوب منها؛
- نسبة الصادرات إلى الواردات من المنتجات الفلاحية ؛
- نسبة مخصص الدخل الوطني للإنفاق على الغذاء؛
- استقرار الإنتاج الفلاحي من المحاصيل الرئيسية، ومدى تأثره بالتقلبات الاقتصادية؛
- نسبة المخزون من المحاصيل الفلاحية الاستراتيجية؛

كما تساهم الفلاحة في تحقيق الأمن الغذائي على عدة مستويات يمكن ابرازها كما يلي:

- توفير احتياجات الأفراد من السلع الفلاحية الطازجة؛
- المساهمة في قطاع الصناعات الغذائية مما يوفر منتجات غذائية تلبي الطلب المحلي عليها، وتمكن من تخزين المنتوج وبتالي توفير الغذاء على مدار السنة؛
- تمكن من إحلال السلع الزراعية والغذائية المستوردة بالسلع المنتوجات المحلية من جهة، ومن جهة أخرى توفر للدولة العملة الصعبة كأداة غير مباشرة لتوفير الغذاء عن طريق تحقيق فائض في الإنتاج يوجه لتصدير؛
- زيادة الإنتاج الفلاحي ما يمكن من تخفيض الأسعار، وبتالي ضمان توفير شامل وتوزيع عادل للغذاء على أفراد القطر.

---

[1] **محمد السيد عبد السلام**، الأمن الغذائي للوطن العربي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، سنة 1998، ص390.

[2] **سالم توفيق النجفي**، الأمن الغذائي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان–بيروت، سنة 2001، ص107.

الفرع الثاني: دور الفلاحة في رفع النمو الاقتصادي.

تتباين أهمية الفلاحة في الاقتصادات الوطنية تباينا واسعا، فالأهمية النسبية للفلاحة تنخفض عند زيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وعندما يخضع الاقتصاد إلى عملية تحول هيكلي، حيث في بعض بلدان العالم الفقيرة يبلغ نصيب الفلاحة أكثر من 30 % من النشاط الاقتصادي كما أن نصيبها في البلدان أقل نموا كمجموعة يبلغ 27% من الناتج المحلي الإجمالي (احصائيات عام 2009) . وعلى العكس من ذلك، ففي اقتصاديات بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (*O.C.D.E*) في الميدان الاقتصادي يبلغ نصيب الفلاحة أقل من 1.5 % من الناتج الاقتصادي الإجمالي. وهكذا فإن دور الفلاحة في دفع النمو الاقتصادي الإجمالي إلى الأمام يتباين من بلد إلى آخر، وهذا الدور تكون له بصورة عامة أهمية أكبر في البلدان الأكثر فقراً، اذ كان النمو في الفلاحة على مدى العقدين الماضيين مدفوعاً إلى حد كبير بالنمو في إنتاجية العمل، وقد ظلت إنتاجية العمل في الفلاحة تنمو في المتوسط بسرعة أكبر منها في إنتاجية العمل خارج الفلاحة منذ ستينيات القرن العشرين. وهذا النمو السريع في إنتاجية العمل ظل مدفوعاً بعمليات انتقال العمالة من الفلاحة، استجابة لديناميكية كل من "الجذب الصناعي" و"الدفع الفلاحي."

وبالإضافة إلى ذلك، فإن النمو السنوي للإنتاجية الكلية لعوامل الإنتاج الفلاحي قد ظل أعلى من مثيليه في القطاعات الغير الفلاحية بنسبة 1.5 % ، وهو ما يفند الفكرة التي تَعتبر الفلاحة قطاعا متأخراً تكون فيه الاستثمارات والسياسات على نحو تلقائي أقل فعالية في توليد النمو منها في القطاعات الأخرى[1].

[1] **منظمة الأغذية والزراعة *FAO***، إسهام النمو الزراعي في الحد من الفقر والجوع وسوء التغذية، تقرير حول انعدام الأمن الغذائي في العالم، سنة2012، ص1.

الفرع الثالث: دور الفلاحة في الحد من الفقر.

إن دور النمو الفلاحي في الحد من الفقر أكبر من دوره في دفع عجلة النمو الاقتصادي. ويُحتمل أن يكون ذلك هو الحال، لأن نصيب القوة العاملة التي تعمل في القطاع الفلاحي أكبر بكثير من نصيب الناتج الاقتصادي الذي يتأتى من الفلاحة. وفيما يتعلق بالبلدان الأقل نمواً، كان نصيب مجموع السكان النشطين اقتصاديا في الفلاحة 66 % في عام 2009 أي أكثر من ضعف نصيب الفلاحة في الناتج المحلي الإجمالي. ومعنى ذلك وجود ميل إلى أن يكون للأفراد الذين يعملون في الفلاحة مدخول أدنى، وهو ما يتوافق مع حقيقة أن الفقر يتركز في المناطق الريفية.

ولأن كُثرة كثيرة من الفقراء يعملون في الفلاحة، فإنه يُحتمل بدرجة أكبر أن يشمل النمو الفلاحي الفقراء ويفيدهم أكثر من النمو في القطاعات الغير الفلاحية. وقد أظهر تحليل تفصيلي أجريَّ مؤخراً لبيانات تتعلق بتجربة النمو على سبيل المقارنة بين البلدان أن النمو الفلاحي يَحُد من الفقر في الأوساط الفقيرة شريطة ألا يكون عدم المساواة في المدخول مفرطاً.

وفي بلدان الدخل المنخفض الفقيرة في الموارد (باستثناء أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى) يؤدي وجود معدل معين لنمو الناتج المحلي الإجمالي نتيجة للنمو الفلاحي إلى خفض الفقر بقدر أكبر من 5 مرات مما تحدثه جرعة مماثلة من نمو الناتج المحلي الإجمالي الناجم عن نمو القطاعات غير الفلاحية. وفي أفريقيا –جنوب الصحراء، تكون فعالية النمو الفلاحي أكبر بـ 11 مرة. وهكذا، تظل زيادة الإنتاج الفلاحي والإنتاجية أمراً حاسم الأهمية للحد من الفقر بطريقة فعّالة من حيث التكاليف، ولا سيما في البلدان المنخفضة الدخل[1].

[1] **نفس المرجع السابق**، ص1.

الفرع الرابع : دور الفلاحة في التشغيل

يتجسد دور الفلاحة في التشغيل في طبيعة العلاقة بين النمو الفلاحي كجزء من النمو الإجمالي ومستوى التشغيل، إذ أن زيادة وتيرة النمو الاقتصادي يؤدي بالضرورة إلى انخفاض البطالة. وكل انخفاض في وتيرة النمو يقود إلى ارتفاع البطالة[1].

يعتبر قطاع الفلاحة من أكثر القطاعات استقطاباً لليد العاملة على اعتبار أن أغلب السكان في المراحل المبكرة من عملية التنمية يمارسون العمل الفلاحي. ويزداد قطاع الفلاحة استقطابا للقوة العاملة إذا كان هناك ارتفاع في الإنتاجية الفلاحية، وقد تكون الفلاحة مصدراً لتوفير اليد العاملة التي تحتاجها القطاعات الأخرى إذا كان نمو السكان الزراعيين يفوق معدل زيادة السكان غير الزراعيين.

يستخدم قطاع الفلاحة ما يفوق مليار شخص، فهو إذن مصدر العمالة الثاني بعد قطاع الخدمات عبر العالم، ويستأثر بالقسط الأوفر من القوى العاملة الريفية ويعيش في آسيا أكثر من 700 مليون عامل زارعي، وبذلك تستأثر آسيا بأكثر من 70% من المجموع العالمي، فيما يوجد 192 مليون عامل زارعي في أفريقيا (جنوب الصحراء)، أي ما يقارب 20% من المجموع العالمي. وفي الصين والهند يشتغل510 ملايين شخص و276 مليون شخص على التوالي في القطاع الفلاحي. ويمثل هذان البلدان معاً 60% تقريبا من مجموع القوى العاملة الفلاحية، وتبقى الفلاحة المورد الأساسي للعمالة في كثير من الأقاليم، حيث تمثل63% من دخل الأسر الريفية في أفريقيا و62% في آسيا و50% في أوروبا و56% في أمريكا اللاتينية العالمية[2].

---

[1] **عبد المجيد قدي**، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية–دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون–الجزائر، سنة 2003،
ص 40.

[2] **مؤتمر العمل الدولي**، تعزيز العمالة الريفية للحد من الفقر، التقرير الرابع، دورة97، مكتب العمل الدولي بجنيف–سويسرا، سنة 2008، ص23.

الفرع الخامس :دور الفلاحة في التوازن الخارجي

يتحقق التوازن الخارجي بتحقيق فائض في ميزان المدفوعات من خلال تحقيق فائض في ميزان الحساب الجاري وميزان الحساب الرأسمالي، ويساهم القطاع الفلاحي في ذلك من خلال ارتفاع الإنتاج الفلاحي الى مستوى يفوق الطلب المحلي، والذي من شأنه أن يخفض كمية الواردات ويرفع حجم الصادرات، فينعكس ذلك بارتفاع احتياطي الصرف ويدعم قوة العملة الوطنية. إلاَّ أنه لا يتأتى ذلك إلا عن طريق اتباع سياسة تجارية تتوافق واهداف التوازن الخارجي.

المطلب الثالث: الوضع الراهن للتنمية الاقتصادية في الجزائر.

يتميز الاقتصاد الجزائري باعتماده على العوائد الريعية التي تتأتى في غالبيتها من المحروقات، ما جعل التوازن الاقتصادي للاقتصاد الجزائري مرهون بانتعاش أسعار النفط في الأسواق الدولية، فأنعكس ذلك بعدم استقراره، وتميز بعجز هيكلي نتيجة غياب تنوع اقتصادي.

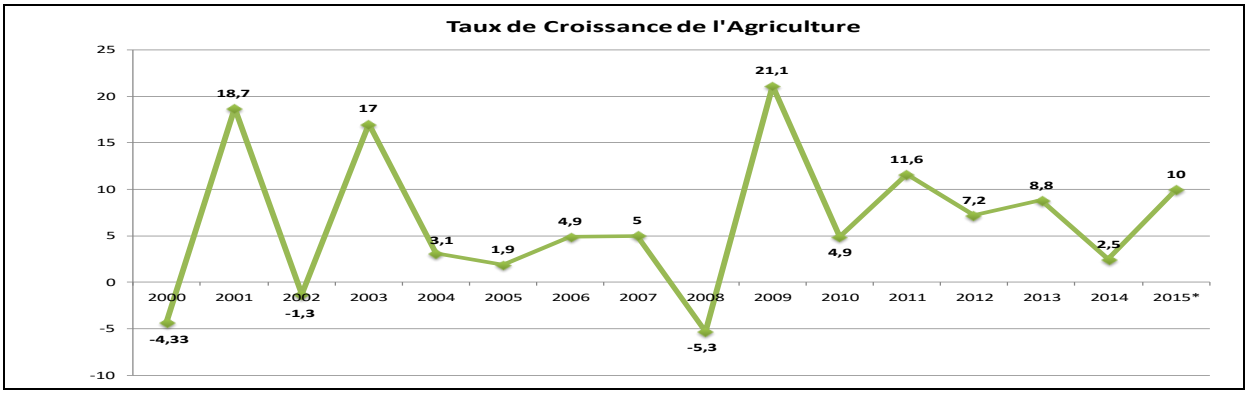
الفرع الأول: نمو الاقتصاد الجزائري.

شهدت أسعار البترول بداية من سنة 2008 تراجعا تدريجيا بسبب انكماش الاقتصاد العالمي، فانخفضت بنسبة تقارب الـ 60% خلال الفترة ما بين سنة 2008–2017، ليصل متوسط سعر البرميل في حدود 50 دولار أمريكي. أدى هذا التراجع الى انخفاض نسبة مساهمة قطاع المحروقات في الناتج المحلي الخام حيث بلغت نسبته 18.9% من اجمالي الناتج، حيث قُدّر الناتج المحلي الخام لسنة 2015 بـ 16.59 ترليون دينار، وتمثل الصناعة الاستخراجية ما يعادل 45.6%، في حين تمثل الفلاحة ما نسبته 30.5% من اجمالي الناتج المحلي خلال سنة 2015، أي ما يعادل 5.07 ترليون دينار [1]

[1] ***Office nationale des statistiques***, *LES COMPTES NATIONAUX TRIMESTRIELS-3èmeTRIMESTRE, 2016, p-p 16-18.*

أولا :نمو القطاع الفلاحي

شـهد قطـاع الفلاحـة متوسـط نمـو سـنوي بلغـت نسـبته 8.075 % خـلال الفتـرة مـا بـين سـنة 2008-2015، وبلغ نموه خلال السداسي الثالث من سنة 2016 الى ما يقارب 4.2% مقابل 7.2% من نفس الفترة خلال سنة 2015.



الشكل رقم(1-1):يوضح معدل نمو الناتج المحلي الخام من الفلاحة.

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي، السداسي الأول 2015، ص 69.

على الرغم من النتائج الإيجابية المحققة، لاسيما، التي تم تحقيقها في العشرية الأخيرة، يستمر هذا القطاع في مواجهة العديد من التحديات سواء من خلال سياقها الخاص أو من حيث التحولات التي تحدث على المستوى الدولي. وبالتالي، يواجه القطاع التحدي المتمثل في كيفية المضي قدماً من أجل تشجيع التنمية الفلاحية الطموحة والسماح بتثمين جميع القدرات.

إن الأسعار الدولية الأكثر تقلبا تشكل عائقا رئيسياً، فبالرغم من الجهود المبذولة من قبل الدولة، لا يزال القطاع بعيدا عن تحقيق النتائج المرجوة، إذ نلاحظ أن الانتاج الحالي لا يغطي سوى نسبة 70% من احتياجات السوق. كما يواجه القطاع كثرة الطلب المتزايد والذي يشهد نموا متضاعفا وذلك في بيئة اقتصادية متأزمة أكثر فأكثر.

قُدر معدل نمو القطاع الفلاحي لسنة 2015 بنسبة 10%، أما فيما يخص صيد الأسماك فقد قدرت مصالح وزارة المالية خلال السداسي الأول من سنة 2015 نموها بنسبة تزيد عن 5.3%. ويعود

ذلك أساسا إلى إنتاج الحبوب الذي شهد ارتفاعاً بنسبة 7% مقارنة بسنة 2014. فقد حقق الفرع 37.7 مليون قنطار سنة 2015 مقابل 35 مليون قنطار سنة 2014[1].

ثانيا: الصناعة الغذائية

تمثل الصناعة الغذائية ما نسبته 2.8%من اجمالي القيمة المضافة، والتي تتشكل في غالبيتها على معالجة الحبوب وصناعة الحليب، بالإضافة الى تصبير مجموعة من السلع الفلاحية. حققت شعبة الصناعات الغذائية متوسط نمو قُدر بـ 4.4% سنويا خلال الفترة ما بين سنة 2008 إلى غاية سنة 2015، بنمو اجمالي على طول الفترة بـ 115% لتبلغ حصتها الاجمالية 353.7 مليار دينار خلال سنة 2015[2].

الفرع الثاني: التوازن الاقتصادي الخارجي للجزائر في ظل التبعية النفطية.

إن الظروف الغير مواتية للاقتصاد الوطني نتيجة لانخفاض أسعار النفط كان له أثر سلبي على مؤشرات التوازن الخارجي لاسيما ميزان المدفوعات واحتياطي الصرف وكذا حجم الدين العمومي.

أولا : الميزان التجاري

شهد الميزان التجاري خلال سنتي 2015 و2016 عجزاً، حيث سجل سنة 2016 عجزاً بمقدار 17.84 مليار دولار مقابل عجز قيمته 13.71 مليار دولار سنة 2015، بنسبة ارتفاع بـــ4.8%. فبالرغم من انخفاض الواردات بنسبة 9.62% لتصل قيمتها إلى 43.76 مليار دولار سنة 2016، الا أن الصادرات لم تستطع تغطيتها نتيجة لتراجعها هي أخرى بنسبة تفوق نسبة انخفاض الواردات بـ 16.96%، لتبلغ حصيلتها 28.88 مليار دولار اذ تشكل 93.84% منها محروقات وبنسبة تغطية للواردات بلغت62%.

---

[1] **المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي**، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي، السداسي الأول 2015، ص70.

[2] ***Office nationale des statistiques**, op.cit. p-p 16-18.*

إن حقيقة الوضع التوازني للاقتصاد الجزائري يمكن ادراكه من خلال تحليل وضعية الميزان التجاري الغذائي. إذ يعاني هذا الأخير من عجز بنسبة 97%، حيث بلغ العجز سنة 2016–7,25مليار دولار نتيجة للحصة الضعيفة للصادرات الغذائية التي لا تتعدى نسبة 4% مقابل الواردات، في المقابل فاقت الواردات الغذائية لسنة 2016 عتبة 7,5 مليار دولار، والتي تتشكل أساسا من: الحبوب (2.63 مليار دولار) بنسبة 34.97%، الحليب (1.119 مليار دولار) بنسبة 31.18% والسكر (0.67 مليار دولار) بنسبة 4.14% مقابل حجم صادرات قدرت بـ 0.281 مليار دولار تمثل غالبيتها الصادرات من التمور[1].

ثانيا: احتياطي الصرف والمديونية

نتيجة للاختلال الهيكلي للاقتصاد الجزائري، انخفض قائم احتياطي الصرف من 144 مليار دولار نهاية ديسمبر 2015 الى 121.9 مليار دولار نهاية سبتمبر 2016، وإلى 114.1 مليار دولار في نهاية 2016 ،وبذلك تكون احتياطيات الصرف قد تراجعت طوال سنة 2016 بمبلغ 29.9 مليار دولار، تعود 25.6 مليار دولار منها الى التدفقات الخارجية ويمثل المبلغ المتبقي (4.3 مليار دولار) تقييما سلبيا ناجما عن التحويل الى الدولار لجزء من احتياطي الصرف الموجود في شكل عملات اخرى. بالمقابل بلغت قيمة الدين الخارجي 3.3 مليار دولار ما يمثل 1.87% من اجمالي الناتج الداخلي الخام في 2015.

أما فيما يخص سعر صرف الدينار الجزائري مقابل اهم العملات الاجنبية فقد تم تسجيل انخفاض لقيمة الدينار بنسبة 2.94%مقابل الدولار وبـ 4.64% مقابل اليورو خلال السداسي الاول من سنة 2016[2].

---

[1] *Ministère des Finances Direction Générale des Douanes (Centre National de l'Informatique et des Statistiques), STATISTIQUES DU COMMERCE EXTERIEUR DE L'ALGERIE (Période : Les onze premiers mois 2016), p-p 2-16.*

[2] **محمد لوكال محافظ بنك الجزائر**، مداخلة لعرض للحصيلة الاقتصادية والمالية للبلاد امام المجلس الشعبي الوطني، 29 جانفي 2017.

هذه الوضعية تبرز بشكل جلياً مدى ضعف القطاع الفلاحي ومحدودية مساهمته في تدعيم الصادرات خارج قطاع المحروقات ما جعل الاقتصاد الجزائري يعاني من اختلالات هيكلية وتبعية لقطاع المحروقات بنسبة كبيرة.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيم للسياسة الفلاحية

إن امتلاك الدولة لمجموعة من الإمكانيات الطبيعية والبشرية يتطلب منها إيجاد حزمة من الاجراءات والتدابير الممنهجة، تراعي طبيعة امكانياتها والأهداف المراد تحقيقها جراء الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة، وهذا ما يندرج ضمن السياسة الاقتصادية العامة للدولة.

المطلب الأول : ماهية السياسة الفلاحية

تتشكل السياسة الاقتصادية العامة للدولة من مجموعة السياسات الفرعية التي تنقسم حسب طبيعة الإمكانات المستغلة والأهداف المراد تحقيقها. إذ تعتبر السياسة الفلاحية من بين أهم فروع السياسة الاقتصادية، نظرا لشموليتها وأهميتها الكبرى في مساهمتها في تدعيم فروع السياسة الاقتصادية العامة.

الفرع الأول : تعريف السياسة الفلاحية

تختلف تعاريف السياسة الفلاحية باختلاف طريقة تناول المسألة الفلاحية من حيث مضمونها وفروعها وكذا الأهداف المكلفة بتحقيقها، ومن جملة التعاريف نستعرض ما يلي:

"تعرف السياسة الفلاحية بأنها فرع رئيسي للسياسة الاقتصادية العامة، يتم رسمها وإعدادها وتطبيقها في القطاع الفلاحي، ويتم التنسيق والتكامل بينها وبين غيرها من السياسات الاقتصادية الأخرى لتحقيق أهدافها المسطرة. وتهدف السياسة الفلاحية إلى تحقيق هدفين أساسيين ويتضمن الهدف الأول تحقيق الإشباع لمستهلكي السلع الزراعية، بينما يتضمن الهدف الثاني تعظيم الربح للمنتجين الفلاحيين "[1]

---

[1] **عصام أبو الوفاء و علي يوسف خليفة**، مقدمة في الاقتصاد الزراعي، دار المطبوعات الجديدة، الإسكندرية–مصر، سنة1975 ،ص351.

كما تعرف السياسة الفلاحية بأنها مجموعة من الإجراءات التي تتدخل بها الدولة، لتوجيه نشاط القطاع الريفي، وتنميته على المدى المتوسط والبعيد، بإحداث تغيرات في نظم الإنتاج، وتحديد قواعد المنافسة.[1] وهي تمثل في نفس الوقت أسلوب إدارة الدولة للقطاع الفلاحي في سبيل تحقيق أهداف محددة تتضمنها الخطط الفلاحية [2]،وتشمل السياسات الفلاحية في الأساليب التي تستخدمها الحكومات لتغيير البيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يتم فيها الإنتاج الفلاحي من خلال تغيير أسعار المدخلات والمخرجات الفلاحية أو إدخال تكنولوجيات جديدة في الفلاحة[3].

وتعرف أيضاً على أنها مجموعة من القواعد والأساليب والإجراءات التي يتحقق من خلالها تنفيذ أهداف محددة، إذ تعمل على إحداث تغييرات نوعية في بنية القطاع الزراعي من خلال التغييرات التي تتناول التَّركيب المحصولي، والبنية الحيازية الفلاحية والفن الإنتاجي، وهيكل الصادرات الفلاحية وغيرها...، وهي بذلك تعمل على إحداث تغييرات نوعية في البنية الاقتصادية الفلاحية [4]، والتي يمكن بموجبها تحقيق أكبر قسط من الرفاهية للمشتغلين بالفلاحيين عن طريق زيادة إنتاجهم وتحسين نوعيته وضمان استمراره.

فمشكلة السياسة الفلاحية تهم كل مواطن في البلد لأنها تهدف الى تحسين حالة المنتج والمستهلك معاً، ومن هنا تظهر أهمية فهم الخطوط الرئيسية للسياسة الفلاحية ، حيث أنها يتطلب نجاحها عدم وجود تنافر وتعارض بين أجزائها، وأن تقوم بوضعها هيئات فنية ذات كفاءة وقابلية لفهم العناصر المادية

---

[1] ***Denis, Herbel et autre**, Manuel et formation aux politiques agricoles en Afrique, Maisonneuve et larose, paris, 2013, p127.*

[2] **منى رحمة**، السياسات الزراعية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت–لبنان، سنة 2000، ص11.

[3] **قاسم محمد أبو دست**، السياسات الزراعية في الدول النامية، نموذج سوريا، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة دمشق، سوريا، سنة 2009، ص21.

[4] **سالم التوفيق النجفي وعبد الرزاق الحميد شريف**، السياسة الاقتصادية الزراعية، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل–العراق، سنة1990 ، ص95.

والاجتماعية التي تتضمنها البيئة الخاضعة لها تلك السياسة، وإتباع الطرق العلمية الصحيحة والابتعاد عن سياسة الارتجال. وإن أول ما تتجه إليه السياسة الفلاحية هو تهيئة الوسائل التي تزيد بها القدرة الإنتاجية للفرد والدولة في الفلاحية ، وأي إجراء لا يترتب عليه زيادة الكفاءة أو الكسب للفرد وللمجتمع لا يُعتَدُ به اقتصاديا.[1]

من خلال التعاريف السابقة للسياسة الفلاحية نلاحظ أنها تشترك في كونها أحد فروع السياسة الاقتصادية والتي تتشكل أساساً من الإجراءات والتدابير، البعض منها في شكل قوانين تحدد الاستراتيجية العامة لاستغلال الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة بما يتوافق والاهداف الرئيسة للسياسة الفلاحية في تلبية الطلب المحلي وتحقيق الأمن الغذائي، بالإضافة إلى تحقيق الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية بإحداث التوازن والانتعاش الاقتصاديين، من خلال المساهمة في الناتج المحلي الخام وتوفير التوازن الداخلي والخارجي، ويتطلب ذلك إزالة التعارض بين السياسة الفلاحية وبين باقي فروع السياسة العامة من خلال التنسيق بين فروعها وإيجاد صيغة تكاملية بينهم.

الفرع الثاني: أهداف وشروط نجاح السياسة الفلاحية

يعتمد نجاح السياسة الفلاحية على الأهداف المراد تحقيقها خلال صياغة الإطار العام لها، وعليه تتمثل شروط نجاح السياسة الفلاحية فيما يلي :

أولا : شروط نجاح السياسة الفلاحية

يعتمد نجاح السياسة الفلاحية في اعدادها وتنفيذها إلى جملة من الشروط الواجب توفرها لضمان فعاليتها ونجاعتها في تحقيق الأهداف المسطرة ونذكر منها ما يلي:

- الحكومة هي الجهة الوحيدة المخول لها برسم السياسة الفلاحية لضمان خدمة الصالح العام؛

---

[1] **عبد الوهاب مطر الداهري**، مبادئ وأسس الاقتصاد الزراعي، دار النشر العاني، الطبعة الأولى، بغداد–العراق، سنة 1969ص381.

- ضرورة ادراج البحث العلمي في وضع السياسة الفلاحية وطريقة تطبيقها بما يضمن تعظيم الإنتاج الفلاحي وضمان الاستغلال الأمثل للموارد؛
- إلزامية تحديد أهداف المراد تحقيقها جراء تنفيذ السياسة الفلاحية، واعلانها للجمهور وكافة الفاعلين في تنفيذ السياسة؛
- ضرورة توفير جميع الوسائل والاجراءات لتحقيق اهداف السياسة الفلاحية؛
- ضرورة وجود جهاز إحصائي قوي يوفر البيانات والاحصائيات الدورية (شهرية، فصلية وسنوية) لمتغيرات العرض والطلب للقطاع الفلاحي وجميع المتغيرات التي لها علاقة به بما يضمن متابعة السياسة الفلاحية وتوفير تقييم دوري وسريع للسياسة، وبتالي ضمان السرعة في التدخل لتصحيح أي انحراف للسياسة عن تحقيق الأهداف المسطرة؛

ثانيا: أهداف السياسة الفلاحية

تمثل السياسة الفلاحية أحد فروع السياسة الاقتصادية الكلية فإنها تعمل على تحقيق أهداف السياسة العامة، بحيث تكون هذه الأهداف تستهدف الجوانب الاجتماعية والمجتمعية بالدرجة الأولى، وبتالي ترتبط أساسا بالتنمية البشرية كهدف نهائي لها. يتم ذلك انطلاقا من تلبية الاحتياجات الغذائية والمادية الأخرى للأسر الريفية ومن ثم ينعكس ذلك عن طريق رفع الإنتاجية الفلاحية. وعليه تتمثل أهداف السياسة الفلاحية فيما يلي:

1) **الكفاءة** وتتمثل في:

-ضرورة الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية؛

-مراعات الميزة التنافسية والجدوى الاقتصادية في استغلال الموارد؛

2) **الاستدامة** :والتي تعبر عن الاستراتيجية والرؤية طويلة المدي للسياسة الفلاحية من خلال:

-استغلال الموارد الطبيعية لاسيما المياه والتربة بطريقة تضمن استدامة استغلالها وتنميتها حيثما كان ذلك مجديا من الناحية الاقتصادية، بالإضافة الى ادراج الشرط البيئي كضرورة لتحقيق الاستدامة؛

-يجب أن تكون إجراءات السياسة الفلاحية صالحة وفعالة على المدى البعيد وتفادي الإجراءات الظرفية التي لا تندرج ضمن رؤية تنموية بعيدة المدى؛

-توفر الاستقرار والمناخ الاستثماري الملائم للقطاعين العام والخاص، عن طريق ترسانة قانونية تحدد مجالات وطرق استغلالهما للموارد وترسم مسار العلاقة التكاملية بينهما بما يلبي الاحتياجات المتغيرة للتنمية الفلاحية؛[1]

3) **العدالة** : تحقيق التوازن بين القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى لتفادي النزوح لقطاع معين على حساب الآخر ويتأتى ذلك من خلال:

- توفير الفرص المتكافئة بين العاملين والمستثمرين في القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى؛
- زيادة دخول المزارعين والعاملين في القطاع الفلاحي، وتوفير التأمين الاجتماعي، لمستوى يحقق العدالة بين مختلف الفئات العمالية للقطاعات الاقتصادية.

وبالتالي فإن **السياسة الفلاحية لا تحقق هدفها برفع الإنتاج الفلاحي إن لم تتمكن من رفع دخول الاسر الريفية التي تأخذ على عاتقها خدمة القطاع الفلاحي.**

معظم البلدان النامية استطاعت رفع مستويات التغذية في حين بقيت الأسر الريفية تعاني من فقر مدقع نتيجة لانخفاض دخولهم، حيث يتحكم في مستويات دخول الأسر الريفية ثلاث عوامل هي:

---

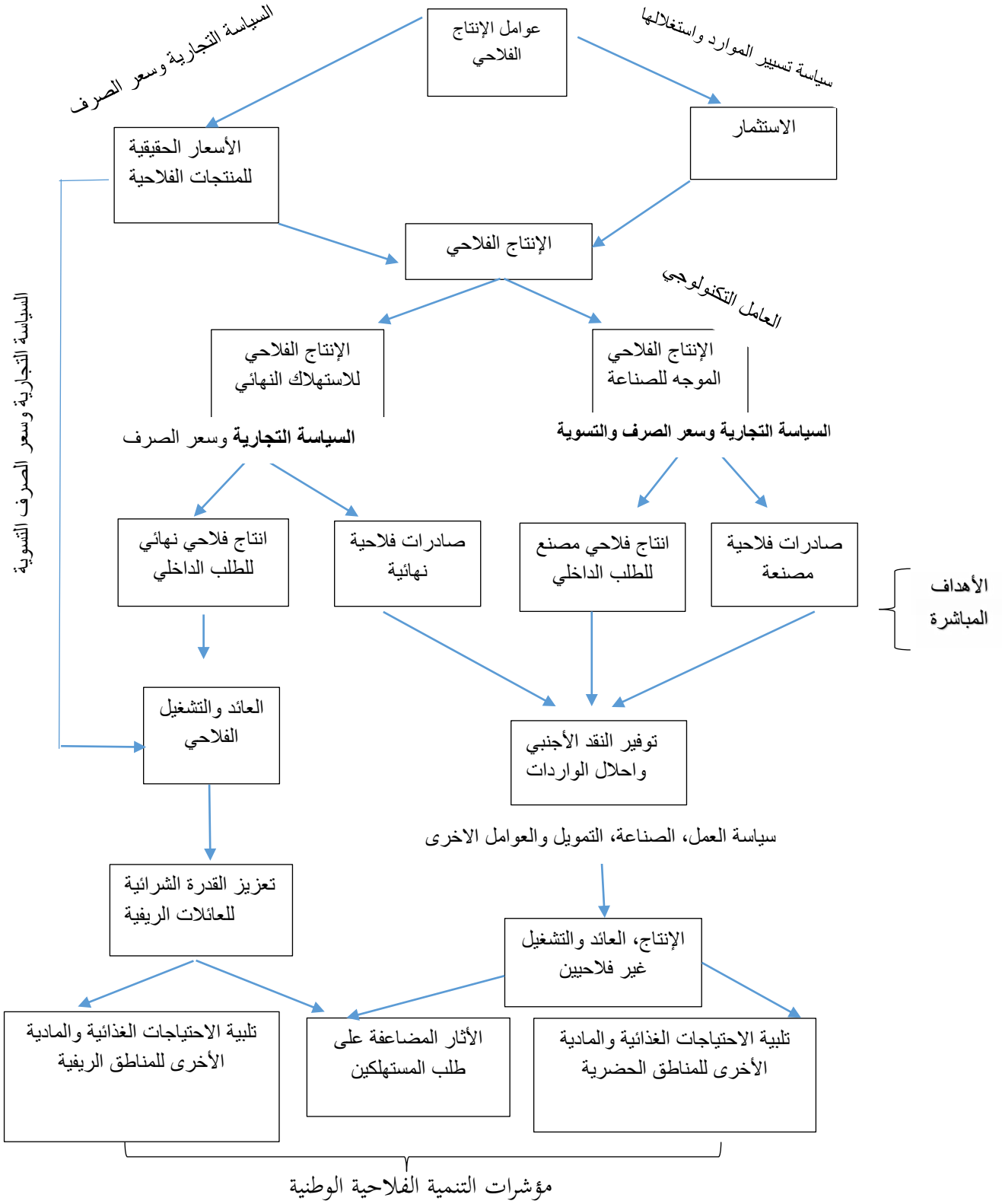
[1] **مراد جبارة،** دور التنمية الزراعية المستدامة في تحقيق الأمن الغذائي –حالة دول شمال أفريقيا، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية تخصص نقو ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف–الجزائر، سنة 2015، ص–ص68–69.

- **الإنتاج:** والذي يستند إلى حجم المزارع (بما في ذلك المراعي)، ومستوى انتاجياتها، وعائدها على كل فرد من أفراد الاسرة المستغلة للمزرعة؛

- **الأسعار الفعلية للمنتجات الفلاحية:** والتي دائما ما تكون خارج سيطرة الفلاحيين، وهنا يتجلى دور السياسة الفلاحية في التأثير عليها لحماية دخول الفلاحين؛

- **المناصب الغير زراعية:** وتعتمد على مدى قدرة السياسة الفلاحية في ربط القطاع الفلاحي بالقطاعات الأخرى كالصناعة والتجارة لخلق مناصب شغل غير فلاحية تلبي حاجيات أفراد المناطق الحضرية؛ [1]

[1] **نفس المرجع السابق**، نفس الصفحة.



الشكل رقم (1-2) يوضح تفاعل فروع السياسة الفلاحية بين القطاع الريفي والحضري

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على:

Roger D. Norton, Politiques de développement agricole Concepts et expériences, ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE, ITALIE, Rome, 2005, p125

المطلب الثاني: أنواع السياسة الفلاحية

أفرزت الأنظمة الاقتصادية المتعاقبة التي انتهجتها الدول خلال القرن الماضي عدة أنواع من السياسات الاقتصادية، تختلف فيما بينها باختلاف درجة شموليتها ومدى تدخل الدولة في القطاع الفلاحي ونوع الدور الذي تلعبه، ففي ظل النظام الاشتراكي ظهرت سياسة الثورة الفلاحية والتي طبقتها العديد من الدول الاشتراكية. وبعد انهيار النظام الاشتراكي وظهور النظام الرأسمالي الذي يعتمد على الحرية الاقتصادية ظهرت سياسات جديدة كسياسة الإصلاح الفلاحي وسياسة التوجيه الفلاحي، والتي تم من خلالهما تقليص دور الحكومة.

أولا: السياسات الثورية الفلاحية

ينم مصطلح الثورة عن التغيير الشامل والكامل للوضع السائد[1]، وبالإسقاط على الجانب الفلاحي فالثورة الفلاحية تعني التغيير الشامل للوضع السائد في القطاع الفلاحي من طرف الحكومة انطلاقا من فكرة عدم فعالية النظام الحالي بشكل لا يمكن توجيهه أو إصلاحه.

تعتمد سياسة الثورة الفلاحية على التخطيط المركزي للحكومة في كيفية تنفيذ الاستراتيجية الفلاحية التي أعدتها عبر كافة مراحلها حيث تتولى بتوفير الأموال اللازمة للقروض الفلاحية وفق الخطة الفلاحية التي أقرتها أجهزة التخطيط المركزية، والتي تتحدد من خلالها كمية الأموال اللازمة للفلاحة، والمستلزمات الفلاحية اللازمة والأسعار، وأسعار الفائدة، كما تتولى الشركات والمؤسسات العامة مهمة الاستيراد والتوزيع, وقد تحدد هذه الأجهزة كمية الصادرات والموارد اللازمة لتلبية الطلب على العملات الأجنبية اللازمة لتنفيذ الخطة الفلاحية.[2]

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص25.

[2] **عيسى محمد الغزالي**، السياسات الزراعية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، المعهد العربي للتخطيط والاحصاء، العدد21، الكويت، سبتمبر2003، ص7.

أُنتهجت سياسة الثورة الفلاحية من طرف الدول ذات النهج الاشتراكي، حيث قامت بتقسيم الأراضي الفلاحية على أفراد الشعب، انطلاقا من أفكار اجتماعية تقوم على توفير العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، إلا أنها فشلت في تصوراتها حيث لاقت الأراضي إهمال من طرف الممتلكين لها، وكانت تتطلب مراقبة مستمرة من الحكومة وفق مبدأ "الأرض لمن يخدمها".

تغيرت مفاهيم سياسة الثورة الفلاحية ابتداء من نهاية فترة السبعينات بظهور ما يسمى **بالثورة الخضراء**، والتي من خلالها تم ادراج الأساليب التكنولوجية ضمن الاستراتيجية الفلاحية بغرض زيادة الإنتاج الفلاحي وتحسين الوضع الغذائي، وذلك عن طريق الدمج ما بين الاستخدام الأفقي للموارد باستصلاح الأراضي وتوسيعها، والاستخدام الرأسي بتكثيف الاستخدام ورفع معدلات الإنتاجية بالاعتماد على الأساليب التكنولوجية والعلمية المدمجة[1].

ثانيا: سياسة التوجيه الفلاحي.

سادت سياسة التوجيه الفلاحي في الدول الغربية لأوروبا، ففي ظل هذه السياسة يقتصر تدخل الدولة على الدور التوجيهي فقط، من خلال تقديم المساعدات التقنية وتسهيل الإجراءات الإدارية للفاعلين في القطاع الفلاحي وفق مبدأ الحرية الاقتصادية بما يتوافق والنهج الرأسمالي، إذ تقوم بتوفير مستلزمات الإنتاج المستوردة من الخارج وتمويل الصادرات وتشجيعها. وتهدف سياسة التوجيه الفلاحي إلى تحسين فعالية النشاط الفلاحي لتحقيق فائض زراعي يساهم في رفع النمو الاقتصادي، ومن ثم تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال توفير موارد تساهم في تطوير القطاع الصناعي، باعتبار أن الموارد التي تنجم عن الفلاحة يتم استثمارها في قطاع الصناعة وباقي القطاعات الأخرى.[2]

---

[1] **محمد رفيق أمين حمدان**، الأمن الغذائي نظرية ونظام وتطبيق، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، سنة 1999، ص 105.

[2] **مطانيوس حبيب**، المسألة الزراعية في سوريا، واقعها وآفاق تطورها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 14، العدد 2، سوريا، سنة1998، ص-ص77-81. **(بتصرف)**

ثالثا: سياسة الإصلاح الفلاحي.

سادت سياسة الإصلاح الفلاحي في معظم البلدان النامية من آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية وكذا بعض الدول الأوربية لاسيما اسبانيا وبريطانيا. ففي ظل سياسة الإصلاح الفلاحي يعتبر دور الحكومة دورا ضروري في اجراء التغييرات والتعديلات على النظام الفلاحي، إذ تقوم بتحديد الملكية بسقف أعلى، ومصادرة ما هو زائد سواء بتعويض أو بدون تعويض، وتقوم بتوزيع الأراضي المصادرة على الفلاحين الذين لا يملكون أراضي، بالإضافة إلى فرض التزامات محددة على المستفيدين من الإصلاح الفلاحي، بما يجعله أكثر فعالية[1]؛ وفي نفس الوقت تحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية من خلال توفير الموارد المالية للقطاع وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية في المناطق الريفية.[2]

---

[1] **عبد الرزاق الهلالي**، المجتمع الريفي العربي والإصلاح الزراعي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة–مصر، ص59.

[2] **مبروك مقدم**، الاتجاهات الزراعية وعوائق التنمية الريفية في البلدان النامية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 1993، ص24.

المبحث الثالث: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية كأحد أهم محاور الإصلاح الفلاحي

أفرزت بعض القضايا السياسية الاقتصادية مزيداً من الجدل والصراعات عبر القرون حول مسألة تسيير الأراضي الفلاحية. ولعل هذا حال معظم بلدان العالم، حيث تعتبر الأرض الشكل الرئيسي للثروة في المناطق الريفية، وأحيانا في الاقتصاد بأكمله. لدورها الفعال في تسيير الوضع الاجتماعي والنفوذ السياسي.

المطلب الأول : مفهوم سياسة تسيير الموارد الفلاحية.

إن سياسة الأرض تؤثر بقوة على مستوى دخل الأسرة وتوزيع الثروة، بالإضافة إلى مساهمتها في صنع القرار السياسي وعلاوة على ذلك، فالأرض هي مورد إنتاجي كبير ما يجعلها محورا أساسيا في عملية التنمية الاقتصادية. إذ تعمل الحكومات على وضع سياسة تضبط نظم استغلال هذا المورد لضمان الاستخدام الفعال والبت فيها، بحيث تعطي أشكال الملكية العرفية وإدارة الأراضي تأثير قوي على سياسة الأرض.

الفرع الأول : تعريف سياسة تسيير الموارد الفلاحية

تعتبر سياسة تسيير الأراضي الفلاحية أحد فروع السياسة الفلاحية، والتي تمثل مزيج من الإيديولوجيات والممارسات التي تحقق أهداف السياسة الاقتصادية وتراعي أنماط حيازة الأراضي الفلاحية السائدة، والتي لها امتداد من الممارسات التقليدية بما يحقق المصالح الشخصية والمصلحة العامة في آن واحد. وعليه يمكن تعريف سياسية تسيير الأراضي الفلاحية على أنها " الإجراءات والتدابير التي تنظم عملية حيازة الأرض واستغلالها لتحقيق أهداف السياسة الفلاحية من خلال تنمية المناطق والأسر الريفية من جهة، ودعم الجانب الحضري من جهة أخرى عن طريق التأثير على عوائد حقوق ملكية الأراضي

واستغلالها بشكل يضمن التكامل بين الجانب الحضري والريفي. وبتالي تعمل السياسة على تنظيم عملية استغلال الأراضي الفلاحية للحفاظ على دخل الأسر الريفية في مستوى يلبي حاجياتها الأخرى خارج الإطار الريفي كالصحة والتعليم وغيرها من الاحتياجات التي يوفرها الجانب الحضري.

تعتمد سياسات تسيير الاراضي الفلاحية على السياسات التي توضع **لإدخال الأراضي الفلاحية في نطاق الإنتاج**، وذلك عن طريق تقليل أو استبعاد آثار المضاربات على الأراضي للأغراض غير الزراعية، وهناك أمثلة على عدد من التدابير التي تهدف إلى تحقيق ذلك كالرقابة على التصرف في الأراضي إما بمنع بيعها، أو بتحديد سعر بيعها أو بفرض قيود على تحويل الأراضي الى استعمالات غير زراعية ، وفي بعض الحالات تتطلب الحاجة أيضا" إلى توجيه السياسات الاقتصادية الكلية والقطاعية التي تحابي في الوقت الحاضر سكان المدن والقطاع الصناعي على حساب المزارعين[1].

الفرع الثاني :أهداف سياسة تسيير الأراضي الفلاحية

في الأساس، فإن الأهداف الرئيسية للسياسات الأراضي مماثلة لتلك السياسات التي تطبق على أي منطقة أو مورد. إلا أنه ومن الناحية التاريخية، فإن المناقشات حول هذا الموضوع ركزت بشكل خاص على هدفين أساسيين[2]:

أولا: الكفاءة الاقتصادية بين العدالة ومكافحة الفقر

إن كفاءة استخدام الأراضي لها أبعاد ثابتة على المدى القصير وديناميكية على المدى الطويل. فاذا كان تخصيص الأراضي للاستخدامات التي توّلد حالياً أعلى إنتاجية اقتصادية، فهو يعني أيضا تحفيز الإدارة السليمة للموارد والاستثمارات العقارية لصيانة وتحسين الإنتاج في الوقت المناسب.

---

[1] **منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة *FAO***، حيازة الأراضي والتنمية الريفية الخطوط التوجيهية للممارسات الجيدة لترتيبات الإيجارات الزراعية، روما–ايطاليا، سنة 2001، ص41.

[2] ***Roger D. Norton***, *Politiques de développement agricole Concepts et expériences, ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE, ITALIE, Rome, 2005, p143.*

يعتبر تحقيق الاستخدام الفعال لقاعدة مورديه كالأرض ضروري للنمو الفلاحي، حيث يعبر عليه بمعدل الزيادة في الإنتاج، ويساوي مجموع معدل التوسع في الأراضي المزروعة ومعدل الزيادة في الإنتاجية في وحدة المساحة، ويشمل هذا الأخير كلا من التغيرات في أنماط المحاصيل وزيادة غلة المحاصيل. فالبرغم من أنها معادلة بسيطة لكنها تعتبر مكملة للنمو الفلاحي. ويتوقف ذلك على مجموعة من الشروط الواجب توفرها للوصول إلى تحقيق الحدود القصوى الممكنة من الإنتاج في الوحدة، وتكون هذه الشروط متكاملة فيما بينها مما يجعلها تعبر عن استراتيجية متعددة المحاور تتمثل في[1]:

- تنظيم قطاع البذور؛
- توفير الموارد الوراثية للنبات والحماية النباتية والبيطرية؛
- إمكانية الحصول على الموارد وتوفيرها؛
- رفع فعالية البحوث الزراعية التطبيقية في تسيير نظم استخدام الأراضي والفلاحة؛

ونظراً لتزايد ندرة الأراضي الفلاحية المناسبة في جميع مناطق العالم، والمخاطر الناجمة عن إزالة الغابات وتدهور الأراضي، فإن عامل الإنتاجية يؤثر بشكل أكبر في النمو المستقبلي لهذا القطاع. ومن هنا تأتي ضرورة مطلقة لاستخدام الأرض بشكل أكثر كفاءة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الآثار المضاعفة للتوسع الفلاحي تُوّلد فوائد في جميع جوانب الاقتصاد. لذلك، فإن النمو الفلاحي المستدام لا يعني بالضرورة حل مشكلة الفقر، فإنه يمكن تقديم مساهمة قيّمة في هذا المجال في المناطق الريفية والحضرية.

تعتبر العدالة ومحاربة الفقر أحد أهم أهداف سياسة تسيير الأراضي الفلاحية، حيث تتجسد من خلال صياغة سياسة لتوفير أمن الحيازة للأراضي وضمان حقوق الحيازة. يمكن الحصول على الأراضي بطريقة

---

[1] **المنظمة العالمية للزراعة والتغذية *FAO***، الحفظ والتوسع، دليل صانع السياسات بشأن التكثيف للإنتاج المحصولي لدى المالكين الصغار، الطبعة الثالثة، إيطاليا–روما، سنة 2011، ص–ص 73–91.

منتظمة من خلال تدخلات الحكومات لتطبيق الإصلاح العقاري، بموجب سياسات تهدف إلى تصحيح الاختلال القديم وإعادة توزيع الأراضي بصورة عادلة. ويأتي تطبيق هذه الإصلاحات في العادة عندما تكون الأراضي مملوكة لعدد من الملاك الذين لا يستخدمونها أو لا يستغلونها استغلالاً أمثل، (ولكن يلاحظ أن تحديد مدى استخدام الأراضي أو عدم استغلالها بشكل الأمثل يتوقف على المعايير التي تُطبق في هذا التقييم). وفي بعض البلدان قد يكون رد الأراضي إلى أصحابها شكلاً مهما من أشكال الإصلاح العقاري. هناك اشكال أخرى تشمل إعادة توزيع الأراضي بهدف توفير حق الحصول على الأراضي للفقراء وتعزيز كفاءة الفلاحة وزيادة الاستثمار فيها. وتكون هذه البرامج مصحوبة في العادة بتقديم خدمات زراعية مدعومة مثل الإرشاد والقروض. وفي بعض الحالات اتاحت الدولة فرص الحصول على الأراضي الحكومية البور او الغير المستعملة بالكامل ولكن الأغلب هو إعادة التوطين على أراض مملوكة ملكية خاصة .

فضلا عن ذلك فإن حماية حق المرأة في الحصول على حق الحيازة من صلب اهتمامات سياسة تسيير الأراضي، ففي معظم المجتمعات لا تتمتع النساء بنفس حقوق الحصول على الاراضي الريفية وما يتصل بها من موارد طبيعية. وفي كثير من الحالات ربما تكون المجتمعات قد حافظت على مصالح النساء بفضل القانون العرفي أو القانون الديني أو التشريع، ولكن تغير الظروف الاجتماعية والاقتصادية غالبا ما يؤدي إلى فشل القواعد القديمة في ضمان حصول النساء على الموارد اللازمة لتربية العائلة ورعايتها. وقد لا تستطيع المجتمعات التي تعاني في الوقت الحاضر من نقص الأراضي أو ارتفاع قيمتها بسرعة في منع الأقارب من الذكور من ادعاء حقوق على الاراضي التي كانت للنساء، وخصوصا الأرامل او النساء الوحيدات.[1]

[1] نفس المرجع السابق، ص 92.

وقد أدت الهجرة إلى المناطق الحضرية إلى ارتفاع سريع في عدد العائلات الريفية التي ترأسها نساء بحكم الواقع أو بحكم القانون. وكثير من هؤلاء النساء ليس لديهن أي حول ولا قوة من الناحية الاجتماعية (مثل النساء الوحيدات أو الأرامل او المطلقات او زوجات العمال المهاجرين أو النساء الكبار في السن او اللاتي يعانين من عجز). فليس في أيديهن اتخاذ القرارات، وليس لهن صوت في طريقة سير المجتمع المحلى، كما تتناقص مساحة الأمن لديهن حتى كأفراد بموجب القانون التقليدي. وأي محاولة لتأكيد حقوقهن ربما تؤدي إلى نزاعات على مستوى المجتمع المحلي أو حتى على المستوى الوطني. وفي أغلب الحالات لا تحوز النساء إلا على الحقوق التي يرغب أقاربهن من الذكور في تركها لهن. فالمرأة الوحيدة أو المطلقة أو الأرملة ربما ينتهي بها الأمر أن تعيش اعتمادا على حسن نية أعضاء العائلة من الأباعد. ومع ذلك تتزايد المسؤولية على العائلات التي ترأسها إمرأة لإنتاج الأغذية اللازمة لإطعام السكان المتزايد. وحتى في العائلات التي يرأسها رجال غالباً ما تكون المرأة هي صاحبة المسؤولية الأولى عن إنتاج المحاصيل الغذائية في حين يتركز نشاط الرجال على المحاصيل النقدية والمرأة الريفية مسؤولة بوجه خاص عن نصف إنتاج الأغذية في العالم، حيث تنتج ما بين 60 و80 % من الأغذية في معظم البلدان النامية. وفي أفريقيا (جنوب الصحراء الكبرى) وفى منطقة البحر الكاريبي تنتج النساء 80 %من الأغذية الأساسية. وفي آسيا تؤدى النساء ما بين 50 و90 % من العمل في حقول الأرز. وبعد الحصاد تكون المرأة الريفية في البلدان النامية مسؤولة بالكامل تقريباً عن تخزين المنتجات ومناولتها وحفظها وتسويقها وتجهيزها. [1]

ثانيا: الاستدامة البيئية والمؤسسية

أدى الإفراط في استخدام الأسمدة إلى تسرب النيتروجين بشكل يهدد استدامة جزء كبير من الطبيعة قدرت بـ 70% من أراضي الاتحاد الأوروبي، ما نتج عنه عدة مشاكل أثرت بشكل مباشر على البيئة

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

على غرار مشكلة تحمض التربة والمياه، وتلوث الموارد المائية السطحية منها والجوفية، بالإضافة إلى تزايد انبعاثات غازات الاحتباس الحراري الفعالة. وعلى الجانب الآخر، تعاني مناطق أخرى من العالم لاسيما جنوب أفريقيا من افتقار الأسمدة مما ساعد في تدهور التربة وافتقارها للمغذيات اللازمة. هذا ما جعل الحكومات تعمل على اعداد وتنفيذ استراتيجيات لضمان الإدارة السليمة والصحية للتربة، وذلك من خلال إيجاد نظم ايكولوجية تعني بصحة التربة، وجعلها قادرة على العمل كنظام حي فالتربة الصحية تحتفظ بمجموعة متنوعة من المواد العضوية للتربة التي تساعد على مكافحة أمراض النباتات، والآفات الحشرية والأعشاب الضارة، وتشكل اتحادات حليفة مع جذور النباتات، وتعيد تدوير المغذيات النباتية الأساسية وتحسن بنية التربة بما يعزز قدرة التربة على حفظ المياه والمغذيات فيه[1].

إن توفير الاستدامة يتطلب أن تكون الممارسات في استخدام الأراضي تحترم البيئة، وتعمل على الحد من تدهور الأراضي وتعزيز التنوع البيولوجي، وزيادة القدرة على التكيف مع تقلبات المناخ وتغيراته[2].

المطلب الثاني :دور نظم الحيازة ضمن سياسة تسيير الأراضي الفلاحية

تعتمد فعالية سياسة تسيير الأراضي الفلاحية على إيجاد نظم حيازة للأراضي ذات فعالية كبرى في استغلال الأراضي من خلال إدارة عقارية سليمة. فحيازة الأراضي لها دور مهم في تدخلات التنمية الريفية التي تؤكد على بناء الأصول التي يملكها الناس حتى يستطيعوا العيش بطريقة مستدامة. ويكون العيش مستداما" إذا استطاع أن يواجه الصدمات والصعوبات وأن ينتعش بعدها، وأن يحافظ على قدراته وأصوله، وأن يعززها، سواء في الحاضر أو في المستقبل دون المساس بقاعدة الموارد الطبيعية. وتتضمن

---

[1] ***Roger Norton, Ricardo Arias et Vilma Calderón****, Une stratégie de développement agricole pour le Salvador, 1994–2000, FUSADES, San Salvador, 1994, p. 9*

[2] ***Hanspeter Liniger, Rima Mekdaschi Studer, Christine Hauert, Mats Gurtner,*** *La pratique de la gestion durable des terres Directives et bonnes pratiques pour l'Afrique subsaharienne, WOCAT Coordination FAO de l'ONU Publié en partenariat avec TerrAfrica, 2011, p13.*

سبل العيش في هذا السياق القدرات والأصول (سواء كانت أصولاً مادية أم اجتماعية) والأنشطة المطلوبة في سبل العيش.

الفرع الأول: ماهية الحقوق العقارية

تعتبر حقوق الملكية العقارية من أشيع الأصول المستخدمة لإنتاج محاصيل لسد الحاجيات الغذائية للعائلات الريفية، وخلق عوائد نقدية(من خلال بيع الفائض عن الحاجة) تسمح للعائلة أو للأفراد بالحصول على احتياجاتهم الأخرى مثل الصحة والتعليم. وبهذا فإن الحقوق العقارية هي من أقوى الموارد المتاحة للأفراد في الوسط الريفي لزيادة الأصول والتوسع فيها فيما يخص الأراضي واليد العاملة المتاحة حتى يصلوا إلى المحفظة الكاملة من الأصول اللازمة لاستدامة سبل العيش أي الموارد الطبيعية ورأس المال الاجتماعي والبشري والمالي، إلى جانب الأصول الطبيعية.

أولا: الإدارة العقارية

المقصود بالإدارة العقارية هي طريقة تطبيق قواعد حيازة الاراضي في الحياة العملية. والإدارة العقارية، سواء كانت رسمية أم غير رسمية، تظم مجموعة واسعة من النظم والعمليات المقصود منها إدارة ما يلي[1]:

1)**الحقوق العقارية** من خلال:

- تخصيص الحقوق على الأراضي؛
- تحديد حدود قطع الأراضي التي تقع عليها الحقوق؛
- نقل الحقوق من طرف إلى آخر عن طريق البيع او التأجير أو الإعارة أو الهبة أو الإرث؛
- الفصل في النزاعات والحالات المشكوك فيها بشأن الحقوق وحدود قطع الأراضي؛

[1] **منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة*FAO*** ، حيازة الأراضي والتنمية الريفية، روما–ايطاليا، سنة 2003، ص01,

2) **تنظيم استخدامات الأراضي:** تنظيم استخدامات الأراضي وإنفاذ هذه التنظيمات والفصل في نزاعات استخدامات الاراضي.

3) **تثمين الأراضي وإخضاعها للضرائب:** جمع الضرائب من خلال مختلف أشكال تثمين الأراضي وإخضاعها للضرائب والفصل في النزاعات الخاصة بهذا المجال.

4) تحديد أنماط الحصول على الأراضي: تختلف الاستراتيجيات التي يستعملها الأفراد للحصول على الأراضي اختلافاً كبيراً، وهي تشمل[1]:

- **الشراء**، وخصوصاً بعد تراكم رأس المال أثناء العمل في المناطق الحضرية.
- **التملك بالتقادم أو مضي المدة** (أي اكتساب الحقوق بحيازة الاراضي طوال المدة القانونية). وفى بعض البلدان قد تكون هذه هي الطريقة الوحيدة أمام صغار المزارعين للحصول بصورة رسمية على الأراضي الخالية أو المهجورة واستعمالها بطريقة منتجة.
- **المشاركة في المحصول**، أي الحصول على الأراضي مقابل تسليم نسبة معلومة من المحصول للمالك.
- **الإرث**، أي الحصول على الأراضي بعد وفاة المورث.
- شغل الأرض بصورة غير مشروعة.
- **التأجير**، أي الحصول على الأراضي مقابل دفع الأجرة للمالك.

ثانيا: مهام الإدارة العقارية

تعمل الإدارة العقارية على ترتيب الايجارات الفعالة بإيجاد علاقة ثلاثية توازنيه بين الملاك والمستأجرين والدولة. وهذه العلاقة هي في أساسها علاقة تبادلية، إذ يقع على عاتق كل طرف عدد من الواجبات التي لا بد من أدائها. والواجب الأساسي منها يقع على الدولة إذ يكون عليها إيجاد الإطار

[1] نفس المرجع السابق، ص01.

المناسب الذي يسمح لكل من المالك والمستأجر بالعمل سويا، بما يضمن تحقيق الهدف النهائي في تحقيق التنمية الفلاحية.

وفي هذا الإطار تظهر القضايا الرئيسية التي تعني بها الإدارة العقارية أمام الملاك والمستأجرين فيما يلي[1]:

- طول مدة الإيجار، إلى جانب كونه إيجار مضمون؛
- درجة الحرية والرقابة لدى كل من الطرفين؛
- المرونة، والنتائج المالية المترتبة على الجمع بين مدة الإيجار، وضمان الإيجار، والحرية والرقابة.

وعلى ذلك فإن القضيتين الرئيستين في جميع الإيجارات الزراعية هما قضيتي ضمان الإيجار بالنسبة للمستأجر والمرونة بالنسبة للمالك. ومعنى هذا أن إصدار قواعد السلوك الجيد يهتم أساسا" بتحقيق توازن مستدام بين هذين المطلبين. فإذا كانت الإيجارات خاضعة لتنظيم كبير ولحماية كبيرة فإنها لا تكون مقبولة بصفة عامة لدى الملاك الذين يرون أن سلطتهم والمرونة المخولة لهم وقعت تحت سيطرة الدولة. أما إذا كانت الايجارات غير رسمية أو غير منظمة فإنها لا توفر الأمن الذي يطلبه المستأجرون. كما أن الترتيبات الغير الرسمية والغير المنظمة تمنع المالك من أن يشترط استخدام الأرض بصورة مستدامة. إن الإرشاد إلى السلوك الجيد يجب أن يقوم على تحسين توازن القوى بما يسمح لكل من الطرفين ببلوغ الأهداف التي يراها مقبولة في نظره (حتى ولو لم تكن مثالية).

ورغم وجود أوجه تباين في الإيجارات الزراعية فإن هناك خصائص مشتركة بينها تكون موجودة في كل عقد. ففي معظم هذه الترتيبات تظهر قضايا المخاطرة والأمن والثقة. وحتى في النظم التي بلغت أكبر مرحلة من التنظيم تظل العلاقة بين المالك والمستأجر قائمة على الثقة بين الطرفين. فمتى توافرت الثقة

---

[1] لحفظ والتوسع، دليل صانع السياسات بشأن التكثيف للإنتاج المحصولي لدى المالكين الصغار، **مرجع سبق ذكره**، ص16.

تكون للمستأجر حرية أكبر وحوافز أكبر للعمل، مهما تكن طبيعة عقد الإيجار نفسه، أما إذا انعدمت الثقة فيصعب الاستمرار في العمل سويا.

الفرع الثاني :العلاقة التفاعلية بين أمن الحيازة وحجم المستثمرات الفلاحية والإنتاجية

تشير البحوث التجريبية وجود علاقة إيجابية بين أمن الحيازة• الذي توفره الإدارة العقارية والإنتاجية. وقد أظهرت الدراسات أن أصحاب الأراضي الذي يملكون سندات الملكية لهم فرص أفضل في الحصول على التمويل من خلال الحصول على القروض. فضلا عن ذلك، فإن البحوث التجريبية في معظم البلدان أفضت إلى وجود علاقة بين حجم المستثمرة الفلاحية وانتاجية الهكتار الواحد في شكل الحرف اللاتيني"U "بشكل مقلوب، ويشير ذلك الى أن المزارع الصغيرة تنتج أكثر في الهكتار الواحد من المزارع الكبيرة.[1]

المطلب الثالث :نماذج سياسات تسيير الأراضي الفلاحية

تختلف سياسات تسيير الأراضي الفلاحية من دولة إلى أخرى باختلاف الخصائص التي تميز كلا منها، إلا انها تشترك جميعها في تحقيق الأهداف الرئيسية لسياسة الأرض في تحقيق الاستخدام الفعال لها والاستدامة من أجل رفع الإنتاجية وإحداث التوازن بين المناطق الريفية والحضرية. وتعتبر الدول الأوربية من النماذج الرائدة والناجحة في سياساتها المتعلقة بتسيير الأراضي الفلاحية، حيث عمدت هذه الأخيرة على توفير نظم حيازة تحمي الأراضي الفلاحية من التآكل بفعل التوارث، وعملت على ضمان الاستخدام الأمثل لأراضيها من خلال الإدارة العقارية السليمة التي تحمي حقوق المزارعين سواء ملاك كانوا أو مستأجرين.

إن استعراض التجارب الرائدة في تسيير الأراضي الفلاحية يتم من خلال جانبين أساسيين:

• يعرف **امن الحيازة** على أنه ضمان حقوق الشخص على الأراضي التي تكون موضع حماية أو الذين لا تكون حيازتهم مأمونة فيتعرضون لخطر التهديد من ادعاءات متنافسة وخطر الطرد. وتختلف خصائص أمن الحيازة بحسب الظروف: فالاستثمارات التي تتطلب زمناً طويلاً قبل أن تحقق منفعة تحتاج إلى حيازة مأمونة لمدة طويلة نسبياً.

[1] ***Roger D. Norton**, Op_Cit, p251.*

الجانب الأول: تبيان استراتيجية التدخل الحكومي في السوق العقارية؛

الجانب الثاني: استعراض خطط إدارة واستخدام الأراضي الفلاحية.

الفرع الأول :التدخل الحكومي في السوق العقارية الفلاحية

يتجلى التدخل الحكومي في السوق العقارية من خلال التشريعات المنظمة لملكية الأراضي وتأجيرها، والاحكام المتعلقة بالميراث، بالإضافة إلى أهم الهيئات الحكومية المتدخلة في سوق العقار الفلاحي.

أولا: التشريعات المنظمة لملكية الأراضي

تختلف التشريعات المنظمة للأراضي الفلاحية من دولة إلى أخرى بحسب أهداف السياسة الفلاحية لكل قطر، وكذا الخصائص المميزة له، وفيما يلي جدول يستعرض أهم التشريعات المنظمة للأراضي الفلاحية لمجموعة من البلدان التي تعتبر نماذج ناجحة في تطوير الفلاحة .

الجدول رقم (1-1): القوانين التي تنظم نقل ملكية الأراضي في مختلف البلدان المختارة

نوع الاجراء	الأهداف الرئيسية للسياسة	البلد
تنظيم حقوق نقل الملكية والإيجارات	تشجيع الفلاحين المؤهلين (المؤهلات والإقامة وملحقات الملازمة لنشاط الزراعي وغيرها)	الدانمارك، المانيا، اليابان
	تجنب التجميعات المفرطة للأراضي	الدنمارك، ألمانيا، نيوزيلندا، سويسرا
	تجنب التقسيمات الغير ضرورية للأرض	الدنمارك، ألمانيا، ايرلندا، إيطاليا، اليابان، البرتغال، اسبانيا، سويسرا
تنظيم حقوق نقل الملكية والإيجارات	تشجيع الفلاحين المؤهلين	النرويج
	تجنب التجميعات المفرطة للأراضي	اسبانيا
	تجنب التقسيمات الغير ضرورية للأرض	ايرلندا، هولندا، النرويج
قوانين نقل حق الاستخدام	تجنب التجميعات المفرطة للأراضي	فرنسا
	تجنب التقسيمات الغير ضرورية للأرض	فرنسا

Source : OCDE, Ajustement du secteur agricole des pays de l'OCDE Réformer les politiques Foncières agricoles, Les Editions de L'OCDE, Parie –France, 1998, p10.

تطبق التشريعات القانونية في العديد من البلدان للتحكم في انتقال حقوق الأراضي الزراعية، سواء بيع أو إيجار. صممت معظم هذه الأدوات لمنع كل أوجه الحيازة التي تتعارض مع أهداف السياسة الهيكلية وتعمل على ضمان الظروف الملائمة للحفاض على وحدة المزارع العائلية. على سبيل المثال، فإن بعض البلدان تمنع تقسيم الأراضي الزراعية إلى قطع أصغر لكيلا تزيد التجزئة، في حين يشترط آخرون الحدود العليا لمكافحة هجرة السكان من المناطق الريفية وتجنب التجمعات الكبيرة. ومن أجل تعزيز الهياكل الاجتماعية في المجتمعات الريفية، تلزم بعض الدول أيضا للمشترين أو المستأجرين الأراضي الزراعية ضرورة العيش بالقرب من العملية الفلاحية من اجل ضمان كفاءة استخدام الأراضي الزراعية. ويسعى هذا القسم الفرعي إلى تسليط الضوء على الاختلافات بين أنظمة الدول من خلال دراسة الكيفية التي يمكن أن تؤثر على نقل ملكية الأراضي الزراعية. ويركز التحليل على التشريع الذي ينظم بشكل عام انتقال حقوق الأرض. هناك أربع مجموعات رئيسية من القوانين التي تنظم نقل ملكية الأراضي في مختلف البلدان المختارة، كما هو مبين في الجدول رقم (1-1).

ثانيا: التشريعات المنظمة لإيجار الأراضي الفلاحية

تشكل عقود إيجار الأراضي الفلاحية جزءا هاما من الهياكل الزراعية للعديد من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وكثيرا ما تعطي تشريعات الإيجار المحلي للمستأجرين امتيازات تفضيلية لتشجيعهم على تحسين الفلاحة وزيادة استثماراتهم الرأسمالية. غير أن درجة تدخل الحكومة في ترتيبات الايجار بين المالك والمستأجر تختلف اختلافا كبيرا بين البلدان. يستعرض الجدول التالي درجة تدخل السلطات العامة لمختلف البلدان في ترتيبات الايجار (المدة والمبلغ):

الجدول رقم (1-2) يوضح درجة تدخل السلطات العامة لمختلف البلدان في ترتيبات الايجار

البلد (حصة من الأراضي المستأجرة)	**مـــــدة ومـبلـغ الإيــجـار**
الولايات المتحدة *(1992 :42.8%)*	المدة تعتمد على العقد. عقود الإيجار قصيرة الأجل (سنة واحدة، على سبيل المثال) وهي جارية. يتم تحديد سعر الإيجار من قبل السوق.
المملكة المتحدة *(38.4%)*	المدة تعتمد على العقد. عقود الإيجار السنوية جارية. ويحدد المحكم الإيجار.
أيسلندا	تعتمد المدة على العقد. ويحدد سعر الإيجار وفقا للمبادئ التوجيهية التي ينص عليها القانون.
ايرلندا (12.4%)	الحد الأدنى ابتداء من *3* سنوات. يتم تحديد سعر الإيجار من قبل السوق.
اليونان *(22.2%)*	الحد الأدنى ابتداءا من *4* سنوات. يتم تحديد سعر الإيجار من قبل السوق.
لوكسمبورغ	الحد الأدنى من ابتداء *6* سنوات للأراضي، و*9* سنوات لمزرعة كاملة. يتم تحديد سعر الإيجار من قبل السوق.
سويسرا	الحد الأدنى من *6* سنوات للأراضي بدون مباني، *9* سنوات لمزرعة كاملة. يتم تحديد سعر الإيجار وفقا للمبادئ التوجيهية للقانون.
هولندا *(31.5%)*	الحد الأدنى *6* سنوات للأراضي بدون مباني، *12* سنة لمزرعة كاملة. الحد الأقصى للإيجار يحدده القانون.
إسبانيا *(19.9%)*	الحد الأدنى من *6* سنوات. بحد أقصى *15* عاما بشكل عام. ويحدد سعر الإيجار على أساس المعايير التي تضعها السلطات.
بلجيكا *(66.2%)*	الحد الأدنى ابتداء من *9* سنوات. ويحدد المشرع الحد الأقصى لسعر لإيجار.
فرنسا *(56.2%)*	الحد الأدنى من *9* سنوات. يتم تحديد سعر الإيجار وفقا للمبادئ التوجيهية التي ينص عليها القانون.
البرتغال *(24.6%)*	الحد الأدنى من *10* عاما للمشغلين يد عاملة بأجر، *7* سنوات في حالات أخرى. ويحدد سعر الإيجار على أساس المعايير التي تضعها السلطات.
النرويج *(1984 : 21%)*	وتخضع الفترات التي تزيد على *10* سنوات للترخيص. يتم تحديد سعر لإيجار من قبل السوق.
ألمانيا *(42%)*	المدة تعتمد على العقد. يجوز للمحاكم الزراعية تمديد العقود لمدة أقصاها *12* سنة

	للأراضي وحدها، و*18* سنة للمزرعة بالكامل. ويجوز للسلطات أن ترفض عقدا يبدو فيه الإيجار غير طبيعي.
إيطاليا *(18.4%)*	الحد الأدنى من *15* عاما بشكل عام، *6* سنوات للمناطق الجبلية. ويحدد الإيجار على أساس المعايير التي تضعها السلطات.
اليابان *(13.1%)*	الحد الأقصى *20* عاما. ويحدد الإيجار على أساس المعايير التي تضعها السلطات.
الدنمارك *(19.1%)*	الحد الأقصى لمدة *30* عاما لمزرعة كاملة. يتم تحديد سعر الإيجار من قبل السوق.

Source : OCDE, Ajustement du secteur agricole des pays de l'OCDE Réformer les politiques Foncières agricoles, Les Editions de L'OCDE, Parie –France, 1998, p19.

تختلف درجة التدخل الحكومي في ترتيبات الايجار من بلد إلى أخر، فهناك مجموعة من البلدان تسمح بإجراء عقود الايجار بشكل ودي بين المالك للأرض والمستأجر لها بمستوى أدني ومحدود للتدخل الحكومي، وتظم هذه الفئة كلا من **الولايات المتحدة الامريكية، استراليا، كندا ونيوزلندا**. بالمقابل ففي بلدان أخرى تخضع عقود الإيجار الفلاحي في ترتيباتها إلى شروط وقواعد تحددها الحكومة وهي ملزمة لكل من الملاك والمستأجرين:

1) **مدة الايجار:** تحدد معظم القوانين في البلدان الأوروبية الحد الأدنى لمدة عقود الإيجار، والتي تختلف أحيانا بحسب ما إذا كان الإيجار يتعلق بالمزرعة بأكملها أو بالأرض الفلاحية فقط. وفي بعض البلدان **(هولندا، على سبيل المثال)**، يمكن أن تنص عقود الإيجار الفلاحي على فترة تقل عن الحد الأدنى القانوني إذا ما وافقت عليه السلطات المختصة. وفي بلدان أخرى لا يحدد الحد الأدنى لمدة عقد الايجار على غرار **النرويج واليابان والدنمارك**، ويرجع ذلك إلى قلة عدد المزارعين في هذه البلدان. غير أن معظم البلدان لا تسمح بالإيجارات القصيرة الأجل إلا في حالات استثنائية. وهناك بلدان تحدد المدة القصوى لعقد الايجار، فالدنمارك، على سبيل المثال لا تتعدى مدة الايجار فترة أقصاها (30 سنة)، ولا يُسمح بتجديد عقود الإيجار من أجل تجنب عقود الإيجار الطويلة الأجل،

ويشجع فيها المستأجرين على أن يصبحوا مالكين. عكس بعض البلدان التي تسمح بتجديد أو تمديد عقود الإيجار بعد انتهاء الفترة الأولية، وأحيانا تكون فترة التجديد أقل من الحد الأدنى المنصوص عليه في عقد الإيجار الأولي.

2) **مبلغ الإيجار:** يتفاوض الملاك والمستأجرون في **الدانمرك وإيرلندا واليونان ولكسمبرغ والنرويج** بحرية على مبلغ الإيجار. وفي بلدان أخرى، قد يكون مبلغ الإيجار الذي يمكن للمالك أن يطالب به قانونا خاضعا للوائح معينة، ولكن الإجراءات تختلف اختلافا كبيرا من بلد إلى آخر. ففي المملكة المتحدة، يمكن للطرفين الاتفاق على عقد الإيجار الأولي، مع اتباع الصيغة التي تنظم التنقيحات اللاحقة وذلك بالاعتماد على التحكيم. وفي **آيسلاندا وفرنسا**، ينص القانون على آليات تنظيمية وإدارية للإيجار. ويمكن للسلطات أن تتحكم في الإيجارات عن طريق تحديد أقصى مبلغ إيجار أو وضع نماذج للإيجار لكل نوع من العقود؛ كما هو الحال في **هولندا واسبانيا وبلجيكا والبرتغال وإيطاليا واليابان**. وكقاعدة عامة، فإن مبلغ الايجار من الناحية النقدية يستند أساسا على العائد المحتمل بصرف النظر عن سعر المنتجات الفلاحية، وهي ثابتة.[1]

ثالثا: الأحكام المتعلقة بالميراث

تلعب احكام الميراث دورا هام في الحفاظ على الأراضي الفلاحية من التآكل الناجم عن تقسيم الأراضي على الورثة، بحيث تختلف أحكام الميراث من بلدا إلى اخر حسب خصوصية كل بلد.

فالنظر إلى أحكام الميراث المعمول بها في بلدان مجموعة التعاون الاقتصادي، فانه يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات[2]:

---

[1] ***OCDE***, *Ajustement du secteur agricole des pays de l'OCDE Réformer les politiques Foncières agricoles, Les Editions de L'OCDE, Parie –France, 1998, p-p17-18.*

[2] *Op_cit, p-p19-21.*

1)**مجموعة بلدان شمال ووسط أوروبا (تفضيل خلافة وريث واحد)** :وتشمل هذه المجموعة البلدان التي تأثرت **بالقانون المدني الألماني** (ألمانيا والنمسا وسويسرا واليونان) والبلدان الاسكندنافية (الدانمرك والسويد والنرويج وفنلندا). ولهذه البلدان سمة مشتركة بحيث يمنح القانون لوريث واحد الورث ومنحه كامل الحيازة الزراعية في مقابل حصول الورثة الآخرين على تعويض مالي.

وتستند بعض القوانين الخاصة بالولايات الألمانية في الشمال الغربي، على سبيل المثال، إلى نظام الوريث الرئيسي. فعند وفاة الموصي، لا يتم إدراج الأراضي الزراعية في الممتلكات المشتركة لجميع الورثة، ولكن يتم نقلها مباشرة إلى الوريث الرئيسي، الذي تعينه المحكمة أحيانا. تشترط القوانين أن يكون الوريث "الرئيسي" قادرا على إدارة المزرعة بشكل مستقل وتمنح الأولوية لمن يكون قد عمل بها أو أنه يمتلك المؤهلات الزراعية اللازمة. ومن حيث المبدأ، فإن تطبيق هذه القوانين اختياري؛ وبعبارة أخرى، يمكن للموروث أن يضع أراضيه الزراعية تحت تصرف القانون المدني والقانون العادي المتعلق بضريبة الميراث. وتطبق الولايات الأخرى القانون المدني الذي ينص على توزيع الأراضي الزراعية بالتساوي بين الورثة. ومع ذلك، فإن القانون المدني الألماني يسمح للموروث بتعيين ملاك الأراضي الزراعية وتحديد ما يقدم كتعويضات للورثة المشتركين. ويوضح التفاوت الجغرافي في أحكام الميراث الاختلافات الهيكلية بين منطقتي جمهورية ألمانيا الاتحادية السابقة (المزارع الأكبر حجما في الشمال والمزارع المجزأة والأصغر حجما في الجنوب).[1]

وفي **النرويج**، ينص قانون الأشغال العامة على هدفين هما: المحافظة على سكان الريف في جميع المقاطعات من خلال الحفاض على المزارع الأسرية التي يديرها أصحابها، ومنع التجزؤ المفرط للأراضي الزراعية. ولتحقيق هذه الأهداف، يمنح القانون حقوق الأولوية للأطفال الأكبر سنا لتولي إدارة المزرعة. وفي حالة عجز الوارث المستفيد من الحيازة عن تسيير المزرعة فالقانون يمنح

[1] ***OCDE** , Op_cit, p-p19-21.*

الأولوية لأحد الورثة الاخرين لخلافة الحيازة، ويتعهد أي شخص يعود إلى المزرعة على أساس هذا الحق الإلزامي بالعيش في المزرعة وإدارته لمدة خمس سنوات.

وفي **السويد**، يلزم الحصول على ترخيص لأي عملية لشراء الأراضي الزراعية، سواء داخل أو خارج دائرة الأسرة. على سبيل المثال، لا يمكن منح الترخيص لغرض تقسيم الأراضي الزراعية ذات العائد أو التي يحتمل أن تكون قابلة للحياة إذا كان هذا التقسيم يؤدي إلى خسارة كبيرة في بقاء المزرعة على قيد الحياة. وينطبق هذا الحكم على حالات تفكيك المزارع أثناء الميراث. وفي حالة عدم منح الترخيص، يجب على الورثة إما أن يبيعوا المزرعة كلها أو وضعها للإيجار. وهذا ما يفسر النسبة الكبيرة من الأراضي المستأجرة في السويد (حوالي 40 %) بالمقارنة مع بلدان الشمال الأوروبي الأخرى.

2) **مجموعة البلدان التي يحكمها القانون الروماني (مبدأ المساواة)** :وتشمل المجموعة الثانية البلدان التي استلهمت احكامها من القانون المدني الفرنسي لعام 1804. وتشمل فرنسا، بلجيكا، لكسمبرغ، هولندا، إيطاليا، إسبانيا، والبرتغال. حيث تشترك هذه البلدان في السمة الرئيسية المتمثلة في المساواة التي تهدف إلى ضمان معاملة مماثلة لجميع الورثة. والنتيجة الرئيسية لهذا المبدأ هي تجزئة الأراضي الفلاحية لأن الفلاحين غالبا ما يكونون فقراء جدا ولا يمكنهم أن يرثوا مزرعة كاملة مقابل دفع تعويضات إلى الورثة المشتركين.

في **فرنسا**، على سبيل المثال، تعتمد أحكام الميراث في القانون الفرنسي على ما يسمى بـ "**بنظام التقسيم التفضيلي**"، والذي يطبق على المزارع الصغيرة المعرضة للزوال بفعل التقسيم. يقوم مبدأ التقسيم التفضيلي على منح الحيازة أو حق الاستفادة لأحد الورثة الذي يشترط توفر فيه الخبرة التأهيل الازمين في المجال الفلاحي، وذلك وفق ثلاث صيغ:

أ- **الاستفادة من الحيازة الكاملة للمزرعة،** سواء عن طريق اتفاق ودي بين الأطراف أو عن طريق المحكمة مقابل تقديم تعويض مالي لباقي الورثة على مدى فترة تصل إلى 10 سنوات؛

ب- **تأجير حصص الورثة الاخرين من المزرعة** إلى الوريث الذي تتوفر فيه شروط الاستفادة لمدة 18 سنة مقابل دفع هذا الأخير لأقساط التأجير، وذلك تحت مرافقة المحكمة المختصة؛

ج- **الاستغلال المشترك للمزرعة ما بين الورثة عن** طريق انشاء ما يسمى "بتجمع عقار فلاحي" ***"GROUPEMENT DE FONCIER AGRIGOLE " (GFA)***؛

ويعزز نظام التقسيم التفضيلي بتدابير تكميلية تتعلق بما يسمى بـ "**الراتب المؤجل**" وهو جهاز آخر يسمح لشخص الذي شارك في إدارة المزرعة بعد سن 18 دون أجر، الحق في المطالبة "بالأجور المؤجلة" عند تقسيم الأرض.[1]

3) **مجموعة بلدان القانون العرفي (حرية التصرف):** وتشمل هذه المجموعة الأخيرة بلدان القانون العرفي التي تتسم بحرية التصرف من طرف الهالك(الموروث)، بحيث يتم تسوية الممتلكات وفقا لرغبات المتوفى التي أعرب عنها في حياته، والتي تحل محل مبدأ المساواة بين الورثة. في إنكلترا (المملكة المتحدة) مثلا، يسود العرف القائم على منح وريث معين حيازة المزرعة دون الالتزام بدفع تعويض نقدي للورثة الآخرين. يعتبر هذا النوع من التوريث أكثر تحررا من القيود التشريعية الممارسة في المجموعتين السابقتين، حيث اثبت فعالية أكبر عن سابقيه في منع تقسيم الأراضي الفلاحية، والحفاظ على قدرة المزارع في الاستمرار وإعطاء العائد الاقتصادي. تضم هذه المجموعة بلدان الكمونيث سابقا: أستراليا، وكندا، وإيرلندا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة. وتقترب اليابان إلى هذه الفئة، حيث يتم منح

[1] ***Articles 831 à 834*** *DU CODE CIVIL FRANÇAIS, Chapitre VIII : Du partage, Section1 : Des opérations de partage, Paragraphe3 : Des attributions préférentielles, Version consolidée au 2 mars 2017, par le site : www.legifrance.gouv.fr , date de vu : 01/10/2017.*

ميراث الأراضي الفلاحية بشكلها الغير مقسم بعد توافق الآراء بين أفراد الأسرة لأحد الأشخاص لإدارتها.[1]

كما شكل خيار الفلاحة الأسرية الهدف الرئيسي في السياسة الفلاحية الفرنسية بعد الحرب العالمية الثانية التي خلفت قطاع فلاحي هش، يمتاز بتفتت الوحدات الفلاحية وصغرها، ما جعلها غير تنافسية في الأسواق الوطنية. فركزت السياسة الفلاحية على الاهتمام بالمستثمرات الفلاحية الصغيرة المملوكة من قبل الأسر بدلا من الاهتمام بالمزارع الكبرى المملوكة من طرف أشخاص أُجراء في وظائف أخرى غير القطاع الفلاحي. وذلك من خلال مجموعة من السياسات بما في ذلك سياسة الأرض وتسمى أيضا بالسياسات الهيكلية، والتي تعتبر جزءا أساسيا ضمن السياسة الفلاحية. هذا ما جعل فرنسا في غضون عقود قليلة من أوائل البلدان المصدرة للمنتجات الفلاحية.

بداية من سنة 1960 قامت الحكومة الفرنسية بما يسمى " الثورة الناعمة" " بهدف الوصول الى مستوى العمالة الكاملة، حيث عملت على ادماج الأشخاص الذين تخلوا عن الزراعة في مناطق أخرى جديدة. ومن ثم دعم وتحديث الفلاحة من خلال الزيادة التدريجية في حجم وحدات الإنتاج مع الحفاظ على الطابع الأسري. لم يستند هذا التوسع التدريجي على نزع الملكية، ولكن اعتمد أساسا على التدخلات في مشتريات ومبيعات الأراضي، والمزارعة، والإيجارات، وانتقال المستثمرات الفلاحية بين الأجيال، ما جعل الإستخدام الفعال للأراضي الأولوية الوحيدة، وأضعف من سلطة الملاك في التصرف في أراضيهم بشكل لا يحقق الاستخدام الأمثل. هذا ما دفع المزارعين كبار السن الى الموافقة على وقف أنشطتهم والسماح للشباب بتطوير تلك الأنشطة ورفع مساحة المستثمرات، بحيث حددت المؤسسات العامة والمنظمات المهنية الزراعية لكل منطقة الحجم الأمثل للمستثمرة، وتقديم المساعدات لأولئك الذين يرغبون في توسيع مساحات مستثمراتهم وذلك وفق الزامية الحصول على رخصة التشغيل

[1] ***OCDE**, OP_CIT, p-p17-18.*

وعملت السياسة الفلاحية على جعل الحكومة والفلاحين جنبا إلى جنب في إطار الإدارة المشتركة بين المصالح الفلاحية والمنتج، ما حفز صغار المزارعين المنتجين على تحديث مزارعهم، من خلال المشاركة المباشرة في صياغة السياسات بشكل يجعلها مقبولة من قبل الجميع.

الفرع الثاني : استعراض خطط إدارة واستخدام الأراضي الفلاحية.

ركزت سياسات الأرض ما بعد الحرب في البداية على تعزيز آمن حيازة الأرض من دون الضرورة لملكية الأرض، من خلال تنظيم وتأمين أشكال "الزراعة غير المباشرة" (منتج لا يملك الأرض). أعطى القانون الارتياح للمطالبة التاريخية لصغار المنتجين من خلال إنشاء "مركز إيجار"، التي عززت كثيرا من حقوق الفلاحين والمزارعين المستأجرين ضد ملاك الأراضي. وقد سمح الاستئجار التوسع في الانتاج أكثر من الملكية، وتأمين المنتجين على المدى الطويل.

ويعتبر النموذج **الفرنسي** من النماذج الناجحة في العالم من خلال مساهمة نظم الحيازة في تطوير قطاع الفلاحة. حيث ركزت سياسة تسيير الأراضي الفلاحية الفرنسية على حماية العائلات الريفية ومنحهم الأولوية في استغلال الأراضي الفلاحية بشكل يحقق لهم عوائد تسمح يسد حاجياتهم المعيشية. ترتكز هذه السياسة على ثلاث عناصر أساسية:

- الأساس القانوني لإيجار الأراضي الفلاحية؛
- تأطير عملية تجميع الأراضي على مستوى المستثمرات الفلاحية أو ضمن سياسة مراقبة الهياكل من طرف لجان الأقسام للتوجيه الفلاحي؛
- تأطير حركة انتقال ملكية الأراضي عن طريق شركات متخصصة.

أولا : الأساس القانوني لإيجار الأراضي الفلاحية

تعتبر النصوص القانونية الضابطة للقانون الأساسي لإيجار الأراضي الفلاحية جزء من قانون الريف الصادر بتاريخ 17 أكتوبر 1945، والذي يعمل على حماية المستأجرين للأراضي الفلاحية من سيطرة وتحكم ملاك الأراضي–المؤجرين عن طريق تنظيم العلاقة بينهما من خلال:

- **درجة موافقتها لسياسات التنمية الأخرى:** عقد الإيجار يخضع لسياسة "هياكل المراقبة" التي تهدف إلى منع التركيز المفرط للأرض والحصول على مزارع قابلة للحياة. ويرتبط صحة العقد إلى الامتثال لهذه الأنظمة وحصول المستأجر على رخصة التشغيل.
- **مدة الايجار: يحدد** القانون الحد الأدنى لفترة الإيجار القانوني بـ 9. سنوات، في حين تمتد عقود الإيجار طويلة الأجل من 18 إلى 25 سنة، فضلا عن العقود الايجار التي تنتهي بوصول المستأجر إلى سن التقاعد.
- **حقوق المستأجر:**

- يمنح القانون الحق للمستأجر الحق في التجديد لمدة 9 سنوات، ما عدا في حالات معينة تتعلق بتقديم المؤجر أسباب مقنعة لإنهاء عقد الايجار وممارسة حقه في الاسترداد (رغبة المؤجر في العمل بنفسه أو زوجته أو أحد افرد عائلته من الذين تثبت خبرتهم ودرايتهم بمجال الفلاحة). وفي حالة وفاة المستأجر، فإن عقد الإيجار يبقى لصالح زوجته وأحفاده وأصوله المشاركة في عملية الاستغلال من الذين شاركوا فعلا خلال الخمس(5) سنوات قبل وفاته؛
- في حالة قيام المستأجر بتحسينات على مستوى الأرض المستأجرة (العمل أو الاستثمار)، فهذا، فالقانون يلزم المؤجر التعويض للمستأجر قيمة الاستثمارات المضافة كبناء هياكل فلاحية أو حفر بئر.... إلخ؛

- إن استغلال المستأجر للأرض الفلاحية لمدة 3سنوات متتالية يمنع الأولوية في شراء الأرض في حالة أراد المالك بيعها تحت إشراف هيئة مراقبة الهياكل.

- **جهاز تسوية النزاعات:** تم إنشاء محكمة خاصة للتعامل بفعالية مع مختلف النزاعات القائمة ين الملاك والمستأجرين والسهر على تطبيق القانون بفعالية ومراقبة مدى تطبيق القانون الأساسي من طرف الملاك والمستأجرين لنشاط الزراعة. وهي تتألف من اثنين من الملاك واثنين من المستأجرين المنتجين، بالإضافة إلى القاضي الذي يتولى الرئاسة.

ثانيا : تأطير عملية استغلال وتجميع الأراضي على مستوى المستثمرات الفلاحية

ضمن سياسة مراقبة الهياكل من طرف لجان الأقسام للتوجيه الفلاحي أوجب المشرع الفرنسي على كل من يريد إستغلال أرض فلاحية أو ممارسة نشاط فلاحي عليها، الحصول على تصريح، وذلك من أجل مراقبة النشاط الفلاحي. وقد إستثن المشرع من ذلك الفلاحين الذين يستغلون أراضيهم بصيغة الاستغلال العائلي في إطار شراكة بين أفراد العائلة ليشجع هذا النوع من الاستغلال باعتباره الصيغة النموذجية التي تدعمها وتهدف اليها السياسة الفلاحية في فرنسا. تهدف هذه الإجراءات إلى تقليص النشاطات الزراعية الغير الرسمية ما يجبر الملاك والمستأجرين على الالتزام بكافة القوانين التي تسير نشاطاتهم سواء استغلال أو استئجار للأراضي الفلاحية.[1]

حدد المشرع الفرنسي الحجم الأدنى للمستثمرات الفلاحية من خلال معدل الـ (*SMI*) "**الحد الأدنى للمساحة المستغلة**"«*La Superficie Minimal de Installation*» . حيث يمثل الـ(*SMI*) "الحد الأدنى لمساحة المستثمرة الفلاحية، والذي يتحدد من خلاله قدرة المستثمرة الفلاحية على استيعاب وحدتين عمل بشرية، وتمكن من توفير دخل منتظم ودائم. يتم إعادة تقدير (*SMI*) الوطني مرة كل خمس

[1] ***Jean-Pierre Boinon***, *Les politiques foncières agricoles en France depuis 1945, article dans un revue de « ÉCONOMIE ET STATISTIQUE », N° 444–445, 2011,p-p 21-24.*

سنوات، والذي يقدر حاليا بـ25 هكتار. هناك أيضا الـ(*SMI*) المحلي والذي يأخذ بعين الاعتبار الاختلافات الإقليمية والطبيعة لكل منطقة، بحيث لا يمكن أن يكون الحد الأدنى لحجم (*SMI*) المحلي أقل من 30% من ألـ (*SMI*) الوطني (ليس هناك حد أقصى).

عندما يريد أحد المزارعين توسيع حجم وحدته من خلال الحصول على قطع مجاورة لمستثمرته، يجب أن يحصل على موافقة مسبقة إذا كان التوسع يخلق وحدة تمثل بين اثنين وأربعة أضعاف ألـ(*SMI*) (اعتمادا على اللوائح المحلية). وبالمثل، لا بد إذن إذا كان التوسع يتسبب في تفتيت أرض التشغيل الحالية لوحدة أقل من ضعف (*SMI*) الحصول على ترخيص. وبتالي كل المرافق الجديدة تخضع للترخيص عموما، باستثناء المزارعين الشباب المؤهلين الراغبين في التسوية قد يعفون من هذا الالتزام. حيث يمنح القانون الفرنسي تفضيل للمزارعين المؤهلين بالنظر الى خبرتهم في ممارسة النشاط الزراعي مقارنة بفلاحين آخرين أو أشخاص اعتباريين.[1]

ثالثا : تأطير حركة انتقال ملكية الأراضي عن طريق شركات متخصصة

ركزت سياسات الأرض ما بعد الحرب العالمية الثانية في البداية على تعزيز آمن حيازة الأرض من دون الضرورة إلى ملكية الأرض، من خلال تنظيم وتأمين أشكال "الزراعة الغير المباشرة" (منتج لا يملك الأرض). أعطى القانون الارتياح لمطالب التاريخية لصغار المنتجين من خلال إنشاء "مركز إيجار"، التي عززت كثيرا في حماية حقوق الفلاحين والمزارعين المستأجرين ضد ملاك الأراضي. وقد سمح الاستئجار في التوسع في الاستثمار أسرع من الملكية، في حين عزز من تأمين المنتجين على المدى الطويل. ومن بين هذه الشركات المتخصصة في ذلك

[1] **OCDE**, *OP_CIT, p-p17.*

شركات التخطيط العقاري والاستقرار في الريف (*les Sociétés d'aménagement foncier et d'établissement rural (Safer)* **) :**

أنشأت "**شركات التخطيط العقاري والاستقرار في الريف**" ***(safer)*** بموجب القانون التوجيه الزراعي سنة 1960، باعتبارها شركات عامة لا تهدف إلى الربح وتخضع لرقابة الحكومة، تمتلكها اتحادات المزارعين والوحدات التبادلية وغيرها من الوحدات الزراعية والإدارية. ولهذه الشركات أن تشتري الأراضي الزراعية التي تكون معروضة في الأسواق. ومنذ عام 1962 أصبح لها أولوية قانونية في الشراء وتستطيع هذه الشركات بعد ذلك أن تبيع تلك الأراضي للمزارعين الشبان والجدد. ولكنها لا تستطيع أن تمارس خياراتها القانونية في شراء الأراضي الزراعية المقرر تحويلها إلى أراضي سكنية أو لبناء مصانع أو لأغراض تجارية[1]، وفي يناير/ كانون الثاني 1990 صدر قانون جديد يجيز لها تأجير تلك الأراضي.

وجاءت أساساً لمواجهة احتكار الملاك للأراضي، والذي خلّف ارتفاع كبير في أسعارها، حيث ساهم ذلك في انخفاض النشاط الفلاحي وانخفاض مردوده، بالإضافة الى تقلص المساحات الزراعية بفعل التفتت التي خلفته عملية التوارث بين الأجيال. ففي إطار محاربة الممارسات السلبية للأراضي الفلاحية جاءت فكرة توفير مخزون استراتيجي من الأراضي يمكن من التدخل في سوق الأراضي من أجل الحفاض على استقرار أسعارها، وذلك من خلال إنشاء شركات متخصصة في ذلك.[2]

---

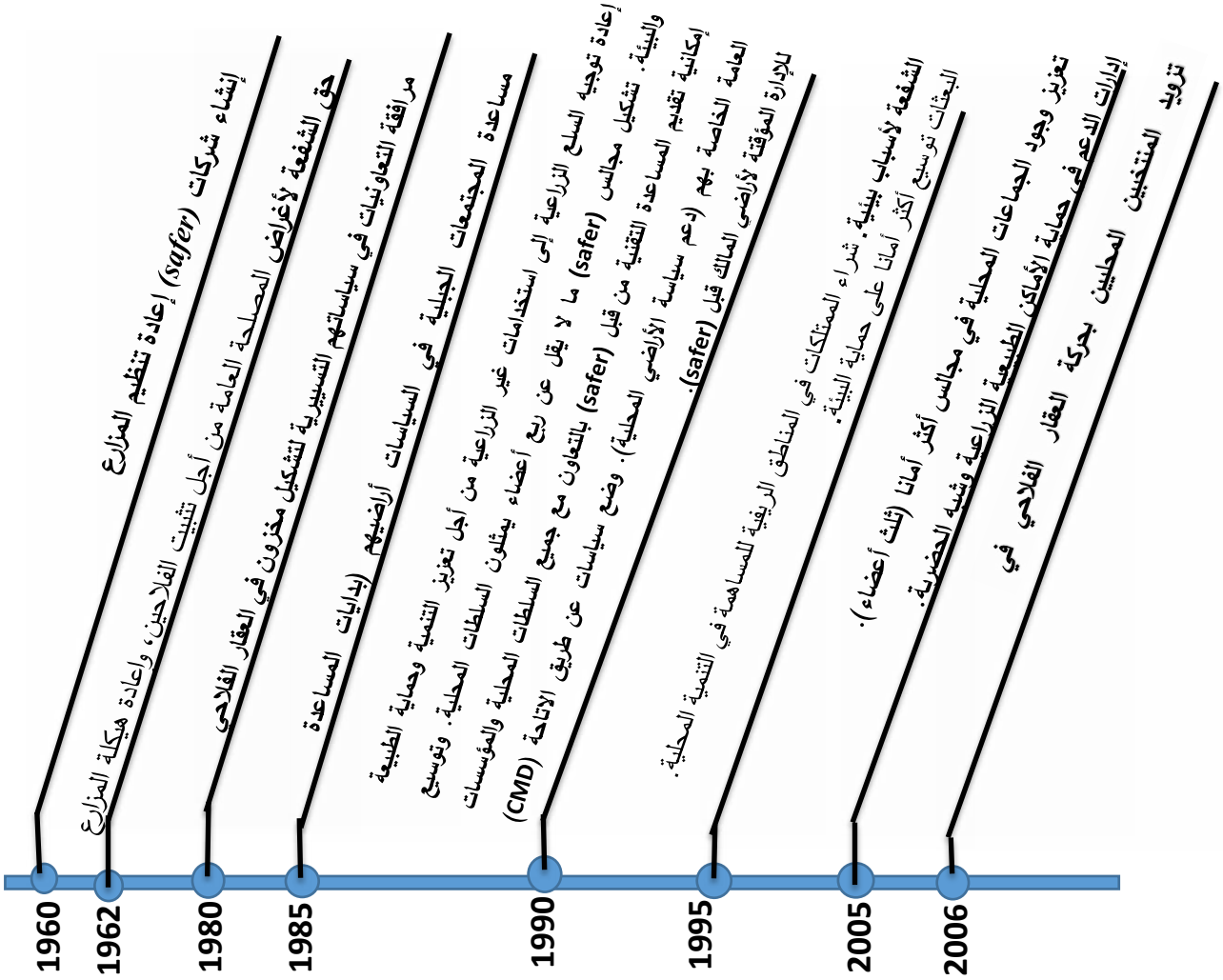
[1] **منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة *FAO***، حيازة الأراضي والتنمية الريفية الخطوط التوجيهية للممارسات الجيدة لترتيبات الإيجارات الزراعية، مرجع سبق ذكره، ص 1.

[2] ***Jouve A.-M. (ed.), Bouderbala N. (ed.)***, *La politique foncière agricole en France : une politique foncière "à part ? " La déstabilisation de la politique des structures, La transmission du patrimoine de l'exploitation agricole familiale en France, article de Coulomb P : Politiques foncières et aménagement des structures agricoles dans les pays méditerranéens : à la mémoire de Pierre, Coulomb (Cahiers Options Méditerranéennes ; n.36), Montpellier : CIHEAM- FRANCE, 1999. P75.*

تعمل هذه الشركات بنشاط كبير وتتحكم بالفعالية كبيرة في الأسواق العقارية. لمنع الاحتكار والمضاربة، عن طريق شراء الأراضي الزراعية وأماكن العمل لتشجيع المزارعين الصغار، وتوفير إعادة الهيكلة الجزئية والتوسع للمزارع الصغيرة لتكون مربحة.[1]

شهدت شركات(*safer)* منذ بداية انشائها تطورا مستمرا من خلال توسيع دائرة مهامها، وذلك تماشيا مع التطورات والتحديات التي واجهت الفلاحة الفرنسية منذ سنة 1960 إلى يومنا هذا. نستعرض أهم مراحل تطور شركات *(safer)* من خلال الشكل التالي:

[1] ***Michel Merlet***, *Les SAFER : un outil de régulation du marché foncier rural en France utilisé depuis plus de 50 ans, Association pour contribuer à l'Amélioration de la Gouvernance de la Terre, de l'Eau et des Ressources naturelles (AGTER), Comité technique « Foncier et développement » (CTFD), avril 2015, p 2.*



الشكل رقم(1-3): التطور التاريخي لتوسع لمهام لشركات التخطيط العقاري والاستقرار في الريف(*safer*)

Source : De la préparation de l'étudiant sur la base de "Les Safer au fil des loi", sur le site : http://www.safer.fr/lois-creation-exploitations-agricoles.asp, date de lecture : 16/07/2017.

تم انشاء "شركات التخطيط العقاري والاستقرار في الريف" لتجنب تركيزات الأراضي، فعندما تم تأسيسها في عام 1960، كان على Safer احلال الشباب مكان الفلاحين المسنين وتثبيتهم، وتوسيع المزارع الغير القابلة للحياة، والحفاظ على الطابع العائلي للمزارع ومكافحة المضاربة على الأراضي[1].

[1] ***L'association "Terre de liens"***, *Forces et faiblesses de la politique foncière agricole en France, revue Chemins de Terre N°05, France, décembre 2016, p1,*

كما لعبت شركة *Safer* دور وسيط مبيعات لتوجيه سوق الأراضي الفلاحية والريفية، بحيث يقوم بتخصيص الأراضي وفقا للأهداف التي يحددها القانون وليس لمن يدفع أعلى سعر. فالقانون يلزم الموثقين إبلاغ *Safer* عن أي بيع للأراضي الفلاحية ويمنحها الحق في ممارسة حق الشفعة على الأراضي عندما يكون العقار معروضًا للبيع إلى جهة ليس لها أولوية في الشراء، كما يتيح لها القانون فرض نفسها كمشتري، ولها الحق في مراجعة السعر إذا رأت أنه مفيد. ثم يتم إعادة بيع الأراضي أو المباني إلى مستثمر يحمل مشروعًا بما يتماشى مع أولويات *Safer*.

فالبرغم من أن تدخل شركات *Safer* في عمليات بيع الأراضي عن طريق الشفعة لم يتجاوز 2% لكنه يمثل قوة ردع كبيرة. فمنذ إنشائها، مكنت *"Safer* " من الحدّ من تفاوت عدم المساواة في توزيع الأراضي الفلاحية في فرنسا، وتعزيز شفافية المعلومات، وتحديد أهداف جديدة للحفاظ على البيئة. ومنذ عام 2014، أولت *Safer* أهمية الى المزارع العضوية وعملت على توسيعها في المناطق القابلة لذلك. وعلى مستوى آخر، أدى الوعي بتدهور الأراضي الفلاحية، لا سيما الخطر الصناعي، إلى وضع مخططات للحفاظ على الأراضي الفلاحية تديرها السلطات المحلية، حيث قامت بإنشاء منطقة فلاحية محمية سنة 1999 ، وحماية المناطق الفلاحية والطبيعية شبه الحضرية (2005)؛ وإنشاء لجان (اللجان الإدارية للمحافظة على المناطق الطبيعية والفلاحية والحرجية) لإجراء حوار بين المهنة الفلاحية والدولة والسياسة المحلية والمجتمع المدني من أجل الحد من استهلاك الأراضي الفلاحية.[1]

[1] ***L'association "Terre de liens,*** *Op_ cit, p1.*

خلاصة الفصل:

تعتبر السياسة الفلاحية الأداة التي تحقق هدف التنمية الفلاحية بشكل خاص والتنمية الاقتصادية بشكل عام كونها أحد فروع السياسة الاقتصادية والتي تتشكل أساساً من الإجراءات والتدابير، البعض منها في شكل قوانين تحدد الاستراتيجية العامة لاستغلال الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة بما يتوافق والاهداف الرئيسة للسياسة الفلاحية في تلبية الطلب المحلي وتحقيق الأمن الغذائي، بالإضافة إلى تحقيق الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية بإحداث التوازن والانتعاش الاقتصاديين، من خلال المساهمة في الناتج المحلي الخام وتوفير التوازن الداخلي والخارجي، ويتطلب ذلك إزالة التعارض بين السياسة الفلاحية وبين باقي فروع السياسة العامة من خلال التنسيق بين فروعها وإيجاد صيغة تكاملية بينهم.

تعتبر سياسة تسيير الأراضي الفلاحية من أهم فروع السياسة الفلاحية، إذ تعتبر الأساس في عملية الإصلاح الفلاحي. تعتمد فعالية سياسة تسيير الأراضي الفلاحية على مدى قدرتها في توفير أراضي فلاحية قابلة للحياة اقتصادية تخضع لسلطة الإنتاج دون سواها، بالإضافة الى قدرتها في توفير أمن الحيازة للفلاحين الراغبين في استغلال الأرض. وتعتبر فرنسا نموذجا رائدا في هذا المجال من خلال الإصلاحات التي مست العقار الفلاحي بداية من سنة 1960 من خلال قانون التوجيه الفلاحي، والذي أعادت من خلاله توزيع الأراضي الفلاحية المجزأة لتشكيل مزارع متماسكة ومزرعة قابلة للحياة ميكانيكيًا، وجعل التأجير كأهم طريقة للحصول على الأرض.

عموما، ومن خلال الفصل الأول توصلنا الى مجموعة من النتائج:

- الهدف الأساسي للسياسة الفلاحية ليس زيادة الإنتاج، ولكن تحسين المستوى المعيشي للأرياف، من خلال المساعدة في توفير الاحتياجات الإنسانية الأساسية. يعتبر رفع دخل الأسر الريفية هو المفتاح لتحقيق هذا الهدف، وهذا بدوره يتطلب تأكيداً خاصاً على نمو الإنتاجية وأسعار المنتج الحقيقية الكافية؛

- تعمل السياسة الفلاحية على تحقيق التوازن بين القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى لتفادي النزوح لقطاع معين على حساب الآخر؛
- السياسة الفلاحية لا تحقق هدفها برفع الإنتاج الفلاحي إن لم تتمكن من رفع دخول الاسر الريفية التي تأخذ على عاتقها خدمة القطاع الفلاحي؛
- تعتمد فعالية سياسة تسيير الأراضي الفلاحية على إيجاد نظم حيازة للأراضي ذات فعالية كبرى في استغلال الأراضي من خلال إدارة عقارية سليمة.
- تعتمد نجاح سياسة تسيير الأراضي الفلاحية على ضرورة تسعير الأرض، ومن ثم تسييرها وفق ألية السوق.

الفصل الثاني:
فــروع السياســة الفلاحيــة

تمهـــــيد:

يمر النشاط الفلاحي بالعديد من المراحل بداية من تهيئة الأرض وتوفير السقي والتمويل، ونهاية بتسويق المنتوج الفلاحي وبيعه، إذ تخلق العملية الإنتاجية في القطاع الفلاحي العديد من القضايا الرئيسية المشتركة التي تنشأ عنها فروع السياسة الفلاحية، حيث يساهم كل فرع من فروعها في توفير ما تتطلبه العملية الانتاجية.

تعتبر سياسة السقي أحد فروع السياسة الفلاحية، إذ تهتم بتسيير الموارد المائية المتاحة للري من خلال وضع الآليات لإدارة العرض والطلب عليها، لتتمكن من استغلال المياه بكل كفاءة واستدامة لتحقيق هدف السياسة الفلاحية في ضبط الإنتاج الفلاحي وتوجيهه عن طريق توسيع المساحات المروية، خاصة في ظل شح المورد وزيادة الطلب عليه من طرف القطاعات الأخرى لاسيما قطاع الصناعة ومياه الشرب نتيجة للارتفاع المستمر لعدد السكان.

وتهتم سياسة التمويل كونها أحد أهم فروع السياسة الفلاحية هي كذلك بتوفير التمويل اللازم للعملية الإنتاجية، واستغلال الموارد المتاحة منها أفضل استغلال بما يساعد الأسر الريفية على توسيع نشاطاتهم وتحسين دخولهم، وبالتالي تحقيق التوازن بين الجانب الريفي والحضري والربط بينهما، لجعل الفلاحة أداة لتدعيم الصناعة من خلال توفير المواد الأولية لها، وما ينشأ عنها من خلق مناصب عمل غير زراعية، ليساهم التكامل فيما بينهما في الأخير في تحقيق التنمية الاقتصادية.

إن تطور مفهوم السياسة الفلاحية جعلها لا تقتصر على تسيير العملية الإنتاجية فحسب، إنما تعداه ذلك الى كيفية تسويق المنتوج الفلاحي وتصريفه عن طريق العديد من السياسات لاسيما السياسة التجارية والتسويقية وسياسة التسعير، اذ يعتبرون أدوات لتحفيز الإنتاج الفلاحي من خلال ضمان تسويق المنتوج وبيعه بأسعار مربحة للفلاح، فضلا عن معالجتها للعديد من المشاكل لاسيما مشكلة الكساد والمشاكل الأخرى المتعلقة بالسوق.

وعليه تم تطرق في هذا الفصل الى فروع السياسة الفلاحية من خلال ثلاثة مباحث كالتالي:

- **المبحث الأول: سياسات إدارة مياه السقي الفلاحي؛**
- **المبحث الثاني: سياسة الدعم والتمويل الفلاحي؛**
- **المبحث الثالث: استراتيجية إدارة المخاطر الفلاحية.**

المبحث الأول: سياسات إدارة مياه السقي الفلاحي

تعتبر سياسة إدارة المياه عنصراً هاماً من عناصر السياسة الفلاحية، ومحددا أساسيا لإمكانية تطوير القطاع الفلاحي، كونها تساهم في زيادة إنتاجية المحاصيل، إلا أن توفير المياه للسقي الفلاحي يشكل أمراً صعباً في ظل شح الموارد المائية نتيجة التغيرات البيئية، وزيادة الطلب عليها بشكل متزايد حيث تشير التقديرات إلى أن2,4 مليار شخص يعيشون على الزراعة المروية في شكل دخل ناتج عن العمالة في القطاع الفلاحي أو في شكل غذاء، وخلال عشرين سنة المقبلة فإن80% من الأغذية الإضافية اللازمة لإطعام العالم سوف تعتمد على السقي، هذا ما يفسر استحواذ قطاع الفلاحة على 80%من اجمالي المياه المستعملة.

المطلب الأول: ماهية إدارة مياه السقي الفلاحي

إن زيادة الطلب على المياه من طرف القطاع الفلاحي راجع إلى التوسع الصناعي الأمر الذي افضى الى زيادة حدة الطلب ما أفرز صراع ما بين القطاع الفلاحي والصناعي من جهة وبين ما تحتاجه العائلات من جهة أخرى، وهذا ما أنشأ قضايا أخرى مرتبطة بالمشكلة الأساسية في توفير وتوزيع المياه.

الفرع الأول : مفهوم سياسة إدارة مياه الري الفلاحي

اعتبرت استراتيجيات الري المياه قديماً مصدر غير حيوي، حيث كان التركيز على كيفية بناء نظم ري جديدة لمساعدة الفلاحين، أما الأن فإن الطلب المتزايد على المياه في جميع القطاعات قد وسّعت من مجالات اهتمامات سياسة المياه، وصارت تهدف لتوزيع المياه توزيعاً أمثل وبكفاءة بين القطاعات

الثلاث، من خلال التعامل مع مميزات قطاع المياه وما ينجم عنها من صعوبات عن طريق مجموعة من الأدوات والآليات التي توفرها سياسة إدارة المياه حيث يتميز قطاع المياه بما يلي[1]:

- عدم مرونة الطلب؛
- عدم مرونة العرض؛
- ارتفاع التكاليف الثابتة؛
- ارتفاع تكاليف النقل؛
- ارتباط فعالية نظم الري باقتصاديات الحجم في كثير من الأحيان.

كل هذه العوامل مجتمعة تفتح مجالا واسعا لأشكال مشتركة من المنافسة الأفقية بين القطاعات الثلاث.

أولا : تعريف سياسة إدارة مياه الري الفلاحي

تعني إدارة العرض والطلب فإدارة العرض تشمل كافة الانشطة اللازمة لتحديد مواقع المصادر الجديدة وتنميتيها واستغلالها، وادارة الطلب تشمل كافة الآليات اللازمة لتحقيق المستويات والانماط الأفضل لاستعمال المياه، وتقوم عملية التخطيط على دمج هاتين الادارتين في عملية واحدة لتوفير الاساس التحليلي اللازم لاختيار البدائل.[2]

ثانيا : أهداف سياسة الري

لا تختلف أهداف سياسة الري الفلاحي عن الأهداف الرئيسية للسياسة الفلاحية، والتي تتمثل فيما يلي[3]:

---

[1] ***OCDE,*** *Concurrence et réglementation du secteur de l'eau****, REVUE DE L'OCDE SUR LE DROIT ET LA POLITIQUE DE LA CONCURRENCE – VOL. 8, N° 1 – ISSN 1560-7798 – OCDE, paris 2006, p112.***

[2] **بن عنتر عبد الرحمان، اونيس عبد المجيد،** إدارة الموارد المائية رهان التنمية المستدامة في ظل تحديات الألفية الثالثة، مجلة منشورات علوم جغرافية، الجزائر، على الموقع الإلكتروني:*http://www.geosp.net/?research=إدارة-الموارد-المائية-رهان-التنمية-ال&lang=a*، تاريخ الاطلاع 03/ 05/ 2018.

[3] ***Roger D. Norton****, op_cit, p125.*

- الكفاءة الاقتصادية؛
- المساواة في توزيع الموارد المائية على المستوى الاجتماعي والمستوى القطاعي؛
- الاستدامة (البيئية، المالية والمؤسساتية)؛

فبالرغم من أن سياسة الري والسياسة الفلاحية تشتركان في الأهداف، إلا أنه يوجد اختلاف في التفسير عندما تتعلق هذه الأهداف بسياسية الري نظرا للقضايا الناشئة عن تسيير الموارد المالية.

1)الاستدامة البيئية يتم تحقيقها عن طريق:

- الحد من انخفاض قيمة رأس المال الطبيعي الأساسي؛
- الحفاظ على الوظائف البيئية لرأس المال الطبيعي للموارد المائية؛
- يجب أن تركز سياسة الري في حلها لمشاكل نقص المياه على إدارة الطلب بالدرجة الأولى، ومن ثم الإجراءات المتعلقة بالعرض في حالة انعدام الحلول من أجل انخفاض على الموارد[1]؛
- الاستخدام الفعال عن طريق تشجيع اقتصاد المياه والحد من هدر المياه؛
- الحفاظ على نظم التدفق الطبيعي؛
- حماية المياه من التلوث (المياه السطحية والجوفية)، وتحسين نوعيتها من خلال معالجة التملح بما يحمي التربة من التدهور.

2) الاستدامة المالية: تعمل على **ضمان تجديد الأصول المادية على المدى الطويل** وذلك من خلال:

- تدعيم الموارد التي تستخدم كمدخلات في الأنشطة المتعلقة بالمياه؛
- ضمان التدفقات النقدية للحفاظ على قيمة الأصول المادية؛

[1] ***Philip R, Anton B et Autres***, *Gouvernement local et Gestion intégrée des ressources en eau (GIRE), Comprendre le contexte – Le rôle du gouvernement local dans la GIRE, Partie II, ICLEI European Secrétariat Gmbh, Freiburg, Allemagne Mars 2008, p02*

- فعالية التكلفة: التقليل من تكلفة الخدمات على مدى دورة حياة نظم الري، أي تكاليف الإنشاء رأس المال المادي وتكاليف التشغيل والصيانة واسترداد التكلفة (الفعالة فقط).

3) **الاستدامة المؤسسية** ويتم تحقيقا عن طريق:

- توفير مرونة وديناميكية في توفير مياه السقي حسب تغيرات الطلب وفي ظل محدودية عرض المياه؛
- توفير هيكل تنظيمي يمتاز بالشمولية (الجانب الوظيفي والجغرافي) من خلال استعمال اللامركزية؛
- تعزيز القدرات المؤسسية من خلال تعزيز المعرفة والمهارات للموارد البشرية التقنية ومستخدمي المياه المتعلقة بإدارة قطاع الري؛
- العمل وفق نظام الإدارة التشاركية ما بين مصالح إدارة مياه الري والمزارعين لضمان الديناميكية الضرورية لتلبية حاجيات المزارعين وكذا متابعة جاهزية وفعالية نظم الري من خلال أجهزة الصيانة[1]؛
- ادراج مصالح البحث والتطوير ضمن الهيكل التنظيمي لإدارة مياه الري.

4) **الكفاءة الاقتصادية** تؤثر على المياه للاستخدامات الأكثر فائدة للمجتمع وتجنب إهدار الموارد الاقتصادية وتهدف كفاءة الاستخدام إلى:

- التوفير في استخدام المياه وزيادة في الكميات المتاحة للتوسعات الزراعية الأفقية؛
- الزيادة في كفاءة ونطاق استخدام وسائل الري الحديثة وتعديل نظم وأساليب الري الحقلي؛
- تحسين الإدارة على مستوى المشروعات المرورية.

---

[1] ***IRRIGATION POLICY 2060*** , *sur le site : http://doi.gov.np/wpcontent/uploads/2015/10/IrrigationPolicy2060-EnglishFinal.pdf, date de consultation : 12/06/2016.*

5) **الكفاءة التخصيصية** يتم تحقيقها عن طريق[1]:

- إعطاء الأولوية لاستخدامات المياه ذات قيمة أعلى للمجتمع ككل؛
- تقييم تكلفة المياه والخدمات ذات الصلة بالمياه بما يناسب قيمتها الاقتصادية (العقلانية في فرض المقابل الخدمة)، أي تجنب سوء تخصيص الموارد الاقتصادية؛
- توفير فرص كافية للحصول على المياه بأسعار معقولة في ظل ظروف عادلة ومنصفة؛
- تجنب التحيز السياسي في تحديد "احتياجات المياه" وتوزيعاتها؛
- هيكلة الأسعار حتى يتمكن المستخدمون ذوي الدخل المنخفض من الحصول على خدمات المياه والصرف الصحي بأسعار معقولة؛
- إيجاد طريقة لتوزيع تكلفة إدارة موارد المياه بصورة عادلة.

6) **الانصاف :** يشير هدف الإنصاف إلى الأولوية التي ينبغي أن تولى إلى صغار الفلاحين في توسيع نظم الري والتوزيع العادل للمياه بحيث لا يحرم أي منتج من هذا المورد الأساسي، وهذا يعني توفير المياه لجميع الفلاحين دون أي نوع من المحسوبية (غالبا ما يكون المزارعون الأشد فقرا في ذيل الترتيب في أولوية الاستفادة من نظم الري).

ويعني تحقيق قدر أكبر من الإنصاف أيضاً، إعطاء المرأة الريفية أدوار بارزة وهامة ليس فقط كمستفيدة من مياه الري بل أيضا كمشاركة في تصميم النظم وإدارتها، وكثيراً ما تختلف الاحتياجات والمشاكل التي تواجهها المرأة في المعيشة الريفية عن احتياجات الرجل، ونتيجة لذلك تتطلب نظم الري

[1] ***OCDE**, Pourquoi parler du prix de l'eau, dans Le prix de l'eau et des services d'eau potable et d'assainissement, Éditions OCDE, Paris, 2010, p 26.*

تصميمات خاصة لتلبية احتياجاتها (على سبيل المثال قد لا تشعر المرأة بالأمان إذا كان يجب أن تخرج ليلا لفتح بوابات الري)، إلا أن مشاركة المرأة بوجه عام تسهم في تحقيق هدف الانصاف والكفاءة[1].

الفرع الثاني : التخطيط الاستراتيجي للري في سياق إدارة الموارد المائية

يعد وضع استراتيجية وطنية للري شرطا مسبقا أساسيا لبرمجة الاستثمارات اللازمة لتوسيع أو تحسين كفاءة نظم الري، وعليه فإن السياسات الوطنية للمياه تتحول من مشاريع إلى سياسات يجب أن تكون خطط إدارة المياه مدعومة بالخطط الإقليمية، ومستجمعات المياه متسقة مع السياسة العامة، وينبغي إجراء تقييم منهجي لاستراتيجيات بديلة للمياه مع مراعاة التوازن بين المعايير والتدابير الإدارية للعرض والطلب على المورد.

ويتمثل الدور الرئيسي للقطاع العام في تحديد وتنفيذ استراتيجيات لإدارة الموارد المائية؛ توفير الإطار القانوني والتنظيمي والإداري المناسب؛ وتوجيه التوزيع الشامل لعدة قطاعات، وتطوير الموارد المائية في القطاع العام.

يقسم محللوا السياسات قطاع المياه إلى عناصر في جانب العرض وعناصر أخرى في جانب الطلب على المياه وذلك للمساعدة في اختيار أنسب الخيارات من الناحية الاقتصادية، وأفضل البدائل من ناحية البرامج، ويتمثل المنهج المتعلق بجانب العرض في الاستثمارات الموجهة إلى الهياكل الأساسية في مشروعات نظم الري والتي تعتمد على الخبرات الفنية والهندسية لتجميع المياه وتخزينها وتوزيعها بكفاءة وفعالية، وذلك عن طريق وضع استراتيجية متكاملة تسير وفق المراحل التالية:

---

[1] ***Luis E. Garcia***, *Integrated Water Resource Management in Latin America and the Caribbean, Sustainable Development Department, Environment Division, Banque interaméricaine de développement, Étude technique №ENV-123, Washington, D.C., décembre 1998, p. 8.*

أولا: الرصد والتقويم

يقصد بتقويم الموارد المائية أخذ نظرة شاملة لوضع الموارد المائية وارتباطها مع الاستخدامات في قطر معين، بهدف تحديد كمية الموارد المائية من حيث المكان والزمان لكل من المياه السطحية والجوفية مع تحديد نوعية المياه لهذه المصادر، وفي مقابل هذا يتم تقويم أيضا الاحتياجات المائية لخطط التنمية، وذلك في إطار مراعات معايير الكفاءة والاستخدام الأمثل للموارد، ومراعات الأثر البيئي بالاعتماد على قاعدة معرفية تشمل البيانات المتعلقة بالمتغيرات التي تؤثر على الطلب، يتطلب ذلك إنشاء محطات الرصد ونظم القياس والتي تعمل على توجيه الموارد المائية من خلال اختيار الموقع والكيفية المناسبين لإنشاء السدود وشبكات الامداد المائي وقنوات الصرف.

ثانيا: التنمية

إن تنمية الموارد المائية في القطاع الفلاحي تعني توفير المياه للزراعة، وتعتبر من أهم العوامل التي تواجه تنفيذ مشاريع التنمية الفلاحية وتتمثل عناصر تنمية الموارد المائية في الآتي:

1) **تعبئة أو تخزين الموارد المائية:** تقتضي تعبئة وتخزين الموارد المائية المتاحة معرفة الحجم المتاح منها والمستخدم، وفي كثير من الأحيان توجد إمكانات مائية للتعبئة والتخزين ولتوسيع المساحات المروية إذ يتطلب ذلك بناء السدود.

2) **تعظيم الاستفادة من مياه الأمطار** : عادة لا يتم الاستفادة الكاملة من الموارد المائية الناجمة عن الهطول المطري نتيجة لعدم تطوير تقنيات تساعد على تعظيم الاستفادة من مياه الأمطار، وما ينتج عنها من جريان سطحي يؤثر بشكل سلبي على انجراف التربة، لتفعيل إدارة مياه الأمطار واستثمارها تم تحديد أنظمة متكاملة تمكن من تعبئة مياه الامطار وتجنب اضرارها[1]:

[1] **محمد بن حامد الغامدي**، إدارة مياه الأمطار واستثمارها استراتيجية لتعزيز الأمن المائي العربي، ورقة بحثية، جامعة الملك فيصل، الرياض–المملكة السعودية، ص16.

- أنظمة صيد وجني وحصاد ماء المطر واستثماره بشكل مباشر؛
- أنظمة تجميع ماء المطر واستثماره أثناء نزوله؛
- أنظمة الممرات المائية لتصريف ماء المطر الزائد عن الحاجة النظام؛
- أنظمة الحماية من ماء المطر الزائد عن الحاجة.

3) **تطوير العمليات الفلاحية لتحسين تخزين المياه في التربة** :ترتبط الإنتاجية الزراعية بكفاءة الاستخدام وكمية المياه المتاحة المخزنة في التربة، وأوضحت البحوث في هذا المجال أن المؤثرات الرئيسية على كفاءة تخزين مياه الأمطار في التربة هي العمليات الزراعية المتعلقة بأسلوب الحراثة، وكذا نوعية المدخلات الأخرى المستعملة.

وتتمثل عناصر تحسين كفاءة استخدام الموارد المائية في الزراعة في الاتي[1]:

- توسيع نطاق استخدام وسائل الري الحديثة وتعديل نظم وأساليب الري الحقلي؛
- تحسين الإدارة على مستوى المشروعات المروية؛
- التوسع في استخدام أسلوب الري التكميلي؛
- تعديل الأنماط والتراكيب المحصولية.

ثالثا: التصميم

يعتبر اختيار طريقة الري الأكثر ملائمة جزءا هاماً في تخطيط مشروعات الري، حيث لكل طريقة ري ميزتها الخاصة ولكل تصميم مشروع ري مشاكل وصعوبات، فمن من الضروري عند تصميم مشروع ري معين إتباع المعايير الأساسية التالية:

-تلبية الاحتياجات المائية المناسبة للنباتات خلال مراحل النمو المختلفة؛

---

[1] **المنظمة العربية للتنمية الزراعية**، دراسة تحسين الكفاءة الاقتصادية لمياه الري في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، السودان- الخرطوم، سنة 2009، ص-ص75-82.

-المساواة في توزيع مياه الري توزيعا منتظما في منطقة الجذور؛

-تقليل التبخر في سطح الأرض المروية إلى أقل قدر ممكن؛

-إنجاز عملية الري بأقل عمالة ممكنة؛

-أن تتماشى طريقة نظام الري مع خصائص تربة الأرض المراد سقيها؛

-أن يكون لنظام الري مرونة كافية مع عمل مكينة العمل الفلاحي بالمنطقة المروية.

يتطلب تطبيق هذه المعايير معرفة كل تفاصيل العوامل المحددة للإنتاج الزراعي، والتي تتعلق بـــ: مصدر وكمية المياه ونوعية المياه والتربة ونوعية المحصول، بالاضافة إلى العوامل المتعلقة برأس المال، العمالة، الطاقة، ونوع المكينة المستعملة، ونظام الصرف القائم.

رابعا: التشغيل والصيانة

تعتبر عملية التشغيل والصيانة أحد أهم العناصر لإدارة الموارد المائية في الفلاحة بصورة خاصة، وتشابه عملية التشغيل العملية الصناعية في تحويل المدخلات من خلال تشغيل الالآت(شبكة الري ومنشئات التحكم) إلى مخرجات أو إنتاج، ولتحديد طريقة تشغيل شبكة الري يجب وضع في الاعتبار أربع قواعد أساسية تتمثل في[1] :

1) المحددات الداخلية والخارجية والتي تحدد درجة تحول المدخلات إلى نظام ري ممثلة في:

- نوعية المحصول؛
- مواعيد الزراعة والسقي؛
- المتطلبات أو الاحتياجات المائية.

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

2) خصائص شبكة الري ونظم التحكم وهذه هي التي تحدد كيفية تجاوب شبكة أو نظام الري مع التذبذبات في المدخل، وكيف أن التذبذبات الناجمة عن التشغيل يتم توزيعها على شبكة أو نظام الري ويتطلب ذلك معرفة:

- تشغيل المنظم المائي؛
- منسوب المياه أمام المنظم؛
- التصريف الداخل والخارج عن المنظم.

3) أثر نوعية خدمة الري على النظام، والتي يستطيع من خلالها مسؤول الري أو الإداري، تحديد مستوى أداء نظام الري الذي تم تحقيقه ويشمل ذلك:

- كمية المياه التي تم توزيعها؛
- نسبة المساحة المروية؛
- نسبة المزارع التي تم سقيها بكفاءة؛
- درجة الاعتمادية ومرونة نظام الري.

4) الآليات أو الموارد(المدخلات والمجهودات) المطلوبة لتحقيق المستوى المطلوب لأداء نظام الري بكفاءة، وأيضا ضرورة عمل تقويم لأداء شبكة الري بصورة متكاملة وإدخال التعديلات لتحسين أدائها متى ما كان ذلك ضروريا.

أما متطلبات الصيانة للموارد المائية للاستخدام الفلاحي، فتشمل الجوانب الأتية:

- عمل المسح اللازم لمواعيد التخزين ومصادر المياه (المضخات مثلا) وشبكة الري، ومن ثم تحديد الأجزاء التي تحتاج صيانة ونوعية الصيانة، وكمثال على ذلك تراكم الأطماء والحشائش بالسدود وقنوات الري المكشوفة وقطع الغيار المطلوبة لمضخات التزويد بالمياه؛

- التفتيش الدوري لمنشئات التحكم في مياه الري وتحديد الخلل الذي يعيق انسياب المياه بالصورة المطلوبة.

خامسا: البحوث المتعلقة بإدارة الموارد المائية

إن محدودية الموارد المائية للزراعة وازدياد الطلب المستقبلي عليها للأغراض الأخرى، إضافة إلى المعوقات المحددة لحماية تنظيم الاستفادة توضح أهمية البحوث التي تمكن من تنمية واستخدام المياه في الزراعة بالمقادير اللازمة وضمان الحد الأدنى لتحديد أعلى قدر من الإنتاجية وتشمل البحوث المتعلقة بإدارة واستخدام الموارد المائية في الفلاحة في المجالات الآتية:

1) **تقيم الموارد المائية:** التحديد الدقيق للمياه المتاحة والطلب عليها للاستخدامات المختلفة؛
2) **تحسين وسائل ومرافق توزيع المياه** وتشمل المجالات الفرعية التالية:
   - تحسين شبكات على المستوى الرئيسي وشبكات التوزيع؛
   - تحسين شبكة المساقي وتقليل التسربات المائية ونظم التحكم في مياه الرعي.
3) **تحسين كفاءة استخدام المياه في الري الحقلي:** تعتمد كفاءة استخدام الري على إيجاد الكيفية المناسبة للتعامل مع مياه الزراعة والطرق اللازمة لتخفيف حجم الأضرار مع دراسة التأثيرات الجانبية في تلوث المياه وتملح التربة وتدني إنتاجية المحاصيل وبالتالي تصميم نماذج رياضية تمكن من تنبؤ تطور كل هذه المتغيرات، الذي يتطلب تحسين كفاءة استخدام المياه في الري الحقلي بحوث تشمل:
   - تطوير الري السطحي؛
   - استخدام شبكات الري المضغوطة في استثمار المياه الجوفية؛
   - استخدام أجهزة التحكم الأوتوماتكية على مستوى قنوات التوزيع؛
   - إيجاد الحلول الفنية لنظام التشغيل على مدى 24 ساعة حيث تبين أن السقاية الليلية تؤثر بشكل كبير على كفاءة الاستخدام؛

- استخدام المياه ذات النوعية المنخفضة لإنتاج المحاصيل المناسبة ذات الطبيعة الوراثية التي تتحمل الملوحة.

4) **تطوير حساب احتياجات مياه الري:** يعتبر تحديد الاحتياجات المائية لري المحاصيل التي تعتمد على الاستهلاك المائي للمحاصيل الزراعية وعوامل أخرى، ومواعيد إضافة مياه الري من أهم الطرق التي تؤدي إلى تقليل الفواقد المائية وتعظيم الاستفادة منها وتشمل البحوث في هذا الجانب المجالات التالية[1]:

- تحديد أنسب الفترات لسقي المحاصيل الحقلية؛
- دراسة الأثر المتبادل بين الري والتسميد وأثر ذلك على المحصول وصفاته واستهلاكه المائي؛
- المحافظة على مياه الري لدراسة مدى توفير مياه الري بحرمان محصول من السقي في بعض أطوار نموه فيزيولوجية المختلفة، أو بإتباع طرق زراعية أو ري مختلفة (ري بالرش– ري بالتنقيط) وأثر ذلك على المحصول وصفاته النوعية وأهم علاقاته المائية؛
- تقدير الاحتياجات المائية الاقتصادية وذلك باستنباط معدلات الإنتاج المائي، وهذه المعدلات تعتبر من الأدوات الهامة لمخططي السياسة المائية وبرامج التوعية المائية وترشيد استخدام المياه، كما أنها تلعب دوراً كبيراً في تقدير البعد الاقتصادي لمختلف البدائل والقرارات على كل من المدى القصير (نقص المياه في بعض المواقع بسبب ندرة ومحدودية الموارد المائية) والمدى البعيد أو الطويل (التخطيط لاحتياجات المشاريع الزراعية الكبيرة من الموارد المائية).

كما يجب أن يأخذ التخطيط الاستراتيجي للموارد المائية في الاعتبار جوانب الاقتصاد الكلي من أجل تحسين إدارة الموارد المائية، ومن الضروري الاعتراف بالصلة بين هذا القطاع والاقتصاد الوطني.

---

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

ومن المهم بنفس القدر فهم كيفية تأثير أدوات السياسة الاقتصادية على استخدام المياه في مختلف القطاعات الاقتصادية على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية وفي الأسر المعيشية والمزارع والمنشآت.

المطلب الثاني : تسعير المياه (استرداد تكلفة المياه) كأحد أهم أدوات إدارة الطلب على مياه الري

تسعير المياه هو أداة لتحقيق التوازن بين إدارة الموارد المائية وتوفير الخدمات المتعلقة بالمياه والاستثمار في البنية التحتية، وبالتالي فإن تسعير المياه يلعب أدوار متعددة حيث إن تطبيق سياسة استرداد التكلفة يترتب عليه انخفاض في الطلب على المياه ويعني بالضرورة زيادة الرسوم إلى المستوى التي يمكن عندها تحقيق الأثر المطلوب من تلك السياسة.

الفرع الأول :عناصر تكلفة مياه الري

تمر عملية اتاحة مياه الري عبر مجموعة من المراحل تتوزع عبر إنشاء نظام الري وتوصيل الامداد عبر المزارع وتوفير الطاقم المؤسسي الذي يقوم بتسيير وإدارة نظام الري، ويترتب عن هذا مجموعة من التكاليف تتوزع بين تكلفة ثابتة وأخرى رأسمالية، حيث يمكن تصنيف تكلفة اتاحة مياه الري إلى العناصر التالية[1]:

أولا: تكلفة رأسمالية

تشمل التكاليف الناجمة عن إنشاء البنية الأساسية لنظام الري (سدود، مضخات، حفر آبار، قنوات نقل المياه،.....) ,

[1] **المنظمة العربية للتنمية الزراعية**، دراسة أساليب وسياسة استرداد تكلفة اتاحة مياه الري في الدول العربية، جامعة الدول العربية، السودان–الخرطوم، أغسطس (آب)، سنة1999، ص–ص: 49–55.

ثانيا :تكلفة التشغيل والصيانة

تعتبر هذه التكلفة الهدف الرئيسي الذي ترتكز حوله اهتمامات سياسات الري، وتتفاوت هذه التكلفة ومكوناتها تفاوتاً بينياً من مشروع لآخر حسب خصائص كل مشروع ووسائل الري المستخدمة فيه، إذ تتمثل مكونات تكلفة التشغيل والصيانة في ثلاث مكونات رئيسية هي:

1) **التشغيل:** تشمل تكلفة تشغيل الآليات والمعدات والتجهيزات التي تستخدم في تحويل (المياه من مصدرها)، فإذا كانت التكلفة الرأسمالية تعبر عن تكلفة شراء المضخات مثلا فإن تكلفة التشغيل تتمثل استهلاك الطاقة والوقود والشحوم والخدمات المصاحبة.

2) **الصيانة:** وتشمل تكلفة الصيانة الدورية والطارئة لمعدات وآليات ووسائل الري (القنوات والانابيب والمنشآت الضبط والتحكم).

3) **التكلفة الإدارية:** وتشمل المرتبات والأجور والمصروفات الإدارية الأخرى مثل المنازل والمكاتب وتجهيزاتها والهواتف وغيرها.

ثالثا: تكلفة إعادة التأهيل

تُستغل نظم الري لسنوات طويلة بشكل يتطلب إعادة تأهيلها، وقد تتكرر عملية التأهيل عدة مرات على مدى العمر الافتراضي للمشروع، وفي الجانب الآخر ونتيجة للتقدم التقني فقد لا تكون التقنية التي استخدمت لمشروع ما للري في الماضي تناسب الأوضاع الحالية، ما يستلزم التحديث من خلال ادخال تقنيات حديثة تمكن من رفع كفاءة الاستخدام وتخفيض التكاليف، وهذا ما يندرج ضمن عملية التحديث والتي يمكن ادراج تكلفتها ضمن تكلفة إعادة التأهيل.

إن تكلفة إعادة تأهيل وتحديث مشروعات الري غالبا ما تتحمله الحكومات كما هو الحال بالنسبة للتكلفة الرأسمالية الانشائية.[1]

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

رابعاً :التكلفة البيئية

لمشروعات الري أثار وانعكاسات توثر على التوازن الطبيعي للبيئة وذلك بسبب استخدام موارد طبيعية (مثل الماء والأرض)، وصناعية مثل الأسمدة والمبيدات بدرجة أو بأخرى، مما يقود للمشاكل البيئية المعروفة مثل الأمراض المنقولة بواسطة المياه، تلوث المياه، الغدق، زيادة الملوحة في التربة، ظهور الآفات الحشرية والنباتية، والترسبات في مجاري الجداول والأنهار والخزانات وغيرها قد تتداخل التكلفة البيئية مع تكلفة التشغيل والصيانة، فمثلا ان تكلفة إزالة الحشائش المائية وترسبات الطمي من شبكات الري–وهي تكلفة بيئية – تندرج ضمن تكلفة التشغيل والصيانة، وتمثل في نفس الوقت تكلفة بيئية.

إن إظهار التكلفة البيئية على نحو مستقل وعدم تضمينها في تكلفة التشغيل والصيانة يخدم عدة أهداف أهمها[1]:

-توعية الفلاح بالمشاكل البيئية ومدى تكلفتها؛

-تحري الدقة والموضوعية عند تقدير تكلفة إتاحة المياه؛

- إمكانية توجيه عوائد التكلفة البيئية للمشروعات الخاصة بمعالجة الآثار البيئية السلبية الناجمة عن مشروع الري.

خامساً: تكلفة استخدام موارد المياه

تختلف القيمة الاقتصادية للمياه بحسب نوع الاستخدام بحيث تُعتبر الزراعة أكبر مستخدم للمياه وبأسعار منخفضة نسبيا مقارنة مع الاستخدامات الأخرى، وبالتالي هناك فرص بديلة لاستخدامات المياه لأغراض أخرى ذات قيمة اقتصادية أكبر، وللمحافظة على المياه وفق القيمة الاقتصادية البديلة لها يقتضي الأمر وجود تكلفة باستعمال المورد في حد ذاته (رسوم سحب مياه من مصادر).

---

[1] **المنظمة العربية للتنمية الزراعية**، الندوة القومية حول تقويم مناهج وسياسات استرداد تكلفة اتاحة مياه الري في الدول العربية، الجمهورية العربية السورية، دمشق، في 2–4أكتوبر 1999، ، ص–ص: 12–14.

الفرع الثاني: مناهج تقدير تكلفة اتاحة مياه الري

يتم تقدير تكلفة اتاحة المياه للري وفق ثلاث طرق[1]: منهاج التكلفة الحدية، ومنهاج التكلفة البديلة، ومنهاج استرجاع التكلفة.

أولا: منهج التكلفة الحدية *Marginal Cost Approach*

يقوم هذا المنهج على أساس تقدير تكلفة الإتاحة للمياه استنادا إلى التكلفة المصاحبة لتوفير أو إتاحة وحدة إضافية من هذا المورد، حيث يرُكز على أحد المعايير الاقتصادية الأساسية للكفاءة وهو المتمثل في مساواة التكلفة الحدية مع العائد الحدي، ووفقا لذلك تتحقق كفاءة استخدام المورد طالما ظلت كل وحدة إضافية منه يتولد عنها عائداً (حديا) يزيد عن تكلفتها الحدية، ومن ثم يمكن التوسع في امدادات المياه في ذلك الاستخدام حتى الوحدة التي تصبح عندها التكلفة الحدية لإتاحتها مساوية لما تحققه من عائد حدي، ويفسر هذا المنهج عادة تقديرات عالية لتكلفة الاتاحة والتي تفوق كثيراً تلك المقدرة، فضلاً عن أن التكلفة المقدرة وفق منهج التكلفة الحدية تتغير فيها بين المناطق المختلفة والمشروعات المختلفة تبعاً لتغير طبيعة منشآت الري وغيرها من العوامل.

ثانيا : منهج التكلفة البديلة *Opportunity Cost Approach*

تستخدم الموارد المائية بالإضافة الى الاستخدام الفلاحي في العديد من الاستخدامات الأخرى البديلة، بشكل يجعل قيمة المياه تختلف حسب العائد الناتج من قطاع إلى أخر، في المقابل يعتبر القطاع الفلاحي أكبر المستخدمين للمياه ويوفر أقل عائد بالمقارنة بالقطاعات الأخرى، وبالتالي يقتضي تخصيص المياه للقطاع الفلاحي فرض تكلفة تشمل العائد الضائع نتيجة تفضيل الاستخدام الفلاحي للمياه عن الاستخدامات البديلة الأخرى وتشمل تكلفة الفرصة البديلة ثلاث عناصر:

---

[1] **المنظمة العربية للتنمية الزراعية**، دراسة أساليب وسياسة استرداد تكلفة اتاحة مياه الري في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 53.

- التكلفة الناجمة عن العائد الضائع من عدم توجيه المورد لاستخدامات أخرى؛
- التكلفة الناشئة عن الآثار السلبية المحتملة على الموارد الطبيعية الأخرى أو المحيط الخارجي (التكلفة الخارجية)، حيث يؤثر الاستخدام المفرط لمياه الري سلباً على الصرف والإنتاج الزراعيين، الأمر الذي يمثل تكلفة مادية سواء تحققت في الحاضر أو في المستقبل وهذه الأخيرة تقدر وفق قيمتها المخصومة زمنيا؛
- التكلفة الناشئة عن استنزاف الموارد المائية القابلة للنضوب مثل خزانات المياه الجوفية غير المتجددة، حيث تفرض لتفادي الاسراف وزيادة مدة استدامة المورد لأقصى قدر ممكن.

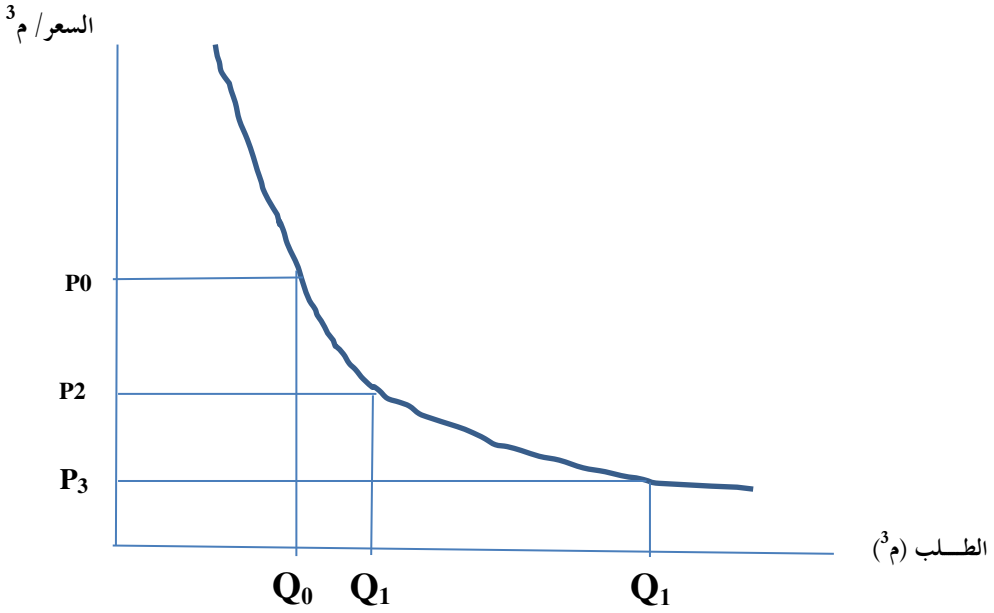
ثالثا: منهج استرجاع التكلفة *Cost Recovery Appreoch*

يعتمد هذا المنهج على تقدير التكلفة بمقدار ما يحقق استرداد تكلفة إتاحة مياه الري، والتي تضم كلا من التكلفة الاستثمارية لأعمال منشآت الري، والتكلفة الجارية المتعلقة بالتشغيل والصيانة والإدارة. وبالرغم من ذلك فإن العديد من الدول لا تدرج التكلفة الرأسمالية، إنما تقدرها وفق التكاليف الجارية، ومرافق ومنشآت الري على المستوى الحقلي فقط، هذا الذي يمنح المنهج مرونة كبيرة في عملية استرداد التكلفة ما يجعله بسيط وسهل التطبيق.[1]

الفرع الثالث :العلاقة بين الأسعار والطلب على المياه

إن الإدراك السائد هو أن رفع الأسعار سيجبر الري على استهلاك كميات أقل من المياه (الري بكفاءة وإنتاجية أكبر)، ومن الناحية العملية نادرا ما تتحقق هذه النظرية 'الأنيقة' للطلب الاقتصادي، ولكن النظرية الاقتصادية الأساسية جديرة بالنظر إذا كان ذلك فقط لتحديد المكان الذي تنشأ فيه هذه التصورات.

[1] **المنظمة العربية للتنمية الزراعية**، نفس المرجع السابق ، ص-ص: 56-58.



الشكل رقم (2-1) يوضح العلاقة بين الأسعار والطلب على المياه

Source : G. Cornish with B. Bosworth and C. Perry, Water charging in irrigated agriculture An analysis of international experience, FAO Land and Water Development Division ,Italy-Rome, 2004, p6.

يعرض الشكل رقم (2-1) علاقة اقتصادية تقليدية بين الأسعار والطلب، حيث أن الطلب على المياه (أو أي سلعة أخرى) سوف ينخفض مع ارتفاع الأسعار في ظل ظروف السوق المثالية، فعلى افتراض أن الكمية **المستدامة** من مياه الري المتاحة هي Q_0، ثم لأي سعر أقل من P_0 سوف يجعل الطلب يتجاوز العرض المتاح، والعكس عندما يكون سعر المياه أعلى من P_0، سيحقق هذا فائض من المياه المتاحة للري في ظل هذا السعر، ومن الناحية العملية فإن السعر الهامشي للمياه لمستخدمي الري غالبا ما يكون منخفضا جدا أو معدوم، ففي حالة السعر الهامشي المنخفض P_1 والطلب المرتبط به Q_1، يتجاوز الطلب حجم المعروض بشكل كبير وباستخدام التسعير كأداة لإدارة الطلب فإن أي زيادة في السعر نحو P_0 من شأنه أن يقلل الطلب نحو Q_0، ويظهر المثال الافتراضي في المستوى P_2 وQ_2 انخفاضا كبيرا في الطلب (حوالي النصف) نتيجة زيادة كبيرة في السعر (حوالي ضعف)، ومع ذلك يبقى الطلب أعلى بكثير من العرض المتاح، وستكون هناك حاجة إلى تدابير إضافية لضمان تحقيق الاستدامة وتخفيض الاستهلاك إلى المستوى المستدام Q_0.

العلاقات الموضحة هنا هي افتراضية ولكنها تشير إلى القضايا التي تحدد تأثير التسعير كأداة لإدارة الطلب والقضايا هي[1]:

- هل السعر الحالي أو المقترح قريب من قيمة أو تكلفة الفرصة البديلة للمياه؟ وإذا لم يكن كذلك فإن الطلب سيتجاوز العرض على المياه وربما على هامش كبير.
- هل السعر المطلوب لتحقيق هدف مثل استرداد التكاليف يعادل القيمة الاقتصادية للمياه؟ فإذا كان السعر المطلوب للاسترداد الكامل للتكاليف لا يزال أقل بكثير من قيمة المياه، وهو ما يحدث عادة في الزراعة، فإنه يجعل الطلب يرتفع الى مستويات أعلى ولن يحقق الهدف الرئيسي المتمثل في خفض الطلب إلى مستوى مستدام.
- إن العلاقة المستمرة بين السعر والطلب على مياه الري المبّينة في الشكل تخضع لعوامل إضافية، فتأثير السعر يظهر فقط إذا كان يرتبط مباشرة بالكمية إذا كانت مثلا رسوم خدمات الري ثابتة لكل هكتار أي تكون التكلفة الحدية للمياه مساوية للصفر، فهذا سيجعل المزارعون يطلبون كمية المياه التي يشعرون بأنها مفيدة، ما داموا قادرين على تحقيق الربح، وبالمثل إذا كانت الرسوم الخاصة بالمحاصيل (أي الرسوم الثابتة لكل هكتار من المحاصيل) أعلى بالنسبة للمحاصيل المستهلكة للمياه فستجعل المزارعين يتحولون فقط إلى المحاصيل الأقل استهلاكا للمياه في حدود قدرة تسديد تكلفة المياه (المحاصيل المستهلكة نسبيا أكثر ربحية)، ففي كلتا الحالتين تؤدي الزيادة في الأسعار في النهاية إلى انخفاض الطلب.

[1] ***G. Cornish with B. Bosworth and C. Perry,*** *Water charging in irrigated agriculture An analysis of international experience, FAO Land and Water Development Division ,Italy-Rome, 2004, p6.*

الفرع الرابع : العلاقة بين التسعير وحقوق المياه القابلة للتداول

من المهم التمييز بين تسعير المياه الحجمي المباشر وحقوق المياه القابلة للتداول ففي حالة التسعير الحجمي المباشر، يحدد كل مستخدم كمية المياه التي سيتم شراؤها مقابل السعر المعلن، ويخطط للمحاصيل وفقا لذلك وستكون التكلفة الإجمالية لمياه للمزارع هي السعر مضروبا في حجم المياه المشتراة، وفي هذه الحالة يكون سوق المياه بين المزارع ووكالة إمدادات المياه، بنفس الطريقة التي يشتري بها المستهلكون الكهرباء من مرافقهم الكهربائية.

في حين بموجب نظام حقوق المياه القابلة للتداول يتم تحديد استحقاق كل مستخدم للمياه بدلا من تحديد حجم المياه، وسيدفع المستخدم رسوما لهذا الحق، وعادة ما تكون مرتبطة بتكلفة التشغيل والصيانة بدلا من القيمة الاقتصادية للمياه، حيث يسمح لمن لديهم حقوق المياه بتجارة المياه فيما بينهم وسيشتري المستخدمون الأكثر إنتاجا (بما في ذلك المستخدمين التجاريين والصناعيين والمحليين) حقوق المستخدمين الأقل إنتاجية، مما يزيد من متوسط إنتاجية المياه عموما، وفي هذه الحالة تكون السوق بين أصحاب الحقوق، فيدفع المشتري لحامل استحقاق المياه مقابل منحه الحق في استخدام المياه، وبما أن حقوق المياه تخصص عموما بحيث يساوي مجموعها Q_0 (أي كمية المياه المتاحة على أساس مستدام) في الشكل(2−1) فإن هذا النهج يؤدي مباشرة إلى التوازن بين العرض والطلب، وسوف تكون الرسوم الإجمالية التي يدفعها المستخدم الفردي هي الرسوم التي تدفع إلى الوكالة الموردة.

إن الفروق بين حقوق المياه القابلة للتداول وأسعار المياه المباشرة أو الحجم، مهمة في الحالات التي يستخدم فيها التسعير المباشر لتقييد الطلب، يواجه جميع الفلاحين رسوما أعلى على المياه (من أجل تحقيق التوازن بين العرض والطلب)، وحيثما يتم إدخال حقوق المياه القابلة للتداول يمكن للمزارعين الاستمرار في المزرعة كما كان من قبل، ودفع رسوم خدمة الري المرتبطة بعملياتهم، فقط أولئك الذين

يدخلون سوق المياه سوف يدفعون (أو يتلقون) الرسوم الإضافية المرتبطة بشراء (أو بيع) استحقاقات المياه.

وبموجب نظام حقوق المياه القابلة للتداول يتم ضمان التوازن بين العرض والطلب من خلال تحديد حقوق المياه بدلا من السعر التي تحقق مستوى طلب مستدام على المياه، حيث لا يمكن إجراء تجارة رسمية للمياه إلا إذا تم تحديد حقوق المياه، استنادا إلى تقييم دقيق لموارد المياه المتاحة (Q0)، بما في ذلك طريقة وشروط تسليم هذه الحقوق وإنفاذها على نحو فعال، ويتطلب ذلك وجود مؤسسات قوية وبنية تحتية قادرة على قياس ومراقبة التسليم لحائزي الاستحقاقات الفردية.[1]

الفرع الخامس: أثر سياسة استرجاع التكلفة على الفلاحة

تحقق سياسة استرجاع تكلفة المياه العديد من المزايا الاقتصادية نذكر منها:

1) توجيه المنتجين الفلاحيين إلى ترشيد استخدام الموارد المائية واستجابتهم عن طريق إجرائهم للتعديلات الملائمة في التراكيب المحصولية من جهة وإتباع نظم للري الحقلي أكثر تطورا وكفاءة وذلك من خلال:
   - تخصيص المياه لاستخدامات ذات أولوية عليا؛
   - توفير حافز لكفاءة استخدام الموارد المائية الشحيحة؛
   - الحد من الطلب الزائد.
2) تحفيز المنتجين على تبني تقنيات زراعية أكثر تطورا في مختلف العمليات الزراعية بما يحقق كفاءة الاستخدام ويعظم عائد وحدة المياه في نفس الوقت؛
3) تحسين توزيع الموارد المائية بين استخداماتها الزراعية المختلفة من خلال تحسين مساءلة مزود المياه للمستخدمين وضمان المساواة في الحصول على المياه؛

---

[1] ***G. Cornish with B. Bosworth and C. Perry**, OP_CIT, P-P 6-8.*

4) ضمان تمويل صيانة كافية للبنية التحتية والحفاظ على وظيفتها الإنتاجية، وبالتالي المساعدة في تخفيف ضغط الموازنة العامة للدولة التي تتحمل التكاليف الاستثمارية لمنشآت الري، ونفقات الصيانة والإدارة، وتكلفة الإمدادات الكاملة، الأمر الذي يؤدي إلى توسيع نظم الري وتطويرها؛

5) تشجيع القرارات الاستثمارية الحكيمة من قبل المؤسسات العامة والخاصة، وتوفير حوافز لتحسين نوعية المياه، والحد من مستويات التلوث وحماية البيئة من خلال اتباع منهج التسعير وفق الفرصة البديلة.

المبحث الثاني: سياسة الدعم والتمويل الفلاحي

تشكل الأسعار والسياسات السعرية أهمية كبيرة نظرا لدورها في تخصيص الموارد لعملية الإنتاج، وتساهم في توزيع الإنتاج بين المستهلكين حيث تعتبر أداة فعالة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكفاءة الاقتصادية للموارد، وعدالة توزيع الدخول وتمكن أيضا في التحكم في الاستهلاك وحجم العائد الصافي من التجارة الخارجية الزراعية، وكذلك تأثيرها على حجم المدخرات وبالتالي الاستثمارات الفلاحية وأخيراً تأثيرها على المستوى المعيشي للمزارعين والمستهلكين على حد السواء.

المطلب الأول: سياسة الأسعار ودورها في تسويق المنتوج الفلاحي

تلعب الأسعار الفلاحية دوراً هاماً في معدلات التضخم والبطالة والنمو الاقتصادي وعليه فإن السياسة السعرية الناجحة تتطلب معرفة واسعة برد فعل المستهلك والمنتج تجاه تغيرات الأسعار.

الفرع الأول : مفهوم السياسة السعرية

تعبر السياسة السعرية عن الأسس والإجراءات التي يتم بموجبها تحديد أسعار السلع والخدمات المختلفة التي تستهدف تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع [1]، وذلك من خلال تشكيل نظام سعري يعمل على التأثير في قوى السوق (العرض والطلب)، أو من خلال تحديد العلاقات النسبية السعرية بين المجاميع السلعية المختلفة[2]، حيث تلعب السياسة السعرية دور مهما في التنمية الفلاحية فكونها أداة من الأدوات الاقتصادية تساهم في توزيع الموارد من خلال التأثير على

---

[1] **سالم توفيق النجفي وعبد الرزاق الحميد شريف** ، السياسة الاقتصادية الزراعية، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر الموصل – العراق، سنة 1990 ، ص 119.

[2] **منظمة الاغذية والزراعة (*FAO*)**،مجلة التنمية والزراعة في غرب اسيا، اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي اسيا (الاسكوا)، العدد 9، سنة1986، ص 62.

المتغيرات الموردية التي تؤثر سلبا أو إيجابا في مستوى دالة الإنتاج الفلاحي ومعدلات نموها، وبالتالي في الدخل الفلاحي[1].

يؤدي السعر دوراً مهما في القرارات الإنتاجية ويساعد في تحديد نوع الإنتاج ومن خلاله يمكن بيان مستوى الإنتاج وإن الاثنان يحددان مستوى الدخل الفلاحي، فإن كانت أسعار المستهلك ادنى من تكاليف الإنتاج المدفوعة للمنتجين فلابد للدولة أن تدفع تعويضات للمنتجين لأن الأسعار المنخفضة مهمة للمستهلكين من ذوي الدخل المحدود وأن دعم المنتجين ضرورة لضمان استمرار العملية الإنتاجية وعلى العموم فإن سوق المنتجات الفلاحية سوقا تنافسياً أكثر مما هو سوقاً احتكارياً إلا في حالات معينة لأن هناك أعداد كبيرة من المنتجين (مزارعين ومستثمرين) ذوي حيازات متعددة الإحجام، ويمكن توضيح أهمية السياسة السعرية الفلاحية من خلال الاتجاهات الآتية[2]:

1) **اتجاه المنتج:** وهي القواعد والإجراءات التي من شانها تحقيق الأهداف الإنتاجية وتستهدف إجراء تعديلات فلاحية؛
2) **اتجاه المستهلك:** وهي الإجراءات والوسائل التي تعمل على تحقيق أهداف الخطة الاستهلاكية ومن خلالها تعرف التغييرات الحاصلة في الأسعار بين المنتج والمستهلك؛
3) **اتجاه التعامل مع عناصر الإنتاج:** والتي تعمل على وضع سياسة سعرية مع مستلزمات الإنتاج سواء بوجود دعم او وجود إعانة أو من دونهما.

على ضوء ما تقدم فإن السياسة السعرية تعد أداة فاعلة من الأدوات الاقتصادية التي ينبغي استخدامها إلى جانب باقي السياسات والإجراءات الاقتصادية في حل مشاكل القطاع الزراعي والتي تستند إلى اعتبارين رئيسيين هما:

---

[1] **وزارة التخطيط، الجهاز المركزي الأسعار لجنة تنظيم التجارة،** السياسة السعرية، خصائص الواقع ومتطلبات المستقبل ، مطبعة الاديب البغدادية المحدودة، بغداد– العراق، سنة 1985، ص 13.

[2] **الجهاز المركزي الأسعار لجنة تنظيم التجارة،** السياسة السعرية، نفس المرجع السابق، ص13.

- ارتباط السياسة السعرية الفلاحية مع باقي السياسات الاقتصادية وبما يضمن تحقيق التنمية الفلاحية؛

- متابعة التغيرات الحاصلة بين أسعار السلع والمنتجات في الأسواق العالمية لتلاقي التباين الذي يحصل بينها وبين الأسعار المحلية.

الفرع الثاني : أدوات السياسة السعرية

للسياسة السعرية الفلاحية مجموعة من الأدوات والتي تستخدمها الدولة لتحقيق أهداف السياسة الزراعية نذكر منها[1]:

أولا: سياسة التوريد الاجباري

تشير أغلب الدراسات إلى أن الدولة تقوم باختيار منتجات فلاحية استراتيجية كالحبوب نظرا إلى ما تشكله من أهمية ضمن سلة السلع الغذائية الرئيسية، فتحتكر الدولة شراء هذه السلع بأسعار محددة سلفا، فوفقا لآليات تفاعل العرض والطلب في السوق يتحدد السعر السوقي للسلعة الذي يكون مساويا لكلفته الحدية، وقد تقوم الدولة بشراء جزء من الإنتاج وعرضه في السوق بأسعار قد تغطي التكاليف التي تتحملها لقاء الشراء أو أن تبيعه بأسعار أقل من التكلفة وتتحمل مقدار الفرق بين السعرين، وفي حالات أخرى تلزم الدولة المنتجين على توريد كمية معينة من الإنتاج وبسعر أقل من سعر السوق، ولكي تحقق الدولة سياستها لا بد من أن يصاحب السعر المحدد من قبل الدولة تسويق كمية محددة من الإنتاج وإلا قام المنتج بتحويل جزء من ناتجه إلى السوق إذ السعر فيه أعلى من السعر المعطى من الدولة.

[1] **رقية خلف محمد الجبوري**، السياسات الزراعية وأثرها في الأمن الغذائي في بعض البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت–لبنان، سنة 2012، ص–ص 43–45.

ثانيا: سياسة احتكار المدخلات

بمقتضى هذه السياسة يمكن للدولة أن تتحكم بجزء من الفائض الفلاحي من خلال احتكار سوق المدخلات الزراعية وبأسعار أعلى من سعر السوق التنافسي، على أن لا تترك الدولة المنتجين يعملون على نقل عبء الاحتكار الحكومي إلى المستهلكين برفع أسعار المنتجات الفلاحية، وبذلك تلزم المنتجين بتوريد حصة ثابتة، فإذا احتكرت الدولة المدخلات الفلاحية وباعتها بأعلى من سعر السوق فإن التكلفة الحدية للمنتج سترتفع بمقدار الزيادة الاحتكارية في أسعار المدخلات وهو أمر قليل الاحتمال.

ثالثا: سياسة التحكم وتنظيم العرض السلعي

تتدخل الدولة لتنظيم الأسعار لا سيما أسعار السلع الفلاحية التي تكون عرضة للتذبذبات، فإذا كان الهدف من تنظيم المعروض السلعي رفع سعر المنتج تعظيما لدخول منتجيها، فإن تنظيم هذا المعروض يكون بوضع حد ادنى للمواد المستخدمة في إنتاج هذه السلعة، أما إذا كان وسيلة لخفض سعر السلعة تمكينا لصغار المستهلكين من الحصول عليها، فإن التسعير الحكومي عن طريق تنظيم المعروض السلعي في هذه الحالة يكون بتعظيم مقدار الموارد المستخدمة في إنتاج هذه السلعة.

أما إذا كانت الدولة تستهدف كمية الناتج من السلع، فإنها تفرض مستوى للسعر أقل من المستوى التوازني، وهي بذلك تعمل على توجيه بعض عناصر الانتاج المستخدمة في انتاج سلعة أخرى، كالتحول الى انتاج المحاصيل النقدية المعدة للتصدير.[1]

مما سبق لا بد من الإشارة إلى أن السياسة السعرية قد لا تكون إيجابية في حد ذاتها، فتحتاج الى ما يكمل عملها من أجل تحقيق الأهداف، وينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار مسألتين: **الأولى** ألا تعمل على احداث خلل واسع بالقواعد الأساسية للسوق التنافسية، **والثانية** أن يكون النفع المتوقع منها أكبر من أعبائها.

---

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

رابعاً: سياسة الدعم السعري

يشير مفهوم الدعم السعري إلى مقدار ما تتحمله ميزانية الدولة من مبالغ نقدية أو عينية في إطار مسؤولياتها الاقتصادية والاجتماعية لمواجهة الفروقات الحاصلة في مستوى الأسعار الفلاحية بين قيمتها الحقيقية التي تعكس الأسعار العالمية (الحدودية) وتلك التي تعد محفزة لاستدامة الإنتاج الفلاحي وتوسيعه من جانب، وحماية المستهلك من تقلبات الأسعار الفلاحية التي تكون التي تكون حساسة جدا للتغيرات في العرض والطلب على المنتجات الفلاحية من جانب آخر، وبذلك يكون الدعم شكلا من أشكال تدخل الدولة في آلية الأسعار ولكن بشروط محددة[1]، تعد سياسة دعم الأسعار أداة من أدوات توجيه الإنتاج والمنتجين، وحتى المستهلكين لصالح تنمية القطاع الفلاحي، إذ تعمل على إعادة توزيع الموارد الاقتصادية وإدخال الأساليب العلمية الحديثة في الزراعة، فضلا عن منح التسهيلات والمحفزات التي تمكن المزارعين من شراء المدخلات الفلاحية بأسعار مدعومة، ولسياسة دعم الأسعار الفلاحية أسس وقواعد تستند عليها هي:

- عدم التوسع في سياسة دعم الأسعار الفلاحية من دون مسوغ اقتصادي أو اجتماعي لاسيما إذا كان سعر المحصول مجزيا للمنتج؛
- اعتماد مبدأ الاعانة المتدرجة من خلال ربط الدعم بكمية الاستهلاك الفلاحي المدعوم؛
- تحقيق التناسق بين سياسة أسعار شراء المنتجات الفلاحية وسياسة أسعار مستلزمات الإنتاج، بحيث يكون لهذه الأخيرة دور فعال في رفع الإنتاجية الفلاحية.

[1] **قيس ناضم غزال ونسيم زهير حمد**، أثر الدعم السعري في نمو المحاصيل الاستراتيجية في العراق، مجلة تنمية الرافدين، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العدد96، المجلد31، العراق، سنة2009، ص–ص: 170_171.

الفرع الثالث :الأثار المترتبة عن سياسة الدعم السعري

ويمكن تقسيم الآثار المترتبة على الدعم السعري بالآتي[1]:

أولا : أثر الدعم السعري على المنتج والمستهلك

نتيجة دعم الدولة لسلعة ما ينخفض سعرها مما يؤدي إلى استجابة المستهلكين إلى الأسعار الواطئة بزيادة استهلاك السلعة (يزداد الطلب على السلعة المستهلكة)، أما فيما يخص المنتجين (المزارعين) فإن رد فعلهم للسعر الواطئ يكون بشكل معاكس، وفي هذه الحالة تجبر الأسعار الواطئة المنتجين ذوي التكاليف العالية على الخروج من المهنة، وبذلك تنخفض الكميات التي يعرضها المنتجون المحليون.

ثانيا: أثر الدعم السعري على حجم التجارة

عندما يكون السعر المحلي لسلعة ما مساوياً إلى سعرها العالمي فإن الدولة تقوم باستيراد الفرق بين الإنتاج المحلي والطلب المحلي، وهذا الفرق يعرف بالفجوة الاستيرادية في حالة عدم تدخل الدولة. وعندما تتدخل الدولة بدعم السلعة المستوردة يصبح السعر المحلي أوطأ من السعر العالمي بمقدار ما نتيجة لهذا الدعم، مما يؤدي إلى زيادة فجوة الاستيراد إذ يشارك كل من الطلب المتزايد نتيجة لانخفاض السعر والعرض المتناقص نتيجة لانخفاض السعر أيضاً في زيادة الحاجة إلى الاستيراد وتصبح الفجوة الاستيرادية أكبر من ذي قبل.

المطلب الثاني : محددات الأسعار الفلاحية

تتعدد محددات الأسعار الفلاحية حسب طبيعة العملية الفلاحية بداية من الإنتاج ومرورا بعملية التوزيع والتسويق إلى أن تصل إلى المستهلك، وبالتالي يمكن تحديد الأسعار الفلاحية من زوايا عديدة تتعلق بالمكان وذلك إما على مستوى الإنتاج، أو على مستوى تجار الجملة في المناطق الريفية والحضرية

[1] **محمد عبد الكريم منهل العقيدي**، مرجع سبق ذكره، ص14.

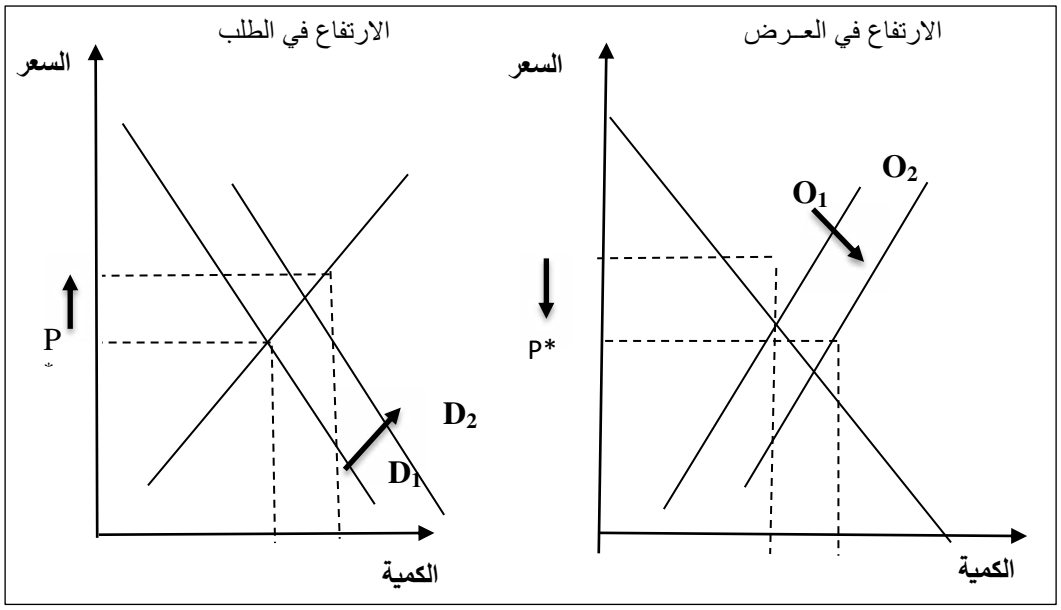
للمستهلكين، أو على الحدود (في حالة الواردات والصادرات) أو داخل البلد وبالزمان في وقت الحصاد، أو في أوقات العجز النسبي بالإضافة لاعتبارات أخرى تتعلق بجودة المنتج وقدرات التخزين.

وعموما وهناك عدة عوامل تؤثر على مستوى أسعار المنتجات وهي:

- العرض والطلب؛ توافر المعلومات؛ جودة المنتجات.

الفرع الأول: اتجاهات العرض والطلب

تحدد الأسعار الزراعية عن طريق التوازن بين العرض والطلب على مر الزمن، حيث يتم تحديد الأسعار عند مستويات معينة من العرض والطلب



الشكل رقم (2-2): يوضع أثر العرض والطلب على الأسعار في السوق.

source : Naima Nango, DEMBELE John M. STAATZ et autre, MODULE DE FORMATION À L'ANALYSE DES PRIX AGRICOLES, département d'Economy Agro-alimentaire et des Ressources naturelles, Michigan State University Michigan, USA, Formation présentée à Cotonou le 26-27 avril 2008, p2

في البداية يتم تحديد الأسعار لمستويات معينة من العرض والطلب لنفترض أن السعر (P*) يمثل نقطة التوازن حيث يلتقي الطلب والعرض في السوق (الشكل 2-1)، فإذا زاد الطلب بسبب تغير أحد محدداته فسيتم تحديد سعر جديد بعد إجراء جميع التعديلات على الطلب الجديد.

على الرسم البياني نرى أن الزيادة في الطلب من D_1 إلى D_2 تؤدي إلى تعديل السعر التصاعدي، وبنفس الطريقة تؤدي الزيادة في المعروض من O_1 إلى O_2 بسبب التغير في أحد محدداتها، إلى عملية تعديل حتى تحديد سعر توازن جديد على مستوى واحد أقل من السعر الأولي.

يتحدد الطلب والعرض على المنتجات الزراعية على ثلاث مستويات مختلفة (الوطني، الإقليمي والدولي) كما يلي[1]:

أولاً: اتجاهات العرض عن المنتجات الفلاحية

يتحدد العرض على المنتجات الفلاحية على ما يلي:

1) العرض الوطني:

- المخاطر المناخية؛
- وضعية وقدرات التخزين؛
- التغيرات في تكاليف الإنتاج والوصول إلى المدخلات: الأسمدة؛ المبيدات؛ البذور؛ المرافق؛ اليد العاملة؛ الري؛ الائتمان؛ تكاليف النقل.
- إمكانيات الإحلال بين المنتجات في الإنتاج، فمثلا إذا أصبح المنتج الذي يمكن إنتاجه على نفس أرض الحبوب أكثر ربحية، فإن زيادة الإنتاج تؤدي عادة إلى انخفاض إنتاج الحبوب والعكس بالعكس؛
- التكنولوجيات الجديدة التي تقلل من تكلفة الوحدة في إنتاج المنتجات، وتحول منحنى العرض إلى اليمين وبالتالي ينخفض السعر؛
- تكاليف النقل داخل البلد؛

[1] ***Naima Nango, DEMBELE John M. STAATZ et autre***, *MODULE DE FORMATION À L'ANALYSE DES PRIX AGRICOLES, département d'Economy Agro-alimentaire et des Ressources naturelles, Michigan State University Michigan, USA, Formation présentée à Cotonou le 26-27 avril 2008, p4.*

- سياسات الفلاحة والاستيراد والتصدير؛

- القدرة التنافسية لأنظمة تسويق السلع والمدخلات هي من بين العوامل المحددة لتكاليف النقل وتكاليف المدخلات.

2) العرض الإقليمي:

- الإنتاج الإقليمي (اعتمادا على العوامل المذكورة أعلاه على المستوى الوطني)؛

- تكاليف النقل بين البلدان؛

- سياسات الاستيراد والتصدير؛

- الاستقرار السياسي بين البلدان؛

- سعر الصرف؛

3) العرض العالمي:

- الإنتاج العالمي (بما في ذلك العوامل المذكورة أعلاه على الصعيدين الوطني والإقليمي)؛
- تكاليف الشحن؛
- سعر الصرف.

ثانيا: اتجاهات الطلب عن المنتجات الفلاحية

يتحدد الطلب على المنتجات الفلاحية على ما يلي[1]:

1) الطلب الوطني ويتحدد بـ:

- عدد السكان؛

- تطور الدخل؛

- التغيرات في أنماط الاستهلاك المرتبطة بالنزوح الريفي؛

[1] ***Naima Nango, DEMBELE John M. STAATZ et autre,*** *OP_CIT, p5.*

- التغيرات في أنماط العيش؛

- عوامل أخرى (مثل المعرفة التغذوية)؛

- إمكانيات الاستبدال بين المنتجات في الاستهلاك؛

- الاستخدام الصناعي والطلب على الاعلاف.

2) **الطلب الإقليمي** ويتحدد بـ::

- جميع العوامل المذكورة أعلاه على المستوى الوطني؛

- مستوى الإنتاج في البلدان الموردة الأخرى؛

- معايير الصحة النباتية؛

- سياسات التصدير والاستيراد الوطنية؛

- سعر الصرف.

3) **الطلب العالمي** ويتحدد بـ:

- جميع العوامل المتعلقة بالطلب على المستويين الوطني والإقليمي؛

- اتجاهات الأسعار الزراعية الحقيقية في الأسواق الدولية؛

- الإعانات المقدمة للزراعة في البلدان المصدرة.

الفرع الثاني: دور المعلومات في تحديد أسعار السلع الفلاحية

تلعب نظم المعلومات دوراً رئيسياً في تحديد أسعار السلع الفلاحية، فهي تعمل على جمع وتحليل ونشر البيانات حول وضعية وديناميكية أسعار السوق الفلاحية، حيث تستعمل المعلومات الفلاحية

على عدة مستويات مختلفة بداية من الفاعلين في السوق (المنتجين والتجار ومستهلكين) ونهاية بالسلطات المحلية .[1]

أولا: أهمية المعلومات بالنسبة للسوق

يعتمد أداء السوق على جودة المعلومات المتداولة بين مختلف الجهات الفاعلة المشاركة في سلسلة القيم الزراعية، حيث يمكن توفر المعلومة من جعل الأسواق الفلاحية أكثر تكاملا، وتكون الأسعار أكثر استقرار ، كما تفيد المعلومات في السوق تحقيق جملة من الأهداف[2]:

- تحديد وتقويم فرص البيع المحتملة،
- الاستجابة السريعة للمتغيرات في الظروف السوقية،
- تقرير مستويات الأسعار التي تعظم الربحية،
- التحكم في التكاليف التسويقية وصياغة الاستراتيجيات المستقبلية.

ثانيا: أهمية المعلومات بالنسبة للسلطات العامة

تكمن أهمية معلومات الأسعار (والمؤشرات الأخرى لحالة السوق) بالنسبة للسلطات العامة في متابعة حالة الأمن الغذائي للأسر ونقل المساعدات المستهدفة إلى الأسر المعرضة لانعدام الأمن الغذائي، ويتم تنشيط التحويلات عادة في حالات الأزمات الغذائية، ومن ثم فإن فعالية هذه المعلومات تعتمد بشكل حاسم على القدرة على الكشف المبكر للأزمات الغذائية. إن دور أنظمة الإنذار المبكر هو تطوير مؤشرات لتحريك المساعدات عندما يحتمل حدوث أزمة، وعادة ما يتم اشتقاق هذه المؤشرات من الإحالة المرجعية لعدة أنواع من المتغيرات (التنبؤات)، والتي من بينها الأسعار. إن توافر بيانات دقيقة وحديثة عن أسعار يمكن أن يحسن مؤشرات الإنذار المبكر وبالتالي فعالية تدخلات السلطات في منع انعدام الأمن

[1] ***FAO***, *Building Agricultural Market In for information Systems: A literature review*, Italy-*Rome, 2017, p8.*

[2] **عبد السلام أبو قحف**، التسويق : وجهة نظر معاصرة، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع الفنية (مصر) ،سنة 2001، ص:141.

الغذائي، كما تستخدم معلومات الأسعار في تطوير سياسات استقرار الأسعار، حيث تهدف هذه السياسات إلى منع الأسعار من أخذ القيم المتطرفة إلى الأعلى (لحماية المستهلكين) أو إلى الأسفل (لحماية المنتجين) عن طريق التدخلات في السوق، والتي تهدف إلى تنظيم الكميات المتاحة في السوق المحلية (لوائح الواردات أو الصادرات، والمشتريات، والمبيعات والمخزونات العامة على وجه الخصوص)، حيث يتطلب تنفيذ هذه التدخلات أن يكون لدى صانعي السياسة معلومات دقيقة ومفصلة وحديثة عن الأسعار في أجزاء مختلفة من البلاد، وتبرز أهمية المعلومات أكثر عند تنفيذ سياسات تثبيت الاسعار، والتي تعتمد على تحديد نطاق السعر بحيث يتم تشغيل التدخلات فقط إذا وصل السعر إلى أحد حدود النطاق التدخل الذي يجب تحديده سبقا ويكون معروفا للجميع، إن توفر معلومات أفضل عن الأسعار ووضعية السوق يسمح بالتدخل أكثر وبفعالية في عملية تطوير سياسات استقرار الأسعار، بالإضافة إلى ذلك فإن قابلية التنبؤ للتدخلات العامة مهمة للغاية لمنع سياسات التثبيت من تثبيط سلوك التخزين للمنتجين.[1]

المطلب الثالث: سياسة الدعم الفلاحي

يعتبر الدعم الفلاحي أحد فروع الدعم الاقتصادي والذي يخصص للفلاحين وشركات الاعمال الزراعية لزيادة دخلهم وإدارة توريد السلع الأساسية الفلاحية والتأثير على تكلفة وامدادات هذه السلع.

الفرع الأول : مفهوم سياسة الدعم الفلاحي

تعتبر سياسة الدعم الفلاحي أحد فروع السياسة الفلاحية التي تستخدمها الدولة في الحفاظ على النشاطات الفلاحية الحديثة، والتي تتميز بارتفاع تكاليفها نتيجة لعدم تخصصها وبالتالي تلجأ الدولة إلى سياسة الدعم الفلاحي لتعويض الفارق بين الأسعار الوطنية والدولية للمنتوج الزراعي.

---

[1] ***Julie Subervie, Franck Galtier***, *L'information sur les prix agricoles par la téléphonie mobile : le cas du Ghana, Document de travail n°141, Agence Française de Développement, Paris – France, Décembre 2014, p12.*

أولا: تعريف سياسة الدعم الفلاحي

تتمثل سياسة الدعم في الإجراءات والوسائل التي تتخذها الدول لدعم فئات المجتمع الضعيفة ومساعدتهم للقيام بأعمالهم[1].

حيث تعتبر الاعانة أبسط شكل من أشكال الدعم التي تمنحها الدولة لتشجيع قطاع أو نشاط معين وتندرج ضمن النفقات العامة[2].

وتعرف منظمة التعاون الاقتصادي *OCDE* الدعم الفلاحي على أنه "القيمة النقدية السنوية للتحويلات الاجمالية الموجهة للفلاحة وإلى دافعي الضرائب عن النشاط الفلاحي بغض النظر عن أهدافهم واثارهم الاقتصادية، حيث يشمل تقدير الدعم الإجمالي *(EST)* (يقاس كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي)، الدعم المقدم الى المنتجين *(ESP)*- (يقاس كنسبة مئوية من العائدات الزراعية الخاصة)، والدعم المقدم للمستهلكين *(ESC)*- (يقاس كنسبة مئوية من استهلاك المنتجات الزراعية)، بالإضافة إلى الدعم المقدم لخدمات المصلحة العامة *(ESSG)* -(يقاس كنسبة مئوية من مجموع الدعم)، حيث تقاس التحويلات المقدمة الى المنتجين الفلاحيين قبل خروج المنتوج من المزرعة والتي تتمثل في الدعم في أسعار السوق ومدفوعات الميزانية والنقص في العائد الضريبي، ويندرج دعم المستهلكين في تحويلات المنتجات الزراعية للمستهلكين قبل الخروج من المزرعة في شكل تخفيضات للأعباء الضريبية الضمنية (الغير مباشرة) من خلال تقديم الإعانات، أما دعم خدمات المصلحة العامة يشمل التحويلات المتعلقة بالتدابير التي تهيئ الظروف المواتية للقطاع الفلاحي الأساسي من خلال تطوير المؤسسات والبنية التحتية والخدمات العامة أو الخاصة بالأخذ في الحسبان التدابير التي يعتبر القطاع الفلاحي المستفيد

---

[1] **جعفر طالب أحمد جنديل الخزعلي**، سياسة الدعم السعري للمنتج الزراعي في العراق مع التطبيق على محصول زهرة الشمس في محافظة واسط، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية *0940794/ ISSN*، المجلد 2، الإصدار 14، جامعة الكوفة–العراق، *2009*، ص: *30*.

[2] **صابر داود**، دراسة اقتصادية لمدى استجابة المزارعين للأسعار النبتية، رسالة ماجستير، كلية الزراعة بغداد – العراق، 2002، ص: 42.

الرئيسي منها، بحيث لا يشمل أي مدفوعات تدفع للمنتجين بشكل فردي ولا تؤثر بشكل مباشر في أرباح أو تكاليف المنتجين الفلاحيين ولا حتى نفقات الاستهلاك.[1]

ثانيا: الأشكال الأساسية لسياسة الدعم:

يمكن تمييز أربعة أشكال للدعم والتي غالباً ما تعتمدها البلدان النامية وهي[2] :

1) الدعم المخصص للمدخلات الفلاحية والسلع الوسيطة الأخرى:

في هذا النوع من الدعم تتحمل الدولة جزءاً من تكلفة المدخلات الفلاحية مثل الأسمدة الكيمياوية والمبيدات والأعلاف والأدوية البيطرية وغيرها، كما تتحمل الدولة مبلغ الدعم الخاص بالسلع الوسيطة التي تستخدم في القطاعات الاقتصادية الأخرى كقطاع الإسكان والبناء وكذلك الاسمنت وحديد التسليح ويمثل الدعم الذي تتحمله الدولة الفروق السعرية بين سعر البيع وسعر التكلفة للمدخلات والسلع الوسيطة.

2) الدعم المخصص للغذاء والسلع الاستهلاكية الأخرى:

يمثل هذا الدعم إنفاقاً حقيقياً من ميزانية الدولة، كما يأخذ أكبر قيمة من قيم أشكال الدعم، ويتضمن بيع السلع الاستهلاكية للمستهلك بأسعار تقل عن أسعارها العالمية، وكذلك بيع السلع المنتجة محلياً بأسعار تقل عن تكاليف إنتاجها، ويركز هذا النوع من الدعم على السلع والمواد الغذائية كالقمح والطحين وغيرها من المواد الغذائية ثم السلع الاستهلاكية الأخرى كالملابس.

3) الدعم الخاص بأسعار الصرف والضرائب:

في هذا الشكل من أشكال الدعم لا يظهر مباشرة في ميزانية الدولة وتتحمل فيه الدولة نسبة معينة من العملات الأجنبية لتمويل عملية الاستيراد للقطاع الخاص عندما تسمح الدولة لهذا القطاع باستيراد

---

[1] **منظمة التعاون الاقتصادي** *OCDE*، على الموقع الالكتروني *https://data.oecd.org/fr/agrpolicy/soutien-a-l-agriculture.htm*، تاريخ الاطلاع *2018/01/01*

[2] **جميل محمد جميل الدباغ**، اقتصاديات التسويق الزراعي، الجزء الثاني، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق،سنة 2007، ص-ص: 227-229.

بعض المواد الاستهلاكية والوسيطة بأسعار الصرف الرسمية للعملات الأجنبية، أما الدعم الخاص بالإعفاءات الضريبية فيتمثل بإعفاء بعض المشروعات الجديدة من الضرائب لمدة معينة يتم تحديدها حسب القوانين الخاصة بكل دولة.

4) الدعم الخاص بضبط الأسعار والسيطرة عليها:

كذلك لا يظهر هذا الشكل من الدعم في ميزانية الدولة، ويتمثل هذا النوع من الدعم في بيع السلع بأسعار مخفضة، وقد تكون هذه السلع استهلاكية أو وسيطة تنتجها شركات القطاع العام وتجبر على بيعها بأسعار أقل كثيراً من الأسعار المماثلة لها من السلع المستوردة أو تقل عن الأسعار التي يكون المستهلك على استعداد لدفعها[1].

ثالثا: أهداف سياسة الدعم الفلاحي تسعى الدولة من خلال سياسة الدعم بوصفه جزء من واجبها الاقتصادي والاجتماعي إلى مجموعة من الاهداف[2]:

-تشجيع إقامة المشاريع الفلاحية والصناعية والخدمية من خلال ما تقدمه الدولة من دعم؛

-تشجيع عمليات التصدير؛

-تحقيق التوازن بين الأسعار المحلية والأسعار العالمية؛

-تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين وكذلك تطوير نوعية المنتجات المقدمة؛

-توفير السلع الأساسية السائدة للعمليات الإنتاجية(الماء والكهرباء) وبأسعار مناسبة؛

-المساهمة في تطوير الفلاحة والصناعة المحليتان من خلال إدخال التقنيات الحديثة.

---

[1] **محمد عبد الكريم منهل العقيدي**، سياسات الدعم المحلي في القطاع الزراعي في جمهورية العراق (قبل الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية *WTO*)–دراسة قطرية، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، جامعة الدول العربية، بغداد– العراق، سنة 2008، ص:7.

[2] ***Mohammed Jawad Kadhim Abdulmunem***, *Influence of the National Support Investment in Re-Qualifying the Agriculture Projects - Poultry Industry Study, as part of the requirements for a PhD degree in Agriculture Business Administration, Clements University, Baghdad, 2012, p2.*

تجدر الإشارة إلى أن مسألة صياغة الدعم الفلاحي ترتبط بالعديد من القطاعات الاقتصادية الأخرى، وتُثير العديد من القضايا الرئيسية ينتج عنها ظهور أهداف متعارضة فيما بينها يجعل الدولة أمام الزامية وجود توليفة من الإجراءات تتوافق وجل أهداف القطاعات المتصلة، وبذلك تكون سياسة الدعم سياسة ناجعة وفعالة، فمن بين القضايا التي تطرحها صياغة سياسة الدعم ما يلي[1]:

- طريقة تقدير وتوزيع الدعم على القطاع الزراعي من خلال صياغة تشريعات تمكن من ذهاب الدعم للجهة المخصصة له عن غيرها؛
- مدى قدرة الدولة على توفير الموارد المالية لتمويل سياسة الدعم الزراعية؛
- انعكاسات سياسة الدعم الزراعي على القطاعات الاقتصادية الأخرى، والتشوهات الاقتصادية التي من الممكن ان تنشئ عنها؛
- الكفاءة المؤسسية والقانونية والبشرية في تطبيق سياسة الدعم الزراعي.

المطلب الرابع: سياسة التمويل وبرامج الاستثمار الفلاحي.

يتنازع الفكر الاقتصادي المعاصر حول "التمويل الفلاحي مدرستان فكريتان لكل منهما موضوعتيها ومسوغاتها، تتمثل الأولى في أن العمل المصرفي يجب أن ينأى عن أي عمل تجاري الأمر الذي يحتم أن يبني الإقراض الممول النشاط الفلاحي على أساس المعايير المصرفية البحتة والخدمات ذات العالقة في هذا المجال، وبمعنى أوضح فإن مؤسسات الإقراض الفلاحي العاملة في هذا المجال تحصر نشاطها في توفير الإقراض النقدي المزارعين وتكون هناك مؤسسات اخرى حكومية أو تعاونية أو خاصة توفر المدخلات العينية، اما المدرسة الثانية: فتؤمن بخصوصية النشاط الزراعي والظروف المحيطة به وبذلك تعتقد من اجل أن يكون الإقراض الممنوح ذا أثر ايجابي وفعالية ملموسة من جانب كل الأطراف المعنيين وعليه أن يتكامل بصورة متزامنة مع عناصر التسويق وتوريد مستلزمات الإنتاج والرشاد واستقطاب

[1] *Op _ cit , p 03*

المدخرات، وقد بنت المدرسة الثانية اعتقادها في هذا الخصوص اعتمادا على الأدلة والشواهد المتنامية المتضمنة، أن الزيادة في الإنتاج الزراعي الناجمة عن تطوير التقنية المحسنة المستخدمة قد لا تؤدى إلى زيادة حقيقية في دخول المزارعين ما لم تتوافر لهم الحوافز الملائمة في مجالات التسويق الزراعي وإمداد مستلزمات الإنتاج المطلوبة والأسعار.

الفرع الأول: سلسلة القيمة للقطاع الفلاحي

يشمل مفهوم سلسلة القيمة في القطاع الفلاحي مجموعة متكاملة من النشاطات والمشاركين في نقل المنتجات الفلاحية، من موردي المدخلات إلى حقول المزارعين وصولا إلى مائدة المستهلك وكل مشاركة أو عملية قيمة في هذه السلسلة لها حلقة تربطها بما يليها، بحيث تشكل سلسلة متكاملة وقابلة للنجاح، فيتم في كل مرحلة عملية تحويل أو تعزيز إضافية للمنتج، وعليه فإن سلسلة القيمة الزراعية تعرف بأنها تعاقب عدد من الأنشطة لإضافة القيمة تمتد من الانتاج إلى الاستهلاك، مرورا بالتصنيع والاستغلال التجاري، ويكون داخل كل وحدة من وحدات السلسلة حلقة أو أكثر تتحرك إلى الخلف أو إلى الأمام، كما ان قوة السلسلة لا تزيد عن قوة أضعف حلقة فيها، فكلما ازدادت قوة الحلقات أصبح تدفق المنتجات والخدمات ضمن السلسلة أكثر أمانا. إن العملية المتكاملة لتحررك المنتوج "مرن الحقل إلى المائدة" فري سلسلة معينة ، قد ترفع الكفاءة والقيمة مرن خلال خفض كمية الفاقد وضمان الأمن الغذائي والمحافظة على الجودة وتخفيض أسعار المستهلك وتحسين أسعار دخول المزارعين، وفي العادة تحد سلاسل القيمة ذات الكفاءة من استخدام الوسطاء في السلسلة، كما تعزز أنشطة القيمة المضافة بفضل التكنولوجيا ومدخلات محسنة ومشتريات من بوابة المزرعة، وبنية تحتية محسنة وأسعار أفضل بفعل

الإنتاج الذي يحدده الطلب، بالإضافة إلى تقديم مشتريات مضمونة تستخدم في تصنيع المواد الغذائية وتصديرها.[1]

أولا: تمويل سلسلة القيمة للقطاع الفلاحي

يتمثل في تدفق الأموال والترتيبات المالية في شكل مجموعة من الخدمات المالية والمنتجات والخدمات المساندة لسد احتياجات العاملين في سلسلة القيمة للقطاع الزراعي للحد من القيود التي يواجهونها، وكوسيلة لضمان المبيعات وشراء المنتجات وتخفيف المخاطر و/أو رفع الكفاءة ضمن السلسلة، قد يكون تمويلاً داخلياً مباشراً يقدمه أحد الفاعلين ضمن سلسلة القيمة إلى فاعل آخر، أو خارجياً تقدمه مؤسسة مالية أو مستثمر معين بناء على علاقات ونشاطات السلسلة من جانب المقترض.

من مميزات تمويل سلسلة القيمة للقطاع الزراعي انها طريقة تمويل تعترف بكامل السلسلة والقوى التي تحركها وتستجيب بناء عليه لمتطلبات محددة لتمويل المنتجين والتجار والمصنعين وآخرين ضمن السلسلة، وقد صممت هذه الطريقة خصيصاً لتلبية احتياجات شركات الأعمال التجارية بكفاءة عالية وتناسب طبيعة السلسلة الخاصة وبالإمكان استخدام هذه الآليات والأدوات للأغراض التالية[2]:

- تمويل المنتجات والمحاصيل؛
- شراء المدخلات والمنتجات أو تمويل الأيدي العاملة؛
- توفير السحب على المكشوف أو خطوط الائتمان؛
- استثمار الأموال؛
- تخفيف المخاطر والحذر.

---

[1] ***Mumbi Kimathi, Calvin Miler et autres***, *Financement de la chaine de valeur Agricole de l'afrique , rapport de synthése, 3eme Forum des banques Agricole de l' AFRACA, FAO et AFRACA, Avril 2008, p 16.*

[2] **دهينة مجدولين**، التمويل الزراعي وتفعيل سلاسل القيمة للوصول بالمنتجات الزراعية إلى الأسواق، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع عشر، جوان 2015، ص:84.

وعليه يعتبر التمويل لسلسلة مشاريع القيمة المضافة بمثابة مقاربة تتخذ وجهة نظر منهجية تنظر إلى الفاعلين والى عمليات التصنيع والأسواق كمجموعة متكاملة، ولا تنظر إلى المقرض والمقترض كأجزاء أو أفراد ضمن هذا النظام.

ثانيا: أدوات تمويل سلسلة القيمة للقطاع الفلاحي

توجد عدة طرق أنماط لتصنيف مختلف طرق التمويل والأدوات الممكن استعمالها، حيث أن الأنماط الرئيسية لتمويل سلسلة القيمة هي: التمويل التجاري والمعاملات المضمونة وإدارة المخاطر وأدوات التحسين المالي، اخترنا هنا تصنيف الأنماط على نحو مختلف حسب الاستخدام العملي لمختلف آليات تمويل المزارع وتمويل الذمم وضمان الدين برهن الأصول وتخفيف المخاطر والتحسينات المنظمة كما يلي[1]:

1) **تمويل المنتجات الزراعية** وتنقسم إلى:

أ- **ائتمان التاجر**: يدفع التجار إلى المنتجين سلفاً تسدد وقت الحصاد، وعادة ما تكون بشكل عيني، يسمح هذا الترتيب للتجار في الحصول على المنتجات ويوفر للمزارع المبالغ النقدية التي يحتاجها (لدفع تكاليف المزرعة والمعيشة) ويضمن له بيع منتجاته، وبالإمكان أيضا تقديم التمويل للتجار ولكن على نطاق أضيق في اتجاه علوي ضمن السلسلة، حيث يسلم التاجر المنتجات إلى المشترين على أن يكون الدفع مؤجلا.

ب- **ائتمان مورد المدخلات:** يسلِف مورد المدخلات إلى المزارع (أو الى آخرين في السلسلة) مدخلات زراعية يدفع ثمنها وقت الحصاد أو في موعد آخر متفق عليه، وتدمج تكاليف (الفائدة)

[1] **كالفن ميلر، ليندا جونز**، تمويل سلسلة القيمة في القطاع الزراعي – أدوات و دروس ، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة *FAO*، ماي2013، ص:56.

الائتمان عادة مع الثمن، علما أن ائتمان موردي المدخلات مكن المزارعين من الحصول على المدخلات وفي نفس الوقت يزيد مبيعات الموردين.

ت- **ائتمان تصدره شركة التسويق** تقوم شركة التسويق أو التصنيع أو شركة أخرى بتقديم ائتمان نقدي أو عيني إلى المزارعين أو التجار المحليين أو أصحاب مشاريع آخرين ضمن سلسلة القيمة، ويكون التسديد في أغلب الأحيان عينيا وبإمكان المشترين الذين يشترون من المنتجين الحصول على المنتجات وتثبيت الأسعار، وفي مقابل ذلك يحصل المزارعون والآخرون في السلسلة على القروض والإمدادات ويؤمنون سوقاً لبيع منتجاتهم.

ث- **التمويل الذي تقدمه شركة كبرى:** تقدم شركة كبرى التمويل المباشر إلى أصحاب المشاريع في سلسلة القيمة، بمن فيهم المزارعون أو تعقد اتفاقيات بيع تتيح الحصول على التمويل من مؤسسات تشكل طرفاً ثالثاً، يوفر تمويل الشركة الكبرى للمزارعين الأموال والمساعدة الفنية ويمكنهم من دخول السوق، كما يضمن حصول الشركة على منتجات جيدة في المواعيد المناسبة، مع الإشارة الى أن هذا النوع من التمويل يأتي غالبا على شكل عقد زراعي تنص إحدى فقراته على إعادة الشراء (أن يشتري البائع ما كان قد باعه).

2) تمويل الذمم ويضم ما يلي[1]:

أ- **تمويل الذمم التجارية:** يعطي البنك أو جهة تمويل أخرى سلفة (بضمانة) إلى شركات أعمال زراعية (شركة توريد أو تصنيع، أو شركة تسويق وتصدير) على حسابات ذمم أو طلبات شراء مؤكدة موجهة إلى منتجين، ويأخذ تمويل الذمم بعين الاعتبار قوة المشتري الشرائية وموعد التسديد.

[1] نفس المرجع السابق، ص 56.

ب- **بيع الذمم:** بيع الذمم هو عبارة عن صفقة مالية تبيع بموجبها شركة أعمال تجارية حساباتها الدائنة أو عقود بيع البضائع بسعر مخفض إلى وكالة متخصصة تدعى ممول انتاج، تدفع هذه الوكالة الثمن إلى شركة الأعمال التجارية وتطرح منه خصم بيع الذمم على أن تحصل الذمم عند استحقاقها، ويسرع بيع الذمم دورة رأس المال العامل ويرفع درجة الحماية من مخاطر الائتمان، كما يحسن مسك دفاتر حسابات الذمم وخدمات تحصيل الفواتير وتفيد هذه العملية في تمويل المدخلات أو مبيعات الناتج المصنعة والناتج الخام التي تباع إلى مشترين موثوقين.

ت- **شراء الذمم:** تشتري وكالة متخصصة بالخصم التجاري من مصدر معين ذمماً تنص عليها مستندات قابلة للتداول بحرية (مثل خطابات اعتماد مضمونة بلا قيود وكمبيالات صرف حسب الطلب) بسعر مخفض، فيتحسن بذلك التدفق النقدي للمصدر، وتتحمل تلك الوكالة جميع المخاطر المتعلقة بالذمم.

3) **رهن أصول عينية كضمان للدين** وتضم:

أ- **إيصالات المستودعات:** يتسلم المزارعون أو أصحاب مشاريع آخرون في سلسلة القيمة المضافة إيصالاً من مستودع معتمد يمكن استخدامه كضمان لقرض يؤخذ من مؤسسة تمويل تشكل طرفاً ثالثاً، وذلك عن طريق رهن بضائع تحفظ في مستودع خاضع لرقابة مستقلة، تضمن مثل هذه الأنظمة جودة المخزونات وتمكن البائعين من الاحتفاظ بالمخرجات، كما تتيح لهم فرصة البيع بسعر أعلى خارج الموسم أو في وقت لاحق[1].

ب- **اتفاقيات إعادة الشراء:** يتسلم المشتري سندات على أنها ضمان ويوافق على شرائها في تاريخ لاحق، تخزن السلع لدى مديري ضمان معتمدين يصدرون إيصالات تنص على شروط شراء

[1] ***Abdou koulambigue***. *Experience de récépissés d'entreposage et de warrantage pour le financement en Afrique de l'ouest. Regional capacity building workshop enhancing functioning of cereals markets in West Africa . Accra, Ghana* ,december 2010, *p-p 9-11*

متفق عليها، وتتضمن اتفاقيات إعادة الشراء التزاماً بإعادة شراء ما تم بيعه لذلك تستخدم الشركات التجارية تلك الاتفاقيات للحصول على المزيد من التمويل وبسعر أرخص بفضل ذلك الضمان.

ت- **عقد إيجار تمويلي (عقد استئجار مع خيار الشراء):** شراء بالدين مصمم على شكل عقد إيجار يتضمن اتفاقاً على البيع ونقل الملكية فور تسديد المبلغ بالكامل (عادة على دفعات مع الفائدة)، يحتفظ الممول بملكية البضائع المذكورة إلى أن يتم دفع المبلغ بالكامل مما يجعل استرداد البضائع سهلاً في حال لم يتم الدفع، ويتيح في الوقت نفسه لأصحاب أعمال التجارة الزراعية وللمزارعين استخدام وشراء الماكينات والسيارات وسلع أخرى عالية السعر دون الحاجة إلى الضمان الذي تتطلبه عملية الشراء في حالات خلاف ذلك.

4) منتجات تخفيف المخاطر وتضم[1]:

أ- **التأمين:** تستخدم منتجات التأمين لتخفيف المخاطر عن طريق تجميع الدفعات المنتظمة التي يدفعها العملاء ودفع تعويضات إلى المتضررين من الكوارث، ويتم إعداد جداول الدفع طبقاً للمعلومات الإحصائية عن وقوع الخسائر، والتخفيف من وقع الخسائر التي تسببها الكوارث الطبيعية والنكبات الأخرى على المزارعين وغيرهم ضمن سلسلة القيمة.

ب- **العقود الآجلة:** العقد الآجل هو اتفاقية بيع تعقد بين طرفين لشراء/بيع أصول بسعر معين في تاريخ محدد يتفق عليه وقت البيع، وتتيح العقود الآجلة وضع أسعار تشمل التحوط للمخاطر، كما يمكن استخدامها كضمان للحصول على ائتمان.

ت- **العقود المستقبلية:** العقود المستقبلية هي عقود آجلة (راجع الوصف الوارد أعلاه) يتم توحيد أنماطها بهدف تداولها في بورصات العقود المستقبلية، ويسهل توحيد الأنماط للتداول الفوري

[1] **كالفن ميلر، ليندا جونز**، مرجع سبق ذكره، ص 57.

عبر بورصات السلع وتتيح العقود المستقبلية التحوط لتقلبات الأسعار كما تِمكن الشركات التجارية من موازنة مخاطر أسعار المشتريات المستقبلية وموازنتها مع المبيعات المستقبلية.

5) **تحسين القيمة المالية** وتضم[1]:

أ- **أدوات التوريق المالي:** يتم تجميع السيولة النقدية المنتجة للأصول المالية وتحويلها إلى سندات تباع إلى المستثمرين، ويوفر هذا تمويلاً قد لا يتوفر لأصول أصغر حجماً أو أقصر أجلاً وهو يشمل أدوات، مثل التزامات الدين المضمون، ويخفض في الوقت نفسه تكلفة تمويل الأصول المتوسطة وطويلة الأجل.

ب- **ضمانات القرض:** تقدم ضمانات القرض الزراعي من قبل طرف ثالث (خاص أو عام) لزيادة جاذبية التمويل من خلال التقليل من مخاطر الإقراض، وتستخدم الضمانات عادة مقرونة بأدوات مالية أخرى، ويمكن الحصول عليها من مصادر خاصة أو عامة بدعم زيادة الإقراض للقطاع الزراعي.

ت- **التمويل المشترك:** التمويل المشترك هو نوع من تمويل حق الملكية مشترك بين شركاء أو مساهمين من جهات خاصة أو عامة، ويخلق التمويل المشترك فرصاً للملكية المشتركة والعائدات والمخاطر المشتركة، وغالباً ما تكون لدى الشركاء موارد تكميلية للحصول على المساعدة الفنية والطبيعية والمالية وموارد لدخول السوق.

---

[1] نفس المرجع السابق، ص57.

المبحث الثالث: استراتيجية إدارة المخاطر الفلاحية

تعتمد صياغة استراتيجية إدارة المخاطر على تحديد مفهوم الخطر الفلاحي وأهم الخصائص المميزة لها ومن ثم معرفة حدود أثاره لاختيار الأداة المناسبة له، وذلك على مستوى ثلاث مستويات: على مستوى المزرعة، السوق، السلطات العمومية، حيث تأخذ استراتيجية إدارة المخاطر الفلاحية خطوة استباقية لتجنب المخاطر قبل وقوعها، في حين تعمل على تخفيف المخاطر والحد منها في حالة وقوعها.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر الفلاحية

يتميز النشاط الفلاحي بارتفاع المخاطر التي تحيط به على عدة مستويات، بداية من مرحلة الانتاج ووصولا الى تسويق المنتوج، حيث تتفاوت درجة تأثير المخاطر على القطاع الفلاحي أو الربحية وفقا لنوع الخطر وزمن حدوث، وهذا ما يستدعي التفصيل في تعريف الخطر ومعرفة خصائصه وأنواعه.

الفرع الأول: تعريف الخطر

اختلفت التعاريف المفسرة للخطر باختلاف حدود وقوعه، فهناك من اعتبر أن الخطر يعبر عن "وجود إمكانية لحدوث انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة المتوقعة"[1]، وهناك من أعتبر الخطر أنه " لنتيجة المتوقعة لتهديد يستغل نقطة ضعف شيئا أو مجموعة من الأشياء"[2]، في حين اعتبر آخرون أن الخطر ليس إمكانية لوقوع حدث، انما هو الحدث في حد ذاته أو الفعل أو الامتناع عن فعل معين يؤدي إلى منع منظمة من تحقيق أهدافها، وتقدر قيمته من خلال أثره وإحتمال وقوعه[3].

---

[1] **طارق عبد العال حماد**، إدارة المخاطر، الدار الجامعية، مصر، سنة 2003، ص 16.

[2] ***Adrien Bénard et Anne-Lise Fontan***, *La gestion des risques dans l'entreprise, Edition Eyrolles, Paris, 1994, P16.*

[3] ***Philippe Noirot et Jacques Walter***, *Le contrôle interne, Edition Afnor, Saint-Denis, 2009, P23.*

من خلال التعاريف السابق نستنتج أن الخطر يعبر عن امكانية وقوع حدث محتمل أو غير محتمل غير مرغوب فيه يجعل مسار النشاط يسير في اتجاه غير منتظر والغير مأمول، ويتسب في تعطيل النشاط أو حدوث خسائر أو تقليل العائد.

أولا: خصائص المخاطر الزراعية

تفرز العملية الفلاحية عبر مختلف مراحلها مجموعة من الأخطار، تترابط فيما بينها وفق خصوصية كل مرحلة من مراحل النشاط الفلاحي والعوامل المرتبطة به، حيث يمكن التمييز بين المخاطر من خلال[1]:

1) المخاطر الأحادية والمخاطر المجتمعة:

تتعلق المخاطر المحددة للمشروع الفلاحي في المقام الأول بالمتغيرات الوحدوية أو الأحادية البعد، وهي أربعة متغيرات أساسية معترف بها: السعر، والغلة الزراعية (الكمية المنتجة)، والجودة المنتجة وتكلفة الإنتاج، ويسعى المزارع من خلال إدارة هذه المتغيرات كأهداف وسيطية للتحكم في رأس المال والهامش عن طريق الإنتاج الفلاحي للوصول إلى الهدف النهائي في توليد نتيجة اقتصادية إيجابية من نشاطها المهني، فالمخاطر الأحادية الناجمة عن الأهداف الوسيطية تفرز الأخطار المجتمعة المتعلقة برأس المال والهامش بشكل يؤثر على النتيجة الاقتصادية المحصل عليها من القطاع الفلاحي.

2) المخاطر المستقلة والنظامية

يعتبر الخطر مستقل (أو غير محدد) عندما لا يؤثر على جميع الوكلاء المعرضين للخطر في نفس الوقت، فعلى سبيل المثال فإن احتمال نشوب حريق في مبنى فلاحي لمزرعة ما من حيث المبدأ مستقل

---

[1] ***Jean Cordier, Antoine Erhel, Alain Pindard, Frédéric Courleux***, *La gestion des risques en agriculture de la théorie à la mise en œuvre : éléments de réflexion pour l'action publique, Notes et Etudes Economiques, Ministère de l'agriculture, de l'alimentation, de la pêche, de la ruralité et de l'aménagement du territoire, 2008, p39.*

عن احتمال نشوب حريق في جاره، ويقال إن مخاطر الحريق تشكل خطراً مستقلاً تكون هذه المخاطر قابلة للتأمين من طرف شركات التأمين.

وتعتبر المخاطر مخاطر نظامية عندما يؤثر على جميع الوكلاء المعرضين للخطر في نفس الوقت، فعلى سبيل المثال سعر السوق يؤثر على جميع المزارعين في المنطقة الاقتصادية نفسها وفي وقت واحد، خاصة في ظل اتساع "المنطقة الاقتصادية" أكثر فأكثر في ظل تخفيض الحواجز الجمركية بين البلدان، وبالتالي فإن مخاطر الأسعار تعتبر نظامية تعتمد إدارة هذا النوع من المخاطر على الأسواق المالية التي تكون قدرتها على استيعاب المخاطر عالية جداً.

3) المخاطر العادية والاستثنائية

يركز توصيف المخاطر على شدة الخسارة واحتمال حدوثها والمخاطر العادية تقابل خسارة محتملة منخفضة إلى متوسطة، مع وجود قانون توزيع لحدوثها معروف جيدا من خلال تاريخ من الحقائق، في حين الاخطار الاستثنائية تتوافق مع خسارة "كارثية" على الرغم من أن احتمال حدوثها منخفض بشكل عام.[1]

ثانيا: أنواع المخاطر الزراعية

وتوجد خمسة فئات من المخاطر التي تتعرض لها أعمال المزارع اعتمادا على مصدر الخطر[2]:

- **المخاطر المناخية والصحية** تؤثر على الغلة الزراعية وجودة المنتجات؛
- **مخاطر الأسعار أو السوق** المتعلقة بالتقلبات في أسعار المنتجات النهائية والمدخلات؛
- **المخاطر المؤسسية** الناجمة عن التغيرات السياسات أو التنظيمية التي تؤثر على الزراعة؛
- **المخاطر المالية** المتعلقة بالتغيرات في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية والتي تتضمن أيضا مخاطر عدم السداد ومخاطر السيولة.

---

[1] ***OP_CIT**, p38*

[2] ***Jean Cordier, Antoine Erhel, Alain Pindard, Frédéric Courleux**,* OP_CIT, *p38.*

- **المخاطر البشرية** (المرض والوفاة) **والمهنية** (سرقة، تدهور، تدمير أدوات الإنتاج)، المشتركة بين جميع الشركات.

الجدول رقم (2-1) : يوضح أنواع الأخطار الفلاحية وفق مستويات القطاعات الاقتصادية

نوع الخطر	على مستوى الاقتصاد الجزئي (مخاطر تؤثر على الفرد أو على الأسرة الزراعية)	على مستوى الاقتصاد القطاعي (مخاطر تؤثر على مجموعة من الأفراد والمجموعات معا)	على مستوى الاقتصاد الكلي (مخاطر تؤثر على منطقة أو دولة)
الأسواق/ الأسعار		الوصول إلى الأسواق المتطلبات الجديدة للقطاعات تباين التكلفة الأساسية	**التباين في أسعار المدخلات التباين في أسعار لمخرجات التغير في تفضيلات المستهلكين التغير في أسعار الصرف الوضعية الاقتصادية**
الإنتاج	البرد، الصقيع ،الأمراض غير المعدية، المكننة، الجودة	الأمطار ،الانجراف وانهيار التربة التلوث، الايجار	**الفيضانات والجفاف ،الأمراض المعدية ،التكنولوجيا**
التمويل	تنويع مصادر الدخل من مصادر أخرى غير زراعية	التغيرات في أسعار الأراضي	**التغيرات في أسعار الفائدة وفي قيم الأصول المالية صعوبة الحصول على قروض**
مؤسسي/ قانوني		تعديلات أو تغيرات في السياسات وفي الأنظمة المحلية انتهاك العقد والملاحقة القضائية	**تغيرات في السياسات والأنظمة الإقليمية أو الوطنية. تغيرات في التشريعات البيئية والبرامج الزراعية**
بشري	المخاطر الشخصية، إدارة شؤون الموظفين ،خطر المسؤولية التجاوب بين الموظفين الإداريين		

Source: OCDE, Gestion des risques en agriculture : un cadre conceptuel holistique, dans Gestion des risques dans l'agriculture : Une approche holistique, Éditions OCDE, Paris_ France, 2010, P30.

يبين الجدول رقم(2-1) المصفوفة ما بين أنواع الاخطار ومستويات تأثيرها، حيث تؤثر الأخطار الزراعية على ثلاث مستويات بداية من المزرعة والمزارع بشكل أساسي كمستوى أول، لتؤثر على القطاع الزراعي في المستوى الثاني ومن ثم تتنقل الى الاقتصاد ككل كأخر درجة، ويعتمد ذلك على نوع الخطر وتوقيت تدخل أدوات إدارة المخاطر سواء للحد من الخطر، تخفيف أو تكييف الخطر.

فخطر الاسوق والاسعار بشكل رئيسي يتجلى تأثيره على مستوى الاقتصاد القطاعي بحيث يمكن أن يؤثر على سلسلة القيمة الزراعية بأكملها، تعد أسعار السوق مصدراً رئيسياً للمخاطر بالنسبة للزراعة، خاصة عندما تكون الأسعار منخفضة، والتي ينشأ نتيجة التعرض للتقلبات السعرية الشديدة سواء بالنسبة للمنتجات أو مستلزمات الإنتاج، ويعود التباين في أسعار مدخلات ومخرجات الإنتاج لجودة نظم المعلومات الزراعية ولتطور البنية التحتية (توفر إمكانيات النقل والتخزين، توفر وقرب الأسواق للمزارع)، فضلا عن تطور الخدمات المساندة(البحوث الزراعية، الارشاد الزراعي، تكنولوجيات الحديثة للزراعة)، وهذا ما ينعكس على حجم الفائض من العملية الإنتاجية الزراعية وبالتالي المقدرة على سداد الديون فضلا عن تغير أسعار أسواق السلع العالمية الأساسية.

على الرغم من أن تقلب الإنتاج يتحدد عمومًا بالمخاطر الخارجية (الطقس، المرض أو عوامل أخرى)، فإن تحديد أسعار السوق وتقلباتها حسب العرض والطلب وعمليات السوق، بما في ذلك التأثيرات الديناميكية المحتملة للتوقعات غير صحيحة، لا يمكن للمزارعين التأثير على مخاطر تقلبات الأسعار على المستوى الكلي، ولكن عليهم أن يديروها لذا فإن السؤال هو ما إذا كانت السياسة الزراعية يجب أن تركز أولاً وقبل كل شيء على تحسين أداء الأسواق أو تعزيز قدرة المزارعين على إدارة المخاطر، بما في ذلك مخاطر الأسعار فالحجج لصالح الخيار الثاني.

تعرف المخاطر الائتمانية على أنها عدم القدرة على سداد القروض في تواريخ استحقاقها ومن الطبيعي أن ترتبط مخاطر الائتمان الفلاحي بنوعية المخاطر التي يتعرض لها الانتاج الفلاحي، والتي يتم تقسيمها إلى[1] :

[1] **ابراهيم صديق علي**، دور التمويل والتأمين ضد المخاطر الزراعية في التنمية الزراعية، المنظمة العربية للتنمية الاقتصادية ، الأردن، سنة 2010، ص ص 7-8 .

1) **مخـاطر طبيعيـة :** والتـي ترتبط بـالظروف المناخيـة والبيئيـة والتـي تتعلـق للكثيـر مـن التقلبـات وتنقسم إلـى مخـاطر مناخيـة، مخـاطر جيولوجيـة (بـراكين ، الزلازل)، مخـاطر البيولوجيـة والتـي تضم الأمراض والإصابات الحشرية.

كل من هذه المخاطر يمكن تصنفيها إلى كارثية ومخاطر غير كارثية.

2) **مخاطر اقتصادية (السوق):** والتي تنشأ نتيجة التعرض للتقلبات السعرية الشديدة سواء بالنسبة للمنتجات أو مستلزمات الإنتاج، مما ينعكس على حجم الفائض في العملية الانتاجية وبالتالي المقدرة على سداد الديون المستحقة.

ومن المعروف أن الانتاج الفلاحي اكثر عرضة من غيره من المنتجات للتقلبات السعرية الشديدة نظراً للانخفاض كل من طلب وعرض المنتجات الفلاحية، وعن كثرة المخاطر التي يتعرض لها القطاع الفلاحي تحد إلى درجة كبيرة من رغبة المؤسسات التمويلية في تقديم الائتمان لذلك القطاع، كما تدفعها إلى المغالاة في اسعار الفائدة على القروض الممنوحة، وطلب نوعيات من الضمانات قد لا تطلبها من متعاملين من قطاعات أخرى .

وتعتبر الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات تعرضا للمخاطرة، وتتعاظم هذه المخاطر وتتغير طبيعتها من بنك لآخر ومن نشاط لآخر وحسب حجم التمويل أيضا، ومن المخاطر المصرفية التي يمكن أن تتعرض لها البنوك الزراعية هي مخاطر التشغيل، مخاطر السوق، مخاطر الائتمان، وعدم كفاية رأس المال وغيرها، وهي مخاطر متشابكة وليس من السهولة فصل بعضها عن البعض، ويمكن لهذه المخاطر أن تواجـه أي بنـك تجـاري أو زراعـي، وقـد تحـدث نتيجـة سـوء تخصـيص الأمـوال وقصـور العمـل وإدارة العمليات وعدم توفر بيئة ملائمة للعمل، وضعف في برامج التدريب وسوء عمليات الائتمان والتقلبات في الأسعار.

المطلب الثاني : مضمون استراتيجية إدارة المخاطر

تعبر استراتيجية إدارة المخاطر على عملية تحديد الاجراء المناسب كخيار مناسب بين البدائل المتاحة للحد من ظهور حدوث المخاطر، للحد من تأثير المخاطر او لتجنب المخاطر، أو لزيادة القدرة على التكيف معها، وتهدف إلى تحسين عائد المزارعين كما تعمل استراتيجية إدارة المخاطر على إيجاد المزيج الأفضل ما بين الممارسات الزراعية التي تهدف الى تقليل المخاطر وتعظم العائد المتوقع في الوقت نفسه، بحيث لا تنطوي هذه الاستراتيجيات بالضرورة على تجنب المخاطر بأي ثمن، ولكن وجود مزيج يعتبره صانع القرار الأمثل بين مختلف مجموعات المخاطر والعوائد على الاستثمار، وكلها وفقا لقدرتها على استيعاب التباين بين الخطر والعائد، وبالتالي فإن إدارة المخاطر تتطلب تقييما لإيجابيات وسلبيات العوائد المتوقعة وحرية تنظيم المشاريع.[1]

الفرع الأول :مبادئ استراتيجية إدارة المخاطر

هناك ثلاثة مبادئ أساسية للاستراتيجيات العامة للحد من المخاطر والمتمثلة في تقاسم المخاطر، تنويع المخاطر، توزيع المخاطر، وينطوي تقاسم المخاطر على إشراك وكيل غير معرض للخطر من أجل نشر إمكانية الخسارة أو الربح، ويعتمد التجميع على تجميع منتجين مختلفين لديهم مخاطر مماثلة ذات احتمالات مماثلة وتقاسم النتيجة، وهو المبدأ الأساسي الذي تقوم عليه عملية التأمين من خلال تجميع الاخطار الزراعية والتنويع يمكن أن يمثله المثل القديم " ربة البيت الماهرة التي لا تضع بيضها في سلة واحدة"، حيث يعتمد التنويع على مزيج مما يسمى الأصول الآمنة والأصول الخطرة من أجل الحصول

[1] ***OCDE***, *Gestion des risques en agriculture : un cadre conceptuel holistique, dans Gestion des risques dans l'agriculture : Une approche holistique, Éditions OCDE, Paris_ France, 2010, P30.*

على متوسط الدخل الذي هو أعلى من الأصول الآمنة وأكثر استقرارا من الأصول الخطرة وفي هذه الحالة ينوع المزارع من أنشطته أو منتجاته أو مزيج من المدخلات لتقليل المخاطر.[1]

الفرع الثاني: نموذج استراتيجية إدارة المخاطر الزراعية

تناولت مجموعة من الدراسات العديد من نماذج استراتيجيات إدارة المخاطر الزراعية، على غرار منظمة التعاون الاقتصادي ودراسة هاردكر، حيث تعتمد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على الاستراتيجيات التي طرحها هولزمان، إذ تعتمد في إدارة المخاطر على التنويع والتجميع (التأمين) من أجل الحد من المخاطر كما هو موضح في الجدول أدناه، ولكن المشاركة ليست موجودة وعلى وجه التحديد تصنف منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي استراتيجيات إدارة المخاطر من خلال نطاق عملها في الأعمدة (الأسر المعيشية والسوق والحكومة)، وعلى شبكة الإنترنت وفقا لأنواع الاستراتيجيات الثلاثة (التخفيض والتخفيف والتكيف)، ووفقا لهؤلاء المؤلفين فإن الحد من المخاطر يقلل من احتمال وقوع حدث ضار، بينما يقلل الحد من المخاطر من الأثر المحتمل لحدث ضار ووفقا لهؤلاء المؤلفين، يهدف هذان النوعان من الاستراتيجية إلى تسهيل الدخل، في حين أن تعديل المخاطر هو طريقة لتخفيف استهلاك الأسر الفلاحية.

تتمثل ادارة المخاطر في العمليات المتصلة بتحديد المخاطر المحتملة وقياس الأضرار والخسائر التي قد تنتج عنها واحتمالات حدوثها ووضع الاستراتيجيات والخطط المناسبة لإدارة تلك المخاطر، وتواجه المؤسسات على اختلاف أشكالها أنواعا مختلفة من المخاطر كما تستخدم استراتيجيات وأساليب متعددة لإدارة تلك المخاطر.

وهناك عدة طرق لتجنب أو الحد من المخاطر الفلاحية عادة ما تستخدم من قبل المزارعين، أو من قبل الهيئات المنظمة لهم أو من الحكومات وتشمل هذه الطرق[1]:

---

[1] ***OP_CIT**, p30.*

- التنويع في الانتاج: حيث يقوم الفلاح بتنويع مصادر دخله سواء أكان من خلال التكامل العمودي أو التكامل الأفقي أو الاعتماد على محاصيل أو زراعات تختلف فيها أو تأثرها بعوامل المخاطر؛
- الرافعة المالية: وهي استخدام القروض لمساعدة وتمويل المزارع، وتعتمد هذه الرافعة على الربحية وتكاليف الدين وتحمل المخاطر ودرجة المخاطر في الدخل؛
- التعاقد: وتستخدم هذه الاستراتيجية في الحد من المخاطر السعرية بحيث يضمن الفلاح أسعار عادلة لمنتوجاته تتناسب مع نوعيتها؛
- التكامل العمودي: وهذه الاستراتيجية تقوم على أساس أن يقوم الفلاح بالإنتاج والتسويق أو الانتاج والاتجار بمستلزمات الانتاج، وتهدف إلى التقليل من المخاطر المتعلقة بالمنتجات أو مستلزمات الإنتاج؛
- المضاربة: وهذه الاستراتيجية تضمن بيع المحصول قبل نضجه، وذلك للتقليل من المخاطر المتعلقة بالأسعار؛
- السيولة: وتستخدم هذه الاستراتيجية لزيادة قدرة الفلاح على توليد السيولة عند الحاجة إليها؛
- التأمين على المحاصيل الفلاحية: وهذه الاستراتيجية تضمن نقل المخاطر الفلاحية إلى طرف ثالث من خلال التأمين على موجودات المزرعة الحية والغير حية.

---

[1] **محمد علي الرحاحلة، رامي غازي الهباهبة**، خدمات التأمين الزراعي وغدارة المخاطر الزراعية في الأردن، المنظمة العالمية للتغذية، الأردن، ص88.

المطلب الثالث : التأمين الفلاحي كأهم أداة لتجنب المخاطر الفلاحية

يتيح التأمين في الكثير من الحالات من التخفيف من المخاطر التي يتوقع حدوثها، والتي تتعلق بالمزرعة سواء تعلق الأمر بالمحاصيل أو التجهيزات أو اليد العاملة.

أولا: مفهوم التأمين الفلاحـــي

يعرف التأمين الزراعي على أنه ذلك النشاط الاقتصادي الذي يشتمل على عقد ضمان تتعهد فيه جهة أو مؤسسة التأمين بتعويض المؤمن عليه في حالة إصابته بأضرار خارجة عن إرادته خلال فترة زمنية معينة يتفق عليها الطرفان[1]، والذي يغطي أضرار الاستغلال التي تلحق بالمزرعة أو محتوياتها (الأثاث، والمعدات الزراعية، وغيرها) والسلع والحيوانات والمحاصيل[2]، وبالتالي فالتأمين الزراعي هو شكل من أشكال إدارة المخاطر المستخدمة للحماية من خسارة محتملة، يهدف إلى تقليل الخسائر جراء تعرض القطاع الزراعي لعناصر المخاطرة بتوزيع أعباء هذه الخسائر على مجموعة كبيرة من المزارعين المشاركين[3].

ثانيا: دور التأمين كأداة لتسيير المخاطر

يلعب التأمين الفلاحي دوراً هاما في الحفاظ على الموارد وفي حماية الفلاح ونمو القطاع الفلاحي بشكل عام من خلال تغطية الاستثمار الفلاحي من المخاطر التي يتعرض لها وذلك بتعويض المستثمر أو المزارع بالمبلغ الذي استثمره في الفلاحة في حالة التلف الذي تعرضت له الفلاحة، سواء كان بسبب آفة طبيعية أصابت الزرع كالطير والجراد والحشرات، أو جفاف بسبب عدم نزول المطر إن كانت الفلاحة

---

[1] **عبد الله محمد المشهداني**، التمويل والتسليف الزراعي، بدون طبعة، بيت الحكمة، العراق، سنة 1989، ص-ص: 157-159.

[2] على الموقع الالكتروني: *https://www.ffa-assurance.fr/content/assurance-multirisques-agricole*,?، تاريخ الاطلاع: 2018/01/18.

[3] ***The World Bank, Assurance Agricole**. Sur le site internet http://siteresources.worldbank.org /FINANCIALSECTOR/Resources/Issue12_French_AssuranceAgricole.pdf, Date de consultation :08 /01/2018.*

تروى ريا مطريا أو بسبب الغرق أو العواصف والبرد أو الصقيع أو أمراض النبات، ويوفر التأمين الفلاحي تغطية خطر النقل لمعدات وأجهزة الإنتاج عند جلبها من الخارج أو من الداخل، بالإضافة إلى تغطية مخاطر التركيب والتشييد، وتغطية تأمين الثروة الحيوانية في حالة مرضها أو نفوقها أو سرقتها، ويعمل التأمين على تخفيف الخسائر التي يتكبدها المزارع في المواسم الرديئة، وهذا يساعد على استقرار دخل المزارع ما ينعكس إيجابا على قطاع الفلاحة وعلى الاقتصاد الوطني، كما يعمل على تثبيت صغار المزارعين في قراهم ومزارعهم.[1]

بالإضافة إلى تغطية الخطر فإن التأمين يساهم في تدعيم التنمية الاقتصادية وذلك من خلال[2]:

- يسهل وصول صغار المزارعين للمؤسسات المقرضة لأنه يصبح ضمان لقروضهم كبديل عن الضمانات التقليدية التي ربما لا يمتلكونها.
- تشجيع الاستثمار في الزراعة والتراكم الرأسمالي وولوج عدد كبير من المزارعين والمستثمرين لهذا القطاع؛
- تعزيز استدامة مؤسسات الإقراض الزراعي عبر تقوية القدرة على التسديد للمقترضين المؤمن على مزروعاتهم وممتلكاتهم؛
- إعطاء ثقة أكبر للمزارعين بتبني أساليب تكنولوجية حديثة تساعد على زيادة وتحسين الإنتاج.

---

[1] **عامر أسامة**، دور التأمين في دعم التنمية الزراعية– دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 22002–2013، الملتقى الدولي التاسع حول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف – الجزائر، يومي 24–23نوفمبر 2014، ص:14.

[2] **عماري زبير، عامر أسامة**، دور التأمين الزراعي في تحقيق التنمية الفلاحية –دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2000–2012، يوم دراسي حول القطاع الفلاحي بين تحديات تحقيق الاكتفاء الذاتي ورهان الأمن الغذائي–حالة الجزائر جامعة سطيف1، الجزائر، 2014، ص07.

- يعتبر الدعم المقدم من الحكومات لقطاع التأمين دعما مقبولا عالميا من خلال موافقة منظمة التجارة الدولية عليه، وهذا ما من شأنه تحسين القدرة التنافسية للمنتج الزراعي المحمي في مواجهة المستورد من البلدان المتقدمة والتي تقدم دعما كبيرا لمزارعيها من خلال التأمين؛
- يعمل على تكريس ظاهرة الاحتفاظ بسجلات على مستوى المزارع كسجلات زراعية على مستوى الدولة كشركات التأمين، لأنه يشكل قاعدة بيانات دقيقة ومفيدة من أجل توسيع قاعدة المؤمنين كالمحاصيل المؤمنة وتحسين وتطبيق أساليب متقدمة في التأمين.

خلاصة الفصل:

تشمل المجالات الرئيسية للسياسة الفلاحية سياسات الموارد البشرية والطبيعية، والسياسات التي تؤثر على الأسعار النسبية وسياسات الوصول إلى الأسواق بالنسبة للمدخلات والمنتجات والتكنولوجيا الفلاحية، بالإضافة الى سياسات تسيير المخاطر الفلاحية.

تعتبر سياسة الري من أهم سياسات الموارد الطبيعية والتي تهتم بجانبين رئيسيين هما تحقيق توزيع للمياه الذي يتسم بالكفاءة والإنصاف بين القطاعات وضمن نفس القطاع في ظل ندرة المياه المتزايدة، وتحسين أداء شبكات الري من خلال تحسين التكنولوجيا وتحسينات الإدارة (بما في ذلك زيادة مشاركة المستخدمين) والبيئات الاقتصادية والتشريعية الأكثر ملاءمة (بما في ذلك الحوافز المحسنة لاستخدام المياه بشكل أكثر كفاءة).

وتهتم سياسة التمويل الفلاحي بابتكار آليات تمويلية فعالة تحقق الكفاءة، العدالة، والاستدامة، حيث يعتبر التمويل لسلسلة القيمة الفلاحية من اهم الطرق الفعالة للتمويل الفلاحي، كونها ليست أداة واحدة أو «وصفة» محددة يجب اتباعها، بل هو إجراء يستدعي تحليل منهجي لكامل السلسلة وللعلاقة القائمة بين الفاعلين فيها (موردي المدخلات، المنتجين، التجار، المستهلك)، هذه المقاربة الشاملة تمكن المساهمين من تصميم تدخلات مالية تضم أداة أو عدة أدوات مالية، وهو ما يمكن المقرضين من تقييم أفضل للجدارة الائتمانية للأفراد أو مجموعات شركات الأعمال التجارية ضمن السلسلة عن طريق تحديد المخاطر وتحليل تنافسية تلك السلسلة، إذ يوفر تمويل سلسلة القيمة فرصة لزيادة إمكانيات التمويل للأغراض الفلاحية ولتحسين الكفاءة في مجال التمويل، ولتعزيز الترابط بين المشاركين ضمن السلسلة فيما يخص القيمة.

إن نجاح السياسة الفلاحية في تحقيق أهدافها يتطلب تطبيق استراتيجية إدارة المخاطر التي يحتمل وقوع الخطر خلال مختلف مراحل النشاط الفلاحي، وعبر مختلف فروع السياسة الفلاحية، حيث تعمل

استراتيجية إدارة المخاطر على إيجاد المزيج الأفضل ما بين ثلاث خيارات تتمثل في تقاسم وتنويع وتوزيع المخاطر التي تهدف الى التقليل منها وتعظيم العائد المتوقع في الوقت نفسه، بحيث لا تنطوي هذه الاستراتيجيات بالضرورة على تجنب المخاطر بأي ثمن، ولكن وجود مزيج يعتبره صانع القرار الأمثل بين مختلف مجموعات المخاطر والعوائد على الاستثمار، وكلها وفقا لقدرتها على استيعاب التباين بين الخطر والعائد.

الفصل الثالث:
واقع السياسة الفلاحية في تسيير الموارد الطبيعية في الجزائر

تمهـــــــيد:

يعتبر قطاع الفلاحة في الجزائر من القطاعات الاستراتيجية التي يعول عليها في تحقيق التنمية الاقتصادية، نظرا لما تمتلك الجزائر من إمكانيات طبيعية، لاسيما موردي الأرض والمياه، حيث تسعى الجزائر منذ نيلها للسيادة الوطنية غداة الاستقلال إلى إيجاد السياسة الفلاحية المثلى لاستغلال هذان الموردان استغلالا أمثل يمكنها من رفع مستوى الإنتاج الفلاحي الى مستويات تفوق الاحتياجات الوطنية من الغذاء ويساهم في تنويع المداخيل.

تشكل الأراضي الفلاحية في الجزائر الشكل الرئيسي للثروة في المناطق الريفية كونها المورد المنتج للحاجيات الغذائية للسكان، ولذلك فإن سياسات الأراضي لها تأثير قوي على مستوى دخل الأسرة وتوزيع الثورة، وهذا ما تطلب الأخذ بالعديد من الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في اعداد طرق الملكية وأشكال الحيازة، حيث شهدت سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في الجزائر العديد من التحولات منذ الاستقلال الى يومنا بداية من نمط التسيير الذاتي ووصولا الى النمط الجديد للاستغلال المتمثل في الامتياز.

وفي المقابل شهدت سياسة السقي في الجزائر هي كذلك عدة تحولات تماشيا مع الأهداف العامة المسطرة للسياسة الفلاحية، والتوجه الاقتصادي للبلد في كل مرحلة من المراحل التي مر بها الاقتصاد الجزائري، فعموما ركزت سياسة الري منذ الاستقلال الى يومنا هذا على توسيع المساحات المروية للتمكن من رفع الإنتاجية الفلاحية وضبط الإنتاج. على هذا الأساس سنتناول خلال هذا الفصل واقع السياسة الفلاحية في الجزائر من خلال التطرق الى معالم سياسة تسيير الأراضي الفلاحية وسياسة السقي، وأهم التغيرات التي طرأت عليهما منذ الاستقلال الى غاية سنة 2017، وذلك من خلال ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في ظل القطاع الاشتراكي ؛**
- **المبحث الثاني: سياسة تسير الأراضي الفلاحية في ظل اعادة الهيكلة؛**
- **المبحث الثالث: سياسة السقي الفلاحي في الجزائر.**

المبحث الأول: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في ظل القطاع الاشتراكي

خرجت الجزائر من الحرب عام 1962م واقتصادها شبه مدمر، فبعد الاستقلال غادر العاملين بالإدارة والمراكز الحساسة مناصبهم (90 % معمرين وأجانب)، تاركين المؤسسات والإدارات مهملة حيث غادر خلال6 أشهر 800 ألف شخص. وكان القصد من وراء هذا الهروب خلق مشاكل أمام الدولة الجزائرية المستقلة حديثا إضافة إلى المشاكل الموضوعية التي كانت تواجهها كالبطالة تفوق (70%)، الفقر، التهميش والأمية نتيجة لترك المعمرين كثير من المزارع والضيعات الإنتاجية.

المطلب الأول: سياسة تسيير الأراضي الفلاحية خلال مرحلة التسيير الذاتي

عرفت فترة الاستقلال تسيير المزارع بحافز وطني وسياسي، هدفه التحرر من الاستغلال البشع الذي كان يمارسه المعمرين، وذلك لكون العمال تصرفوا بطريقة عفوية من خلال استغلالهم للأراضي وضمان الاستمرارية، وهذا يدخل ضمن سياق فكرة تحدى المستعمر الذي راهن على فشل الجزائريين في تسيير شؤونهم[1] .

الفرع الأول : نشأة ومراحل التسيير الذاتي

يعتبر التسيير الذاتي مرحلة حتمية فرضتها ظروف ما بعد الاستقلال خاصة في ظل حالة الشغور التام التي سادت المزارع بعد رحيل المعمرين.

أولا : نشــأة التسيير الذاتي

ظهر ونشأ هذا القطاع بموجب مرسوم 22مارس 1963 أي بعد الاستقلال وكانت الأرضية الأولى لهذا المرسوم مستمدة من خلال قرارات مؤتمر طرابلس حيث أعطى أهمية كبرى للقطاع الزراعي وركز

[1] **حسن بهلول،** القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، سنة 1986، ص86.

العمل على ثلاثة أهداف رئيسية وهي الإصلاح الزراعي، استخدام الأساليب الحديثة والمحافظة على تراث الأراضي الجزائرية.[1]

إن خيار انتهاج سياسة التسيير الذاتي كان منبثقا من التوجهات الاشتراكية للسلطة الجزائرية التي رأت من الضروري تكوين اقتصاد يعطي الأولوية للعمال، فجاء أسلوب التسيير الذاتي للأراضي الفلاحية ليعطي الأولية للعمال في استغلال الأراضي الفلاحية وفق اللامركزية في التسيير، والامتلاك الجماعي لوسائل الإنتاج.

ثانيا: مراحل تطبيق أسلوب التسيير الذاتي:

- **المرحلة الأولى (الأملاك الشاغرة:)** ظهرت هذه المرحلة إثر رحيل المعمرين وتركهم لكل ما يملكون خلال صيف 1962، وبالتالي ظهر نوع من الأملاك تبدو كأنها بدون مالك فبدأت عملية الاستيلاء الفردية والجماعية على المزارع من طرف المنظمات الوطنية والجيش الوطني الشعبي والاتحاد العام للعمال الجزائريين وقدماء المجاهدين، هذا ما دفع السلطات المسؤولة أن تتدخل باسم حماية المصالح العامة وذلك بمنع تهريب المعدات والآليات الفلاحية عن طريق قرارات ونصوص ردعية تجسدت في مرسوم 24أوت 1962 لحماية الأملاك الشاغرة من النهب والسرقة، وفي أكتوبر 1962 صدر قرار تنظيم انتقال هذه الأملاك بين الأفراد والجماعات وفي نفس الشهر صدر قانون ثاني في شكل قرار لخلق لجان لتسيير هذه الأملاك.
- **المرحلة الثانية (التأميم الجزئي):** إمتدت هذه المرحلة من مارس إلى ماي من سنة 1963، وتم فيها تأميم الوحدات الفلاحية لكبار المعمرين الفرنسيين المقدرة بحوالي 20.000هكتار موزعة على 127 مزرعة ذات تجهيز فلاحي متطور مستعملة بطرق حديثة للاستغلال الفلاحي وفق دراسات

[1] **موسى رحماني**، محاولة تحليل الهيكل التنظيمي وتطور الإنتاج الفلاحي وأثرهما على الحالة الغذائية بالجزائر 1962-1987، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، سنة 1990، ص29.

ومناهج علمية، كما تمتاز هذه الأراضي بخصوصيتها وجودتها. زيادة على ذلك فإنها مدعمة بالمدخلات الوسيطية.

- **المرحلة الثالثة (التأميم الكامل):** وقد تم في هذه المرحلة انطلاقا من12أكتوبر1964، حيث أصبح القطاع المسير ذاتيا يتربع على مساحة 2.632.000هكتار من أخصب الأراضي وأجودها، تقع معظمها في سهول متيجة وعنابة واعالي الشلف، كانت موزعة وملك لحوالي 22.000معمر.[1]

ثالثا: هياكل التسيير الذاتي:

تم الأخذ بعين الاعتبار أسلوب التسيير الذاتي رسميا بصدور الأمر رقم 68-653 المؤرخ في 30ديسمبر1968، والخاص بتشكيل هيئات التسيير الفلاحي المتمثلة في[2]:

- ***الجمعية العامة للعمال:*** وهي الهيئة العليا في المزرعة ويحدد أعضاؤها سنويا وفق برنامج الإنتاج؛
- ***مجلس العمال:*** تنتخبه الجمعية العامة، على أن يكون عدد عمال الوحدة أكثر من 50عاملا ويكون ثلثي(3/2) أعضائه من العمال المنتخبين المباشرين.
- ***لجنة التسيير:*** هي المسؤولة على نشاط المزرعة وتضم هذه اللجنة ما بين 2 إلى11عضوا منتخبين بحيث يكون (3/2) منهم مباشرين في الإنتاج.
- ***الرئيس:*** ينتخب سنويا من طرف لجنة التسيير بالأغلبية ويشترط أن يكون من أعضائها.
- ***المدير:*** تعينه وزارة الفلاحة ولا ينتخب وهو يمثل الدولة في الوحدة الإنتاجية ويعتبر عضوا في لجنة التسيير.

---

[1] **موسى رحماني** ، نفس المرجع، ص-ص 32-33.

[2] **عمر صدوق**، تطور التنظيم القانوني للقطاع الزراعي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة1988، ص50.

- ***الدواوين المساعدة للمزرعة المسيرة ذاتيا:*** وهي مؤسسات مختصة تقوم بتمويل وتموين المزارع المسيرة ذاتيا من خلال تزويدها بمختلف وسائل الإنتاج والمواد كالبذور والأسمدة.

إن أول ديوان أنشئ لهذا الغرض هو **الديوان الوطني للإصلاح الزراعي*(O.N.R.A)*** ، ويتمثل الدور الرئيسي الذي أسند إليه هو تسيير الأراضي الفلاحية والأملاك الشاغرة، كما تم تدعيمه بهيئات جديدة على مستويين تساعده في ضمان السير الحسن في مهامه إذ نجد:

أ- **على مستوى كل دائرة *(O.N.R.A)*** ويرتكز على هيئتين هما:[1]

- **المراكز التعاونية للإصلاح الزراعي** وتنحصر في التمويل والمحاسبة وتقديم القروض.
- **اتحادات الآلات الزراعية *(O.M.A):*** فهو مختص في عملية التموين للوحدات الإنتاجية التابعة لقطاع التسيير الذاتي بوسائل الإنتاج من آلات ومعدات فلاحية، بالإضافة إلى ذلك فهو يقوم بمهمة صيانة العتاد الفلاحي.

ب-على المستوى الوطني: يعتمد الديوان الوطني للإصلاح الزراعي (***O.N.R.A)*** على نوعين من التعاونيات المتخصصة في عملية تسويق الإنتاج وهما:

- **تعاونية الإصلاح الفلاحي *(C.O.R.A)*** متخصصة في عملية التسويق والتصدير.
- **تعاونية جهوية للتصريف *(C.O.R.E)*** ومن مهامها الأساسية التسويق الداخلي للمنتجات الفلاحية.

ونتيجة لعدم كفاية مثل هذه التعاونيات في مجال التسويق الخاص بالمنتجات الفلاحية التابعة لقطاع التسيير الذاتي تم تعويض الديوان الوطني للإصلاح الزراعي في جوان 1966 بمؤسسة فلاحية جديدة هي **الاتحاد الوطني للتعاونيات الفلاحية التسويقية *(U.N.C.A.D)***، والتي خصصت لتسويق

---

[1] **سايح بوزيد**، تأهيل القطاع الزراعي الجزائري في ظل المتغيرات العالمية، رسالة ماجستير في اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان-الجزائر، سنة 2007، ص142.

المنتجات الفلاحية وذلك لغاية نهاية أفريل سنة 1969، حيث أنشأ **الديوان الوطني للمنتجات الزيتية *(O.N.P.C)*** وأسندت إليها مهمة مراقبة تسويق المنتجات الزيتية وتحسين إنتاج الزيتون، وجاء هذا الديوان بموجب المرسوم رقم 63/69 المؤرخ في 20 نوفمبر 1969.

- **الديوان الوطني للحلفاء:** يختص هذا الديوان باستغلال نبات الحلفاء وتحديد أسعارها وتنظيم سوقها.
- **الديوان الوطني للعتاد الفلاحي:** أسس بموجب المرسوم رقم 69/17 المؤرخ في 13 أفريل 1969 لتمركز مشتريات العتاد الفلاحي وضمان صيانته.
- **الديوان الوطني لتغذية الأنعام *(O.N.A.B)*** أسندت إليه مهمة دراسة حاجيات الانعام من الأعلاف وتوفيرها، وتقديم الارشادات والمساعدة الفنية للمربين.

الفرع الثاني: سلبيات سياسة التسيير الذاتي

أصبح المنتجين في ظل سياسة التسيير الذاتي مجرد أصحاب أجور، ينتظرون أجرتهم الشهرية وهذا ما أدى إلى اختلال عوامل الإنتاج واختلال عملية التموين والتسويق وسادت البيروقراطية العقيمة التي جعلت السياسة عديمة الأثر من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، وأوجد هذا التوجه البيروقراطي رفضاً من قبل الفلاحين. فبالرغم من أن سياسة التسيير الذاتي كان منطلقها منح المنتجين سلطة القرار في تسيير الأراضي الفلاحية بما يعزز الإنتاج الفلاحي إلا أن ذلك لم يحدث، حيث كان للدولة التدخل الرئيسي في تسيير المزارع وفرض سلطة قرارها من خلال الدواوين التي وضعتها على رأسها الديون الوطني للإصلاح الزراعي، مما أدى إلى انتزاع سلطة التسيير من هيئاته المعنية مباشرة برعاية شؤون الإنتاج على الصعيد الميداني. فضلا عن ذلك، فإن ميزانية المزرعة كان متحكما فيها عن طريق **المركز البلدي للإصلاح الزراعي *(C.C.R.A)*** بمعية البنك، حيث يقوم هذا الأخير بتحديد الأرصدة المخصصة للإنتاج دون علم أعضاء المزرعة، وكذلك فواتير الصيانة والإصلاحات .

إن هذه المركزية التكنوقراطية في التسيير أدت إلى اختلال العلاقة الاقتصادية بين العائد والإنفاق وما بين مداخيل الفلاحين وبين مداخيل المزرعة، وكذا اختلال العلاقة ما بين ما تحتاجه المزرعة من عمال وما بين عدد العمال المشّغلين في المزرعة. حيث كانت الأجور تتحدد وتسدد بعيداً عن شروط الإنتاج والعائد، وهذا ما أثر على الإنتاج رغم العدد الكبير للعمال في المزرعة. هذا الذي أدى بدوره إلى انخفاض الإنتاج الفلاحي الوطني من المنتجات الزراعية، وصار التوجه نحو الاستيراد ضرورة حتمية لتغطية الطلب الداخلي المتنامي، وبالتالي حدث عجز في الميزان التجاري، ورفع من الضغوطات المالية على ميزانية الدولة حيث كان ذلك على حساب مشاريع البنية التحتية الهادفة للتخلص من التبعية الاقتصادية وتعزيز الاستقلال.[1]

المطلب الثاني : سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في ظل الثورة الزراعية

إن الوضعية الاقتصادية التي وصلت اليها الجزائر تعتبر انعكاساً واضحا لتجسيد نتائج سياسة التسيير الذاتي. حيث تفاقمت المشاكل الاقتصادية ، وتراجع مردود القطاع الفلاحي مما أدى إلى عدم قدرته على توفير مختلف الحاجيات الأساسية الغذائية للسكان.

الفرع الأول: الظروف الاقتصادية لقيام الثورة الزراعية

رأت السلطة أن الثورة الفلاحية هي سياسة حتمية نابعة من الحالة الاقتصادية السائدة أنذاك وعلى رأسها انخفاض المستوى المعيشي للأسر الريفية، وعدم قدرتها على تحويل الأساليب الفلاحية ومشاركتها في التنمية الاقتصادية للبلاد، قابله ذلك تطور سريع للطلب نتاج المشاكل التي كان يتخبط فيها القطاع الفلاحي خلال تلك المرحلة، لا سيما مشكلة التسويق التي نشأت بسبب فقدان الجزائر لحصتها السوقية في أوروبا بعد الاستقلال، حيث وخلال حقبة الاستعمار كان الانتاج الفلاحي المتمثل في غالبيته من

---

[1] **براكنية بلقاسم**، الزراعة والتنمية في الجزائر –دراسة مستقبلية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية شعبة التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة–الجزائر، سنة2014، ص–ص158–159.

منتجات الكروم (الخمور بالدرجة الأولى) موجهاً للتصدير نحو أوروبا، وبعد الاستقلال أصبح تسويقها غير مضمون من قبل الشريك الفرنسي كونه الشريك الأول في استهلاك المحاصيل الجزائرية، وإثر ذلك ظهرت أزمة حقيقية للصادرات ضربت بقسوة المنتجات الجزائرية سنة 1965.

بالإضافة إلى ذلك شهد القطاع الفلاحي خلال هذه المرحلة اختلالات كبيرة كانت هيكلية بالدرجة الأولى خاصة في ظل تغيرات الاهداف الزراعية من توفير منتوجات تتمثل أغلبيتها في الخمور موجهة للتصدير خلال الاستعمار إلى توفير منتجات فلاحية لسد الطلب الداخلي المتنامي البعيد كل البعد عن منتجات الكروم ، ولذلك فإن التوزيع الغير العادل للأراضي الفلاحية الذي خلفته السياسة الاستعمارية أحدث اختلال في توزيع الأراضي وأثر على مردوديتها، فالمساحة الصالحة للزراعة أنذاك لم تتجاوز 6,8 مليون هكتار تتركز في شمال الجزائر، 50% منها تقع في مناطق متذبذبة التساقط حيث لا يتجاوز معدل التساقط فيها 400 ملم في السنة. فضلا عن التوزيع الغير المنتظم للأراضي على العمال، اذ تُستغل ثلث المساحة الصالحة للزراعة في اطار التسيير الذاتي والمتمثلة في المزارع التي كان يستغلها المعمرون، هذه الأراضي مجموعة في ضيعات متسعة المساحة وكثيراً ما تكون مستصلحة على نسق عصري ومجهزة بمعدات هامة تُشغل قرابة 135 ألف عامل دائم و100 ألف عامل موسمي بمعدل 56 مليون يوم عمل وتُعيل قرابة 1.140.000 نسمة .[1]

أما الثلثان الآخران من المساحة القابلة للزراعة فتعيش منه ما نسبته 65% من إجمالي السكان أي ما يعادل 5 ملايين شخص . تختلف نظم ملكيتها ما بين الملك والمُلك المشاع أو الوقف أو ما هو ملك يتكون من أراضي جماعية قديمة موزعة توزيعاً متبايناً.

[1] **ميثاق الثورة الزراعية** ،الجريدة الرسمية الجزائرية، ، العدد 97، الصادر في 30 نوفمبر 1971. ص 1626.

الجدول رقم (3-1) : يوضح وضعية الأراضي الفلاحية وتقسيماتها سنة 1971.

عدد المزارع	مساحة المزرعة	نسبتها من القطاع الخاص(%)
16500	أكثر من 50 هكتار	25
147000	ما بين 10 إلى 50 هكتار	50
114000	من 5 إلى 10 هكتار	15
310000	أقل من 5 هكتارات	10

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على ميثاق الثورة الزراعية ،الصادر بالجريدة الرسمية الجزائرية، ، العدد 97، بتاريخ في 30 نوفمبر 1971.

يلاحظ من الجدول إن كبار المستغلين لا يمارسون 3% من المجموع يملكون وحدهم 25 % من المساحة القابلة للزراعة في حين الفلاحين الاقل من حد الكفاية لا يملكون إلا 10%من تلك المساحة ، وازدادت خطورة هذا التباين بسبب نقص الزراعة الكثيفة في المزارع الصغيرة حيث أن 96 % من المساحة كانت تستغل لزراعة الحبوب فقط، هذا الذي جعل 425 ألف مستغل يعيشون دون مستوى الحد الدنى للمعيشة، وأكثر من نصف المستغلين مجبرين عن البحث عن موارد تكميلية لمعيشتهم، فضلاً عن السكان الريفين الذين لا يستغلون الأرض ويعيشون من العمل الموسمي أو من قرار الهجرة والذي يبلغ عددهم قرابة 500 ألف عامل يكاد يقترب عددهم، فالمستغلون لا يشكلون إلا أقلية صغيرة ذات امتيازات كبيرة بالنسبة لمجموع الفلاحين المحرومين.

الفرع الثاني: مضمون مشروع الثورة الفلاحية

تعتبر الثورة الفلاحية من أهم القرارات التي خرج بها ميثاق طرابلس وصادق عليها المجلس الوطني للثورة الجزائرية سنة 1962، والتي تهدف حسب الميثاق غلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية[1]:

- عصرنة القطاع التقليدي بهدف تطوير الأرياف؛

[1] **لنقار بركاهم سمية،** منازعات العقار الفلاحي التابع للدولة في مجال الملكية والتسيير ، الطبعة الأولى، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر ، سنة2004، ص 18.

- الإصلاح الزراعي من خلال القواعد الاقتصادية للاستعمار الفرنسي وإعادة بعث الحياة والاستقرار في الأرياف؛
- صيانة الثروة العقارية باستصلاح الأراضي وحمايتها من الانجرافات وتوسيع الأراضي المسقية.

وفي سنة 1964 اعدت السلطة مشروعاً يتضمن قانون الثورة الزراعية غير أنه ولظروف السياسية أنذاك تم تأجيله إلى غاية سنة 1968[1]، أين تم التراجع عن المضي فيه نظراً لعدة عوائق على رأسها مشكلة توزيع الأراضي التي لم يفصل فيها وكانت محل نظر.

وفي سنة 1971، وإثر صدور الأمر 73/71 [2]، المؤرخ في 08 نوفمبر 1971، والذي يتضمن مشروع الثورة الزراعية بداية من الدوافع والمبادئ والأهداف إلى استراتيجية الثورة الزراعية وكيفية تجسيدها، فضلاً عن الهيئات المخولة بتطبيقها ومراقبتها.

الفرع الثالث : محاور استراتيجية الثورة الزراعية

يمكن تقسيم استراتيجية الثورة الفلاحية وفق ترتيب زمني إلى أربعة محاور رئيسية:

- ✓ **المحور الأول** : تأميم الأراضي الزراعية والنخيل وفق مبدأ الأرض لمن يخدمها.
- ✓ **المحور الثاني** : تخصيص الأراضي المؤممة.
- ✓ **المحور الثالث:** تحديد الطرق الخاصة باستغلال الأراضي الفلاحية.
- ✓ **المحور الرابع:** اعداد وتنفيذ السياسة الرعوية للثورة الزراعية.

أولا: تأميم الأراضي الزراعية والنخيل

قامت الدولة وفق مبدأ الأرض لمن يخدمها، ولا يملك الحق في "الأرض إلا من يُفلحها ويستثمرها" بتأميم جميع الأراضي التي لا تتوافق مع هذا المبدأ ، حيث قامت بتأسيس الصندوق الوطني للثورة

---

[1] **علجة الجيلالي**، ازمة العقار الفلاحي ومقترحات تسويتها من تأميم الملك الخاص إلى خوصصة المال العام، دار الخلدونية ، الجزائر، سنة2005، ص 28.

[2] **الأمر 73/71** ، المتضمن الثورة الزراعية ، الصادر بالجريدة الرسمية ، العدد 97، بتاريخ 30نوفمبر 1971.

الزراعية بمقتضى المادة 18 من الأمر رقم 71 –73 الصادر في 8 نوفمبر 1971 ، المتضمن للثورة الزراعية ، أوكلت له مهمة تأميم الأراضي فحددت وضعيات الأراضي التي يتم تأميمها وتشمل:

1) **التغيب عن الأراضي** : تؤمم لهذا الغرض كل الأراضي المالكين المتغيبين وكذا وسائل الانتاج المرتبطة بها.[1]

2) **الغاء الملكية الواسعة** : تحديد الملكية القصوى للمالكين وتأميم الفائض من الأراضي لصالح الصندوق الوطني للثورة الزراعية وذلك على أساس ثلاث معايير .[2]

أ- **معيار القدرة على العمل** : تحدد مساحة الملكية الخاصة حسب قدرة المالك وعائلته على الاستغلال (وهو معيار يصعب تحديده كونه يتغير من شخص إلى أخر ونوعية العمل يدوياً أو آلياً).

ب- **معيار الدخل** : حيث حدد المادة 65 من الأمر 73/71 متوسط الدخل الأدنى الذي يعادل ثلاث مرات دخل عامل في مزرعة مسيرة ذاتياً يعمل 250 يوماً في العام (الدخل المتأتي من المزرعة المحددة مساحتها تساوي ثلاث أضعاف دخل عامل يعمل 250 يوم في العام في مزرعة مسيرة ذاتيا).

ج- **معيار نوعية الارض** : تحدد المساحة وفقاً لنوعية الأرض وخصوبتها (مكوناتها الفيزيائية أو الكيميائية، الموقع) ،وتعتبر أراضي العرش والوقف أراضي خصبة من الدرجة الثانية.

3) **أراضي الجماعات العمومية والخاصة** : وتشمل جميع الأراضي التي تحمل الطابع العام بما في ذلك أراضي الوقف العام، بالإضافة إلى أراضي الوقف الخاص وأراضي العرش والأراضي المشاعة ، فضلاً عن الاراضي المملوكة من طرف شخص معنوي تابع للقطاع الخاص .

---

[1] للاطلاع اكثر راجع المادة 30 من الأمر 73/71 لقانون الثورة الزراعية الصادر في 08 نوفمبر 1971.

[2] **رابح زبيري**، نفس المرجع السابق ، ص 42

أسفرت عملية التأميم على تأميم 1.355.883 هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة من قبل الصندوق الوطني للثورة الزراعية.

ثانيا: تخصيص الأراضي المؤممة:

بعد عملية التأميم لأنواع الأراضي التي يمسها التأميم تأتي المرحلة الثانية والمتمثلة في توزيع هذه الأراضي على مستحقيها .

1) **طريقة تخصيص الأراضي** : يقر تخصيص أراضي الصندوق الوطني للثورة الزراعية لفائدة مجموعة من الفلاحين بقصد قيامهم بالاستغلال في إطار تعاونية وذلك بصفة عامة ، أو بصفة خاصة ، عندما تقتضي الأراضي المعنية اشغالاً للتهيئة للانتفاع من انتاجها فيتم تخصيصها لفائدة مجموعة من الفلاحين حيث تتولى استثمارها بمعونة الدولة ، وهناك التخصيص في شكل قطع منفردة ، والتي لا يعمل بها إلا في حالة توفر الشروط الاجتماعية والتقنية والاقتصادية الضرورية لإنجاح تعاونية غير مكتملة، ثم يتم تنظيم التعاونية عند استكمال شروط إحداثها .

2) **اختيار المستحقين:** يتم تخصيص الاراضي وفقاً إلى المقاييس التالية :

- أهلية الفلاح البدنية للتمكن من استغلال الأرض .
- ألا يملك الأرض أو يمتلكها على درجة ناقصة أو يفتقر لأرض كافية.

وتأخذ الأولوية في الاختيار بين الفلاحين الذي ينطبق عليهم هذه المقاييس بداية من العمال المستغلون للأراضي التي شملها التخصيص حيث التأميم إلى قدماء المجاهدين وأبناء الشهداء وأصحاب الأسر الكبيرة.

3) **حقوق والتزامات المستحقين:** يتم تخصيص أراضي الصندوق الوطني للثورة الزراعية بموجب تعاقد تحدد بمقتضاه حقوق والتزامات المستحقين، حيث تخصص الأراضي على أساس الانتفاع المؤيد

وفي حالة الحجر أو الوفاة يحل محلهم الفروع الذكور. في المقابل يلتزم المستحقين بمجموعة من الالتزامات:

- المستحقون ملزمون بخدمة أرضهم شخصياً وفي إطار توجيهات المخطط الوطني.
- ملزمون بالمشاركة في الأشغال ذات الطابع الجماعي، وملزمون بالانضمام إلى التعاونيات المتعددة الخدمات.

أسفرت عملية تخصيص الأراضي على:[1]

- توزيع 000 100 1هكتار في شكل تعاونيات زراعية بلغ عددها 6000 تعاونية (*C.A.P.R.A*)؛
- تكوين حوالي 700 تعاونية للخدمات على مستوى البلاد (***C.A.P.S***) و830 تعاونية لاستغلال الجماعي (***C.A.E.C***)والمكلفة بالاستعمال المشترك لوسائل الانتاج وكذا تشكيل تعاونيات لتربية المواشي على مساحة قدرها 600.000هكتار .[2]

ثالثا: تحديد الطرق الخاصة باستغلال الأراضي الفلاحية

حددت استراتيجية الثورة الزراعية ثلاث طرق لاستغلال الأراضي الفلاحية وهي: التسيير الذاتي، التعاون الزراعي، الاستغلال الخاص .

1) **التسيير الذاتي:** حافظت استراتيجية الثورة الزراعية على نظم التسيير الذاتي وأقرته أحد أشكال الاستغلال الثلاث إلى جانب التعاون الزراعي والاستغلال الخاص، إلا أنها أجرت عليه بعض الاصلاحات لزيادة فعاليته وتدارك الضعف الذي تميز به خلال الفترة السابقة وذلك من خلال:

- تعزيز اللامركزية في التسيير مجالس العمال؛

---

[1] **غردي محمد** ، أثار المديونية على القطاع الزراعي وأفاق التنمية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، سنة 2002، ص08.

[2] **غردي محمد**، مرجع سابق، ص09.

- منح جزء من الأرباح للعمال، وادماجهم ضمن قانون الحماية الاجتماعية فضلا عن استفادتهم من النظام الخاص بالمنح العائلية؛
- الاصلاح المالي والمرافقة التقنية والتجهيز وربط بين المزارع والهيئات على كافة مستويات الانتاج.

2) **التعاون الزراعي:** أُعتبر ميثاق الثورة الزراعية التعاون الزراعي شكل من أشكال الاستغلال التشاركي والجماعي للأراضي الفلاحية على غرار التسيير الذاتي والذي يشكل وسيلة لدمج المزارع الصغيرة في مدارج التنمية الكثيفة للزراعة، حيث يتيح نظام التعاون الزراعي عدة امتيازات من بينها :

- إطار لتحضير صغار المستغلين وتكوينهم؛
- التمكن من تجميع وسائل الانتاج مما يخفف العبء والتكلفة ويمّكن من الاستفادة من مميزات غلة الحجم؛
- تفتح طرق التطور لعدد كبير من المستغلين الغير قادرين على تطوير مزارعهم بالوسائل العصرية وتحسين ظروفهم المعيشية؛
- تمكن من احتواء المزارع الصغيرة ، وبالتالي تحقيق التكامل الزراعي من خلال ادماج مزارع جديدة في شبكات التمويل والتسويق.

ولنجاح التعاونية في تحقيق الهدف المنشود يجب أن تنشأ بناءًا على الحاجة في تحقيق الأهداف والميزات المذكورة سابقاً، وتنشأ عن رغبة مجموعة من الأطراف ترى أن الاشتراك في شكل تعاونية يحقق هذه الأهداف، وعليه يكون الانضمام إلى التعاونية بشكل اختياري وفق استراتيجية يرسمونها أعضاء التعاونية بكل حرية دون تدخل الدولة.

تجسيد تطبيق نظام التعاون الزراعي من خلال مجموعة من الأوامر والقوانين والمراسيم التي حددت بصفة دقيقة أنواع التعاونيات وطريقة تأسيسها والجدوى من انشائها.

تنص المادة 3 من الأمر 72–23 المؤرخ في 7 جوان 1972 الخاص بالقانون الأساسي للتعاونيات الفلاحية على أن التعاونيات تستهدف في مهمتها الاقتصادية أساساً ما يلي :

- القيام بعمليات الانتاج وتسهيلها وعمليات الشراء والبيع ؛
- تخفيض سعر التكلفة والبيع لبعض المنتجات وبعض الخدمات لفائدة أعضائها وبفضل مجهودهم المشترك وذلك عن طريق قيامهم بمهام المقاولين أو الوسطاء والذين تشمل أجورهم أسعار التكلفة والبيع؛
- تحسين جودة المنتجات المقدمة لأعضائها وتحسين شروط المعيشة والعمل لأعضائها.

ولهذا الغرض تقوم بما يلي :[1]

- تنظيم الحياة الجماعية وأوقات الفراغ لفائدة أعضائها؛
- اتخاذ المبادرات التي ترمي إلى تحسين المستوى الثقافي لأعضائها وأُسرهم؛
- تأمين التكوين المهني ومحو الأمية لأعضائها وأسرهم؛
- تنظيم الاعلام لفائدة أعضائها وأسرهم .

واعتماداً على نصوص قانون التعاون الفلاحي يمكن أن نصنف عشرة أنواع من التعاونيات وتنقسم إلى :

- **مجموعة التعاونيات التحضيرية:** أنشأت بموجب المرسوم 152/72 المؤرخ في 1972/07/27 وهي شركات خاصة تابعة لأشخاص ذات رؤوس أموال قابلة لتغيير، تعمل تحت وصاية وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي؛
- **المجموعة التعاونية للاستثمار:** تأسست بموجب المرسوم رقم (72/ 150) المؤرخ في 1972/07/27.

[1] **المادة 3 من الأمر رقم 72– 23**، المتضمن القانون الأساسي العام للتعاونيات الفلاحية ، المؤرخ في ربيع الثاني عام 1392 الموافق ل 7 يونيو 1972 الجريدة الرسمية العدد 51، الصادر في 27 يونيو 1972. ص–ص:761 –767

- **المجموعة الزراعية للمالكين على الشيوع :** صدر قانونها الأساسي النموذجي بموجب المرسوم رقم (151/72) في 1972/07/27 والذي ينص على التشارك في إطار الملكية المشاعة.
- **التعاونيات الزراعية للاستغلال المشترك:** تأسست بموجب المرسوم (153/72) المؤرخ في 1972/07/27، والتي تجمع بين 03 مستفيدين من الثورة الزراعية وعضو من التسيير الذاتي أو الاستغلال الخاص المالكين لوسائل الانتاج.
- **التعاونيات الزراعية للإنتاج :** تُؤسس من المستفيدين من الثورة الزراعية بشكل جماعي بحيث لا يقل أعضائها عن 15 عضو .
- **التعاونيات الزراعية للخدمات :** وتضم نوعين من التعاونيات:

- **التعاونيات الزراعية للخدمات الاقتصادية :** تم انشاؤها بموجب المرسوم (155/72) المؤرخ في 1979/07/27تستهدف استعمال وسائل الانتاج من غير الأرض بصفة مشتركة على وجه أكمل.

- **التعاونيات الزراعية المتعددة الخدمات:** تم إنشاؤها بموجب المرسوم 156/72 المؤرخ في 1972/07/27 ، تستهدف تنظيم الإنتاج الزراعي لأعضائها وتحسين أوضاعهم الاجتماعية وظروف عملهم.[1]

- **تعاونية تسويق الخضر والفواكه للولاية:** حددها المرسوم (199/71) المؤرخ في 1974/01/01 هدفها الأساسي المتمثل في برمجة وتنظيم جميع عمليات التسويق الخاصة بالخضر والفواكه في كل تراب الولاية بالتنسيق مع التعاونيات الزراعية المتعددة الخدمات.

- **تعاونية تربية الماشية الرعوية :** صدر قانونها الأساسي النموذجي بموجب المرسوم رقم (169/75) المؤرخ في 1975/12/30 تهدف إلى استغلال الماشية ووسائل الانتاج والتنظيم المعقول

[1] **عمر صادوق** ، محاضرات في قانون الثورة الزراعية، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، سنة 1986، ص 98

لأراضي الرعي والحفاظ عليها من خلال تهيئة أراضي الرعي ، وبصفة عامة كل النشاطات المتعلقة بتربية الأغنام.[1]

- **التعاونية الزراعية للخدمات والتمويل** :أنشأت بموجب المرسوم رقم (34/72) المؤرخ في 1982/01/23 أنشأت التعاونية الزراعية للخدمات والتموين والتي تعتبر شركة مدنية خاصة ، تهدف إلى تحقيق التموين للقطاع الفلاحي بوسائل الانتاج (أغلفة ، بذور ، أعلاف .... الخ) وتخزين البذور والغرس وتوضيبها.[2]

3) **الاستغلال الخاص للأراضي الفلاحية** : يتعلق هذا النظام بتحديد كيفية الاستغلال للأراضي التي تندرج ضمن القانون الخاص من طرف مُلاكها حيث يمنع القانون تأجير الأراضي، ويُلزم ملاكها لاستغلالها بصفة شخصية، وكل أرض تنتمي إلى هذه الفئة غير مستغلة ستضم إلى الصندوق الوطني للثورة الزراعية، بالإضافة إلى الأراضي المؤممة الناجمة عن تحديد الملكيات الخاصة الواسعة التي تفوق الحد الأقصى للمزرعة .

رابعاً: إعداد وتنفيذ السياسة الرعوية للثورة الفلاحية

تجسدت استراتيجية الرعي للثورة الزراعية من خلال الامر 75/45 المتضمن لقانون الرعي المؤرخ في 1975/06/17 جاء هذا القانون لينظم قطاع تربية الاغنام بشكل عام ويرفع من مردودية عبر الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية الضخمة ، حيث تمتلك الجزائر ما يعادل 20 مليون هكتار من الأراضي الرعوية التي هي عبارة عن سهوب تتواجد في المناطق الداخلية وجب استغلالها بشكل فعال يمكن من رفع

---

[1] **المرسوم رقم 75 /1969** ، المتضمن القانون النموذجي لتعاونية التربية الرعوية للثروة الزراعية، المؤرخ في 27 ذي الحجة 1395 الموافق ل 20 ديسمبر 1965 ، الجريدة الرسمية ، العدد 03 ،الصادر بتاريخ 09 يناير ، سنة 1976، ص 32.

[2] **المرسوم 34/82**، المتضمن لقانون انشاء تعاونيات زراعية للخدمات والتمويل ، الجريدة الرسمية ، العدد 04 ، المؤرخ في 27 ربيع الأول 1402 الموافق ل 23 يناير 1982 الصادرة بتاريخ 26 يناير 1982، ص 161.

انتاجية وفي نفس الوقت يحمي الثروة الرعوية من خلال تفادي الرعي الجائر وتنظيمه لضمان الاستدامة، حيث ارتكزت سياسة الري للثورة الزراعية على أربع محاور أساسية:[1]

- **المحور الأول** : تحديد المناطق السهبية (المرسوم 166/75، المؤرخ في 30 ديسمبر 1975).
- **المحور الثاني** : تحديد عدد الماشية ومساحة الرعي التي يمكن منحها برسم الثورة الزراعية في المناطق السهبية (المرسوم 167/75 المؤرخ في 30ديسمبر 1957).
- **المحور الثالث** : تحديد امتلاك الماشية في المناطق السهبية (المرسوم 168/75 المؤرخ في 30 ديسمبر 1975).
- **المحور الرابع** : انشاء تعاونية رعوية للثورة الزراعية (المرسوم 169/75 المؤرخ في 30 ديسمبر 1975).

1) **تحديد المناطق السهبية:**

تم إحصاء المناطق السهبية وتحديد حدودها وذلك إلى خمسة مناطق :

-**المنطقة الرعوية الشبه السهبية:** المسماة بالمنطقة النصف جرداء السفلى الواقعة في خط تماطر 300 و400 ملم وتظم الولايات: قالمة ، أم البواقي ، قسنطينة ، سطيف، المدية، البويرة، تيارت، سعيدة، سيدي بلعباس، تلمسان.

-**المنطقة الرعوية الحدود الشمالية لمنطقة السهوب (من الشرق إلى الغرب):** المسماة بالمنطقة الجرداء العليا الواقعة في خط تماطر 200 و300 ملم وتضم الولايات : تبسة، أم البواقي، بسكرة ، باتنة، المسيلة، البويرة، المدية، تيارت، سعيدة، سيدي بلعباس، تلمسان.

---

[1] **المراسيم (166/75)، (167/75)، (168/75)، (169/75)**، المتضمن لقانون الرعي، الجريدة الرسمية، العدد 03، الصادر بتاريخ 09 يناير 1976، ص – ص 26-31.

-**المنطقة الرعوية حصر سهبي داخل منطقة شبه السهبية:** وتتواجد في الولايات ، أم البواقي ،باتنة.

-**المنطقة الرعوية الحدود الجنوبية للمنطقة السهبية (من الشرق إلى الغرب):** المسماة بالمنطقة الجرداء العليا الواقعة في خط تماطر 200 و300 ملم المتواجد بين الولايات تبسة، أم البواقي ، المسيلة ، الجلفة ، الأغواط ، سعيدة.

-**المنطقة الرعوية الحدود الجنوبية لمناطق الرعي:** ما قبل الصحراء أو ناحية الغابات من الشرق إلى الغرب المسماة بالمناطق الجرداء السفلى الواقعة بين خط تماطر 100 و*200* ملم وتقع بين ولايات بسكرة ، ورقلة ، الأغواط ، سعيدة ، بشار.

2) تحديد عدد الماشية ومساحة الرعي:

- حددت المادة الأولى والثانية من المرسوم 167/75 المؤرخ في 30 ديسمبر 1975 عدد الماشية التي يمكن منحها باسم الثورة الزراعية ما بين 100 نعجة و05 كباش فحول للمستفيد الواحد ، ويمنح في مقابل ذلك قطعة أرض للرعي تختلط مساحتها من منطقة إلى أخرى وذلك وفق التقسيم التالي :

الجدول رقم (3-2) يوضح تقسيمات مناطق الرعي

المنطقة	المساحة
أ -المناطق الزراعية الرعوية المسماة(المنطقة الجرداء السفلى) الواقعة بين خط ... 300و400 ملم	100 هكتار
ب – المنطقة السهبية المسماة المنطقة الجرداء العليا ذات التأثير الكلي الواقعة بين خطي التماطر 200 و300 ملم	*250* هكتار
ج- المنطقة السهبية الجنوبية المسماة المنطقة الجرداء السفلى ذات التأثير الصحراوي الواقعة بين خطي التماطر 200 م و 300 م	400 هكتار
المنطقة الرعوية من قبل الصحراء المسماة ناحية الغابات الجرداء السفلى الواقعة تحت خط التماطر 200 ملم	منطقة .....

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على المرسوم 167/75 المتضمن لقانون الرعي ، المؤرخ في 30 ديسمبر 1975، ص:30.

3) تحديد امتلاك الماشية في المناطق السهبية

حدد المرسوم (168/75) المؤرخ في 30ديسمبر 1975 الحد الاقصى لعدد الماشية التي تسمح بامتلاكها من طرف رب عائلة الذي تكون له صفة المربي المالك بمئتان وثمانون (280) نعجة و18 كبشاً فحلاً ويرفع العدد بـ 100 نعجة وخمسة أكباش فحول عن كل ولد مكفول بدون أن يتعدى مجموع العدد 150% من الحد الأقصى المسموح بامتلاكه.

4) انشاء تعاونية التربية الرعوية للثورة الزراعية

بموجب المرسوم (169/75) المؤرخ في 30 ديسمبر 1975 تم تكوين تعاونية التربية الرعوية وهي شركات مدينة خاصة للأشخاص تهدف إلى استغلال الماشية ووسائل الانتاج وتحسين الظروف الاجتماعية للمربين.

أسفرت تطبيق السياسة الرعوية للثورة الزراعية إلى غاية 1980 عن انشاء 1.200 تعاونية لتربية الماشية على مساحة تقدر بـ 436.000 هكتار تقع في أحسن أراضي الرعي السهبية ، حيث وصل حجم القطيع بهذه التعاونية إلى 125.000 رئيس وتتوزع تعاونيات الاستغلال والانتاج كما يلي :

- 17 في ولاية سعيدة .
- 05 في ولاية الأغواط.
- 09 في ولاية تيارت.
- 45 في ولاية المسيلة .

يبلغ عدد رؤوس التعاون الواحد 104 رأس ، وكثافة رعي تقدر بـ 35 هكتار للرأس الواحد ، وهذا ما يبرز قلة استخدام الطاقات الرعوية حيث قدرت كثافة الرعي سنة 1980بـ 1.2 هكتار لكل رأس غنم، وهذا ما يعبر عن سوء استغلال المساحات الرعوية.

والملاحظ أيضاً من خلال سياسة الرعي أنها تولي أهمية لإنتاج الأعلاف الخضراء والأعلاف الصناعية من خلال الاستفادة من أراضي الرعي .

الفرع الثالث: النتائج المحققة جراء تطبيق الثورة الزراعية

خلال الفترة ما بين (1971 إلى 1982) لم يتحقق كامل الأهداف المسطرة التي جاء بها مشروع الثورة الزراعية ، حيث نجحت الدولة أنذاك وفي إطار تنفيذ سياسة الثورة الزراعية من تأميم الأراضي التي حددها القانون وتحقيق توزيعها بالرغم من تأخرها . في حين لم تصل النتائج المحققة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي إلى مستوى الأهداف المسطرة خاصة فيما يتعلق برفع الانتاج الفلاحي (النباتي والحيواني) وتطوير الأرياف وتحسين المستوى المعيشي والثقافي لسكان الأرياف حيث نجمل انجازات الثورة الزراعية فيما يلي :

- تأميم الأراضي وتشكيل تعاونيات زراعية تمثلت في 6000 تعاونية موزعة *(C.A.P.R.A)* 1.100.000 هكتار.
- تكوين 700 تعاونية للخدمات على مستوى الوطن *(C.A.P.S)* و830 تعاونية زراعية للاستغلال الجماعي*(C.A.E.C)* والمكلفة باستغلال المشترك لوسائل الانتاج، وكذا تشكيل تعاونيات لتربية المواشي على مساحة 600.000 هكتار [1] .
- انشاء عدة قرى فلاحية تحتوي على المرافق العامة للحياة.
- انشاء السد الأخضر لوقف زحف الرمال من الجنوب إلى الشمال لحماية الأراضي الزراعية من التصحر.

[1] **جميلة لرقام** ، مساهمة الزراعية في التنمية الاقتصادية وتحقيق الأمن الغذائي ، رسالة ماجستير ، معهد العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، الجزائر ، سنة 1997، ص67.

تجدر الاشارة أن تعاونيات لم تخضع لعمليات الهيكلة، وهذا ما خالف التعليمة الرئاسية رقم 14 المؤرخة في 17 مارس 1981.

أبانت سياسة الثورة الزراعية عن العديد من الاختلالات والمشاكل خاصة تلك المتعلقة بالمزارع المسيرة ذاتية، نذكر من جملتها ما يلي:

- ضعف النتائج الاقتصادية للتعاونيات الإنتاجية للثورة الزراعية، وتسجيل خسارة في أغلب هذه التعاونيات؛
- تجزئة القطع الأرضية الفلاحية وعدم تجانسها، مما صعب من عملية الاستغلال الأمثل لهذه الأراضي؛
- التباعد الكبير بين مقر المزرعة وأطراف مساحتها، وانعزال بعضها عن بعض، مما أدى ال عدم تجانس المساحة الكلية للمزرعة وحال دون الاستغلال الأمثل لهذه الأراضي؛
- اعتماد القطاع الفلاحي على يد عاملة غير مؤهلة يغلب عليها طابع الشيخوخة؛
- ضعف العلاقة الهيكلية والوظيفية ما بين القطاع الفلاحي والقطاع الصناعي؛
- نشوء خلافات وتداخل في الصلاحيات بين المنتجين والمسيرين ما أثر على التسيير الجيد للمزارع.

جراء زيادة تأثير هذه المشاكل والاختلالات على المردود الفلاحي كان لزاما على الدولة أن تدخل وبشكل سريع، وهو ما تجل من خلال المنشور الرئاسي رقم 14 المؤرخ في 17 مارس 1981 القاضي بإعادة هيكلة المزارع المسيرة ذاتيا.

المبحث الثاني: سياسة تسير الأراضي الفلاحية في ظل اعادة الهيكلة

لم تستطع الثورة الزراعية تحقيق الأهداف المرجوة في تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء ومواجهة النمو المتسارع للطلب له بصفة عامة والطلب على المنتجات الزراعية بصفة خاصة. تزامنت هذه الظروف والازمة الاقتصادية الخانقة للاقتصاد الجزائري جراء انخفاض أسعار البترول أدت الى عجز الدولة عن تغطية النفقات العامة وصارت مجبرة للتوجه نحو صندوق النقد الدولي للاستدانة، حيث الزم هذا الأخير الجزائر القيام بإصلاحات هيكلية على كافة قطاعات الاقتصاد الوطني تقضي بالتخلي على النهج الاشتراكي وتبني خيار اقتصاد السوق الذي يقوم على الحرية الاقتصادية.

المطلب الأول : سير عملية اعادة الهيكلة

مست إصلاحات إعادة الهيكلة القطاع الفلاحي حيث أقرت المناقشات التي حدثت أثناء الميثاق الوطني لسنة 1986 عن وجود اختلالات هيكلية يعاني منها القطاع الفلاحي، واعترفت السلطة لأول مرة بفشل أسلوب الثورة الزراعية الذي عجز عن التحول إلى الثورة الخضراء، كما أقرت بعدم نجاعة الحلول الترقيعية التي تبنتها السلطة العمومية[1]. وعلى هذا الأساس كلفت رئاسة الجمهورية فريقاً من الاقتصاديين للبحث عن آلية حقوقية جديدة تحل محل الاليات القديمة، وسرعان ما ظهرت تعليمة رئاسية مؤرخة في جويلية 1987 التي أدخلت مفهوما جديداً للإصلاح الفلاحي. وفي 30 أوت 1987 تم تحويل التعليمة إلى منشور وزاري بالاتفاق المشترك بين وزراع الفلاحة، المالية، ووزير الداخلية يحدد من خلاله الطرق العملية لتوزيع الأراضي ووضع المخططات لتحديد المستثمرات الفلاحية الناجمة عن إعادة الهيكلة للقطاع الفلاحي[2].

---

[1] **عجة الجيلالي**، مرجع سبق ذكره، ص 171.

[2] ***Circulaire Interministérielle*** *du 30 août 1987, relative aux modalités de mise en œuvre des mesures Réorganisation des domaines de textes réglementaires, direction des affaires domaniales et foncières, 1986-1987,p 99.*

ليتجلى فيما بعد في شكل قانون تحت رقم 87-19 مؤرخ في 08ديسمبر1987 المتعلق بكيفية ضبط الاراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية ويحدد حقوق المنتجين وواجباتهم.

الفرع الأول: مراحل إعادة الهيكلة :

جرت عملية إعادة الهيكلة عبر ثلاث مراحل حيث كانت المرحلة الأولى بمثابة مرحلة إعدادية من خلال اجراء الدراسات التقنية والاقتصادية وإعادة توزيع الأراضي وفق مبدأ ترجيع الهدف الاقتصادي وذلك على طول الفترة ما بين 1980 إلى غاية سنة 1983.

ليتم خلال المرحلة الثانية باستصدار قانون الاصلاح الزراعي 18/83 المؤرخ في أوت 1993 ، جرت خلالها عملية استصلاح الأراضي الفلاحية ، امتدت هذه المرحلة منذ سنة 1983 إلى سنة 1986.

تمثلت المرحلة الثالثة في إصدار قانون 87-19 المؤرخ في 17 مارس 1981 يحدد من خلال قانون المستثمرات الفلاحية كأسلوب جديد للاستغلال الأراضي الفلاحية في الجزائر .

أولا: مرحلة إعادة تنظيم مزارع التسيير الذاتي 1980-1983

تضمنتها التعليمة الرئاسية رقم 14 المؤرخة في 17 مارس 1981 والتي تأمر بإعادة هيكلة الوحدات الفلاحية المسيرة ذاتياً وتعاونيات قدماء المجاهدين وتعاونيات الثورة الزراعية ليتم تحديد معالمها من خلال المنشور الوزاري 707 الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 1981، وذلك عن طريق انشاء وحدات انتاجية متماسكة وقوية اقتصادياً ومتحكم فيها، انتهت العملية رسميا في النصف الثاني من سنة 1983.

1) نتائج عملية إعادة هيكلة :

تهدف عملية إعادة الهيكلة إلى تطهير المزارع المسيرة ذاتيا والتعاونيات الفلاحية للمجاهدين وتعاونيات الثورة الفلاحية وإعادة تنظيمها في وحدات سميت بالمزارع الفلاحية الاشتراكية *(DAS)*، تنظيم التسيير والتحكم فيه، والتسوية النهائية للنزاعات المتعلقة بالملكية والاحتلال غير الشرعي للأراضي والتدرج نحو الاستقلال المالي.

مس هذا المشروع 2000 مزرعة مسيرة ذاتيا والتي تحولت إلى 3400 مزرعة فلاحية اشتراكية *(DAS)*. دعمت هذه المزارع بالمتخصصين في الفلاحة من مهندسين فلاحيين ومسيرين، وانطلقت بها برامج استثمارية [1].

مست عملية إعادة الهيكلة قطاع التسيير الذاتي، وقطاع الثورة الزراعية ليتم خلط حوالي 3396 وحدة جديد مهيكلة (مزرعة فلاحية مشتركة) منها 3034 ظهرت في القطاع المسير ذاتيا، وحوالي 364 تابعة لصندوق الوطني للثورة الزراعية *(FNDRA)* . وذلك كما هو موضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (3-3) يوضح عدد المزارع المعنية بإعادة الهيكلة

القطاع	القطاع المسير ذاتيا	قطاع الثورة الزراعية			
		تعاونيات الانتاج للثورة الزراعية	جمعية استصلاح الأراضي	أراضي *FNRA* الموزعة	أراضي *FNRA* غير الموزعة
عدد الوحدات	2099	4992	139	--	--
المساحة هكتار	2.330.501	1.266.544	8.892	5.005	1.278.452

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على رحماني موسى، محاولة تحليل الهيكل التنظيمي وتطور الانتاج الفلاحي وأثرها على الحالة الغذائية للجزائر 1962-1987، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1991، ص 74.

يبين الجدول رقم (3-2) عدد المزارع والمساحة الكلية التي شملتها عملية إعادة الهيكلة، حيث تم هيكلة ما يقارب 230 7 مزرعة تتربع على مساحة اجمالية 024 867 4 هكتار شملت كلا تعاونيات الانتاج للثورة الزراعية، وأراضي جمعية استصلاح الأراضي وأراضي الصندوق الوطني للثورة الزراعية الموزعة منها والغير الموزعة .

تجدر الاشارة أن تعاونيات لم تخضع لعمليات إعادة الهيكلة ، وهذا ما خالف التعليمة الرئاسية رقم 14 المؤرخة في 17 مارس 1981.[2]

---

[1] **عمر بسعود**، مرجع سابق، ص 108.

[2] **سايح بوزيد**، مرجع سابق، ص 167

الجدول رقم (3-4) يبين وضعية القطاع العام بعد إعادة الهيكلة

القطاع	القطاع المسير ذاتيا	قطاع الثورة الزراعية		
عـــــدد المـــــزارع الاشتراكية	**3043**	تعاونيات الثورة الزراعية المتبقية	تعاونيات فردية	وحـــدات حولـــت إلى مزارع اشتراكية
		91		**364**
المساحة هكتار	**2.330.501**	**13.119**	**453.859**	**355.666**

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على رابح زبيري، الاصلاحات في قطاع الزراعة في الجزائر وأثارها على تطوره، اطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 1996 ، ص 28

يبين الجدول رقم (3-3) وضعية القطاع العام بعد عملية إعادة الهيكلة ، حيث أسفرت هذه الأخيرة عن تكوين ما يقارب 3500 مزرعة فلاحية مشتركة (DAS) على مساحة اجمالية تتربع على 2.800.000 هكتار (بمعدل 825 هكتار) للمزرعة ، حيث كان مقرراً تكوين 5000 مزرعة علماً أن المزارع الجديدة لم يراعي في تكوينها التقيد بالنماذج التي حددها المنشور 707 كما كشفت العملية عن وجود حوالي 700 ألف هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة غير مستغلة فعلياً، بعضها أُممت في إطار الثورة الزراعية ولم توزع حوالي 400 ألف هكتار والبعض الأخر أراضي زائدة عن الطاقة الاستغلالية للمزارع المسيرة ذاتياً، وزعت في شكل استفادات فردية على الفلاحين.[1]

إن القيام بعملية إعادة الهيكلة للأراضي الفلاحية من خلال تجميعها وإعادة توزيعها وفق مميزاتها الجغرافية إلى 05 مناطق.

[1] **رابح زبيري**، مرجع سابق، ص 28

الجدول رقم (3-5) التقسيم المنطقي للأراضي الفلاحية حسب الخصائص الجغرافية في إطار إعادة الهيكلة

المنطقة	المنطقة الأولى	المنطقة الثانية	المنطقة الثالثة	المنطقة الرابعة	المنطقة الخامسة
حجم التساقط	أكثر من 600 ملم سنويا	ما بين 450و600 ملم سنويا	ما بين 350-450 ملم	220- 350 ملم	أكثر من 800 ملم
الأراضي	ساحلية (متيجة ، عنابة)	الهضاب العليا، بلعباس، الشلف، قسنطينة ، معسكر	الهضاب العليا، الداخلية، سطيف، تيارت، الجلفة، سعيدة	الصحراوية	القبائل
فرع المحاصيل	الخضر والفواكه، الحبوب	الشجار المثمرة، الخضر الجافة، البقول، الحبوب الشتوية	الحبوب الشتوية ومناطق الرعي	الحبوب، تربية الماشية	الأشجار المثمرة، الكروم، الحبوب والخضروات.

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على رسالة الماجستير لجميلة لرقام، مساهمة الزراعة في التنمية الاقتصادية في تحقيق الأمن الغذائي، معهد العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، الجزائر، سنة 1997، ص 119.

تشترك هذه المناطق على الرغم منه (اختلافات في الخصائص) أنها تتميز بأراضي بور، وهذا لطالما كان عائقاً خلال الثورة الزراعية، حيث تشكل أراضي البور سنة 1981 ما يقارب نصف المساحة الكلية بحوالي 3,3 مليون هكتار 55% منها يحوزها القطاع الخاص، كانت تشكل تحدياً للدولة من أجل استغلالها.[1]

[1] **جميلة لرقام** ، مرجع سابق ، ص 119.

ثانيا: مرحلة استصلاح الأراضي الفلاحية

بعد انتهاء الدولة من إعادة تنظيم المزارع الفلاحية في إطار عملية إعادة الهيكلة، كان لابد من استكمال العملية عن طريق الاهتمام بالأراضي الغير المستصلحة للرفع من مساحة الأراضي الصالحة للزراعة من خلال تشجيع المواطنين على استصلاح واستغلال كافة الامكانيات الزراعية المتاحة وهذا ما تجسد في القانون رقم 17/83 المؤرخ في 13 أوت 1983 الذي ينظم عملية الاستصلاح وحيازة الأراضي المستصلحة.

1) مضمون قانون استصلاح الأراضي وحيازة الملكية العقارية الفلاحية (القانون رقم 18/83)

صدر القانون (18/83) في 13 أوت 1983[1] ليُقر حق الحيازة للملكية العقارية عن طريق الاستصلاح للأشخاص الراغبين في استصلاح الأراضي، وحدد من خلال الاراضي المسموح بها في إطار عملية الاستصلاح وكذا الاشخاص المستفيدين، فضلاً عن تطبيق شروط وكيفية اكتساب حق الحيازة في إطار الاستصلاح، حيث يرمي القانون إلى تحقيق هدفين رئيسيين :[2]

- زيادة المساحة الصالحة للزراعة خاصة الأراضي التي تعرضت للتصحر والانجراف.

[1] **القانون رقم 18/83**، المتعلق بحيازة الملكية باستصلاح الأراضي، المؤرخ في 13أوت 1983، الجريدة الرسمية ، العدد 34.

[2] **رابح زبيري**، مرجع سابق، ص 29.

- إعادة بعث التنمية الاقتصادية في المناطق الصحراوية والشبه صحراوية كون أن غالبية الأراضي الموجهة للاستصلاح تقع في المناطق الصحراوية 67.6%.

2)**مجال تطبيق عملية الاستصلاح:** تحدد المادة الرابعة من القانون (18/83) نطاق تطبيق عملية الاصلاح والذي يشمل المناطق الصحراوية والمناطق المنطوية على مميزات مماثلة وكذا الأراضي الأخرى غير المخصصة التابعة للقطاع العام والممكن استخدامها للفلاحة بعد الاستصلاح.[1]

3) **الأراضي المستثناة من قانون الاستصلاح (18/83):** نستثني الأراضي التالية من مجال تطبيق هذا القانون حسب المنشور الوزاري 435 الصادر عن وزارة الفلاحة :

- الأراضي التابعة للأملاك الغابية ؛
- الأراضي المخصصة لمشاريع الاستثمار العمومي بكافة أنواعه؛
- الأراضي الواقعة في المحيط العمراني ؛
- الأراضي الواقعة في المناطق السهبية لاستثمارها التي يتوفر فيها مورد ما تتلقى نسبة كافية من مياه الأمطار أو مياه السقي)؛
- الأراضي الواقعة في المناطق المحمية مثل الحدائق الوطنية؛
- الأراضي التابعة للقطاع العسكري[2].

---

[1] المادة الرابعة من القانون رقم 18/83 .

[2] **فراح حوريـة**، استراتيجية استصلاح الأراضي في القانون الجزائري بين اكتساب الملكية ومنح حق الامتياز، مذكرة ماجستير، فرع القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، الجزائر، سنة ،2008، ص: 24

4) **كيفية تعيين الأراضي المطلوب استصلاحها:** نص المرسوم رقم 83/ 724 المؤرخ في 10 ديسمبر 1983 في الفصل الأول على تعيين الأراضي المطلوب استصلاحها، ويتم ذلك في إطار مخطط تهيئة البلدية حسب شكلين متمايزين:[1]

أ- **تعيين المواقع بمبادرة الجماعات المحلية:** تشمل هذه العملية الأراضي التي يتم استصلاحها واستغلالها قبل صدور قانون 18/83 بصفة غير قانونية ، فجاء المرسوم (72/83) ليدخل هؤلاء الفلاحين في إطار قانوني حيث بلغ عدد المستفيدين 2.430 فلاح حسب تصريحات وزير الفلاحة أنذاك[2] ، فضلاً عن الأراضي التي تنطبق عليها المادة الرابعة من القانون (18/83) وذلك بطلب من الجماعات المحلية.

ب- **تعين المواقع بمبادرة من المترشحين لاستصلاح:** تشمل الأراضي المصنفة من قبل الجماعات المحلية ضمن الأراضي القابلة للاستصلاح من غير تلك الأراضي المخصصة للاستصلاح بمبادرة من الجماعات المحلية حيث يُشترط في العملية بصفة عامة أن تكون المساحات المستصلحة هي مستثمرات قابلة للحياة اقتصادية.

5)**كيفية سير عملية الاستصلاح** : يمكن لأي شخص تتوفر فيه الشروط المحددة في المادة الثالثة من القانون (18/83) أن يحوز أرض عن طريق الاستصلاح (يكون شخص طبيعي يتمتع بالجنسية الجزائرية ويتمتع بحقوقه المدنية ويخص الأشخاص المعنوية

---

[1] **المنشور الوزاري 435**،وزارة الفلاحة المؤرخ في 18 أفريل 1983.

[2] *Recueil des textes relatif a l A.P.F.A par la mise en valeur ,ministre de l'agriculture at la peche ,avril, 1985,p50*

التعاونيات مع اشتراط جنسية الشخص المعنوي وليس الأعضاء)، تتم العملية بداية بتقديم المترشح للاستصلاح طلباً مكتوباً إلى رئيس الدائرة مرفوق بـ:

- تحديد موقع القطعة الارضية المرغوب في استصلاحها ومساحتها؛
- برنامج عملية الاستصلاح المزمع تنفيذه والمبلغ المخصص لهذا الاستصلاح؛
- مخطط مختصر في حالة قطع تقع في المساحات المعنية؛

تسجل الطلبات مصحوبة بالملفات المذكورة حسب الترتيب في الدفتر الموجه لهذا الغرض مقابل تسليم وصل ايداع يخصص أحد الدفترين للترشحات التي تتم على أساس تحديد المواقع بمبادرة من المترشحين، حيث تسلم الملفات قصد دراستها للجنة التقنية التابعة لدائرة التي تظم ممثلين محلين بمصالح الفلاحة والري وإدارة الأملاك الدولة. وترسل الملفات إلى المجلس الشعبي البلدي مصحوبة برأي اللجنة المعنية للتداول بشأنها في الدورات العادية أو غير العادية، إن اقتضى الأمر لينتهي بموافقة المجلس البلدي أو الرفض (يجب أن يكون الرفض معدلاً)، وبعدها كمرحلة أخيرة ترسل إلى الوالي المختص ليصادق عليها أو يرفضها وذلك في الآجال القانونية وللمترشح الحق في الطعن[1] .

6)**نتائج عملية الاستصلاح** : طبقاً للحصيلة المعدة من طرف مصالح وزارة الفلاحة في 30 جوان 1994، وبعد عشر سنوات من بدأ تطبيق قانون الاستصلاح (18/83) وزعت حوالي 360.534 هكتار استفاد منها 68.304 مستفيد إلا أن نسبة الاستصلاح لم تتجاوز 21%

[1] **فراح حورية** ، مرجع سابق، ص 26

من الأراضي الموزعة بمساحة إجمالية بلغت 75.640 هكتار ، حيث يمكن التفصيل في حصيلة الاستصلاح، من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-6) يوضح الأراضي الموزعة

الاقليم	المساحة الموزعة1		المساحة المستصلحة 2	المجموع 2+1	عدد المستفيدين	متوسط خصبة الفرد	
	هكتار	النسبة			المساحة الموزعة	المساحة الموزعة هكتار	المساحة المستصلحة
الجنوب	271.277	67.6	78.161	28.8	45.413	6	1.72
السهوب	118.993	29.7	36.841	31.0	21.726	5.2	1.62
الشمال	10.743	2.7	4.475	41.6	2.454	4.4	1.82
المجموع	**401.013**	**100**	**119.477**		**70.593**		

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على رابح زبيري، الإصلاحات في قطاع الزراعة بالجزائر وأثارها على تطوره، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، ص 39

يتبين من خلال الجدول رقم (3-5) أن غالبية الأراضي الموزعة هي في الجنوب بنسبة 67.6% ، كما يتضح أيضاً أن متوسط الحيازات تصل 4.4 هكتار وهذا ما يعارض الشرط الأساسي في توفير المزارع القابلة للحياة اقتصادياً هذا ما جعل فعاليتها الاقتصادية المنعدمة.

المطلب الثاني: قانون المستثمرات الفلاحية

جاء قانون المستثمرات الفلاحية 19/87 كضرورة حتمية وكنتيجة للإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الدولة على مستوى جميع القطاعات، والتي كانت تهدف في

مجملها إلى تكريس الحرية الاقتصادية وتحرير المبادرة الفردية وهذا ما تجسد في القطاع الفلاحي من خلال قانون المستثمرات الفلاحية.

الفرع الأول: مضمون قانون المستثمرات الفلاحية 19/87

تجسد نظام المستثمرات الفلاحية في القانون (19/87) المؤرخ في 08 ديسمبر 1987، تماشياً مع التحولات الاقتصادية للبلاد، حيث يقوم على نظام جديد في استغلال الاراضي الفلاحية يكرس الحرية الاقتصادية والنجاعة الاقتصادية وذلك وفق المبادئ الأساسية التالية:[1]

- مبدأ الفصل بين الملكية وحق الانتفاع: أي تمنح الدولة حق الانتفاع للأرض دون تملكها من طرف المستفيدين بأي شكل من الاشكال .
- مبدأ استقلالية التسيير: استقلالية الذمة المالية، حرية التمويل، حق التعاقد.
- مبدأ مسؤولية المنتجين: تتمثل في عدم ايجار أو تحويل الأراضي عن وجهتها الفلاحية فضلاً عن الاستغلال الأمثل للمستثمرات.

فبموجب القانون(19/87) يقتضي حل المزارع الاشتراكية (*D.A.S*) وتوزع أراضيها في شكل مستثمرات فردية وجماعية عن طريق منح حق الانتفاع الدائم وتوزيع الوسائل الانتاجية بالتنازل عليها واستغلالها استغلالاً جماعياً وعلى الشيوع حسب حصص متساوية بين أعضاء المستفيدين.[2]

---

[1] **بوعافية رضا**، مرجع سابق، ص- ص 101-107.

[2] **القانون 19/87**، المؤرخ في 08 ديسمبر 1987، الجريدة الرسمية ، العدد 50، ص 1910.

الفرع الثاني: أهداف نظام المستثمرات الفلاحية

حددت المادة الأولى من القانون (19/87) الأهداف التي يراد تحقيقها من خلال هذا النظام والمتمثلة في:

- ضمان استغلال الأراضي الفلاحية استغلال أمثل؛
- رفع الانتاج والانتاجية بهدف تلبية الحاجيات الغذائية للسكان والاقتصاد الوطني؛
- تمكين المنتجين من ممارسة المسؤولية في استغلال الأراضي؛
- ضمان الاستقلالية الفعلية للمستثمرات الفلاحية؛
- اقامة صلة خاصة بين دخل المنتجين ومحاصلهم.

الفرع الثالث: سير ونتائج نظام المستثمرات الفلاحية

بالرجوع إلى المنشور الوزاري المؤرخ في 30أوت 1967، فقد تم تشكيل اللجنة الداخلية للإعادة هيكلة المزارع الاشتراكية، التي تعتبر هيئة مؤقتة تُحل بمجرد الانتهاء من الأعمال الموكلة إليها، تتشكل من مدير المزرعة ، رئيس المزرعة، وممثل عن كل مجموعة منتجة تعمل أساساً على :

- توزيع الأراضي على المستثمرات الجديدة المنبثقة من المزرعة الاشتراكية؛
- توزيع وسائل الانتاج المكونة لذمة المزرعة على المستثمرات الجديدة ؛
- تحديد كيفية استغلال التجهيزات والمنشآت غير القابلة للقسمة بين المستثمرات؛

- مساعدة اللجان التقنية المختصة في عمليات رسم الحدود للأوعية العقارية للمستثمرات الجديدة وكذا تقييم الممتلكات الراجعة لكل مستثمرة.

الفرع الرابع: نتائج إعادة تنظيم المستثمرات الفلاحية

ظهر التحقيق الذي قامت به وزارة الفلاحة سنة 1993 عند إعادة تنظيم ما يقارب 3429 مزرعة اشتراكية (*D.A.S*) ،وتحويلها إلى 762 51 مستثمرة جماعية وفردية على مساحة إجمالية قدرها 348 049 2 هكتار، حيث متوسط حجم المستثمرة الفردية 13 هكتار والمستثمرة الجماعية 66 هكتار بمعدل خمسة مستفيدين في المستثمرة الواحدة واذا ما قسمت المستثمرات حسب الفئات فإن 41% من المستثمرات الفردية تفوق مساحتها 5هكتار وثلث المساحات الجماعية تفوق 70 هكتار.

أدى إعادة تنظيم إلى انخفاض مساحة القطاع بنحو 100 ألف هكتار وزيادة مساحة القطاع الخاص الذي أصبح يستحوذ على ثلثي المساحة الصالحة للزراعة 64% حيث يمكن تلخيص وضعية العقار الفلاحي بعد إعادة التنظيم في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-7) يوضح توزيع المستثمرات الفلاحية في جوان 1995

نوع الملكية	العدد	المساحة
ملك خاص	973.593	7.819.477
- ملكيات خاصة	903.000	4.700.000
- ملكيات مستصلحة	70.593	119.477
ملك من القانون 87-19	44.762	2.059.448
-مستثمرات جماعية	22.556	1.839.163
- مستثمرات فردية	22.206	220.285
ملك عام قبل قانون 87-19		653.828
- مستثمرات فلاحية	38.876	515.328
- مزارع نموذجية	165	138.500

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على رابح زبيري، الاصلاحات في قطاع الزراعة في الجزائر وأثارها على تطوره، اطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1956 ، ص 41 .

إن التزام الدولة بعقلنة تسيير اقتصادها بما يطابق القواعد العامة المسيرة لاقتصاد السوق جعل تسيير المستثمرات الفلاحية بيد المنتجين الفلاحيين بصفة مطلقة بدون التدخل من طرف الغير، حيث أن نشاط المستغل الفلاحي هو نشاط حر كنتيجة لتمتعه بحق الانتفاع الدائم عن العقار الفلاحي الممنوح له، فبالرغم من أن قانون 19/78 منح حرية مطلقة للمستفيدين قصد تطوير استثماراتهم، إلا أنه ساهم من جهة أخرى على تفشي بعض الظواهر السلبية المتمثلة في عدم استقرار جماعة المنتجين نتيجة عدم ضبط العلاقة في ما بينهم، حيث كان للشعور المفرط بالاستقلالية الفردية الأثر البالغ في التقاعس عن القيام بالوظائف الموكلة لكل فرد داخل المستثمرة ، ومن بين اهم مظاهر عدم استقرار العناصر التالية:

- القسمة الداخلية للأراضي المستثمرة وما نتج عنه من تجزئة الأراضي وعلى تجميعها؛
- بيع العتاد المخصص للاستثمار الفلاحي؛

- المشاكل التي تنشأ عن استخلاف الشخص المتوفي والذي يكون عادة محل رفض من طرف الشركاء؛
- تراكم النزاعات ضد الغير المتعلقة بدعاوي الاسترجاع ودعاوي استحقاق الملكية ؛
- النزاعات المتكررة حول تعين رئيس المستثمرة؛
- تحويل الأراضي الفلاحية عن طبيعتها الزراعية سواء بالبناء أو استغلالها في نشاطات غير فلاحية كورشات صناعية أو حرفية ؛

ففضلاً عن جملة السلبيات التي انبثقت عن قانون المستثمرات الفلاحية فإن التأخر الكبير في تسليم العقود الادارية للمستثمرات صعب على الفلاحين من الاستفادة من التموين والتمويل، فإلى غاية 30 جوان 1994 80% من المستثمرات لم تستلم عقودها الادارية .

المطلب الثالث : تسيير الأراضي الفلاحية في ظل الخوصصة 1990-2000

تعتبر هذه الفترة كمرحلة انتقالية نحو خوصصة القطاع الفلاحي وكتكملة لقانون المستثمرات الفلاحية (19/87)، شمل مجموعة من المراسيم والقوانين التي تنظم عملية استغلال المستثمرات الفلاحية وتصحيح بعض النقائص التي رأت الدولة أنها تشوب قانون المستثمرات الفلاحية (19/87)، حيث يمكن أن نلخص هذه المرحلة من خلال مضامين القوانين التالية :

- اصدار قانون التوجيه العقاري 25/90 المؤرخ في 17نوفمبر 1990 المتضمن لكيفيات وشروط إعادة الأراضي الفلاحية المؤممة إلى أصحابها.[1]
- المرسوم التنفيذي (50/90) المؤرخ في 06 فيفري 1990 المحدد لشروط إعداد العقد الإداري للمستثمرة الفلاحية .[1]

[1] **القانون رقم 25/90**، المتضمن التوجيه العقاري، المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 ، الجريدة الرسمية ، العدد 49، الصادر في 18 نوفمبر 1990، ص: 1560.

- المرسوم التنفيذي (51/90) المؤرخ في 51/90 المؤرخ في 06 فيفري 1990 المتضمن الغاء حق الانتفاع الدائم.[2]

الفرع الأول: قانون التوجيه العقاري 25/90 المتضمن إعادة الأراضي المؤممة لأصحابها

تضمن قانون التوجيه العقاري (25/90) الصادر في 07 نوفمبر 1990 شقين في الجانب الفلاحي، الأول يخص حماية الأراضي الفلاحية وضمان استغلالها والثاني متعلق بإرجاع الأراضي الممنوحة إلى أصحابها ، حيث عدل هذا القانون بموجب الأمر 95-26 المؤرخ في 25 ديسمبر سنة 1995 ليحدد من خلاله القوام التقني والنظام القانوني للأملاك العقارية وأدوات تدخل الدولة والجمعيات والهيئات العمومية حيث يرمي القانون من خلال الاجراءات التي جاء بها إلى تحقيق ثلاث أهداف رئيسية:

- حماية الأراضي الفلاحية من أشكال التعدي الناجمة عن التوسع الحضري والصناعي؛
- ضمان استغلال جميع الأراضي الفلاحية؛
- مراجعة الاصلاحات السابقة وتسوية النزاعات العقارية الناجمة عنها.

بمقتضى هذا القانون تم تحديد الإطار القانوني لعمليات الإرجاع للأراضي التي تم تأميمها من حيث الشروط واجراءات وأثار إعادة هذه الأراضي لملاكها الأصليين ليتسع نطاق الإرجاع ايضاً إلى الأراضي الموضوعة تحت حماية الدولة والأراضي الوقفية بموجب الأمر 26/95 المعدل والمتمم لقانون التوجيه العقاري.

---

[1] **المرسوم التنفيذي رقم 50/90**، المتضمن شروط اعداد العقد الإداري الذي يثبت الحقوق العقارية الممنوحة للمنتجين في إطار القانون رقم 19/87، الجريدة الرسمية ، العدد 06، الصادر في 07 فيفري 1990، ص: 275.

[2] **المرسوم التنفيذي رقم 51/90** المحدد لكيفية تطبيق المادة 28 من القانون رقم 19/87 والذي يضبط كيفية استغلال الاراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية ويحدد حقوق المنتجين وواجباتهم ، الجريدة الرسمية ، العدد 06، الصادر في 07 فيفري 1990، ص:276.

أولا: شروط إرجاع الأراضي الفلاحية لملاكها الأصليين:

يمكن تقسيم شروط إرجاع الأراضي الفلاحية إلى قسمين:

أ- **الشروط المتعلقة بالشخص المالك الأصلي:**[1]

- أن يكون المالك شخص طبيعي من جنسية جزائرية؛
- أن لا يكون المالك قد اتخذ سلوكاً معاديا للثورة التحريرية؛
- أن لا يكون المالك قد تحصل على الأرض عن طريق معاملات عقارية من المعمرين خلال حرب التحرير الوطنية أو بعدها؛
- أن لا يكون المالك الأصلي قد تحصل على قطعة أرض تعوضها أو على مساعدات مالية عمومية بهدف الانتقال إلى أعمال أخرى؛
- أن يكون المالك الاصليون قد استفادوا من ارض في الإطار الذي حدده احكام القانون 19/87 إلا إذا تخلو عنها.

ب- **الشروط المتعلقة بالأرض محل الاسترجاع:** حسب المادة 77 من القانون 25/90 فإن الأرض فقط هي محل الاسترجاع، في حين يبقى ما هو موجود فوق الأرض من بنايات واستثمارات ملك لمن أقامها وهذا ما خلق صعوبة كبيرة في عملية الاسترجاع. إلا أن القانون أتاح إمكانية التنازل عن الأصول المشيدة على الأرض الفلاحية لصالح ملاكها الأصليين بمقابل مالي تبعاً لشروط تسيير الاستثمارات المنجزة.[2]

وعليه يجب أن تكون الأرض موضوع الإرجاع تتصف بما يلي:

---

[1] **القانون رقم 25/90** ، المتضمن التوجيه العقاري ، المؤرخ في 7 نوفمبر سنة 1990، الجريدة الرسمية ، العدد 35، الصادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990.

[2] **اسماعيل شامة** ، النظام القانوني الجزائري لتوجيه العقارية، دراسة وصفية تحليلية، دار هومة، الجزائر، سنة 2003، ص 29.

- أن تكون الأرض محافظة على طابعها الفلاحي (تفقد طابعها الفلاحي عندما توجه للبناء والتعمير)؛
- أن لا تكون الأراضي الممنوحة في إطار استصلاح وفق أحكام القانون (18/83).
- أن لا تؤدي المساحة المقتطعة إلى إعادة النظر في فعالية المستثمرة الفلاحية القائمة؛
- أن تمثل الأرض المعنية لعملية الاسترجاع وسيلة عيش المالك، وخلفه العام من الدرجة الأولى؛
- أن تكون الأرض من الأراضي المستبعدة من عملية الاسترجاع.

الفرع الثاني: الأثار المترتبة على قرار إرجاع الأراضي الفلاحية لملاكها الأصلين

يترتب على إرجاع الأراضي الفلاحية لملاكها الأصليين عدة أثار من بينها وجوب تقديم للمالك الأصلي أو تقديم تعويض من طرف الدولة للمستفيدين، وتقديم تعويض عن المنشآت والأغراس والتجهيزات والمباني ذات الاستعمال السكني .[1]

إن مجموعة الميكانيزمات القانونية والتقنية التي جاء بها قانون التوجيه العقاري بغية تطهير وتنظيم الملكية العقارية من خلال ارجاع الأراضي الفلاحية إلى ملاكها الأصليين لتحقيق الغرض المرجو منها على أرض الواقع واصطدمت بالعديد من الصعوبات والعراقيل التي ساهمت في تفاقم إشكالات العقار وزادت من المنازعات القضائية التي لازال بعضها عالق.

[1] **بوشريط حسناء**، مرجع سابق، ص 403.

الجدول رقم (3-8) يوضح: المنازعات العقارية إلى غاية جوان 1994

المنازعات				ملاك متبرعـــــــون			المجموع		
	عدد	مساحة	النخيل	عدد	مساحة	نخيل	عدد	مساحة	نخيل
	22.980	477.378	624.606	1.396	44.334	25.754	24.376	521.711	650.36
حـــــالات سويت	استرجاع كلي			استرجاع جزئي			المجمـــــوع		
	21.865	1.272	23.137	334	19	353	22.199	1291	23.496
حـــالات لم تسوي	مشكل الأرض			مشكل الاستثمار			المجموع		
	مؤممون	متبرعون	المجموع	مؤممون	متبرعون	المجموع	مؤممون	المتبرعون	المجموع
	212	07	219	04	-----	04	216	07	223
حـــــالات مرفوضة	المؤممون			المتبرعون			المجموع		
	594			69			663		

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على رابح زبيري، الاصلاحات في قطاع الزراعة في الجزائر وأثارها على تطوره، اطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1956، ص: 45.

إن الاصلاحات العديدة التي مست العقار الفلاحي والمستفيدين خلقت نوع من اللاستقرار الذي لم يكن يشجع الفلاحين على الاهتمام بتطوير الانتاج والانتاجية، وجعل في حالات ترقب دائم، هذا الذي جعل مساحات هامة من الأراضي الزراعية تبقى دون استغلال، أو تستغل استغلالاً ريعياً يتعارض وهدف الدولة في رفع الانتاجية وتحقيق الأمن الغذائي .[1]

المطلب الرابع: نظام الامتياز كآلية جديدة لاستغلال الأراضي الفلاحية

لقد تّبين للدولة في نهاية 1997 بأن التحولات التي أحدثها قانون 19/87 لم تلق التجاوب المنتظر من قبل المستفيدين، واسفرت في ترك مساحات كبيرة من الأراضي غير المستغلة أو مستغلة بصفة غير كافية وتحويلها من طابعها الفلاحي وهذا ما رافع عليه أعضاء مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 1997/12/14 واقترحوا عملية البيع والايجار كآلية بديلة من شأنها أن تكون ناجحة لأن سرعان ما

[1] **رابح زبيري**، مرجع سابق، ص 45.

رفضتها المنظمات الوطنية الشريكة على غرار منظمة المجاهدين ومنظمة أبناء الشهداء بحجة أن الأرض تشكل مورث تاريخي وحضاري وتجسد الذاكرة التاريخية للثورة.[1]

وإزاء التعدي المتواصل على الأراضي الفلاحية والاستغلال الغير العقلاني الذي صار واضحاً بعد الإحصاء العام التي قامت به الدولة سنة 2001 في مجال الاستثمار الفلاحي سارعت الدولة إلى مجموعة من القوانين لحماية الاراضي الفلاحية . كانت هذه القوانين تمهيداً لإصدار قانون التوجيه الفلاحي تحت رقم 16/08 المؤرخ في 03أوت 2008 والذي تضمنت التوجيه الفلاحي لعناصر الانتاج نحو المنافسة. الذي يهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة في مجال الفلاحة حيث كرس قانون التوجيه الفلاحي في المادة السابعة منه نمط الامتياز كآلية وحيدة وعصرية لاستغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الدولة .[2]

يعتبر قانون التوجيه الفلاحي (16/08) ممهد أساسياً للقانون 03/10 الصادر في 15 اوت 2010 المحدد شروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة في إطار الامتياز، وذلك من خلال تحويل حق الانتفاع الدائم إلى حق الامتياز لمدة 40 سنة قابلة للتجديد بهدف ضمان الاستثمار المنتج والاستغلال الأمثل للأراضي الفلاحية .

الفرع الأول: مضمون نظام الامتياز

تبلور مضمون نظام الامتياز عبر مختلف القوانين الصادرة في المجال الفلاحي حيث يعتبر المرسوم التنفيذي 483-97 المؤرخ في 15 ديسمبر 1997،[3] بموجب القانون رقم 83-18 أول تطبيق للامتياز حدد كيفيات منح الامتياز لقطع أرضية تابعة لأملاك الدولة في المساحات الاستصلاحية ثم ثانياً

---

[1] **بن رقية بن يوسف**، شرح المستثمرات الفلاحية، الديوان الوطني للأشغال التربوية الطبعة الأولى ، الجزائر، سنة2001، ص: 35.

[2] **القانون 16/08**، المتضمن التوجيه الفلاحي المؤرخ في 03 أوت 2008، الجريدة الرسمية ، العدد 16، الصادرة بتاريخ 10 أوت 2008.

[3] **المرسوم التنفيذي رقم 97/**، المتضمن كيفية مسح حق الامتياز قطع ارضية في الساحات الإصلاحية **483** المؤرخ في 15 ديسمبر 1997 ، الجريدة الرسمية، العدد 83،الصادرة بتاريخ 17 ديسمبر1997.

بموجب قانون التوجيه الفلاحي وأخيراً من خلال القانون 10-03 المؤرخ في 15 أوت 2010 المحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية الخاصة.

أولا : تعريف الامتياز في إطار القانون (03/10)

عرَف المشرع الجزائري الامتياز من خلال المادة الرابعة من القانون (03/10) كما يلي:

"الامتياز هو العقد الذي تمنح بمواجهة الدولة شخصياً طبيعياً من جنسية جزائرية يدعى في صلب النص : المستثمر صاحب الامتياز حق استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة وكذا الأملاك السطحية المتصلة بها، بناء على دفتر شروط يحدد عن طريق التنظيم مدة اقصاها أربعون سنة قابلة للتجديد مقابل دفع اتاوة سنوية ، تضبط كيفية تحديدها وتخصيصها بموجب قانون المالية".

يقصد في مفهوم هذا القانون الأملاك السطحية مجموع الأملاك الملحقة بالمستثمرة الفلاحية ولا سيما منها المباني والأغراس ومنشآت الري.[1]

ثانيا: خصائص عقد الامتياز

من خلال التعريف السابق لعقد الامتياز تبين لنا انه يتميز بدونه من الأنماط السابقة في استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة وذلك من حيث :

1) **الامتياز حق عيني:** هذا ما كرسته المادة 12 من القانون (03/10) حيث نصت على اكتساب صاحب الامتياز حق تأسيس رهن بنقل الحق العيني العقاري الناتج عن الامتياز لفائدة هيئات القرض[2]. حيث يخول لمكتتب حق الامتياز بموجب اكتسابه حق عيني حق الاستغلال الحر للأرض والأملاك السطحية لأغراض فلاحية ، القيام بالبناء والتهيئة ، التنازل عن الحق ، تقديم الحق كحصة

---

[1] **القانون رقم 03/10** ، المحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة لأملاك الخاصة للدولة، المؤرخ في 15 أوت 2010، الجريدة الرسمية، عدد 46 ، الصادر بتاريخ 18 أوت 2010.

[2] **المادة 12 من القانون رقم (03/10)**، نفس المرجع السابق.

في شركة فضلاً عن إمكانية رفضه باعتبار حق الامتياز كضمان للقروض التي يتحصل عليها الفلاح لتمويل نشاطاته الفلاحية .[1]

2) **الامتياز عقد محدد المدة:**

حدد المشرع الجزائري للمستثمر حق الامتياز مدة معينة تقدر بـ 40 سنة قابلة للتجديد لاستغلال الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة، حيث يحدد الامتياز بطلب خطي من المستثمرين أصحاب الامتياز ويودع لدى الديوان الوطني للأراضي الفلاحية *(O.N.T.A)*، 12 شهراً على الأصل قبل تاريخ انقضائه.[2]

3) **عقد الامتياز وارد على الأراضي الفلاحية:**

نصت المادة 2 من القانون 03/10 أن موضوع العقد ينصب على الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية الخاصة وكذا الأملاك السطحية المتصلة بها، والتي كانت خاصة لقانون 19/87 (المستثمرات الاشتراكية الجماعية والفردية) ولقد استثنى المزارع النموذجية ومؤسسات التكوين والبحث ومعاهد التنمية.

4) **عقد امتياز مقابل إتاوة إيجاريه**

الإتاوة التي نص عليها القانون 03/10 في مادته الرابعة هو المبلغ المالي الذي تم الاتفاق عليه بين الأطراف في مجلس العقد مقابل حصول صاحب الحق على المنفعة وحق الامتياز. حيث أن عدم دفع الإتاوة لمدة موسمين بعد اشعارين غير مستمرين يؤدي إلى فسخ عقد الامتياز.[3]

---

[1] **خالد جروني**، استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية، مذكرة ماجستير في القانون العقاري، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر، 2012، ص: 18.

[2] **المادة 02/14 من المرسوم التنفيذي 326-10**، يحدد كيفية تطبيق حق الامتياز، المؤرخ في 23 ديسمبر 2010، الجريدة الرسمية، العدد 79، بتاريخ 29 ديسمبر 2010.

[3] **بريك الزوبير**، النظام القانوني لعقد الامتياز الفلاحي في ظل التعديلات ، مذكرة ماجستير في القانون العقاري، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1 ، الجزائر، سنة 2015، ص 32.

ثالثا: إجراءات تحويل عقد الانتفاع إلى حق الامتياز

تُقر اجراءات تحويل حق الانتفاع إلى حق الامتياز عبر ثلاث مراحل أساسية :

1) **ايداع ملف التحويل:** يتعين على كل مستفيد من أعضاء المستثمرات الفلاحية والجماعية الذين استفادوا من أحكام القانون 19/87 والحائزين على عقد رسمي مشهر لدى المحافظة العقارية وقرار من الوالي، إيداع ملف باسمه الخاص خلال 18 شهر من صدور القانون في الجريدة الرسمية لدى الديوان الوطني للأراضي الفلاحية.
2) **دراسة ملف:** يتولى الديوان الوطني للأراضي الفلاحية دراسة طلبات تحويل العقود المتضمنة حقوق الانتفاع الدائم إلى عقود امتياز طبقاً للقانون 03/10 وذلك باتصال مع مصالح أملاك الدولة وكذا اللجنة الولائية اذ تطلب ذلك ، حيث نصت المادة 09 من القانون 03/10 والمادة 02 من المرسوم التنفيذي 326/10 على ايداع ملفات التحويل لديه قصد دراستها وإمضاء دفتر الشروط مع صاحب الامتياز، وفق النموذج المرسوم اذا ما اكتملت ، ثم يرسلها إلى دائرة الأملاك الوطنية بغرض إعداد عقد الامتياز باسم كل مستثمر، ومن ثم تحويلها إلى مصلحة الشهر العقاري لشهرها.
3) **اصدار عقد الامتياز:** تبرم إدارة أملاك الدولة عقداً إدارياً إذا توافرت الشروط المنصوص عليها قانوناً، ممضي من طرف مديرها دون إمضاء المستفيد، إذ بعد إمضاء المستفيد على دفتر الشروط ، يحدد هذا العقد الوعاء العقاري الذي يمارس عليه حق الامتياز باسم كل مستثمر في الشيوع وبحصص متساوية، غير أنه يمكن لأي مستثمر الخروج من الشيوع عن طريق تشكيل مستثمرة فردية وفي هذه الحالة يتعين عليه تقديم طلب إلى الديوان الوطني للأراضي الفلاحية ويجب على هذا الأخير أن يفصل فيه طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 490/97 المؤرخ في 1997/12/20 المحدد لشروط تجزئة الأراضي الفلاحية، وفي حالة تقديم الملف من طرف ممثل الورثة، يعد عقد الامتياز في الشيوع باسم كل الورثة تطبيقا لأحكام الميراث المنصوص عليها في قانون الأسرة. ترسل إدارة أملاك الدولة

عقد الامتياز بمجرد شهره في المحافظة العقارية[1] إلى الديوان الذي يبلغه بدوره إلى صاحبه بعد تسجيله على نفقته في فهرس المستثمرات الفلاحية.

الفرع الثاني : الأثار المترتبة على عقد الامتياز

إن إبرام عقد الامتياز بين الدولة والمستفيد يترتب على هذا الأخير مجموعة من الالتزامات في مقابل الحقوق التي تمنحها الدولة بموجب عقد الامتياز.

أولا: الحق في استغلال المستثمرة الفلاحية

اعطى المشرع لصاحب الامتياز الحق في استغلال المستثمرة الفلاحية من خلال استغلال الأراضي والأملاك السطحية الموضوعة تحت تصرفه بشرط استعمالها للأغراض الفلاحية فقط.[2]

ثانيا: الحق في تشييد المستثمرة الفلاحية

يمنح عقد الامتياز لصاحبه تشييد منشآت أو تهيئة المستثمرة بما يساعد على الاستغلال الأمثل للمستثمرة ورفع وتنويع الانتاج، حيث يتطلب الاستفادة من هذا الحق الحصول على ترخيص مسبق من الديوان الوطني للأراضي الفلاحية يُمنح بناء على موافقة أملاك الدولة.[3]

ثالثا: الحق في العقار (رهن حق الامتياز)

مكن المشرع صاحب الامتياز من رهن الحق العيني العقاري لاستعمال كضمان للقروض التي يمكن الحصول عليها من الهيئات المانحة للقروض بهدف تمويل استثماراته الفلاحية أو تهيئة مستثمرته الفلاحية.[4]

---

[1] نفس المرجع السابق، ص 39

[2] **المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 10-326** ، مرجع سابق.

[3] **المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 10-326** ، مرجع سابق.

[4] نفس المرجع السابق

رابعا: التنازل عن حق الامتياز

أعطى المشرع لصاحب الحق الامتياز حق التنازل عن حصته مجاناً إلى أحد ذوي الحقوق في حالة العجز أو بلوغه سن التقاعد، ففي حالة التنازل يمكن للمستثمرين من نفس المجموعة ممارسة حق الشفعة في حالة أحد أعضاء المستثمرة، حيث لا يمكن لصاحب حق الامتياز أن يتنازل عن حصته إلا بعد مرور 05 سنوات من الاستغلال. كما يتيح حق الامتياز للورثة أن يرثوا حصة المالك صاحب حق الامتياز وفق قانون الميراث، ويمكنهم أن يتنازلوا عن حقوقهم لأحدهم بالمجان أو بمقابل.

خامسا: الحق في تجديد حق الامتياز

إن حق الامتياز قابل للتجديد، وذلك بعد انتهاء المدة شريطة تقديم طلب التجديد لديوان الوطني للأراضي الفلاحية سنة قبل تاريخ انتهاء مدة العقد.[1]

سادسا: الحق في الخروج من الشيوع

منح حق الامتياز للمستثمر إمكانية الخروج من المجموعة وإنشاء مستثمرة فردية يديرها بشكل فردي، بالإضافة لذلك فالمستثمر الحق بموجب حق الامتياز إبرام عقد شراكة مع أعضاء أخرين يخضعون لنفس الشروط.[2]

سابعا: انتقال حق الامتياز للورثة

نص المشرع في المادة 13 من القانون رقم 10-03 على أن حق الامتياز قابل للتوريث وذلك كل حسب نصيبه القانوني في التركة، وقد حددّ المشرع اجل مدته سنة 01 بعد وفاة المالك من أجل اختيار أحد الحالات التالية:[3]

---

[1] **المادة 14 و15 من القانون رقم 10-03** مرجع سابق.

[2] **المادة 29 من القانون 10-03** ، مرجع سابق.

[3] **المادة 13 من القانون 10-**03، مرجع سابق.

- **الحالة الأولى** : اختيار واحد من الورثة ليمثلهم في المستثمرة مع مراعاة أحكام قانون السرة في حالة وجود قصر؛
- **الحالة الثانية:** التنازل بمقابل أو مجاناً لأحدهم؛
- **الحالة الثالثة:** التنازل عن حقوقهم حسب الشروط المحددة قانوناً.

بعد انقضاء المدة واختيار أحد الحالات من طرف الورثة ، يخطر الديوان الوطني للأراضي الفلاحية الجهات القضائية المختصة.

المبحث الثالث : سياسة السقي الفلاحي في الجزائر

تعتمد الفلاحة في الجزائر بشكل أساسي على تساقط الأمطار والتي تميزت بالندرة خاصة في العقدين الأخيرين نتيجة الجفاف، وبالتوزيع غير المنتظم خلال فترات وفصول السنة من ناحية، وغير المتساوي في جميع أنحاء ومناطق البلاد من ناحية ثانية. وهذا مرتبط بالتقلبات المناخية والطبيعية والجغرافية. مما ينعكس سلبا على الانتاج الفلاحي، ويجعله بالضرورة انتاج متذبذباً يحول دون التحكم فيه وضبطه. ومن هنا يتجلى دور سياسة المياه بصفة عامة وسياسة السقي بصفة خاصة في توفير مياه السقي بصفة منتظمة، ما يستدعي الرفع من في قدرات التعبئة وتحسين كفاءة الاستغلال لموارد السقي.

المطلب الأول: الموارد المائية المتاحة في الجزائر

تشمل الموارد المائية في الجزائر الموارد المائية الطبيعية (أو التقليدية) والمتمثلة في المياه السطحية والمياه الجوفية والمصدر المغذي لكلا النوعين وهو مياه الأمطار، والموارد المائية غير الطبيعية (أو غير التقليدية) المتمثلة أساسا في تحلية مياه البحر ومعالجة المياه المستعملة.

الفرع الأول: الخصائص الجغرافية للجزائر

تمتد جزائر الشمال بين البحر الأبيض المتوسط والصحراء عبر شريط متوسط عرضه 350 كلم، وهي مكونة من منطقتين غير متجانستين :.

- **المنطقة التلية** التي تحد الساحل المتوسطي، معدل عرضها 100 كلم. إن الطبيعة الجبلية لهذه المنطقة التلية المحاذية للساحل، وارتفاع السهول العليا، وعزلتها عن البحر، تحدد بشكل عام طبيعة المناخ بالجزائر، الذي هو أقل ملاءمة للزراعة بالمقارنة بتونس والمغرب.
- **منطقة السهوب** الممتدة من جنوب التل إلى جنوب الأطلس الصحراوي، يتراوح متوسط عرضها بين 100 و300 كلم.

وتتميز **جزائر الجنوب** بطابعها الصحراوي المقدر بمليونيَ كلم^2، بحيث يمتد هذا البساط الصحراوي عبر 800 كلم من الشمال إلى الجنوب، وعبر 1600 كلم من الشرق إلى الغرب. وتتوزع النشاطات الزراعية عبر هذه المساحة الصحراوية الشاسعة في بعض الوديان والواحات المزروعة ببساتين النخيل.

وداخل هذه التقسيمات الجغرافية الكبرى، تتشكل وحدات صغرى، ففي جزائر الشمال، يمكن ملاحظة وجود سلسلتين جبليتين : **الأطلس التلي، والأطلس الصحراوي** الممتدين من الحدود الغربية إلى الحدود الشرقية، والقائمين عبر اتجاهين : غرب–جنوب–غربي، وشرق–شمال– شرقي. و بين هاتين السلسلتين تمتد السهول للجزائر–المنطقة الوهرانية، والسهول العليا القسنطينية والتي تتراوح قممها بين 800م و400م عند انخفاض الحضنة، لتصل إلى 1100م على مستوى الحدود الجزائرية المغربية.

وإذا نظرنا إلى مجموع التضاريس في مستوى واحد، فإن ارتفاعها يقارب *800م*. وتطبع النتوءات المشهد الطبيعي كله، غير أن محصل هذه النتوءات والتضاريس "وحضور هذه السلسلة الجبلية المواجهة للساحل، التي تتوسط بين البحر والمجال الداخلي، وتمنع تسرب التيارات الهوائية القادمة من الشمال أو الشمال الغربي، تحد من تواجد الخزانات الكبرى للماء في الوطن، وتساعد على تجفيف الهواء، وتجعل المنطقة الداخلية قارية المناخ، عاملة على تكون مجاري مائية قصيرة تصل بسرعة إلى البحر الأبيض المتوسط مانعة من تكثفها في منطقة معينة".

يبرز مجالان طبيعيان في شمال الجزائر :

- **سهول ساحلية محدودة المجال** (متيجة، عنابة، والمنطقة الوهرانية) والمواجهة لمناطق من التلال، وسهول قليلة الارتفاع، ضيقة المسالك، تمتد بشكل متقطع، داخل مجال ووديان المنطقة الداخلية (سيدي بلعباس، معسكر)، وادي الشلف والصومام، في الغالب ضيقة المسالك ومتقطعة الجريان.

- **سهول شبه ساحلية**، وأحواض داخلية، وسهول مرتفعة تكوّن وحدات متواجدة بباقي مناطق المغرب العربي.

الفرع الثاني: الموارد المائية الطبيعي

تزخر الجزائر بموارد مائية متنوعة سطحية وجوفية تعود بالأساس إلى التنوع الجغرافي والطبيعي الذي يميزها عن غيرها من الدول والأقاليم العربية والإفريقية. فكبر المساحة وتنوع التضاريس من العوامل المؤثرة على عملية التساقط المطري.

أولا: مياه الأمطار

يقدر الحجم المتوسط السنوي لمياه الأمطار في الجزائر بـ 12.4مليار م^3 ،إلا أن هذه التساقطات المطرية تمس أساسا شمال البلاد وتتركز بمقدار 90% في المنطقة التلية وحدها. بالنظر إلى ذلك لا تستقبل الأحواض المنحدرة في الهضاب العليا سوى 10%من مياه الأمطار، في حين تعود إلى المناطق الصحراوية سوى كميات ضئيلة جداً.

ويبين الجدول رقم (3-8)المعدلات السنوية لتساقط الأمطار في الجزائر حسب المناطق والجهات.

الجدول رقم(3-9): المعدلات السنوية لتساقط الأمطار في الجزائر حسب المناطق والجهات

المنطقة	الغرب	الوسط	الشرق
الساحل	400 ملم	700ملم	900ملم
الأطلس التلي	600ملم	ملم700 -1000ملم	800 -1400ملم
الهضاب العليا	250ملم	250ملم	400ملم
الأطلس الصحراوي	150ملم	200ملم	300-400ملم
الصحراء	150 -20ملم	150 -20ملم	150 -20ملم

Source : Ministère des ressources en eau, agence nationale des ressources hydrauliques, "l'eau dans le monde et en Algérie, Algérie, janvier 2003, p.9.

تشير الابحاث الهيدرولكية في الجزائر إلى أن متوسط التساقط السنوي يقدر بحوالي 100 مليار م^3/السنة، يتبخر منه 85%، أي ما يعادل 85 مليار م^3/السنة من الامطار المتساقطة تعود الى طبقات

الجو بالتبخر ويستحيل إعادتها، أما 15مليار م^3/السنة تتساقط في شمال البلاد و 0.6 مليار م^3/السنة في الجنوب.

أما الموارد الحقيقية للبلاد من المياه فإنها تقدر من حيث الإمكانات أو الطاقات المائية بـ19.4 مليار م^3/السنة، موزعة حسب المناطق ونمط المورد على النحو التالي الذي يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم(3-10): الموارد الحقيقية الكامنة في الجزائر الوحدة: *مليار* م^3/السنة

نمط المورد	المناطق			
	المنطقة التلية	سهول عليا	الجنوب	مجموع الجزائر
سيلان المياه السطحية	11.1	0.7	0.6	**12.4**
الطبقات الجوفية	02		05	**07**
المجموع	**13.8**		**5.6**	**19.4**

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على فراح رشيد، سياسة ادارة الموارد المائية في الجزائر ومدى تطبيق الخصخصة في قطاع المياه في المناطق الحضرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3- الجزائر، سنة 2010، ص171.

يبين الجدول (3-9) عدم انتظام القدرات المائية وتركزها في الشمال خاصة فيما يتعلق بالمياه السطحية، فالمناطق الشمالية تحوز على نسبة98 % من إجمالي المياه السطحية في المقابل تكاد تنعدم في الجنوب ، الا أن هذه الاخيرة تحوز على مخزون من المياه الجوفية اكثر من نظيرتها في الشمال والمقدر بـ5 مليار م^3/السنة.

ثانيا: المياه السطحية

تقدر الموارد المحتملة من المياه السطحية (سيلان المياه) بـ 12.4 مليار م^3/السنة، موزعة على ثلاث(03) أحواض:

- أحواض الشمال(المنطقة الساحلية والأطلس التلي)= 11.1 مليار م^3/السنة؛
- الأحواض المغلقة في الهضاب العليا= 0.7 مليار م^3/السنة؛

- أحواض السفح الجنوبي من الأطلس الصحراوي= 0.6 مليار م^3/السنة.

وتتمثل الامكانيات المائية السطحية القابلة للتعبئة في التدفقات المائية من الأودية التالية1:

-واديان(02) يجلبان أكثر من 1000 مليون م^3/السنة وهما واد الشلف وكبير رمل اللذان يجلبان في المتوسط 2268 مليون م^3/السنة.

-خمسة(05) أودية تجلب بين500إلى 1000 مليون م^3/السنة، وهي: سيباو، سيبوس، الصومام، كبير ويسر، والتي تجلب في المتوسط 3410 مليون م^3/السنة.

-إحدى عشر(11) واد تجلب بين 100إلى 500 مليون م^3/السنة، وهي: جنجن، تافنة، سيدي خليفة، كبير غرب، الحراش، مزافران، أقريون، مكتا، غبلي، درعاس، وكيسير، والتي تجلب في المتوسط 2530 مليون م^3/السنة ؛

-ستة عشر(16) واد تجلب بين 30إلى 100 مليون م^3/السنة ، وهي: داموس، صفصاف، واد العرب، القصب، حميز، مسلمون، بودواو، أسيف نتايدا، واد الحي، واد العبيد، ايحريسن، سكاك، عال الله، شمونة، والحي، والتي تجلب في المتوسط 718 مليون م^3/السنة؛

-الاودية الباقية تجلب في المتوسط 3502 مليون م^3/السنة.

ثالثا: المياه الجوفية

تتوزع المياه الجوفية في الجزائر عبر منطقتي الشمال والجنوب، حيث تحوز منطقة الجنوب عن القسط الاكبر من المياه الجوفية بـ 05 *مليار* م^3/السنة غير مستغلة في معظمها، في المقابل تحوز المناطق الشمالية على مياه جوفية تقدر بـ02 مليار م^3/السنة مستغلة بأكملها.

---

[1] **فراح رشيد**، سياسة ادارة الموارد المائية في الجزائر ومدى تطبيق الخصخصة في قطاع المياه في المناطق الحضرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3- الجزائر، سنة 2010، ص:171.

1) المياه الجوفية في شمال البلاد:

تبلغ المياه الجوفية المستغلة حاليا في منطقة الشمال 1.8 *مليار* م^3/السنة، أي بنسبة تفوق 90% من اجمال المياه الجوفية المتاحة في الشمال، حيث تشهد استغلالا كبيرا من خلال 20 ألف بئر عميق، و9 ألف نبوع، و100 ألف بئر صغير، كلها تقوم بجلب المياه من الطبقات المائية من أجل تلبية المستلزمات الفلاحية والتزويد بالماء الشرب ومتطلبات الصناعة. يتركز الحجم الكبير من الموارد الجوفية (حوالي 70%) في الطبقات الجوفية الكبرى كالحضنة، الصومام، سهل عنابة، الهضاب العليا، سهل غريس، سهل سيدي بلعباس، والمتيجة.

2) المياه الجوفية في جنوب البلاد:

تقدر المياه الجوفية في الجنوب بـ05 *مليار* م^3/السنة، في الطبقات المائية بالصحراء الشمالية(*S.A.S.S*)، خاصة في المناطق الواقعة خارج الاطلس الصحراوي والهقار والطاسلي. تعتبر هذه المياه غير متجددة لأنها عميقة جدا على سطح الأرض، يتراوح عمقها ما بين 2500 إلى 3000 متر ما عدا أدرار 200إلى 300متر، اضافة إلى نسبة الملوحة المتزايدة التي قد تتجاوز 04غ/لتر، حيث تتركز حقول المياه الجوفية في حوضين مائيين كبيرين هما: حوض المتداخل القاري، وحوض المركب النهائي، وهي أحواض مائية ارتوازية آلبية تمتد على مساحة تفوق 700ألف كلم^2، تونس بمساحة 80 ألف كلم^2،وليبيا بمساحة 250 ألف كلم^2. [1]

تقدر كمية المستغلة فعلا بالمنطقة للاستعمالات المختلفة بـ *1.7 مليار* م^3/السنة، أي استغلال 34% في المتوسط وبالتالي فهي غير مستغلة كما يجب، حيث تشير الدراسات إلى امكانية رفع عملية

[1] **محسن زوبيدة،** التسيير المتكامل للمياه كأداة للتنمية المحلية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص دراسات اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة– الجزائر، سنة 2013، ص–ص: 15–16.

استغلال المياه الجوفية في الجنوب إلى 05 مليار م^3/السنة، موزعة بين 56% منها مخصصات للطبقة القارية الوسطى، و44% للمركب النهائي كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم(3-11): توزيع المياه الجوفية في الجنوب

الوحدة: *مليون* م^3/السنة

الولاية	الكمية الممكنة استغلالها		
	الطبقة القارية الوسطى	**المركب النهائي**	**المجموع**
بسكرة	24,6	09,3	33,9
الوادي	310,5	713,9	1024,4
ورقلة	559,9	1466,2	1953,2
غرداية	1180,1	-	1180,1
ادرار	184,8	-	184,8
تمنراست	-	-	-
المجموع	**2.766,9**	**2.169,4**	**4.936,3**

***Source* :Le Ministère de L'équipement et de l'aménagement De Territoire, *Aménagement Hydrolique*, avril,1995,p 09.**

توجد في المنطقة الصحراوية طبقات مائية منها طبقتان تمتدان إلى التراب الليبي :

-الطبقة المائية للكريتاسي العلوي؛

-الطبقة المائية كابرو أوردوفيسيان؛

-الطبقة المائية الألبية .

وحسب دراسة الموارد المائية للصحراء (اليونيسكو)، ودراسة الوكالة الوطنية للموارد المائية، ومشروع *rab-pnud* برنامج الأمم المتحدة للتنمية .يمكن رفع عملية استغلال هذه الموارد المائية الجوفية لتصل إلى *5* ملايير م^3، *56 %* منها مخصصة للطبقات القارية الوسطى و 44 *%* للمركب النهائي و تشير أرقام الخبراء في مجال المياه إلى أن حجم المياه الجوفية غير المستغلة بالجزائر تقدر بـ 60 ألف

مليار م^3 بالمناطق الجنوبية ، و يمثل الحوض الهيدروغرافي للشلف *22 %* من نسبة هذه المياه و هي عبارة عن أودية باطنية من الأغواط جنوبا إلى سلسلة جبال الظهرة بمستغانم[1].

الفرع الثاني: المصادر الغير تقليدية لعرض المياه

تتكون المصادر الغير تقليدية لعرض المياه في الجزائر من: تحلية المياه، ومياه الصرف المعالجة وتصفية قليلة الملوحة السطحية والجوفية، وهي تتوزع بالشكل التالي:

أولا : تحلية مياه البحر

لجأت الدولة الجزائرية لتحلية مياه البحر كوسيلة ممكنة لتعزيز الأمن المائي، أين برمجت 21 محطة تحلية منذ عام *2002* في اطار برنامج الطوارئ ومنذ ذلك الحين تم الانتهاء من 13 محطة مياه.

بلغ حجم المياه التي يتم حشدها في عملية تحلية مياه البحر سنة 2014 حوالي111,45 مليون م^{3}سنويا أين نجد محطات تحلية المياه الصغيرة مسؤولة عن *5.6* مليون م^3 سنويا، في حين الحجم الباقي والمقدر بحوالي 105,85 مليون م^{3}سنويا تنتجه محطات تحلية المياه الكبيرة. ويوجد حاليا 11محطة لتحلية مياه البحر تضخ 2 مليون م^3 يوميا.

ثانيا: مياه الصرف الصحي المعالجة

تقدر المياه القذرة المطروحة سنويا ما يقارب 600 مليون م^3 سنويا منها 550 مليون م^3 سنويا في التجمعات السكانية الشمالية، هذا الحجم من المتوقع ارتفاعه إلى قرابة 1150 مليون م^{3}سنويا مع حلول سنة *2020*. وتعتبر تعبئة مياه الصرف الصحي منخفضة في الجزائر أين قدر حجم مياه الصرف

[1] **بن عيشي بشير، كدودة عادل،** السياسات المائية و تنظيماتها الهيكلية بعد الاستقلال في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير قسم العلوم الاقتصادية جامعة بسكرة –الجزائر، على الموقع الالكتروني: *www.stare times.com* ، تاريخ الاطلاع:2018/09/28.

الصحي المعالجة في أوائل الألفية الجديدة بـ90 هكتومتر مكعب لينتقل إلى 600 هكتومتر مكعب في الوقت الراهن ومن المنتظر بلوغ 1200 هكـ م^3 في أفاق سنة 2020. [1]

الفرع الثالث: تعبئة الموارد المائية

يتم تعبئة الموارد المائية السطحية عن طريق إنشاء السدود الكبيرة منها والصغيرة وإقامة المحاجز المائية التي تستغل أساسا للري، أما الموارد المائية الجوفية فيتم استغلالها عن طريق حفر الأبار والتنقيب.

أولا: السدود

ورثت الجزائر عن العهد الاستعماري 14 سداً سنة 1962 بطاقة تخزين أصلية قدرها 670 مليون م^3 وطاقة تخزين فعلية قدرها 487 مليون م^3.

وفي الفترة 1962 – 1978 تم تنفيذ سبع سدود تسمح بتخزين 360 مليون م^{3}سنويا. أما الخطة الخماسية الأولى (1980– 1984) فقد تم إنجاز 19 سدا يمكن تخزين 800 مليون م^3 سنويا .في حين شملت الخطة الخماسية الثانية (1985 – 1989) إنجاز 16 سدا تستوعب 1.2 مليار م^3 كل سنة، بهذا تصبح جملة المياه المخزنة في السدود بـ 2.42 مليار م/ سنة.[2]

وفي سنة 2000 بلغ عدد السدود إلى 44 سد بطاقة استيعابية تقدر بـ 2.2 مليار م3 ، وهي سدود من النوع الكبير تتجاوز الطاقة الاستيعابية لكل منها 03 مليار م^3 ، وفي سنة *2002* أصبح يوجد 52 سد بطاقة استيعابية تصل إلى 5.2 مليار م^3، وبحجم سنوي منتظم يقدر بـ2.2 مليار م^3، بهذا فالحجم

[1] **فراح رشيد**، وضع الموارد المائية في الجزائر ومعوقات توفيرها، ملتقى دولي حول الامن المائي: تشريعات الحماية وسياسات الادارة، جامعة قالمة، يومي 14-14 ديسمبر 2014، ص07.

[2] نفس المرجع السابق.

المتبقي الذي يتبقى والمقدر بـ7.3 مليار م^3 يذهب الى البحر[1]. الجدول التالي يبين توزع السدود الكبيرة وفق المناطق الهيدوغرافية شمال الجزائر.

الجدول رقم(3-12): السدود المستغلة حسب المناطق الهيدوغرافية لسنة 2002

	وهران- الشط الشرقي	الشلف- زهرز	الجزائر- الحضنة- الصومام	قسنطينة- سيبوس- ملاق	الجزائر-شمالا
عدد السدود	12	13	12	15	52
الطاقة التخزينية(مليون م3)	685	1950	818	1530	5000

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على محسن زوبيدة، التسيير المتكامل للمياه كأداة للتنمية المحلية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص دراسات اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة- الجزائر، سنة *2013*، ص18.

يلاحظ من خلال الجدول أن المنطقة الهيدروغرافية الشلف- زهزر، تمتلك أكبر طاقة تخزينية بـ1950 مليون م^3، وذلك لكونها تمتلك اربع سدود كبيرة وهي: سد قرقاز، سد سيدي غريب، سد واد الفضة، وسد سيدي يعقوب.

وفي ديسمبر 2008 وصل عدد السدود الكبيرة المستغلة إلى *59* سدا بطاقة استيعابية تقدر بـ*5.8*مليار م^3/السنة، تمكنها من تنظيم 03 مليار م^3/ السنة. وفي سنة 2015 بلغ عدد السدود الكبيرة المستغلة في جميع انحاء الوطن *75* سدا، بطاقة استيعابية تقدربـ7.5 مليار م^3/السنة.

ثانيا: المحاجز المائية *les retenues collinaires*

هي أحواض مائية و تسمى أيضا البحيرات الجبلية قدرة التخزين فيها لا تفوق مليون م^3، وهي تستعمل أساسا للسقي وتروية المواشي كما أنها مكونة من حواجز من التراب وارتفاعها يتراوح ما بين 5 إلى 15 م. لم تول السلطات العمومية للمحاجز المائية لأنها اعتبرت كحواجز صغيرة غير هامة ، و قد

[1] **فراح رشيد**، وضع الموارد المائية في الجزائر ومعوقات توفيرها، ملتقى دولي حول الامن المائي: تشريعات الحماية وسياسات الادارة، جامعة قالمة، يومي 14-14 ديسمبر 2014، ص07.

لوحظ هذا النموذج في منطقة القبائل الكبرى المنجزة من قبل السوفياتيين أو حتى ما هو موجود من قبل العهد الاستعماري (سد بوخالفة) .وكان عددها سنة 1979 يقدر بـ 44 حاجز طاقة استيعابها تبلغ 21 مليون م^3 وهي تقع في ولايات الشمال التي تكثر فيها الهواطل (البويرة ، تيزي وزو ، بومرداس ، قسنطينة). وفي سنة 1985 أنجز 667 حاجز في أماكن عديدة في مدة سنتين بتشجيع وإعانة السلطات وقد أمكن استغلال 35 مليون م^3 من طاقتها البالغة 79 مليون م^3، و لكنها ضعفت الحركة في الإنجاز وأنشئت 123 حاجز جديدا في 1992 بلغت طاقتها الإجمالية 113 مليون م^3، حيث أظهر التحقيق الذي أنجزه القطاع سنة 1993 والمتعلق بتسيير هذه السدود واستغلالها أن 80% من المنشأة تشتغل، و75% من مياهها تستعمل في قطاع الزراعة و*5 %* مستعملة لتربية الحيوانات و20 *%* تبقى غير مستغلة.

وفي سنة 2008 قدر عدد الحواجز المائية المستغلة بـ 400 حاجز بسعة 44 مليون م^3، لتصل حاليا الى حوالي 1365 حاجز مائي تساهم في عملية سقي 850 ألاف هكتار في اطار الري الصغير والمتوسط.

ثالثا: الآبار *(FORAGE)*

حسب عملية إحصاء الآبار التي قامت بها وزارة البيئة والتهيئة العمرانية سنة 1985، التي كانت مسؤولة عن الموارد المائية قدرت بحوالي 5500 بئر. وتم خلال الفترة 1990 – 1999 بحفر أكثر من 2000 بئر في شمال البلاد، والتي توفر مليار متر م^3 موزعة بين التزويد بالماء الصالح للشرب بنسبة 85% والسقي بنسبة 15%، أما في الجنوب فقد تم إنجاز 742 بئر وتسمح بتخزين حجم سنوي يقدر 221

مليون م^3 للتزويد بالماء الشروب و505 مليون م^3 بالنسبة للسقي[1]. وفي سنة 2008 تم إحصاء 139 720بئر موجهة بالأساس لتمويل المحيطات المتوسطة والصغيرة المسقية.[2]

أما فيما يخص الينابيع فإن العدد الإجمالي حسب الإحصاء الرسمي فهو 202 منبع، بالمقارنة فإن نسبة استغلال المياه الجوفية لاتزال ضعيفة وبالتالي فإن هامش الأمن المائي واسعا.[3]

المطلب الثاني : مراحل سياسات تسيير موارد السقي الفلاحي بعد الاستقلال

شهد تسيير الموارد المائية للسقي الفلاحي عدت سياسات، تغيرت بتغير السياسات الفلاحية منذ الاستقلال الى يومنا هذا، حيث حظيت باهتمام كبير بداية من سنة *2000*، بالعديد من الانجازات على مستوى المنشئات والهياكل.

الفرع الأول: سياسة تسيير موارد السقي في ظل التسيير الذاتي 1962-1970

بعد الاستقلال مباشرة بدأت الجزائر باستغلال المنشآت الكبرى التي ورثتها عن الاستعمار من سدود وآبار ومساحات زراعية ولم تكن هذه الإمكانيات تستجيب لحاجيات المواطنين، حيث كانت طاقة التخزين الإجمالي جد ضعيفة قدرت بـ 670 مليون م^3 والتي تحتويها أربعة عشر سد، والتي أنجزت بين 1830-1962 ومساحات مسقية تقدر بـ 320000 هكتار .

وسجلت هذه الفترة تحولات على مستوى بناء وتجديد السدود ، كما شهدت اهتمام المسؤولين بالقطاع الصناعي وتجهيزها بمعدات وقنوات الري الأساسية مثل المجمعات الصناعية بعنابة وسكيكدة وأرزيو على عكس ما حدث بخصوص المشروعات الفلاحية .وكانت المهام الخاصة بالموارد المائية وتسييرها بين وزارتين، وزارة الأشغال العمومية حيث تتكفل بالمنشآت الكبرى للمياه بفضل المديرية المركزية ومصلحة

---

[1] **د/بن عيشي بشير، كدودة عادل**، مرجع سبق ذكره.

[2] **فراح رشيد**، سياسة ادارة الموارد المائية في الجزائر ومدى تطبيق الخصخصة في قطاع المياه في المناطق الحضرية، مرجع سبق ذكره، ص186.

[3] نفس المرجع السابق، ص186.

الدراسات العلمية ومصلحة الدراسات العامة والأشغال الكبرى في مجال الري ، أما وزارة الفلاحة تكفلت بجميع الصلاحيات المتعلقة بالسقي ومنشأة الري الريفية ، وتميزت كذلك بمنافسات فيما يتعلق بالثروات المفروض تسييرها وضبط المسؤوليات وطرحت عدة مسائل على لجنة الماء المحدثة في سنة 1963 ويشكلها ممثلون عن التخطيط الداخلية، والمالية الفلاحية، الأشغال العمومية، الصناعة، الطاقة والصحة.

ثانيا: سياسة تسيير موارد السقي في ظل الثورة الزراعية 1970- 1980

عرفت هذه المرحلة هيكلا تنظيميا آخر حيث تحولت المهام لتسيير قطاع الموارد المائية إلى كتابة الدولة للري (21 جوان 1970) وهي ممثلة على مستوى الولايات والدوائر ولكنها غير ممثلة على مستوى البلديات حيث عزمت وبإرادة واضحة بالنظر إلى المعوقات والمشاكل المائية التي تعاني منها البلاد إلى جانب الاهتمام بإيجاد الحلول الممكنة والمناسبة والتي ترجع على المجتمع بالفائدة .

ففي **المخطط الرباعي الأول (1970–1973)** اعتبرت مرحلة جوهرية للاتجاه الجديد وظهر جليا عندما تم تحويل وتغيير مقاييس التقديرات والتوقعات ، وتضاعفت الدراسات بحيث برمج أربعة عشر سدا وإصلاح 92000 هكتار من الأراضي. لكن هذا المخطط عرف صعوبات في التنفيذ لما كان مخطط له فعلا ولكنها (هذه المشروعات) ، استكملت في المخطط الرباعي الثاني(1974–1977) ومن الأسباب التي أدت إلى صعوبة تنفيذ هذه المخططات :

- ضعف مستوى الإنجاز في السدود والمساحات الزراعية؛
- *50%* من القروض الممنوحة تمتصها مشاريع تزويد سكان المدن بالمياه الصالحة للشرب.

ومن الأسباب التي أدت إلى الاختلال بين التوقعات والإنجازات:

- صانعوا القرار أساؤوا تحديد الأهداف الواقعية وتحديد أولويات واضحة؛
- القطاع الصناعي استهلك حصة الأسد من الموارد المالية والبشرية.

- سلوك المسؤولين والمشرفين على مشروع التنمية الاقتصادية وبصفتهم يؤيدون الصناعة عكس اتجاه التنمية إلى نتائج غير مرغوب فيها وكذا تشجيعهم لتأجيل المشروعات الفلاحية.

الفرع الثالث: سياسة تسيير موارد السقي في ظل التخلي عن النهج الاشتراكي

تعتبر الفترة ما بين سنة 1977 و1980 مرحلة انتقالية بالنسبة لسياسة تسيير الموارد المائية، حيث تميزت المرحلة بالغموض، وتخللتها نزاعات وشقاقات، هذا النزاع انفجر بين كتابة الدولة للري والقطاعات المستهلكة للمياه[1] :

–بين الكتابة ووزارة الفلاحة والثروة الزراعية حول النتائج السلبية في تجهيز الأراضي الزراعية والاختلال بين المساحات الصالحة للسقي والمساحات المجهزة بالإضافة لسوء تسيير الموردين (المؤسسة الوطنية لمواد البناء).

–بين الكتابة وطلبيات الصناعة للمياه التي كانت تقدم لفترات متقطعة من طرف المؤسسة الوطنية لتنفيذ المشروعات أو الصندوق الوطني الجزائري للتهيئة العمرانية ، وخلقت مشاكل للكتابة من حيث تمركز وبعد المجمعات الصناعية ومشاكل التوقيت للتموين والتمويل.

–بين الكتابة والمراكز السكانية الحضرية أو الريفية حيث تعتمد على قنوات قديمة لتوصيل المياه الصالحة للشرب لقلة الصيانة، والدفع الزهيد المتواضع من طرف المشتركين، لأن الدفع كان على أساس الاستهلاك السنوي الجزافي، فقد كان توزيع وتسيير المياه الصالحة للشرب من مهام الشركة الوطنية لتوزيع المياه الصالحة للشرب والصناعة (*SONADE*) منذ *1970*.

كما شهدت هذه الفترة تحويل المهام من كتابة الدولة للري إلى وزارة الري، واللجوء إلى البنك العالمي، حيث توصلت الجزائر الي اتفاق مع البنك العالمي بتنفيذ إجراء اقتصادي يتمثل في فرض تسعيرة على المياه متغيرة وفق معيار التكلفة.

---

[1] ***MALIKA AMZERT,*** *Les Politiques de L'eau en Algérie depuis l'indépendance, monde arabe Maghreb macharek, (n : 149), juil.- sept, 1995, p 35.*

فبالإضافة إلى برامج استثمارية في تزويد السكان بالمياه ومشاريع التطهير تمس الولايات الكبرى في الوطن مثل وهران وقسنطينة، وقدم مبلغ قدر بـ *5* مليون دولار من أجل الدراسات التي تخص الموارد المائية وقروض بلغت 290 مليون دولار . كما قدم البنك استراتيجية طويلة الأجل تهتم بتموين القطاعات الثلاث بالموارد المائية من تلك الفترة إلى غاية بداية القرن الحادي والعشرين اهتم بدور الموارد المائية الحديثة مع تحلية المياه وإعادة استعمال المياه لتلبية مختلف الاحتياجات.

وفي سنة 1977 وبموجب المرسوم رقم 77 –73 المؤرخ في *23* أفريل 1977 أنشئت وزارة الري وإصلاح الأراضي وحماية البيئة.

بعد سنة 1980 : ففي هذه الفترة جاء المخططان الخماسيان الاول والثاني اللذين كانا بمثابة أرضية لتوجيه المياه نحو المدن، فالاستثمارات والمشاريع المقررة تعكس هذا الاختيار الجديد، خاصة في مجال ضبط التشريعات والتنظيمات والاستثمارات وكيفية سير الأعمال التقنية الاقتصادية في قطاع المياه .

أما على المستوى الاقتصادي: فقد حدد القرار الوزاري رقم 267– *85* المؤرخ في 24 أكتوبر 1985 والمتعلق بتحديد التعريفة الأساسية للمياه بمختلف فئاتها وقطاعاتها الاستهلاكية المنزلية والفلاحية والصناعية وأثارت هذه التعريفات جدلا كبيرا بين المسؤولين السياسيين والمحاسبيين.

على المستوى التنظيمي: كانت الجهات المختصة في تسيير قطاع المياه بعد وزارة الري واستصلاح الأراضي والبيئة لوزارة الري في الفترة (1980– 1984) ثم إلى وزارة البيئة والغابات (1984 –1989) فأراد المخططون في شؤون المياه إنشاء مؤسسات فعالة ومرنة تتماشى مع سياستهم والوصول إلى أهدافها فقد أنشئت:

- مكتب المراقبة التقنية لمنشآت الري.
- الوكالة الوطنية للسدود.

- الوكالة الوطنية للمياه الصالحة للشرب وتطهيرها.
- الوكالة الوطنية للسقي وتصريف المياه.
- الوكالة الوطنية للموارد المائية.
- دواوين خاصة بالمساحات المسقية.
- اللجنة الوطنية للموارد المائية بدل لجنة الماء التي جاءت عام 1963.

على المستوى الاستثماري لقطاع المياه فإن البرامج المقترحة حول مشاريع التجهيز وبناء الهياكل القاعدية للتعبئة والتخزين قد نالت نصيبها في المخططين الخماسيين ، فالأول خصص 23 مليار دينار جزائري ، بنسبة 5.74 % لقطاع المياه من مجموع الاستثمارات في الوطن حيث وزعت على السكان للتزويد بالمياه الصالحة للشرب (9.9 مليار دينار جزائري) وبناء السدود (9 مليار دينار جزائري) وللبحث والدراسات (واحد مليار دج) وإصلاح الاراضي (5,7 مليار دج). أما الثاني خصص للري مبلغ 41 مليار دج بنسبة 7,45 % من مجموع استثمارات المخططة.

أما البنك العالمي فساهم في الاستثمارات بـ 7,4 % من مجموع الاستمارات الدولية هذه الإعانات كانت ترمي لأهداف طويلة الأجل لتحضير المخطط الخماسي الثاني والتأكيد على أولوية استعمال المياه في المدن عن الاستعمال الفلاحي والصناعي.

في 1989 أوكلت صلاحيات قطاع الري مرة أخرى إلى وزارة الفلاحة وذلك من خلال كتابة الدولة للهندسة الريفية والري الزراعي حتى عام 1994 ، فأصبح تسيير القطاع من صلاحيات وزارة التجهيز والتهيئة العمرانية (بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94- 240 المؤرخ في 10أوت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات الوزارة).

المطلب الثالث: السياسة الحالية للري الفلاحي

حضي قطاع الري خلال العقدين الاخرين باهتمام الحكومة، حيث عملت على وضع استراتيجية تتوافق والخصائص المناخية والموقع الجغرافي للجزائر، إذ تعتبر الجزائر من البلدان الشبه جافة والجافة والتي تتميز بنقص مواردها المائية.

الفرع الأول: التنظيم المؤسساتي لإدارة موارد مياه السقي

قامت الحكومة بداية من سنة 2000 بإجراء اصلاح مؤسساتي اسفر عن إنشاء وزارة الموارد المائية لأول مرة في الجزائر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 2000-325 المؤرخ في 25 ديسمبر 2000، اسندت اليها تسيير الموارد المائية من خلال تعبئة الموارد السطحية والجوفية وغير الطبيعية والحفاظ عليها وفي مجال الري، فالوزارة مسؤولة على صيانة شبكات الري، وانجاز واستغلال وتسيير منشآت الري وصرف المياه.[1]

وفي سنة 2016 تم اعادة تقسيم الهياكل داخل وزارة الموارد المائية في مختلف المجالات المتعلقة بتسيير الموارد المائية، تم استحداث 13 مديرية، ثلاثة منها لها مسؤولية مباشرة في تسيير منشآت ومياه الري والمتمثلة في[2] :

أ- **مديرية الدراسات وتهيئة الري:** تعمل على اعداد الدراسات والتحقيقات حول الموارد المائية والتربة؛

ب- **مديرية حشد الموارد المائية:** وتتفرع الى ثلاث مديريات الأولى مكلفة بحشد الموارد السطحية ، والثانية مكلفة بالموارد الجوفية، والاخيرة مكلفة بتسيير واستغلال هياكل الحشد المائي؛

---

[1] **المادة 3 من المرسوم التنفيذي 2000-324**، المتعلق بتحديد صلاحيات وزارة الموارد المائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، المؤرخ في رجب 1421هـ الموافق لـ 25 أكتوبر 2000، ص12.

[2] **المادة 01، 08، 03** ، **المرسوم التنفيذي رقم 16-89**، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الموارد المائية و البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15 ، المؤرخ في 01 مارس 2016، ص-ص 10-19.

ج- **مديرية الري الفلاحي:** وتكلف بإصلاح الخدمة العمومية للسقي وصرف المياه من خلال متابعة التنظيم التقني لدراسات منشئات الري الفلاحي، وتسير الشبكات والمنشآت القاعدية للسقي، فضلا عن الدور الرقابي والتنسيقي بين مختلف الهياكل المعنية لتحديد سياسة السقي ومتابعة البرامج التي تندرج ضمنها، وتظم ثلاث مديريات فرعية:

- **المديرية الفرعية للمساحات الكبرى:** تساهم في تحسين مردودية الشبكات، وتحسين تقنيات السقي، وتسير منشئات السقي في المحيطات الكبرى؛
- **المديرية الفرعية للمساحات الصغيرة والمتوسطة:** تبادر بتطوير برامج الري الصغير، وتشارك في اعداد سياسة تنميته، بالاضافة الى متابعة التقييم التقني لدراسات وانجاز مشاريع الري الصغير والمتوسط.
- **المديرية الفرعية للاستغلال للري الفلاحي** وتقوم بـ:
  - تضمن المراقبة التقنية لمنشآت الري والعمل على صيانتها،؛
  - تسهر على تبعية المنشئآت القاعدية للري التابعة لاختصاصها للاملاك الوطنية واعداد مسح مرتبط بذلك؛
  - تنفيذ كل سياسة تتعلق باصلاح تسيير السقي وصرف المياه؛
  - تنشئ نظاما اعلاميا متعلق باختصاصها وتقوم **بتحيينه.**

الفرع الثاني: محاور استراتيجية السقي الفلاحي

جاءت استراتيجية المياه بصفة عامة واستراتجية الري بصفة خاصة لتتكيف مع هذه الخصائص المناخية للجزائر، وتعمل على تحقيق الاستدامة والرشادة والكفاءة في استخدام موارد السقي الفلاحي. حيث اتركزت استراتيجية السقي الفلاحي على ثلاث محاور:

أولا: رفع قدرات التعبئة للموارد المائية

حققت الجزائر خطوة كبيرة في مجال تعبئة الموارد المائية من خلال انجاز السدود والماجز المائية وزيادة عدد الابار، فضلا عن الاستثمارات في مجال الموارد المائية غير التقليدية لا سيما معالجة مياه الصرف الصحي وتحلية مياه البحر.

الجدول رقم(3-13): المنشأت المستخدمة في الزراعة المروية حسب نوعية محيطات الري لسنة 2015.

محيطات الري الصغيرة والمتوسطة(PMH)	محيطات الري الكبيرة(*GPI*)
168 سد صغير	41سد كبير
278 حاجز مائي	*32* محيط
73.244 بئر مستغل	*6.760* كلم من شبكات السقي
156.430 حوض مستغل	*3.213* كلم شبكة صرف االمياه
5.349 ينبوع مائي مستغل	*48* محطة ضخ بسعة *68.102* لتر/الثانية
11.613 خط مياه	*63* هيكل تخزين بسعة *3.264.499* م^3
22 محطة معالجة مياه الصرف	
1.775 اخرون(أحواض صغيرة، سد، فقارة)	

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على موقع وزارة الموارد المائية الجزائرية، على الموقع الالكتروني:

http://www.mree.gov.dz/eau/irrigation/?lang=ar، تاريخ الاطلاع: 2018/10/05.

تتوزع المنشئات المستخدمة في الزراعة على نوعين من المساحات الزراعية المروية:

1. **محيطات الري الكبرى(GPI)** : هي أراضي مروية تابعة للسلطات وتفوق مساحة كل منها 500 هكتار تكون مسيرة من طرف الديوان الوطني للري والتطهير وتدار تجهيزات الري فيها من طرف دواوين الري الفرعية. تبلغ مساحتها الكلية 230000 هكتار، يتم الاعتماد في ريها على 41 سد كبير و32 محيط.
2. **محيطات الري الصغيرة والمتوسطة(PMH)**:هي أراضي ذات مساحة صغيرة ومتوسطة، غالبا يتم ريها بالاعتماد على السدود والمحاجز المائية الصغيرة ومخرجات محطات تصفية مياه الصرف الصحي والتي

وصلت خلال سنة 2014 الى 400 مليون م^3، حيث ارتفعت المساحة الاجمالية لهذه المحيطات خلال العقدين الاخيرين نتيجة ارتفاع المنشآت المائية من طرف الدولة فيما يخص موارد مياه الصرف الصحي المعالجة ومبادرة الفلاحين المتمثلة في حفر الابار العميقة، وانشاء هياكل التخزين وهذا نتيجة الاعانات المقدمة من طرف الدولة في اطار PNDR(مخطط التنمية الفلاحية 2000-2006).[1]

انتقلت المساحة الكلية لمحيطات الري الصغيرة والمتوسطة من 350.000 هكتار سنة 2000 إلى 720.000 هكتار سنة وبفضل 2008 زراعاتها الرئيسية ساهمت في زراعة البقول بنسبة 32%، وزراعة الأشجار بـ44% .

الجدول رقم(3-14): تقسيمات الموارد المائية المستخدمة في السقي الزراعي لسنة 2015.

المصادر		الحجم (10^9م3)	النسبة%	
تقليدية	السطحية	*1.82*	*%27*	معدل استهلاك المياه في الزراعة من اجمالي المياه المعبئة
	الجوفية	*4.83*	*%72*	
	أخرى	*0.07*	*%0.5*	
غير تقليدية	المياه المعالجة	*0.06*	*%0.5*	
المجموع		*6.78*	*%100*	*%66*

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على موقع وزارة الموارد المائية الجزائرية، على الموقع الالكتروني: *http://www.mree.gov.dz/eau/irrigation/?lang=*ar، تاريخ الاطلاع: *2018/10/05*.

وصلت الاستثمارات في مجال البنية التحتة لقطاع الموارد المائية منذ سنة 1999 إلى اكثر من43 مليار دولار، سمحت بارتفاع قدرت تعبئة الموارد في السدود الى الضعف منذ سنة 1999 لتصل الى 10.5 مليار م^3، هذا ما أدى إلى تحسن مخصصات المياه لصالح الزراعة من أقل من *40 %* (*03*مليار م^3) في بداية الفترة إلى أكثرمن70% (07 مليار م^3)، هذا التطور راجع إلى:

[1] **بوغدة نور الهدى**، دور الكفاءة الاستخدامية للموارد المائية في تحقيق التنمية الزراعية والأمن الغذائي- حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس- سطيف 1- الجزائر، سنة 2015، ص-ص: 124-126.

- الانتهاء أشغال السدود والدخول في الخدمة.
- دخول محطات تحلية المياه في المنطقة الغربية (في الشلف حتى تلمسان) إلى الخدمة .
- حسن استهلاك مياه الشرب والري (تجديد شبكات–التأهيل– اقتصاد الماء) .

ثانيا: تجهيز الاراضي الفلاحية للسقي وزيادة المساحة الزراعية المسقية

مكن الجهد الذي بذلته الحكومة من تطوير المساحات المروية من 350 ألف هكتار في عام 1999 (*4%*من المساحات الصالحة للفلاحة) 1,26 مليون هكتار في عام 2015 (15% من المساحات الصالحة للفلاحة).

الجدول رقم(3–15): توزيع المساحات المروية حسب نوع المصدر المائي المستخدم لسنة *2015*

المصادر		المساحة (هكتار)	النسبة%	
تقليدية	السطحية	*225 .785*	*%18*	
	الجوفية	*1. 009. 432*	*%80*	**أخرى**: سد، احواض، فقارة
	أخرى	*23 .312*	*%1.85*	
غير تقليدية	المياه المعالجة	*1 971*	*%0.05*	
المجموع		*1 .260 .508*	*%100*	

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على موقع وزارة الموارد المائية الجزائرية، على الموقع الالكتروني: http://www.mree.gov.dz/eau/irrigation/?lang=ar، تاريخ الاطلاع: 2018/10/05.

من خلال الجدول نلاحظ أن 80 % من الأراضي المروية تعتمد في سقيها على المياه الجوفية (*4.83* مليار م^3) ما يعادل 72% من اجمالي المياه الزراعية. في حين تسقي المياه المعالجة ما نسبته 0.05% من اجمالي مساحة الاراضي المسقية(971 1 هكتار)، التي لا يمكن أن تكون إلا بتحسين الحشد والاستخدام الرشيد للموارد المائية– كما لدينا حاليا[1] :

[1] **وزارة الموارد المائية الجزائرية**، على الموقع الالكتروني:*http://www.mree.gov.dz/eau/irrigation/?lang=ar* ، تاريخ الاطلاع: 2018/10/05.

- 230 ألف هكتار مجهزة تتمثل في 30 محيط كبير للري (*GPI*) مقابل 156 ألف هكتار في عام 1999 أي تطور 45% .
- 560 حاجز مائي مقابل 304 منشأ في عام 1999 أي تطور *84*%.
- 620 ألف هكتار مجهزة بأنظمة لتوفير المياه (49% المساحة المروية الحالية) مقابل72 ألف هكتار في عام 2000 (20%في عام 2000)
- 74 ألف منقب مستغل في الزراعة مقابل 20 ألف في عام 2000 أي تطور 250% .
- 140 ألف بئر مستغل في الزراعة مقابل 10 ألف في عام 2000 أي تطور 40%

ثالثا : تحويلات المياه من مناطق الفائض المائي الى مناطق العجز المائي

استطاعت الجزائر خلال السنوات الاخيرة تجسيد مشاريع كبرى لتحويل المياه على مستوى عديد المناطق التي طالما عانت من نقص هذا المورد الحيوي، سواء تعلق الامر بالهضاب العليا بسطيف أو الوسط أو منطقة وهران أو اقصى الجنوب استطاعت هذه التحويلات الجديدة التي تم تسريع وتيرة اشغالها منذ سنة 2004 إلى توفير المياه في مناطق العجز المائي. كما ان هذه الانظمة الخاصة بتحويل المياه التي انجزت انطلاقا من شبكة تتكون من عديد السدود منها على الخصوص سد بني هارون الاكبر في الجزائر والشلف وتقسابت وكدية اسردون ومن خلال الطبقة الجوفية لعين صالح تم انشاؤها كحل مستديم لتزويد المواطن بالمياه الصالحة للشرب ولري مساحات واسعة من الاراضي الفلاحية مما ساهم في تحسين الوضعية. أما بخصوص المشروع الكبير لتحويل مياه الطبقة الجوفية لعين صالح نحو مدينة تمنراست على مسافة 750 كلم و الذي اصبح عمليا منذ سنة 2011 بعد ثلاثة سنوات من الاشغال فيهدف إلى تثبيت السكان الرحل لولاية تمنراست. و تعاني ولاية تمنراست بالنظر إلى موقعها في قلب الصحراء عجزا في المياه الصالحة للشرب زاد من حدته خلال العشريات الاخيرة النمو السكاني المطرد وبفضل هذا المشروع ستعرف الولاية بلا شك انتعاشا لقطاعي السياحة والفلاحة المحركين الاساسيين للاقتصاد

المحلي. لقد كان الامر يتعلق منذ البداية بإنجاز منشاة ضخمة في مجال الري تسمح بنقل المياه الجوفية من عين صالح عبر قنوات على مسافة طولها الاجمالي 1200 كلم بغلاف مالي يقدر بملياري (02) دولار. كما انه مشروع صعب وشاق بالنظر إلى العوائق الجيولوجية التي تلقتها المؤسسات المكلفة بالإنجاز حيث ان تحويل المياه من عين صالح إلى تمنراست بطاقة 100ألف م^3/يوميا لن يستغل منه الا جزء صغير من الموارد الهائلة من المياه التي تتوفر عليها الطبقات الباطنية للصحراء الجزائرية. علاوة على تزويد مقر الولاية فان هذا الانجاز قد سمح كذلك بتلبية حاجيات البلديات الواقعة على طول خط نقل المياه على غرار عين أمقل وطيط وأوتول وأُراك مع السعي لإنشاء بلديات أخرى على طول الطريق العابر للصحراء بهدف بعث حركية اقتصادية في منطقة حدودية ذات امكانيات واعدة سيما في قطاعات السياحة والتجارة والفلاحة[1].

كان من الاهداف الرئيسية لمشروع آخر لتحويل المياه لا يقل أهمية من سابقه والمتمثل في تحويل المياه من مستغانم–ارزيو –وهران .وقد سمح هذا المشروع الذي تم تدشينه سنة 2009 بالقضاء على مشكل شح المياه الصالحة للشرب على مستوى التجمعات السكانية وبلدات ولاية وهران ومستغانم من خلال تخصيص 155 مليون م^3 من المياه سنويا انطلاقا من سدي الشلف والكرادة. ومّكن هذا المشروع المائي لولاية وهران التي عانى سكانها طويلا من شح المياه الصالحة للشرب من الحصول على كمية مياه يومية تقارب 250 ألف متر مكعب واكثر من 24 ألف م^3 يوميا لولاية مستغانم. أما مشروع تحويل المياه من سد كدية اسردون بولاية البويرة الذي تم انجازه بغية حل مستديم لمشكل نقص المياه في منطقة الوسط فيعد من بين المشاريع الكبرى التي حققها قطاع الري خلال السنوات الاخيرة. ويحتل سد كدية اسردون الذي تبلغ طاقته 640 مليون متر مكعب من المياه المرتبة الثانية بعد سد بني هارون بولاية ميلة.

---

[1] **وكالة الأنباء الجزائرية**، التحويلات الكبرى للمياه: كسب رهان توفير المياه، نشر 2012/06.07، على الموقع الالكتروني: *https://www.djazairess.com/aps/255145* ، تاريخ الاطلاع: 2018/06.10.

يضمن بفضل خطوط تحويل كبرى للمياه ما مجموعه *71* مليون متر مكعب سنويا لولاية الجزائر و*21* مليون للبويرة و35 مليون لتيزي وزو و9 ملايين لولاية المسيلة. اما مشروع تحويل المياه بسهول سطيف الذي شرع فيه في إطار البرنامج الخماسي 2010–2014 والذي يعتبر أحد أكبر مشاريع الري في الجزائر فيتمثل في انجاز أنظمة ري لتوفير المياه الصالحة للشرب لحوالي *1.5*مليون ساكن في *25* منطقة من ولاية سطيف. ويوفر هذا المشروع الضخم الذي 360 مليون م^3 انطلاقا من سد ايغيل امدة(بجاية) وإراغن(جيجل) علاوة على اسهامه المنتظر من حيث تحسين عملية توفير المياه الصالحة للشرب في سهول سطيف والعلمة فان هذا التحويل سيسمح بري مساحة اضافية بحوالي 40 ألف هكتار مما يساعد على مضاعفة الانتاج الفلاحي بخمس مرات على مستوى ولاية سطيف. خصص للبرنامج غلاف مالي فاق المليار (1) اورو، حيث ان "هذا المشروع سيسمح برفع الانتاج الوطني بحوالي 20 % فضلا عن آثاره الايجابية على التشغيل حيث سيتم توفير 100 ألف منصب عمل في القطاع الفلاحي ."

رابعا: رفع كفاءة استتعمال الموار المائية

يوجد عدة عوامل تؤثر في كفاءة استخدام الموارد المائية في الزراعة، وتتمثل أساساً في الأحوال المناخية، ونوعية التربة وتقنيات الري المطبقة .

إن الخصائص المناخية للجزائر تجعلها من البلدان ذات الموارد الشحيحة للمياه، وهذا ما تحاول الجزائر التكيف معه من خلال ما يسمى باستراتيجية المورد الرابع، والتي تعتمد على إحلال المياه الجوفية والمياه السطحية بمياه الصرف المعالجة. انجزت الجزائر ما لا يقل عن 140 محطة تصفية تعمل بأنظمة متطورة، وتنتج كميات ضخمة من مياه السقي المعالجة، والأسمدة العضوية الموجهة للأغراض الزراعية. حيث انتقلت الطاقات الوطنية الخاصة بمعالجة المياه القذرة من 90 مليون م^3 سنة 1999 إلى 270 مليون م^3 سنة 2005، مليون م^3 سنة 2008. وفي سنة 2018 بلغت حجم المياه القذرة المعالجة الموجهة

للزراعة 400 مليون م^3 لسقي ما يقارب 12 ألف هكتار، والانطلاق في سقي 6000 هكتار أخرى [1]. بالاضافة إلى إعادة تأهيل بعض السدود التي تعاني من الترسبات والتسربات المؤثرة على طاقتها التخزينية.

الفرع الثاني :أساليب الري المستعملة في الجزائر

يعتمد الري في الجزائر على ثلاث اساليب أساسية، تتمثل في : الري السطحي، والري بالرش، والري بالتنقيط، حيث يعتبر الري السطحي من الاساليب الاقل كفاءة والأكثر إهدار للمياه . الجدول التالي يبين توزيع المساحة المروية حسب نمط السقي.

الجدول رقم(3-16): يوضح تطور المساحة الزراعية حسب نمط السقي

المساحة المروية(هكتار)	سنة 2000	سنة 2005	سنة2008	سنة2012
الري السطحي	275 000	524 503	583 002	686 907
الري بالرش	70 000	153 006	185 080	270 000
الري بالتنقيط	5 000	147 697	160 873	220 000
المجموع	**350 000**	**825 206**	**928 955**	**1 176 907**

من اعداد الطالب بالاعتماد على:

- ***Mohamed Benblidia, L'efficience d'utilisation de l'eau et approche économique, étude nationale, Algérie, plan bleu, Sophia Antipolis, Juin 2011, p15.***
- ***FAO, Rapport régional de l'algerie, sur le site : http://www.fao.org/nr/water/aquastat/countries_regions/DZA/indexfra.stm, date de vu : 06 /10 /2018/***

من الجدول نلاحظ ارتفاع نسبة الاراضي المروية بالطرق المقتصدة للمياه في حين انخفضت نسبة الأراضي المسقية بالطرق التقليدية المهدرة للمياه، حيث تضاعفت كلا من المساحة المروية بأسلوب التنقيط والمساحة المروية بأسلوب الرش بأكثر من اربع مرات منذ سنة 2000، في حين ارتفعت المساحة

[1] تصريح وزير الموارد المائية حسين نسيب في حوار مع الاذاعة الجزائرية، برنامج ضيف التحرير للقناة الثالثة، 09/17 /2018.

المروية باسلوب الري السطحي الى اكثر من الضعف. وهذا ما يدل عن الاهتمام المتزايد باستعمال أساليب الري المقتصدة للمياه، ويعكس مجهودات الدولة في رفع كفاءة الموارد المائية الزراعية.

الفرع الثالث :برنامج تطوير الري الفلاحي 2015-2019

وضعت الدولة برنامج لتنمية الري الفلاحي ضمن الخطة الخمسية عام 2015-2019. الهدف بالنسبة لبرنامج عام 2015-2019 الانتقال من مساحة مروية 000 136 1 هكتار (2013) إلى مساحة مروية 2,136 مليون هكتار (2019)، أي بزيادة قدرها "1 مليون هكتار" (تمثل أكثر من 25% من المساحات الصالحة للفلاحة). للقيام بذلك يعتزم قطاع الموارد المائية القيام بالبرنامج التالي :

- تعبئة الموارد المائية من خلال انجاز 26 سد بقدرة استيعاب تصل الى 985 مليون $م^3$، اضافة الى نزع الطمي والاوحال من 10 سدود لرفع قدرتها الى 45 مليون $م^3$، وحفر وتجهيز 680 بئر عميق بطول خطي مقداره 180 الف متر بقدرة تعبئة تصل الى 172 مليون
- التنمية وإعادة التأهيل لمحيطات الري الكبيرفي أربع مناطق الهيدروغرافية في شمال البلاد (232 ألف هكتار) يمكن أن تصل المساحات مجهزة إلى أكثر من 462 ألف هكتار (حاليا 230 ألف هكتار).
- إنجاز 219 حاجز مائي، لحشد 60 مليون $م^3$ وري 000 15 هكتار.
- انجاز 60 محطة معالجة المياه المستعملة واستعمالها في الري.
- انجاز 32 مشروع كبير بمساحة اجمالية مقدرة بـ 23 ألف هكتار ، وكذلك انجاز 219 سد صغير بقدرة تعبئة تصل الى 60 مليون $م^3$، والتي ستسمح بسقي 15 ألف هكتار.
- تنمية الري الصغير والمتوسط *(PMH)* إنجاز الحواجز المائية أو المناقب بما في ذلك الزراعة والصحراءوية االتي تمكننا من زيادة المحاصيل الزراعية في الأجل المتوسط وتطوير الاقتصاد الزراعي المحلي في 1,674 هكتار .

برمجة مشاريع المحيطات تدخل ضمن توجيهات الجدول الوطني للمياه*(PNE)* :

–توافر الموارد (تطوير مصب السدود).

–نضوج المشاريع (توفير الدراسات).

– إعادة توزيع مياه السدود أومياه مراكز تحلية المياه.

خلاصة الفصل:

عرفت السياسة الفلاحية في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا عدة تحولات بما في ذلك سياسة تسيير الموارد الطبيعية لاسيما الأراضي الفلاحية ومياه السقي الفلاحي، وذلك تماشيا مع الظروف الاقتصادية والسياسية التي تميزت بها الفترة. كان منطلق سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في الجزائر عقب الاستقلال القضاء على الازدواجية الحادة التي خلفها الاستعمار الفرنسي، حيث أن 2% من مالكي الأرض (كانوا يحوزون على أكثر من 100 هكتار)، متمركزين في ربع مساحة الأرض (23% بالضبط)، بينما القطب الثاني: الثلثين (69%) من المشتغلين في القطاع الفلاحي يحوزون على أقل من 10 هكتارات، يتقاسمون بالتقريب 18.7% من الأراضي الفلاحية.

عمدت الدولة على انتهاج انماط مختلفة لاستغلال الأراضي الفلاحية بداية من التسيير الذاتي ومرورا بالثورة الزراعية التي احدثت نظام الاستغلال التعاوني للأرض، ومن ثم قانون المستثمرات الفلاحية الذي منح حق الانتفاع الدائم للأراضي الفلاحية في شكل مستثمرات جماعية وفردية قابلة للتوارث، وفق معايير اجتماعية وتاريخية تبتعد كل البعد عن الأهداف الاقتصادية، ووصولا لنمط الامتياز الذي الغى الانتفاع الدائم وحدد مدة الاستغلال بأربعين سنة قابلة للتجديد . حيث أن الاصلاحات العديدة التي مست العقار الفلاحي والمستفيدين تشترك في منح الاراضي الفلاحية بشكل مجاني للمستفيدين والمراهنة على أداة الرقابة المباشرة في مراقبة استغلالها بشكل شجع على اهمال الأراضي الفلاحية وساهم في تفتيتها وجعلها اراضي غير قابلة للحياة اقتصاديا، فضلا عن جعلها عرضة للمضاربة نتيجة منحها لمن لا يخدمها ، ما أدى إلى خلق نوع من اللاستقرار الذي لم يكن يشجع الفلاحين على الاهتمام بتطوير الانتاج والانتاجية، وجعلهم في حالات ترقب دائم، وجعل مساحات هامة من الأراضي الزراعية تبقى دون استغلال، أو تستغل استغلالاً ريعياً.

كانت نتائج سياسة السقي الفلاحي ايجابية على عكس سياسة تسيير الأراضي الفلاحية، والتي ارتكزت على اربعة محاور أساسية، تتمثل في رفع قدرات التعبئة، تجهيز الاراضي بقنوات السقي، وتحويلات المياه من مناطق الفائض الى مناطق العجز، بالإضافة الى رفع كفاءة استخدام الموارد المائية من خلال تدعيم نظم الري المقتصدة للمياه على غرار السقي بالرش والسقي الموضعي. هذا الذي أدى الى ارتفاع المساحة المروية الى أكثر من 1,3 مليون هكتار، لكنها تبقى غير كافية لتحقيق هدف الاكتفاء الذاتي، والذي يتطلب سقي 2,5 مليون هكتار.

الفصل الرابع :

سياسة التمويل الفلاحي في الجزائر

تمهيـــــد:

تعد الفلاحة قطاعًا أكثر رأسمالية من قطاع الصناعة، حيث يكون رأس المال المطلوب لكل وحدة إنتاج مرتفعا على الأقل في الفلاحة كما في الصناعة، في المقابل تميل عوائد الاستثمار إلى أن تكون أقل في الزراعة منها في القطاعات الأخرى، هذا ما تؤكده بيانات مصفوفة رأس المال في جداول المدخلات والمخرجات للعملية الانتاجية الفلاحية.

إن الخصائص التي يتميز بها النشاط الفلاحي، يجعل العملية الإنتاجية بحاجة إلى تمويل من طرف المؤسسات المالية عن طريق التمويل الاقراضي، والدولة في شكل دعم حكومي إلى جانب التمويل الذاتي حتى يتمكن المنتجين من توسيع نشاطاتهم وتنويع محاصيلهم وفق استراتيجية تمكنهم من تعظيم العائد وتغطية المخاطر، حيث تهتم سياسة التمويل الفلاحي بإيجاد المصفوفة المناسبة التي تتلاءم مع خصائص القطاع الفلاحي والأهداف المراد الوصول إليها.

شهدت سياسة التمويل الفلاحي في الجزائر العديد من التحولات تماشيا مع التغيرات التي مست التوجهات العامة للسياسة الاقتصادية والوضعية المالية للبلاد انطلاقا من تدخل الدولة المكثف في القطاع في ظل الاقتصاد المخطط، مرورا بتخلي الدولة عنه في إطار سياسة التعديل الهيكلي التي انتهجت في تسعينات القرن العشرين، وصولا إلى المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية وبعدها سياسة التجديد الفلاحي والريفي خلال مطلع الألفية الثالثة، تميزت كل مرحلة عن سابقتها من حيث النهج التمويلي المستخدم، والجهات التمويلية، بالإضافة الى حجم التمويل المقدم، حيث ومن خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى السياسات التمويلية للقطاع الفلاحي في الجزائر بشكل من التفصيل، ابتداءا من سنة 1962 إلى غاية سنة 2017، وذلك من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: سياسة التمويل في الجزائر قبل تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي؛**
- **المبحث الثاني: سياسة التمويل في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية *PNDA*؛**
- **المبحث الثالث: سياسة التمويل الفلاحي ضمن سياسة التجديد الفلاحي والريفي.**

المبحث الأول: سياسة التمويل في الجزائر قبل تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي

مرت سياسة التمويل الفلاحي خلال الفترة ما قبل سنة 2000 على أربع مراحل، بداية من التسيير الذاتي والثورة الزراعية ووصولا إلى إعادة الهيكلة ابتداء من سنة 1986، بالإضافة إلى الإصلاحات التي تضمنتها المنظومة المصرفية سنة 1990، حيث تميزت الفترة بتوسع القطاع العام على حساب القطاع الخاص ما جعل السياسة التمويلية ترتكز في أغلبيتها على التمويل الحكومي مقابل تمويل ذاتي ضئيل جدا.

المطلب الأول: سياسة التمويل في الفترة 1962- 1982

ظّلت المزارع الفلاحية خلال السنة الأولى من الاستقلال تمول من نفس الهيئات التي كانت تتولى تمويلها تحت الإدارة الفرنسية مع تغيير في الأسماء، حيث كان الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي التعاوني يمول القطاع الحديث التابع للدولة، أما الشركات الفلاحية للاحتياط *(S.A.P)* فقد كانت تمول القطاع الخاص بقروض عينية مدعمة من الدولة (في شكل بذور وأسمدة ...)، لتكن سنة 2006 انطلاقة لتغيير معالم السياسة التمويلية الفرنسية.[1]

الفرع الأول: سياسة التمويل في الفترة 1962- 1966

في بداية هذه المرحلة تولى الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي مهمة تمويل القطاع المسير ذاتيا إلى غاية سنة 1963، أين تولت الخزينة مهمة تمويله وقد تطلب الوضع إنشاء هيئة لتنظيم التمويل والتموين والإنتاج والتسويق فأنشئ الديوان الوطني للإصلاح الزراعي في مارس 1963 الذي سيطر على تمويل قطاع التسيير الذاتي وكان مدعما من طرف الخزينة إلي غاية 1964 أين تولى تدعيمه البنك

[1] **أحمد هني**، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.ص36.

المركزي، حيث بلغت حجم القروض الممنوحة من طرف البنك للقطاع الفلاحي 600 مليون دج[1] وفي ظل الديوان تميزت إجراءات التمويل بالتعقيد وطول المسار الذي يتبعه طلب التمويل وقد شكلت المبالغ الممنوحة وإجراءات التمويل عائقا حقيقيا للإنتاج الفلاحي، أما القطاع الخاص فقد عاني منذ البداية من تهميش في عمليات التمويل، حيث أسندت مهمة تمويله للشركات الفلاحية للاحتياط التي طبقت شروط مجحفة للحصول على القرض.

إن طول الإجراءات والمراحل التي مرت بها عملية التمويل أثرت بشكل مباشر على فعاليتها من خلال طول الفترة ما بين وقت طلب التمويل ووقت تسليم التمويل، وهذا ما أدى إلى التأخر في امداد المزارع بالقروض اللازمة في الوقت المناسب، وبالتالي عرقلة تنفيذ العمليات الزراعية كما تقتضيها طبيعة النشاط الفلاحي، فضلا عن ذلك تركّز الاهتمام في التمويل على قطاع التسيير الذاتي على حساب القطاع الخاص، حيث كان القطاع الخاص مهمشا بالنسبة لقروض تمويل الاستغلال إلا فيما كان يتخذ أحيانا شكل تموين بالبذور والأسمدة.[2]

الفرع الثاني: سياسة التمويل في الفترة 1966-1982:

كانت سياسة التمويل التي اتبعتها الخزينة ثم البنك المركزي عبر الديوان الوطني للإصلاح الزراعي قد تسببت في عرقلة تطور القطاع الفلاحي، لذلك تم حل الديوان سنة 1966 وأعيدت مهمة تمويل القطاع الفلاحي للصندوق الجزائري للقرض الفلاحي التعاوني في أكتوبر 1966، وذلك عبر الصناديق الجهوية للقرض الفلاحي، وبهدف لا مركزية التسيير الذاتي الفلاحي وزيادة إنتاجية الاستغلال الزراعي من خلال إعادة هيكلة دوائر التمويل والتسويق، وإدخال تقنيات جديدة للقرض، فكُلف البنك الوطني الجزائري *BNA*

---

[1] **نفس المرجع السابق**، نفس الصفحة.

[2] **بن سمينة دلال**، سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية. – دراسة حالة الجزائر، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ليومي 21 و22 نوفمبر 2006، ص5.

بتمويل القطاع الفلاحي بدلاً من البنك المركزي الجزائري، ونظرا لخصوصية هذا القطاع فقد مُنحت للبنك مدة يقوم خلالها بوضع مقاييس منح القرض، ودراسة مختلف المشاكل التي تواجه الفلاحة، وذلك بغرض إدخال نوع من اللامركزية في توزيع القروض واستمرت هذه المدة من 1966 إلى 1967، وخلال هذه الفترة كان الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي التعاوني يتحمل لوحده تمويل القطاع الفلاحي مما أدى إلى نفاذ أمواله فاضطر إلى طلب إعانة من البنك الوطني الجزائري في مارس 1967 واستمر ذلك لمدة عام إلى غاية سنة 1968، حيث كان البنك الوطني الجزائري هو الممول الحقيقي ولم يكن الصندوق سوى مستشارا تقنيا ومسيرا لهاته القروض، مما نجم عن ذلك مشاكل بين الهيئتين فاضطرت الدولة في *24* سبتمبر إلى إصدار مرسوم رقم 534/*68* الذي يقرر إسناد مهمة تمويل القطاع الفلاحي الجزائري بمفرده وحل كل الهيئات الأخرى.[1]

أولا: إجراءات تمويل القطاع الاشتراكي بقروض الاستغلال

وفق سياسة تمويل حُدد الإطار العام لتطبيقها بالاشتراك بين وزارتي الفلاحة والمالية، والبنك الوطني، وقد ارتكزت الإجراءات التنفيذية لهذه السياسة على ثلاث محاور هي[2]:

1) **وضع مخطط التمويل:** من خلال التنسيق بين المديريات الفلاحية الولائية والفلاحين لكل ولاية لوضع مخططات الزراعة المتضمنة نوع الزراعة ومساحة المزرعة وحجم اليد العاملة، ومن ثم تقديم المخططات في بداية كل حملة إلى المصالح الفلاحية، لتقوم هذه الأخيرة بمساعدة البنك بتقدير الاحتياجات المالية اللازمة لكل مزرعة حسب أربع أبواب للإنفاق (التموين، اليد العاملة، الجر، متنوعة) وحسب الفصل، ومن ثم يوضع مبلغ أقصى تحت تصرف المزرعة لدى وكالة البنك التي تسير حسابها.

---

[1] **بن سمينة دلال**، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر (1990-2000)، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، سنة 2004 ص. ص.55-56.

[2] **رابح زبيري**، مرجع سبق ذكره، ص-ص 60- 62.

2) ضمان التدفق المالي: بعد إقرار مخطط التمويل يصبح البنك مجبرا على توفير التمويل لنفقات الاستغلال في المزرعة وفق مخطط التمويل المصادق عليه؛

3) **_تسديد القرض:** يتم تسديد القرض تلقائيا من أجهزة التسويق بتحويل العوائد الناتجة عن بيع مخرجات المزرعة إلى البنك الوطني الذي يقوم بخصم مبلغ القرض وتكلفته والباقي يوجه إلى حساب المزرعة.

عرفت طرق تقييم احتياجات المزارع تعديلات، حيث جاء المرسوم رقم *406/75* المؤرخ في *1975/02/14* ليجسد هذه التغيرات ويسمح للمزرعة بتقديم مخططها التمويلي للبنك الوطني الجزائري، الذي يحق له القبول أو الرفض أو تعديل المخطط بعد تقديم المبررات اللازمة، كما عُينت لجان على مستوى الدوائر مكلفة بالفصل في الخلافات بين البنك الوطني الجزائري والمزارع، وذلك بغرض تحسين الوضعية المالية للمزارع، إلا أن هذه اللجان كانت تضمن لدى البنك جميع المزارعين حتى تلك التي تعاني اختلالات كبيرة أو على وشك الإفلاس.

الجدول رقم(4-1): تطور قروض الاستغلال الممنوحة للقطاع الاشتراكي خلال الفترة 1970-1977

السنوات	قطاع التتسيير الذاتي			قطاع الثورة الزراعية		
	نفقات	قروض	تمويل ذاتي٪	نفقات	قروض	تمويل ذاتي٪
1970	1 184,3	926	22	-	-	-
1971	1 292,0	880	32	-	-	-
1972	1 508,0	962	36	-	-	-
1973	1 577,1	1 005	36	63,9	32,6	49
1974	1 680,6	988	41	174,4	117,4	33
1975	1 600,9	1 076	33	267,4	215,8	19
1976	1 756,3	907	48	341,1	306,0	10
1977	1 863,8	1 152	38	349,9	214,0	39

المصدر: رابح زبيري، الإصلاحات في قطاع الزراعة في الجزائر وأثرها على تطوره، أطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر- الجزائر، سنة 1996 ، ص66.

من خلال الجدول نلاحظ أن النفقات الاستثمارات الزراعية في القطاع الاشتراكي تعتمد بشكل كبير على القروض البنكية (بنسبة تبلغ في المتوسط *70* %)، في حين كان التمويل الذاتي للاستثمارات

محدود (نسبة تتراوح ما بين 10% إلى 40%)، وبالتالي فإن أي تأخير في عملية منح القروض سيعرقل العملية الإنتاجية. فضلا عن ذلك، فمن خلال الجدول نلاحظ أن نسبة التمويل الذاتي عبر السنوات بالنسبة لقطاع الثورة الزراعية انخفض، ولم يشهد نمو نتيجة لانخفاض العوائد التي تعتمد بشكل أساسي على تخفيض تكاليف الإنتاج، ورفع أسعار المنتجات، وهذ ما يعتبر صعبا في تلك الفترة نظرا لانعدام قدرات التخزين والتحويل كأداة لامتصاص الفائض.

وفي سنة 1978 قامت الدولة بإصلاحات محاولة بذلك تدارك النقائص التي تخللتها عملية التمويل في السابق من خلال إعادة تكييف شروط تمويل الاستغلال في القطاع الفلاحي الاشتراكي، حيث قُسم التمويل إلى قسمين هما [1]:

أ- **تمويل الحملات *(Financement des compagnes)***

يجري تمويل حملات الحرث والبذر والتسميد...إلخ حسب دورتين من الإجراءات:

- **دورة إعداد مخطط التمويل الأولي:** يتم اعدا المخطط التمويلي بداية بتقدير المزرعة لاحتياجاتها المالية لتمويل الحملة، ومن ثم ترفعها إلى وكالة البنك ليقوم بالتدقيق في المعلومات وتبويبها، ثم يرسلها لمديرية الفلاحة التي تقوم بإعداد مخطط تقديري للتمويل يحدد فيه مبلغ القرض الذي يعادل الفرق بين نفقات المزرعة المحتملة ورصيد حساب المزرعة لدى البنك، ففي التي تكون فيها النتيجة التقديرية سالبة تقوم لجنة الدائرة بدراسة إمكانية تخفيض تكاليف الإنتاج.
- **دورة إقرار مخطط التمويل النهائي:** عند بداية الحملة تنطلق عملية تمويل المزرعة تحت أي ظرف من الظروف، وهذا تفاديا لأي تأخير في انطلاق الموسم الفلاحي، وفي نفس الوقت تزود الوكالة أولاً بأول بمعلومات عن التنفيذ الفعلي لمخطط الإنتاج، لتقوم بتحديد الانحرافات بين المخطط التقديري وما يجري فعلاً بالمزرعة لترفع إلى مديرية التمويل التي تقوم بوضع مخطط تمويل نهائي تُشعر به المزرعة

[1] **رابح زبيري**، مرجع سبق ذكره، ص-ص68-69.

المعنية، وفي حالة تَعذُر ذلك بسبب نقص المعلومات أو عدم انطلاق تنفيذ مخطط الإنتاج، فإنها تلجأ إلى اعتبار مستوى التنفيذ الفعلي مساويا لمتوسط الحملات الثلاثة الأخيرة.

ب- تمويل السلفات على العوائد ***(Financement des prêts sur revenu)***

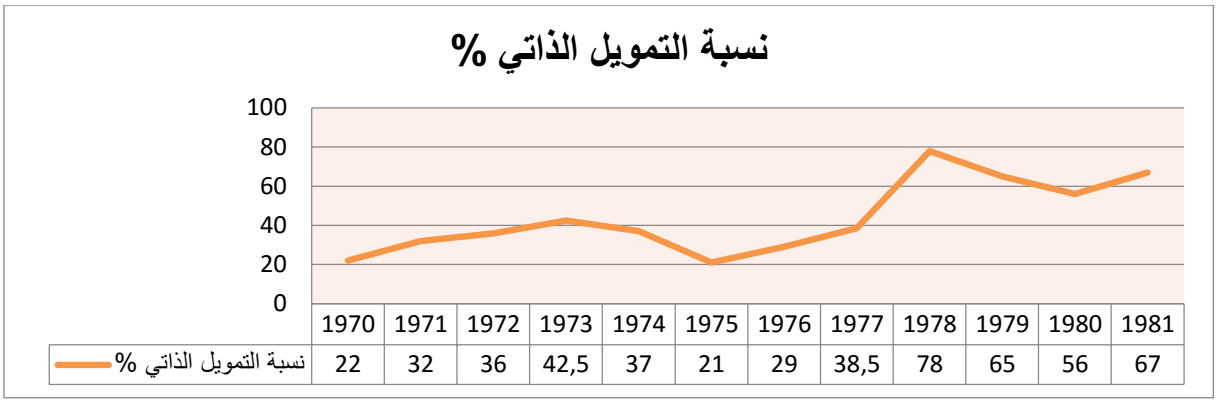
يمنح البنك على سبيل تمويل الاستغلال سلفات على العائد الصافي المتوقع بناء على طلب المزرعة أو التعاونية، والسلفات على العوائد مخصصة لمواجهة أعباء اليد العاملة قبل توزيع عائد الاستغلال في نهاية الموسم، ويتحدد مبلغ السلفة كالآتي:

- بالنسبة للمزارع التي يتوقع لها تحقيق نتيجة صافية موجبة (ربح) يكون مبلغ السلفة مساويا لـ 60% من النتيجة الصافية للاستغلال؛

بالنسبة للمزارع التي لا تظهر مخططاتها نتيجة صافية موجبة تحتفظ بحقها في الاستفادة بالسلفة وإذا رغبت في ذلك يكون مبلغ السلفة مساويا لـ 60 % من متوسط النتائج الصافية للحملات الثلاث الأخيرة. إن التعاونيات "الثورة الزراعية" لها امتياز خاص يتمثل في إمكانية ارتفاع مبلغ السلفة إلى 70% من العائد الصافي المتوقع أو أكثر حسب طلب الجمعية العامة للمتعاونين وفي الحالة الأخيرة يخضع طلب السلفة إلى اختيار دقيق.[1]

شهدت الفترة 1979 -1982 تحسنا ملحوظا نظرا للإصلاحات 1978، التي تفادت مشكل التأخيرات في منح التمويل بالإضافة الى إشراك الفلاحين في تقدير الاحتياجات المالية الموسمية.

[1] **نفس المرجع السابق**، نفس الصفحة.



الشكل رقم (4-1): تطور نسبة التمويل الذاتي خلال الفترة 1970-1981

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على بيانات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

نلاحظ من خلال الشكل تحسن نسبة التمويل الذاتي لعملية الاستغلال خلال الفترة ما بين 1978 - 1981، ويرجع ذلك إلى تحسن إيرادات المزارع، وهذا ما انعكس على حساباتها لدى وكالات البنك لتسجل أرصدة مدينة ساهمت في تراكم العوائد عبر السنوات مما عززت قدرة التمويل الذاتي لديها، وتجدر الإشارة فيما يتعلق بالقطاع الخاص إلى أن نصيبه من قروض تمويل الاستغلال ضئيل جدا، بحيث لم يتجاوز 5% مما تحصل عليه القطاع الاشتراكي خلال فترة المخطط الرباعي الأول، رغم أن القطاع الخاص ظل إلى غاية 1973 يستحوذ على حوالي 69% من الأراضي الصالحة للزارعة وأكثر من 90% من إجمالي الثروة الحيوانية الوطنية.

ثانيا: تمويل الاستثمار الفلاحي للقطاع الاشتراكي

قبل سنة 1971 كان طلب قروض الاستثمار الذي تقدمه المزارع يمر على يد المدير الفلاحي الولائي للاطلاع عليه ثم يقوم بتعديل قيمة القرض، بعد ذلك يوجه طلب القرض إلى اللجنة المركزية للقرض على مستوى البنك الوطني الجزائري، التي تقوم بدورها بدراسته كما في حالة قروض الاستغلال، فتقوم بتعديله إن لزم الأمر وفق الغلاف المالي المخصص من طرف الوزارة دون النظر إلى المبررات التي قدمها مسيرو المزارع، فغالبا ما يكون المبلغ الممنوح أقل من احتياجاتهم، هذا الذي ساهم في عرقلة تطور القطاع الفلاحي الاشتراكي.

1- طرق وإجراءات تمويل الاستثمار الفلاحي للقطاع الاشتراكي: يتم تمويل الاستثمار الفلاحي من خلال القروض عبر آليتان متمثلتان في[1]:

- الإجراءات بالمساهمة المؤقتة؛
- الإجراءات بالمساهمات النهائية.

أ- الإجراءات بالمساهمات المؤقتة

هي قروض واجبة السداد سواء كانت قصيرة، متوسطة أو طويلة الأجل، هنا تقوم وزارة الفلاحة بتحديد غلاف مالي للقرض يوزع على الولايات حسب مجالاته الاستثمارية (عتاد، سقي، استصلاح التربة، استصلاح الأراضي الزراعية....)، بحيث يُحول إلى اللجنة المكلفة بالقرض على مستوى الولاية، حيث يمر الحصول على القرض لجملة من الإجراءات قبل صدور قرار التمويل والتي يمارس تأثيرها على فعالية سياسة التمويل.

ب- إجراءات التمويل بالمساهمات النهائية

هي القروض التي تعاد إلى الدولة، وهذا التمويل يخص العمليات التي تستهدف تطوير قطاع الفلاحة ودفع عجلة التنمية إلى الأمام، ولا تسمح ميزانيات الوحدات الإنتاجية والأفراد بتمويل هذه المشاريع لضخامتها وتكاليفها، وكبر مشاغلها، مثلا: أشغال الري الكبرى كالسدود والبحوث العلمية، أو قضية استصلاح الجنوب (الأراضي الصحراوية).

إن تعدد الأطراف المتدخلة في إجراءات منح التمويل عن طريق المساهمات النهائية والمؤقتة أثر بشكل سلبي على فعالية التمويل الاستثماري، وأسفر ذلك على مجموعة من المشاكل نذكر منها:

- ضعف التنسيق بين مختلف الهياكل المتدخلة في منح قروض الاستثمار؛

---

[1] **جمعية المهندسين الفلاحين**، السياسات الفلاحية في الجزائر: قانون حماية الثروة الحيوانية والنباتية في الجزائر، مسعد الجلفة، على الموقع الالكتروني: *http://alfassociation.blogspot.com/2012/10/blog-post_9277.html* ، تاريخ الاطلاع: 2018/10/14.

- مشكل التأخرات في صرف القروض، بسبب الخلافات بين وزارة الفلاحة التي تسعى إلى رفع الغلاف من أجل تحقيق أهداف المخططات الوطنية، وبين وزارة التخطيط التي تتحفظ على تخصيص أغلفة مالية كبيرة دون الاستناد إلى نسبة تحقق القروض في السنوات السابقة؛
- سوء تقدير احتياجات المزارع، وعدم استغلال الموارد المالية المخصصة لذلك استغلالا أمثلا.

الجدول رقم(4-2): تطور نصيب قطاع الفلاحة من الاعتمادات الاستثمارية

الاعتمادات لقطاع الفلاحة	الرباعي الأول 1970- 1973	الرباعي الثاني 1974- 1977	الرباعي الثالث1979 - 1978	الخماسي الأول 1980- 1984	الخماسي الثاني 1985- 1989
المبلغ (مليار دينار)	4,1	8,0	6,5	18,7	48,4
النسبة من اجمالي القطاعات ٪	12	08	05	04	10,8

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قوانين المالية للسنوات من سنة 1970 إلى سنة 1989.

من خلال الجدول نلاحظ أن الاعتمادات المالية المخصصة للفلاحة ضئيلة جدا بالمقارنة مع القطاعات الأخرى لاسيما قطاع الصناعة الذي كان يحظى باهتمام أكبر خلال الفترة ما بين 1973-1980، حيث بلغت الاعتمادات المالية خلال الرباعي الأول 4,1 مليار دينار بنسبة 12% من إجمالي الاعتمادات المالية لمجمل القطاعات، لتبدأ بالانخفاض تدريجيا خلال الرباعي الثاني. كما يظهر أن الصرامة والحذر اللذان طبعا سياسة البنك بعد دخوله مرحلة الاستقلالية والعمل بقواعد التجارة أدت إلى تقلص واضح في الدعم المالي للقطاع الفلاحي تجسد في انخفاض مستمر بعدد الملفات المحمولة وأيضا مبالغ القروض الممنوحة والمحققة، حيث تقلصت الاعتمادات بنسبة بـ67% سنة خلال الخماسي الأول في وقت كان قطاع الفلاحة يحتاج لتمويل أكبر لمواجهة الفجوة الغذائية التي كانت تشهد اتساع متسارع.

إلا أنه بعد سنة1971، تمت هناك تعديلات تهدف إلى التخفيف على القطاع الاشتراكي:

- منحت المزارع إمكانية تقديم طلبات بكل احتياجاتها؛

- أنشئت لجان قرض ولائية مشكلة من ممثل الوالي وممثل الوحدة الإنتاجية تقوم بدراسة الطلب وبهذا أصبحت اللجنة المركزية مجرد منسق بين اللجان الولائية، والبنك الوطني الجزائري مجرد موزع لهذه القروض.[1]

أما بالنسبة للقطاع الخاص، فقد عمدت الدولة في هذا الإطار إلى تقليل الحصة المالية الموجهة إليه مقارنة بالقطاع العام، نتيجة للتوجه الاشتراكي للبلاد من جهة، ولضعف القدرة على التسديد لدي الخواص من جهة أخري. ففي تحقيق قامت به كتابة الدولة حول القروض الموجهة للقطاع الخاص ، تبين أن 31 % فقط من إجمالي القروض الممنوحة خلال الفترة (1967–1972) تم استرجاعها، 61 % منها ممنوحة للملاك الكبار[2] ولم يستفد القطاع الخاص علي مدار 7سنوات في إطار القروض قصيرة الأجل إلا بـ 223,3 مليون دج، والذي لا يمثل إلا 4,3% من إجمالي المبلغ الممنوح للقطاع العام خلال هذه الفترة منذ 1966.

يقدم الفلاحون طلب القرض للجنة الدائرة التي تدرسه ثم تقوم بتحويله للجنة الولائية التي تقوم بفحص الطلبات قبل أن ترسلها إلى وكالة البنك التي تتأكد من تسجيله في قائمة المستفيدين، ثم يدرس و يحول إلى المديرية العامة للبنك الوطني لكي تحدد مبلغ القرض، وهنا نلاحظ طول الفترة بين طلب القرض وقبوله، هذا إضافة إلى الصفة العينية للقروض والمدة القصيرة للقرض التي لا تتجاوز 5 سنوات غير قابلة للتمديد، ولقد أدت هذه النقائص إلى إحداث مناقشات واسعة تمخض عنها صدور المرسوم 246 سنة 1978 الذي يهدف إلى إدماج القطاع الخاص في التنمية، إلا أن التسهيل الأساسي في هذا الصدد هو أن دراسة ملف القرض أصبح يتم على المستوى المحلي بواسطة مدير وكالة البنك وممثل الفلاحة على مستوي الدائرة.

---

[1] **رابح زبيري**، مرجع سبق ذكره، ص–ص68–69.

[2] ***Hocine Toulait,*** *L'agriculture Algérienne, Les Causes De L'échec, 1ere Edition, OPU, Alger,1988, p.353.*

المطلب الثاني: سياسة التمويل في الفترة 1982 – 1999

نتيجة للمشاكل التي عرفها القطاع الفلاحي في المرحلة السابقة وإضافة إلى التوجه الجديد للاقتصاد الجزائري نحو الاعتماد على القطاع الفلاحي قامت الحكومة الجزائرية بإعادة هيكلة القطاع الفلاحي وتنظيم المزارع الاشتراكية، واتبعت بعملية إعادة هيكلة المؤسسات المالية وذلك وفق العديد من الإصلاحات البارزة.

الفرع الأول: سياسة التمويل في ظل إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية لتولي مهمة تمويل القطاع الفلاحي ابتداء من سنة 1982 والذي اتبع سياسة جديدة في التمويل وعمل على اختصار الوقت في دراسة الملفات، إلا أن عمليات التمويل كانت شبه أوتوماتيكية بالنسبة للقطاع العمومي فقد كانت مخططات التمويل التي يتم تقديمها من طرف الفلاحين يتم اعتمادها مباشرة من طرف البنك، كما سمح لمسيري المزارع الفلاحية بفتح حسابات جارية باسم المزارع الاشتراكية والسحب الفوري منها طيلة الموسم لتسديد نفقات الإنتاج، كما حضي القطاع الفلاحي بمساندة الدولة فيما يخص أسعار الفائدة التي خفضت إلى 2% بالنسبة للقروض الموسمية، و3.5% بالنسبة للقروض الاستثمارية، ولقد أدت هذه الإجراءات إلى ارتفاع حجم القروض الممنوحة للقطاع الفلاحي خلال هذه الفترة، حيث ارتفع حجم القروض قصيرة الأجل الممنوحة للقطاع العمومي من 172 مليون دج خلال الموسم الفلاحي 83/82 إلى 824 مليون دج خلال الموسم 85/84، كما ارتفعت القروض الاستثمارية من 701 مليون دج سنة 1982 إلى 1836 مليون دج، وبهذه الإجراءات ساهم البنك في التخفيف من حدة المشاكل المالية التي عرفها القطاع الفلاحي في المراحل السابقة إلا أنه لم يجد حلولا جذرية لها[1]، حيث بقي يتخبط في مشكلة القروض غير المسددة، فلقد كانت التسهيلات التي اتبعها البنك في إطار القروض الفلاحية العمومية استجابة لإرادة سياسية يخضع لها خضوعا مباشرا كما أن عدم ملكية الفلاحين لوسائل الإنتاج لم تمكن البنك من طلب الضمانات لكون الدولة هي التي تملك هذا القطاع وهي التي تضمنه، إلا

[1] **بن سمينة دلال**، مرجع سبق ذكره، ص 7.

أن قلة إدراك الفلاحين للإجراءات البنكية وصعوبة الإلمام بها، إضافة إلى عدم متابعة البنك للقروض الممنوحة، أدى إلى استعمال القروض في غير الأوجه المخصصة لها وهذا ما آثر على نسب تسديد القروض، حيث لم تبلغ نسبة تسديد القروض قصيرة الأجل الممنوحة للقطاع العام خلال الموسم 86/85 سوى 24 %من إجمالي القروض الممنوحة.[1]

وبعد دراستنا لهذه المرحلة من التمويل يمكننا إدراج الملاحظات التالية:

-في ظل التخطيط المركزي تميزت علاقة الجهاز المصرفي والقطاع الفلاحي بوجود خطة مركزية في الميدان المالي ليس للجهاز المصرفي فيها أي دور، فهو لم يشارك في رسم السياسة المالية للقطاع الفلاحي بل عليه تنفيذ ما حدده المركز وتم توزيع القروض بطريقة إدارية دون تطبيق معيار المردودية.

- كانت عملية إعادة الهيكلة تهدف إلى إقامة مبدأ التخصص وتركيز اهتمامات البنوك، لكنها في الواقع أثبتت أكثر تركيزا للمخاطر وأكثر تعزيزا للاحتكار.

- أدي نظام التمويل المتبع في ظل التخطيط المركزي إلى بروز مجموعة من التناقضات المالية سببها عدم نجاعة سياسة التمويل من جهة والمشاكل التي يعاني منها القطاع الفلاحي من جهة أخرى الشيء الذي نتج عنه تفاقم العجز المالي للقطاعين مما استوجب إعادة النظر في سياسة التمويل القائمة.

الفرع الثاني: سياسة التمويل في ظل إعادة الهيكلة

لقد أدت الأزمة النفطية التي شهدتها الجزائر ابتداء من سنة 1986 إلى إظهار عدم الفعالية الموجودة داخل القطاعات الاقتصادية، وكشفت عن ضعف الأداء وسوء التسيير وعكست رغبة ملحة في ضرورة تغيير السياسة القائمة على التسيير المركزي إلى سياسة تقوم علي أساس مبادئ الاقتصاد الحر.

[1] **نفس المرجع السابق**، نفس الصفحة.

وقد شكلت هذه المستجدات مرحلة هامة لإصلاح النظام المصرفي وبالتالي تغيير سياسة التمويل، وذلك بصدور ثلاث قوانين تمهد وتقود إلى اقتصاد السوق، وهي القانون البنكي 86-12[1] المتعلق بنظام البنوك والقرض، قانون 88-06 المعدل والمتمم للقانون 86-12[2] وقانون النقد والقرض 90- 10[3].

نتيجة لعجز البنك الوطني الجزائري للقيام بدوره، رأت الدولة أنه من الأجدر أن تؤسس هيئة تمويل تهتم بهذا القطاع لوحده، وتكون كفيلة بتسيير هاته القروض مع الأخذ بعين الاعتبار المشاكل التي يتخبط فيها هذا القطاع.

انطلاقا من هذه الاعتبارات تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982.

- **مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية** تتمثل في:

- التكفل بتمويل الاستغلالات الزراعية التابعة للقطاع العام؛
- تقديم مساعدات مالية للقطاعات الأخرى ذات العلاقة بالقطاع الزراعي؛
- القيام بمنح قروض طويلة الأجل للاستثمارات الزراعية الكبيرة؛
- منح قروض متوسطة الأجل متعلقة بشراء الآلات والتجهيزات الزراعية والأسمدة والمواد الكيماوية؛
- القيام بجمع الودائع المتوسطة والقصيرة الأجل؛
- القيام بتمويل النشاطات الفلاحية ذات العلاقة بالمنتوجات الغذائية؛

---

[1] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، قانون رقم 86-12 يتعلق بنظام البنوك والقرض، العدد 34، المؤرخ في 20 غشت 1986، ص1425.

[2] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، قانون رقم 88- يعدل ويتمم القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 غشت سنة 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، العدد 02، مؤرخ في 13 يناير 1988، ص 55.

[3] **وزارة المالية**، قانون رقم 90-10 يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 16، المؤرخ في 18 أبريل 1990، ص 520.

إلـى جانـب الاهتمـام بـالقروض الموجهـة للإسـتغلالات الفلاحيـة والهيئـات المكلفـة بالإنعـاش والتنميـة الريفيـة، بتحديـد أشـكال القـروض الأكثـر فعاليـة وذلـك بمعرفـة أحسـن لشـروط إنتـاج الإسـتغلالات الفلاحيـة وخلـق لامركزيـة فـي القرارات بمـا فيهـا تحديـد تقنيـات القـرض وخلـق تناسـق وانسـجام بـين مختلـف نشـاطات القطـاع الفلاحي والتمويل.

- **مجال تدخل البنك** في هذا الإطار كلف هذا البنك بتمويل الهيئات التالية:
  - المؤسسات الفلاحية لقطاع الإنتاج الاشتراكي *(D.A.S)*؛
  - المجموعات التعاونية، تعاونيات الخدمات؛
  - تعاونيات التسويق، ضيعات الدولة، مزارع القطاع الخاص؛
  - الدواوين والمؤسسات الفلاحية، مؤسسات فلاحية صناعية من كل نوع، قطاع الصيد البحري، دواوين ومؤسسات الخدمات ويمكن أن يكون الدعامة المالية لأعمال الاستصلاح الزراعي والري والصيد البحري.

أمـا فـي المنـاطق الريفيـة فتكـون مسـاعدته موجهـة لجميـع المؤسسـات التـي مـن شـأنها أن تسـاهم فـي تطوير العالم الريفي خاصة.[1]

الفرع الثالث: سياسـة التمويل في ظل صدور قانون النقد والقرض 10/90

كرس قـانون النقد والقرض 90-10 الصـادر فـي 14 أفريـل 1990 فكرة منـح الائتمـان حسـب الفرص المتاحـة، وضـرورة العمـل بمبـادئ الربحيـة والمردوديـة، محاولـة منـه لتغييـر ذهنيـة المؤسسـة الاقتصـادية فـي اعتبار المؤسسة البنكية كمصدر غير منته من السيولة، وعلى هذا الأساس فقد ارتكزت سياسة التمويل على تدخل الدولـة عن طريق العديد من الإجراءات بهدف تكييف المحيط المالي للمؤسسـة مع المحيط الجديد

[1] **منتدى التمويل الإسلامي**، التمويل الفلاحي، بحث منشور على الموقع الالكتروني: *http://islamfin.yoo7.com/t884-topi*، تاريخ الاطلاع: 2018/10/15.

الذي أصبح يتميز باحتدام المنافسة، والمناداة بالسياسة الرامية إلى التحرير الاقتصادي وإلغاء السياسات الحمائية.[1] إذ يعطي قانون النقد والقرض للبنك هويته الحقيقية ودوره الفعال داخل الاقتصاد الوطني، إذ يمكنه من التحكم في مؤشراته المالية والاقتصادية. فقد أصبح للبنك حرية قبول أو رفض التمويل لأي قرض، وقد تمثلت هذه التغييرات باتخاذ البنك لبعض الإجراءات والتي تمثلت في ضرورة دراسة الملفات الطالبة للقرض دراسة تفصيلية ودقيقة، كما أن للهيئة الممولة الحق في طلب الضمانات التي تراها كافية لتسديد مستحقاتها.

إلا أنه ومثل كل مرة، فإن السياسة التمويلية فيما يخص القطاع الفلاحي تخطت كل هذه الاجراءات حيث أنه لا نجد تطبيقا فعليا لهذه الاجراءات إلا في بعض الحالات القليلة والتي تمس القطاع الخاص.

وقد أدت عملية الانتقاء الصارم للمشاريع الفلاحية إلى انخفاض حجم القروض الموجهة للقطاع الفلاحي، حيث انتقل إجمالي القروض الفلاحية الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من 12,347مليون دينار سنة 1987 إلى 1,629 مليون دينار سنة 1991، إلا أن هذه القروض كانت مشجعة من طرف الدولة بتقديم 80 % من قيمة المشاريع في شكل قرض بنكي، وهذا لتشجيع الاستثمارات الفلاحية، في المقابل وصلت التمويلات البنكية إلى نسبة 100% بالنسبة للمشاريع التي تصنفها الدولة على أنها استراتيجية وتخص هنا زراعة الحبوب وإنتاج الحليب، كما طبقت أسعار فائدة تفضيلية تتراوح بين 5 %و 8%، كما اتجهت التمويلات البنكية الخاصة بقروض الاستغلال للارتفاع مقابل انخفاض قروض الاستثمار وهذا لسببين[2]:

---

[1] **ياسين العايب**، تقييم سياسة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة منتوري، قسنطينة– الجزائر، مقال منشور على الموقع الالكتروني: *https://revues.univ-ouargla.dz/index.php*، تاريخ الاطلاع:2018/10/15.

[2] **عزالدين سمير**، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3– الجزائر، سنة 2012، ص 180.

- الحاجة الدورية للأموال والتي يواجهها الفلاحون بداية كل موسم؛
- نقص الموارد المالية من طرف الدولة والتي تحمل فارق السعر بين سعر الفائدة البنكي والسعر التفضيلي الذي حددته الدولة للقطاع الفلاحي.

الجدول رقم(4-3): يوضح تطور قروض الاستغلال والاستثمار خلال الفترة 1990- 1999.

الوحدة: مليون دينار

نـــــــوع التمويل / السنوات	قروض الاستغلال		قروض الاستثمار		
	اجمالي القروض الممنوحة	القروض الممنوحة للمستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية	اجمالي القروض الممنوحة	قروض متوسطة الأجل	قروض طويلة الأجل
1990	5 683	4 629	328	259	37
1991	-	-	682	645	37
1993	2 226	1 183	318	283	35
1995	1 414	1 166	140	94	46
1996	1 094	193	57	31	26
1997	439	193	33	28	05
1998	473	197	62	56	62
1999	121	24	290	277	13

المصدر: محمد رجراج، آثار الإصلاحات الهيكلية في السياسة الزراعية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر- الجزائر، سنة 1999، ص 172.

نلاحظ من خلال الجدول أن حجم القروض الممنوحة قد انخفض خلال الفترة ما بين سنتي 1993 و1999، ويرجع ذلك إلى نتائج الإصلاحات التي مست القطاع المصرفي ككل من خلال فرض السلطة النقدية شروط احترازية من أجل تفادي المخاطر في ظل القروض المتعثرة المرتفعة للقطاع العام، ما جعل الحصول على التمويل أمر صعب المنال خاصة في ظل تصنيف البنوك له كمصدر كبير للخطر، وهو ما تحقق من خلال الصرامة التي طبقها البنك المركزي في إعادة تمويل البنوك التجارية وتطبيق أسعار فائدة مرتفعة على القروض للتقليص من تأثيرها على معدلات التضخم، والتي وصلت إلى 17.63% سنة

1992.[1] حيث قام البنك المركزي في سنة 1993 برفع معدل إعادة التمويل المطبق من طرف بنك الجزائر إلى 15%، ورفع سعر الفائدة على السحب على المكشوف مع تحديد قيمته بشهر من رقم الأعمال السنوي، وذلك بهدف ترشيد استعمال الائتمان.[2]

المبحث الثاني: سياسة التمويل في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية *PNDA*

انتهجت الدولة بداية من سنة 2000 سياسة تمويلية جديدة للقطاع الفلاحي، تندرج ضمن برنامج الانعاش الاقتصادي الذي تعتبر الفلاحة أحد محاوره، من خلال إعداد المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، لتحقيق هدف التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: مضمون البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية*PNDA*

اندرج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية ضمن منطق جديد مشجع للمبادرة الخاصة حتى ولو بقيت أدوات وإجراءات المخطط الرئيسية التابعة للقواعد الادارية توجه الدعم نحو الاستثمار في المستثمرات الفلاحية من أجل الرفع من مستويات الإنتاج والإنتاجية، وهذا بغية تحسين مساهمة القطاع الفلاحي في تلبية الحاجيات الغذائية للبلاد، بالمقابل سمحت المجهودات برفع حصة استيراد وسائل الإنتاج، ومن جهتها واصلت الهيئات التقنية الإدارية عملها لتأطير وسائل الإرشاد وتكييفها مع الطلبات الجديدة للمنتجين، مما سمح بتوسيع مساحات الإنتاج وتسجيل استقرار نسبي لمستوى الواردات الفلاحية[3].

---

[1] **زينب طورش، د. ناجي بن حسين**، تحليل واقع التمويل البنكي للقطاع الخاص في الجزائر للفترة 1990- 2013، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 43، المجلد ب، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2- الجزائر، جوان 2015، ص 399.

[2] **ياسين العايب**، مرجع سبق ذكره.

[3] **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، مسار التجديد الفلاحي والريفي عرض وأفاق، الجزائر، ماي 2012، ص3.

الفرع الأول: أهداف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية:

يتضمن مجموعة من الأهداف لتعزيز مكانة الفلاحة في التنمية الاقتصادية والتوازن البيئي وحماية الموارد الطبيعية، حيث أصدرت وزارة الفلاحة مقرر يتمحور حول استراتيجية المخطط الوطني للتنمية الفلاحية انطلق في السداسي الثاني لسنة 2000، حيث يهدف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية إلى تحقيق العناصر الاستراتيجية الآتية[1] :

- استعمال أحسن للقدرات الطبيعية وتثمينها (التربة، المياه)، بالإضافة إلى الوسائل الأخرى (المالية، البشرية)، والاستغلال العقلاني والرشيد لهذه الموارد؛
- الحفاظ على الموارد الطبيعية من أجل تنمية مستديمة؛
- تكثيف الإنتاج الفلاحي في المناطق الخصبة وتنويع منتجاتها سعيا إلى تحقيق الأمن الغذائي؛
- تكييف أنظمة استغلال الأراضي في المناطق الجافة والشبه جافة وتلك المهددة بالجفاف (المخصصة حاليا للحبوب، أو متروكة بورا) بتحويلها لصالح زراعة الأشجار المثمرة، وزراعة الكروم، وتربية المواشي وأنشطة أخرى ملائمة، مع تركيز إنتاج الحبوب في المناطق المعروفة بإنتاجيتها العالية؛
- ضبط برنامج إنتاجي يأخذ بعين الاعتبار مختلف المناطق مع التنوع المناخي؛
- العمل على ترقية المنتجات الفلاحية ذات المزايا النسبية والقابلية للمقاومة المؤكدة، ورفع الصادرات من المواد الفلاحية؛
- ترقية التشغيل وفق القدرات المتوفرة وتثمينها؛
- توسيع المساحة الصالحة للزراعة من خلال عملية استصلاح الأراضي الزراعية عن طريق الامتياز وترقية المنتجات ذات الامتيازات التفضيلية الحقيقية؛

---

[1] **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، سنة2000 ،ص72 .

- توفير الشروط لزيادة القدرة التنافسية للأنشطة والمنتجات الفلاحية، وتهيئة الفضاءات الفلاحية لتصبح أكثر جاذبية للاستثمارات المباشرة وإنشاء مؤسسات فلاحية وأخرى للصناعات الغذائية.

الفرع الثاني: برامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية

يذكر **المنشور رقم 332المؤرخ في 18جويلية 2000 لوزارة الفلاحة**، بالخطوط العريضة للمناهج المقترحة وتدابير تنفيذ المخطط وكذلك يشكل بمعية نصوص أخرى **مراسيم، مقررات، قرارات وتعليمات)** المسيرة للصناديق التمويلية، ولأجل بلوغ الأهداف المحددة عملت وزارة الفلاحة على تطوير عمليات تأهيل وتنشيط البرامج عبر ما يلي:

أولا: دعم تطوير الإنتاج في مختلف فروع الإنتاج

دعم تطوير الإنتاج الوطني والإنتاجية في مختلف فروعه في إطار تقليص الفاتورة الغذائية، ودعم الإنتاج الوطني من خلال توظيف المزارع النموذجية[1] كوحدات لتكثيف المدخلات الفلاحية خاصة الوحدات ذات المزايا التفاضلية، التي يمكن أن تكون محل تصدير. يتم تمويل ذلك وفق نظام الدعم والتعويض المقدم من طرف الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية الذي يهدف إلى تبسيط الإجراءات وإضفاء أكثر شفافية ومرونة وسرعة في تقديم المساعدات الممنوحة للمستفيدين في إطار المخططات التوجيهية للولايات من جهة، وحسب المناطق المتجانسة من جهة أخرى.

ثانيا: تكييف أنظمة الإنتاج (برنامج التحويل)

يعتمد هذا البرنامج في تنفيذه على نظام دعم خاص وملائم وهي مشاركة الفلاحين باعتبارهم المتعاملين الاقتصاديين الأساسيين، يقدم دعما مباشرا لأنشطة الفلاحين ويسمح بتأمين مداخيلهم، يأخذ بعين الاعتبار المستثمرة الفلاحية في مجملها ووحدتها خلافا لبرامج تطوير الفروع التي تستهدف المنتوج

[1] أنجزت المزارع النموذجية وفق **المرسوم رقم 82- 19** المؤرخ في **16 جانفي 1982**، الذي يكرس من خلاله مبدأ السماح للدولة التوفر على ممتلكات عقارية موجهة لإنتاج البذور والشتلات والتحكم وتعميم للتقنيات الحديثة للإنتاج.

نفسه، حيث يستمد هذا الدعم ميزته من كونه يقدم دعما مباشرا لأنشطة تسمح بتأمين مداخيل للفلاحين (المساعدة في إيجاد نشاطات ذات مداخيل آنية على المدى المتوسط من أجل تغطية الخسائر الظرفية والمتتالية الناجمة عن برنامج إعادة تحويل الأنظمة الزراعية).

الجدول رقم (4-4) توزيع المزارع النموذجية حسب تخصص النشاط الفلاحي

تخصيص المزارع النموذجية	العـدد		المساحة	
	المزارع	النسبة %	هكتـــار	النسبة%
الزراعات الكبرى	82	46	89 534	58
الزراعات الدائمة	37	21	9 790	06
تربية الحيوانات	36	20	50 599	32
زراعة الخضر	22	13	5 525	04
المجمـــــوع	177	100	155 448	100

Source : MADR, situation et perspective des fermes pilotes, 2003, p 03.

بلغ عدد المزارع النموذجية سنة 2004، 177 مزرعة، بمساحة إجمالية قدرت بـ 448 155 هكتار، منها 248 11 هكتار[1] مساحة زراعية مسقية. تستغل المزارع النموذجية بالدرجة الأولى للزراعات الكبرى (بنسبة 58%)، وتستخدم ما نسبته 32% منها في تربية الحيوانات، والباقي وفي مساحات محدودة يتم استغلالها للزراعات الدائمة وزراعة الخضر.

في إطار تفعيل المزارع النموذجية قامت الخزينة العمومية خلال سنة 2000 بتطهير 72 مزرعة نموذجية بتكلفة مالية بلغت 000 339 30 دج، وفي **سنة** 2008 تم تطهير 98 مزرعة نموذجية من طرف شركات مساهمة بقيمة مالية منحها إياها الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية على شطرين:

- مخصصات أولية: 000 000 170دج.
- مخصصات تكميلية: 000 000 200دج.

[1] ***MADR***, *situation et perspective des fermes pilotes, 2003, p 03.*

كما قام الديوان الوطني للخمور بالمساهمة بما يقدر بـ 1,215 مليار دج لإنشاء مساحات جديدة من الكروم وتنمية المشتلات للأشجار المثمرة والكروم، وفي إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية ولا سيما الدعم من خلال الصندوق الوطني للضبط للتنمية الفلاحية، فإن 147 مزرعة نموذجية شكلت في 31 ديسمبر 2002 مشاريع استثمارية بمبلغ إجمالي قدره 4,27 مليار دج، موزعة كما يلي: 2,53 مليار دج من الصندوق الوطني للضبط والتنمية، 1.15 مليار دج كقرض، 0,6 مليار دج كتمويل ذاتي.[1]

ثالثا: استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز

تم إدخال تعديلات على نظام المصادقة وتنفيذ المشاريع بهدف دفع وتسريع وتيرة الإنجازات في الميدان، تشجع هذه التعديلات بطريقة غير مباشرة مسؤولي المصالح الفلاحية ومحافظي الغابات في عملية قبول تنشيط ومتابعة المشاريع.

يهدف البرنامج إلى استصلاح أراضي جديدة، وحماية واستغلال أفضل وتثمين القدرات الموجودة، في هذا الإطار تم تحديد هدف استراتيجي عبر ثلاث سنوات، يتمثل في استصلاح 000 600 هكتار من خلال *000 50* عقد امتياز لخلق *000 500* منصب شغل، حيث تشمل عقود الامتياز العديد من الميادين عبر مختلف المناطق الفلاحية (الشمال والسهوب والمناطق الصحراوية):

- استغلال الخشب، الفلين، والمنتجات الغابية (امتياز استغلال)؛
- استغلال الموارد العلفية (امتياز استغلال)؛
- برامج التشجير وتسيير المشاتل (امتياز استغلال) وإنجاز أشغال الري وتعبئة المياه؛
- مكافحة النيران، وحماية الصحة النباتية (امتياز الخدمات)؛
- تهيئة المراعي السهبية (امتياز استغلال)؛

[1] **هاشمي الطيب**، تقييم برنامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية 2000– 2006، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد تنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد تلمسان– الجزائر، سنة 2007، ص 87.

- إنشاء محيطات الاستصلاح في الجنوب.

الجدول رقم (4-5): استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز إلى غاية 31 ديسمبر 2001.

المنطقة	عدد المشاريع	المساحة(هكتار)	التكلفة (دج)
الجبلية	217	154 749	17 927 546 000
السهبية	115	176 346	19 253 713 000
الصحراوية	78	14 141	9 303 863 000
المجموع	410	209 345	46 485 122 000

المصدر: وزارة الفلاحة، المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، ص *102*.

من خلال تحليل بيانات الجدول (4-6) نلاحظ ارتفاع عدد المشاريع المحققة في إطار برنامج استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز خلال سنة الأولى من بدء تطبيقه، إذ بلغت *410* مشروعا، أي تضاعف بمعدل *03* مرات عن عدد المشاريع المسطرة.

وبالنسبة للمساحات المستصلحة فقد بلغت ما يقارب نصف (1/2) المساحات المطروحة عبر جميع المناطق، الشيء الذي انعكس على المساحة الإجمالية المستصلحة التي بلغت *209 345* هكتار، أي ما يعادل *54*% من المساحة المسطرة للاستصلاح والمقدرة بـ *911 678* هكتار.

رابعا: البرنامج الوطني للتشجير

بالإضافة إلى إعادة تشكيل غابات الفلين بشرق البلاد والمحافظة على الأحواض المنحدرة للسدود، فإن أهداف هذا البرنامج قد تم إعادة توجيهها بإعطاء الأولوية للتشجير المفيد والاقتصادي عبر أصناف الأشجار المثمرة الملائمة (الزيتون، التين، اللوز، الفستق ...) من أجل حماية متجانسة للتربة وضمان مداخيل دائمة للفلاحين من خلال استغلال المناطق الغابية. إن التجربة المكتسبة في إطار برنامج التشغيل

الريفي في ولاية سيدي بلعباس، معسكر، تلمسان، عين تيموشنت، تستحق التعزيز والتوسع إلى الولايات أخرى.[1]

خامسا: استصلاح الأراضي بالجنوب

تم إعادة توجيه هذا البرنامج سواء من حيث الأهداف أو من حيث شروط وطرق تنفيذه وبالتالي فإن استصلاح الأراضي حول الواحات يتم في إطار برنامج الامتيازات الفلاحية، أما الاستصلاحات الكبرى أو الفلاحة المؤسساتية التي تتطلب وسائل مادية وتقنيات كبرى، ستخصص مستقبلا للاستثمارات الوطنية والأجنبي، ومن جهة أخرى فإن البرامج الخاصة المنفذة من طرف محافظة تنمية الفلاحة في المناطق الصحراوية (تهيئة وتحضير الهياكل القاعدية الفلاحية)، ومن طرف المحافظة السامية لتهيئة السهوب (تنمية المراعي والمحافظة عليها) ستتواصل بطريقة تكاملية مندمجة مع مختلف برامج القطاع.

إن تنفيذ مختلف برامج التنمية الفلاحية (تكثيف الحبوب، إعادة تحويل أنظمة الإنتاج، برامج التشجير واستصلاح الأراضي) يركز على جملة من وسائل التأطير المالية والتقنية معدلة للبعض ومحفزة للبعض الآخر حتى تصبح ملائمة مع متطلبات إنجاز الأهداف المحددة.

سادسا: التأطير التقني

بالإضافة إلى تدابير التأطير المالي تم وضع تأطير تقني متعدد الأشكال متلائم وطبيعة الأنشطة التقنية المحددة وخصوصية كل برنامج فرعي، وتهدف هذه الطريقة على اعتبار المستثمرة الفلاحية كوحدة قاعدية أساسية في عمليات الإنتاج الفلاحي، وعن المؤطرين الإداريين والتقنيين المهندسين والتقرب أكثر من الوحدة القاعدية ومسيريها. إن دور رئيس المقاطعة والمندوب البلدي وطاقميهما يصبح أكثر من أي وقت مضى مهم في إنجاح هذه البرامج. هذا التأطير المقرر، يجب أن يكون مدعما عن طريق إنشاء خلية

[1] نفس المرجع السابق، ص88.

تقنية متعددة الاختصاصات على مستوى الولاية، تكلف بتحقيق الانسجام ما بين مشاريع التنمية على مستوى المستثمرات والمخطط التوجيهي لتهيئة الفضاء الفلاحي على مستوى الولاية.

وفي الأخير يجب التذكير بأن نجاح المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، لا يرهن فقط مستقبل فلاحتنا وإنما يشكل كذلك بعدا أساسيا للتنمية الريفية المستدامة ومنها الاقتصاد الوطني وتحسين مستوى الأمن الغذائي.

المطلب الثاني: سياسة التمويل الفلاحي ضمن مخطط التنمية الفلاحية *PNDA*

ضمت سياسة التمويل في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية العديد من أنماط التمويل، على غرار التمويل الغير مؤسسي الذي يضم التمويل الناشئ بين أعوان سلسلة القيمة الزراعية كالتمويل الذاتي وقروض الموردين، بالإضافة إلى التمويل المؤسسي المتمثل في التمويل المقدم من طرف الدولة والمؤسسات المالية الرسمية.

الفرع الأول: التمويل غير المؤسسي

يتم التمويل الغير مؤسسي خارج مؤسسات التمويل الرسمية والمعتمدة من طرف الدولة كالبنك وغيرها من المؤسسات المالية المتخصصة، ويمكن أن يكون رسميا وغير رسمي وذلك على افتراض أن الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية هي أنشطة توفر دخلا لمن يمارسها، لكنها غير مسجلة رسميا.

الجدول رقم (4-1) : يوضح خصائص التمويل غير المؤسسي

أشكال التمويل غير المؤسسي	أهم خصائص التمويل غير المؤسسي				
	الغرض منه	نوع الخدمة	المستفيدون	عارضو التمويل	استفادة عارضي التمويل
البيع بدفع مسبق	ضمان الحصول على المنتجات الزراعية من الخضر والفواكه	دفع مسبق لصفقة بيع	أصحاب الأشجار المثمرة (مساحات واسعة)	التجار وجامعي وموزعي الخضر والفواكه	التفاوض على أسعار شراء تفضيلية
الجمعيات الإنتاجية	الإنتاج المشترك	المساهمة بأحد عوامل الإنتاج (الأرض أو رأس المال)	ملاك الأراضي و ملاك رأس المال	ملاك رأس المال و ملاك الأراضي	حصة من الإنتاج و تثمين عوامل الإنتاج المتوفرة
قروض الموردين	مدخلات زراعية وحد أدنى من الخدمات، اقتناء معدات زراعية أو حفر الآبار	قروض تسديد	بالنسبة للقروض المتعلقة بالخدمات: موجهة لحقول الحبوب، بالنسبة للقروض المتعلقة بالمعدات الفلاحية موجهة للبساتين ومربي الدواجن والمواشي	متخصصون في تأجير العتاد الفلاحي، موردو الخدمات والمنتجات البيطرية، موردو المدخلات الزراعية، موردو أعلاف الدواجن والمواشي.	ولاء العملاء، تحسين رقم الأعمال
قروض بين الأفراد	سيولة نقدية	قروض بدون فوائد	جميع المزارعين	أقارب ، أصدقاء، شركاء اقتصاديين	غير مالية (تضامن، منفعة)

المصدر: دهينة مجدولين، استراتيجية تمويل القطاع الفلاحي في ظل الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة- الجزائر، سنة 2017، ص-ص180 -183.

أولا: التمويل الذاتي

يعتمد معظم الفلاحين في الجزائر على التمويل الذاتي كمصدر أساسي لتمويل مستثمراتهم الفلاحية، ولا يلجؤون إلى مصادر أخرى للتمويل إلا في حالة الضرورة، فالتمويل الذاتي لا يعتمد على المدخرات المتأتية من أرباح المستثمرات الفلاحية فحسب، إنما يتكون كذلك من المدخرات المتأتية من نشاطات

خارجية أخرى رسمية وغير رسمية التي يمارسها صاحب المزرعة أو أفراد العائلة سواء أثناء الموسم الفلاحي أو خارجه. [1]

ثانيا: القروض الأسرية

تمثل القروض الأسرية أو القروض بين الأصدقاء والمعارف الأقرباء ثاني مصدر للتمويل الزراعي بعد التمويل الذاتي في الجزائر، حيث أثبتت الدراسات المنجزة أن صغار المزارعين في الجزائر يعتمدون على شبكة الأسرة في إتمام احتياجاتهم المالية بقروض خالية من الفوائد؛

ثالثا: قروض الموردين:

يتم منح هذه القروض بصفة خاصة من طرف تجار الأعلاف والبياطرة وموردي المدخلات، فيسهلون عمليات الدفع على عملائهم من الفلاحين الذين يتميزون بالجدية والالتزام في سداد القرض؛

رابعا: بيع المحاصيل الزراعية

إن المنتجات المطلوبة بكثرة في السوق (السوق مثلا) تدفع بالتجار إلى شرائها من أجل ضمان توريد مدخلات عملية إنتاج أخرى قد تكون صناعية مثلا، مما يسمح للفلاحين بتغطية مصاريف الاستثمارات الرئيسية من الحفر والمعدات الزراعية وكذلك تكاليف الجني ومعدات الحصاد؛

خامسا: التعاون على أساس تقاسم الغلة

تخص هذه الآلية بعض المحاصيل السنوية أو تربية المواشي. حيث يشارك صاحب الأرض شخصا آخر لا يملك أرضا ومهمته القيام بأعمال المزرعة، ليتحصل على نسبة من المحصول يتم

---

[1] **دهينة مجدولين**، استراتيجية تمويل القطاع الفلاحي في ظل الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة– الجزائر، سنة 2017، ص–ص180 183.

تحديدها مسبقا (في ولاية تلمسان يوجد 40% من الأراضي تستغل بهذه الطريقة)، وبعد سنوات يمكن أن يبيع جزء من الأراضي لشريكه. ما يميز كل هذه الأنواع من التمويل الزراعي غير المؤسسي هو كونها لا تعتمد على ضمانات مادية، بل على الثقة بين أطراف العملية، وتلتزم بآجال زمنية متفاوتة أغلبها قصيرة المدى لدرجة أنها تحسب بالأسابيع أحيانا ولا تتجاوز مدة شهرين في اغلب الحالات. [1]

الفرع الثاني: التمويل الحكومي للفلاحة في الجزائر

اعتمدت سياسة التمويل الحكومي لمخطط التنمية الفلاحية على:

أولا–التمويل المباشر المتمثل في:

- **المخصصات المالية الموجهة للقطاع الفلاحي** من خلال ميزانية التجهيز وميزانية الاستغلال لقطاع الفلاحة، الصيد البحري، والموارد المائية باعتبارها قطاعات فعالة في تنفيذ برامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية،
- **القرض الفلاحي** من خلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية (***BADR***)، وذلك بصفة مباشرة أو عبر الوكالات الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على غرار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (***ANSEJ***) والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (***ANGEM***).
- **والتأمينات** الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (***CRMA***)[2].

---

[1] **نفس المرجع السابق**، نفس الصفحة.

[2] مهام هذا الصندوق توفير التسهيلات للمستفيدين من المخطط الوطني للتنمية الريفية والمتمثلة في التأمين الاقتصاد و الفلاحي من جهة، والقروض التي يمنحها للفاحين والقروض الممنوحة من طرف البنك الفلاحي والتنمية الريفية ***BADR*** من جهة أخرى ومن أجل إعادة الاعتبار للبعد الاقتصادي للعمل الفلاحي والاستثمارات المتعلقة به، حيث ينبغي عدم اعتبار الأموال العمومية المورد الوحيد لتمويل برنامج التنمية الفلاحية ، ولكن كمساهمة من السلطات العمومية لجهود التمويل الذاتي الواجب بذلها من طرف الفلاحين والمتعاملين الاقتصاديين المعنيين، **نقلا عن: دهينة مجدولين**، استراتيجية التنمية الفلاحية لولاية بسكرة– أفاق وتطوير سهل لوطاية في اطار سياسة الدعم الفلاحي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة– الجزائر، سنة 2006، ص 32.

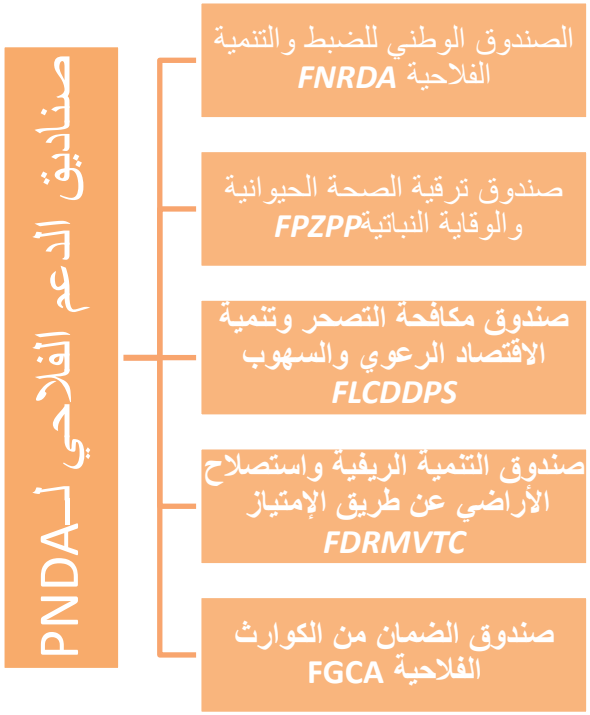
ثانيا: التمويل الغير المباشر

مجموعة من الصناديق المتخصصة في دعم تنفيذ المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، بهدف تشجيع المستثمرين والفلاحين على استغلال الموارد الطبيعية وتحسين تقنيات الإنتاج ورفع الإنتاجية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة، وخاصة بالمناطق الريفية والصحراوية.

المطلب الثالث: صناديق الدعم الحكومي

اعتمد التمويل الحكومي للبرنامج الوطني للتنمية الفلاحية على إنشاء صناديق الدعم، يتخصص كل واحد منها في تمويل أحد محاور البرنامج، وتتمثل في الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية *FNRDA*، صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية، صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب، وصندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز.

الشكل رقم(4-2): يوضح صناديق الدعم الفلاحي في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية *PNDA*



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على ما ورد من معلومات.

الفرع الأول: الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية *FNRDA*

أنشئ هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة *2000*، بدمج كل من الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية*(FNDA)* وصندوق ضمان أسعار الإنتاج الفلاحي *(FGPPA)*[1]، هدفه تدعيم الاستثمارات في إطار تطوير الفلاحة وتمويل الفلاحين، من أهم النشاطات التي تستفيد من دعم الصندوق هي: تطوير الإنتاج والإنتاجية، تثمين المنتجات الفلاحية، التسويق والتخزين والتصدير، تطوير الري الفلاحي، حماية وتنمية الثروات الحيوانية والنباتية، المخزون الأمني، حماية مداخيل الفلاحين، دعم أسعار المنتجات الطاقوية المستعملة في الفلاحة، وتخفيض نسب فوائد القروض الفلاحية.

فُتح للصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية حساب تخصيص خاص به لدى الخزينة تحت رقم *067 – 302* الذي حُدد فيه قائمة مصادر إرادات الصندوق، ومجالات النفقات المرتبطة به كما يلي[2]:

أولا: إيرادات الصندوق يتحصل الصندوق على موارده من:

- مخصصات ميزانية الدولة؛
- لموارد شبه الضريبية؛
- موارد التوظيف؛
- هبات ووصايا؛
- كل الموارد الأخرى والمساهمات أو الإعانات المحددة عن طريق التشريع.

---

[1] **غردي محمد**، القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3_ الجزائر، سنة 2012، ص138.

[2] **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، المرسوم التنفيذي رقم 2000–118 المتعلق بكيفيات تسيير حساب الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية*FNRDA*، العدد 31، المؤرخ في 30ماي ،2000، الصادر في 04 جوان 2000، ص08.

ثانيا: نفقات الصندوق يستخدم الصندوق موارده في تدعيم العمليات الفلاحية التالية:

- الإعانات التي تضمن مساهمة الدولة في تنمية الإنتاج والمردودية الفلاحية وكذا تثمينه وتسويقه وتخزينه وتكييفه وحتى تصديره؛
- الإعانات التي تضمن مساهمة الدولة في عمليات التنمية في الري الفلاحي والمحافظة على تنمية الثورة الوراثية الحيوانية والنباتية؛
- الإعانات بعنوان تمويل مخازن الأمن الغذائي وخاصة منها الحبوب وبذورها؛
- الإعانات بعنوان حماية مداخيل الفلاحين للتكفل بالمصاريف الناتجة على الأسعار المرجعية المحددة؛
- إعانات تدعيم الأسعار للمنتجات الطاقوية المستعملة في الفلاحة؛
- تخفيض الفوائد للقروض الفلاحية والصناعات الغذائية على المدى القصير والمتوسط والطويل الأجل؛
- سويق الإنتاج وتخزينه وتكييفه وحتى تصديره؛
- التكفل بالمصاريف الخاصة بالدراسات والتكوين المهني والإرشاد الفلاحي، وكذا المتابعة التنفيذية للمشاريع المحققة.

ثالثا: المؤهلون للاستفادة من دعم الصندوق

حددت **المادة 06** من المرسوم التنفيذي رقم 2000-118 المتعلق بكيفيات تسيير حساب الصندوق الوطني للضبط والتنمية *الفلاحية FNRDA* الفئات المستفيدة من دعم الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية كالآتي:

- الفلاحون والمربون في صفة فردية أو منظمين في تعاونيات وتوجيهات مهنية أو في جمعيات مكتملة التأسيس.

- المؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة، بما فيها المؤسسات العمومية ذات الطابع التجاري والصناعي والتي تساهم في نشاطات الإنتاج والتحويل والتسويق وتصدير المنتجات الفلاحية والمنتجات الزراعية الغذائية.

رابعا: النشاطات التي تستفيد من دعم الصندوق

تشمل قائمة النشاطات التي تستفيد من دعم الصندوق[1]:

1) **تطوير الإنتاج والإنتاجية** وتشمل: أشغال تحضير التربة، أشغال تهيئة وحماية التربة، اقتناء المدخلات الزراعية (البذور، الشتائل، الأسمدة والمواد الصحية النباتية، اقتلاع أو إحياء المزارع القديمة، عمليات التطعيم، اقتناء العتاد الفلاحي، المنح عند الإنتاج أو عند جمع المنتوجات الفلاحية، اقتناء وسائل النقل الخاصة، اقتناء القطعات، اقتناء عتاد أو أجهزة خاصة بتربية الحيوانات، تهيئة أو بناء وتجهيز الهياكل المتخصصة.

2) **تثمين المنتوجات الفلاحية** وتشمل: إنجاز أو تحديد صناعات تحويل المنتوجات الفلاحية، اقتناء عتاد على مستوى المستثمرة الفرز والتجفيف والتخزين الأولي.

3) **التسويق – تخزين – توظيب – تصدير** وتشمل: إنجاز هياكل التخزين (التبريد والحفظ وغيرها)، إنجاز هياكل متخصصة لجمع واستبدال المنتوجات، أجهزة الفرز والتوظيب، أجهزة الذبح والتقطيع، اقتناء الرزم للمنتوجات الزراعية، الدعم عند التصدير (النقل الداخلي مصاريف التوظيب والتخزين والمنح...)

---

[1] **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، القرار الوزاري مشترك المتعلق بكيفيات بتحديد نفقات وايرادات حساب الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية*FNRDA*، العدد 35، المؤرخ في 25جوان2000، الصادر في 27اوت 2000، ص23.

4) **تطوير الري الفلاحي:** وتشمل تجديد منشآت التعبئة للموارد المائية وترميمها وتشييد إنجازات جديدة (تنقيب أبار، حواجز مائية، رصد مصادر مائية منشآت تحويل مجاري المياه)، جلب الطاقة الكهربائية، إحداث الهياكل الوسيطة للتخزين (أحواض التراكم)، أجهزة الضخ والسقي، تهيئة شبكات توزيع المياه الزراعية.

5) **حماية وتنمية الثروات الوراثية الحيوانية والنباتية** وتشمل: إحداث هياكل الحفظ المتخصصة، إحياء أو إحداث مشاتل، إنجاز هياكل متخصصة لإنتاج البذور والشتائل والحيوانات المنسلة، المنح عند الإنتاج.

6) **المخزون الأمني (للإنتاج الزراعي والبذور والشتائل)** وتشمل: مصاريف التسيير والتخزين.

7) **حماية مداخيل الفلاحين** وتشمل: الإعانة للتكفل بالفوارق المترتبة عن تحديد الأسعار المرجعية، تطوير النشاطات الفلاحية التكميلية على مستوى المستثمرات من أجل تنويع وضمان موارد المداخيل.

8) **دعم أسعار المنتوجات الطاقوية المستعملة في الفلاحة** وتشمل المحروقات (المازوت)، الطاقة الكهربائية.

9) **تخفيض نسب فوائد القروض الفلاحية** وتشمل الزراعات الغذائية ذات المدى القصير والمتوسط والطويل (القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة المدى المتحصل عليها في إطار برامج تنمية القطاع الفلاحي):

أ- **قروض الاستثمار:** استصلاح الأراضي، صرف المياه والتطهير، أعمال قلب التربة ونزع الأحجار، وضع كواسر الرياح، تخصيب الأرض، الحواجز المائية، شبكات السقي، سقي أو حفر الآبار، هياكل تخزين تحت التبريد للمنتوجات الفلاحية، بناء و /أو تجديد مباني المستثمرات(مباني تربية المواشي، مخازن، مستودعات)، اقتناء العتاد والأدوات الفلاحية،

اقتناء العتاد والأجهزة الفلاحية لتربية المواشي والري الفلاحي، بناء و/ أو تهيئه تجهيزات لتحويل وتثمين المنتوجات الفلاحية، شراء القطعان والحيوانات المنسلة، غرس الأشجار المثمرة والكروم والنباتات الرعوية، صنع الأدوات الفلاحية الخفيفة في إطار الصناعة التقليدية أو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التجهيزات للإنتاج التقليدي الريفي، تجهيزات تثمين و تحويل المنتوجات الفرعية ذات أصل نباتي وحيواني (تثمين المنتوجات الفلاحية الفرعية و/أو الزراعة الغذائية)، بناء أو تهيئة صناعة الرزم لتوضيب المواد ذات الاستعمال الفلاحي والزراعي الغذائي.

ب- **قروض الاستغلال:** المنتوجات النباتية باستثناء البطيخ الأصفر والأحمر والفراولة والفواكه الداخلية والمنتوجات البقولية الأخرى ذات الاستهلاك الضعيف، إنتاج الألبان، تربية النحل، تربية الأرانب، تربية دواجن المزرعة، إنتاج البذور والشتائل، إنتاج الحيوانات المنسلة، تحويل وتثمين المنتوجات الزراعية.

10) تأطير الأشغال وتشمل: دراسات الجدوى، التكوين المهني، الإرشاد الفلاحي، متابعة تنفيذ المشاريع، مصاريف تسيير الصندوق.

الفروع الفلاحية المدعمة من طرف الصندوق في إطار النشاطات المذكورة سابقا هي:

أ- **فروع الإنتاج النباتي:** زراعة الحبوب، البقول الجافة، زراعة البطاطا، الزراعة تحت البيوت البلاستيكية، زراعة الأعلاف، غرس الأشجار المثمرة (الكروم، الزيتون، الحمضيات، النخيل)، الزراعة الصناعية (الطماطم، التبغ)، شتائل الكروم والأشجار المثمرة.

ب- **فروع الإنتاج الحيواني** :إنتاج الحليب، تربية المواشي (الأغنام، الأبقار، الماعز، الإبل، الخيل)، تربية النحل، تربية الدواجن، تربية الأرانب، حيوانات التكاثر، التلقيح الاصطناعي[1].

---

[1] **نفس المرجع السابق، ص-ص 23-26.**

الفرع الثاني: صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية*FPZPP*

أنشئ هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 2000، ووفقا للمرسوم التنفيذي رقم 2000-119 المتضمن تحديد إيراداته، نفقاته وإدارته وتنظيمه وعمله المؤرخ في 30ماي 2000، الصادر في 04 جوان 2000[1]، وفتح له حساب التخصيص الخاص بالميزانية رقم071-302 الذي عنوانه صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية ليعوض صندوق الحماية الصحية الحيوانية.

أولا: مجالات نفقات صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية

تستهدف نفقات الصندوق ما يلي[2]:

1) النفقات المرتبطة بتنمية أنشطة الصحة الحيوانية

- تحسين تدخل المستخدمين البيطريين للتمكن من التدخل السريع ضد تغلغل الأمراض الدخيلة؛
- التحكم في النظام الصحي والمراقبة الصحية، والتكفل بتكاليف السير المرتبطة بالحملات التلقيحية؛
- تحسين المعارف التقنية والعلمية للمربين ومؤطري الصحة الحيوانية والصحة العمومية البيطرية؛
- تعزيز التحكم في المراكز التي تستوجب أقصى درجة من الأمن الصحي للتقليص من الأخطار ذات الطبيعة البيولوجية أو الكيميائية التي لها صلة بالمراكز المحتملة لبث العناصر المسببة للأمراض والمواد المضرة بالصحة الحيوانية أو الصحة العمومية البيطرية.

---

[1] **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، المرسوم التنفيذي رقم 2000-119 المتعلق بكيفيات تسيير حساب صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية ، العدد 31، المؤرخ في 30ماي ،2000، الصادر في 04 جوان 2000، ص09.

[2] **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية** ، ملحق القرار الوزاري المشترك المتعلق بكيفيات بتحديد نفقات وايرادات حساب صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية ، العدد 35، المؤرخ في 25جوان2000، الصادر في 27اوت 2000، ص-ص 26-27.

2) النفقات المرتبطة بالذبح الإجباري المقرر إثر الأوبئة الحيوانية أو الأمراض المعدية

- تعويض ملاك الحيوانات المذبوحة في إطار برامج العلاج الوقائي الوطني أو الجهوي؛
- التكفل بالمصاريف المرتبطة بإتلاف أو حرق جثث الحيوانات المذبوحة أو الهالكة نتيجة مرض يدخل في إطار برامج العلاج الوقائي الوطني.

3) النفقات المرتبطة بحملات العلاج الوقائي

- تمويل اقتناء اللقاحات ومواد بيولوجية وكل مواد أخرى ضرورية للوقاية والمكافحة ضد الأسقام؛
- تكاليف السير المرتبط بحملات التلقيح؛
- تحسين المعارف التقنية والعلمية لمربي ومؤطري الصحة الحيوانية والنباتية.

4) النفقات المرتبطة بأنشطة حماية الصحة النباتية

دعم الأنشطة المرتبطة بحماية الصحة النباتية (عمليات التحاليل والتشخيصات الصحية النباتية والتقنية والمبيدات لصالح السلطة الصحية النباتية، الحملات الإعلامية التحسيسية في مجال حماية الصحة النباتية) وإنتاج البذور والشتلات.

5) النفقات المرتبطة بتعويض الخسائر أو الأضرار التي يتعرض لها المستغلون من جراء عمليات مكافحة الأمراض والعوامل المضرة بالزراعة

- التعويضات عن عمليات إتلاف أو اقتلاع المزروعات والأعمال المنجزة في إطار المكافحة؛
- المساعدة المخصصة للإتلاف المقررة من طرف سلطة الصحة النباتية ضد الجيوب الأولى للإصابة والعدوى والتي قد لا تهدد الإنتاج الوطني.

6) النفقات المرتبطة بالمكافحة الوقائية للحفاظ على الزراعات

-المساعدة لوضع وتسيير الشبكة الوطنية لمراقبة الصحة النباتية عن طريق وضع شبكة معلومات؛

-المساعدة في حملات المكافحة ضد الآفات الزراعية المحددة بالنصوص التنظيمية.[1]

ثانيا: إيرادات صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية

حدد المرسوم المرسوم التنفيذي رقم *2000-119* المتعلق بكيفيات تسيير حساب صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية، المؤرخ في *30* ماي *2000*، الصادر في ***04*** جوان *2000*، إيرادات الصندوق من خلال المصادر التالية:

- ناتج أتاوى المراقبة الصحية؛
- ناتج موارد مراقبة الصحة النباتية والموافقة على منتوجات الصحة النباتية؛
- مساهمة المجموعات المكلفة بحماية النباتات؛
- ناتج الرسوم الشبه الجبائية المحدثة لفائدة الصندوق؛
- الهبات والوصايا.

الفرع الثالث: إنشاء صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب *FLCDDPS*

أنشئ صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب بموجب القانون رقم 99-11[2] المتضمن قانون المالية لسنة 2000، المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، ليتجسد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-248 المؤرخ في 23 جويلية 2002، من خلال تحديد مهامه وطرق تسييره، بالإضافة إلى مصادر

---

[1] نفس المرجع السابق، ص27.

[2] **قانون رقم 99-11** ، المتضمن قانون المالية لسنة 2000، الجريدة الرسمية العدد 92 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، الصادر في 25 ديسمبر 1999، ص 3 .

إيراداته المتمثلة في تخصيصات ميزانية الدولة، الهبات والوصايا، المساعدات الدولية، وكل الموارد الأخرى المحددة عن طريق التشريع[1]. ومصادر نفقاته المتمثلة في:

- الإعانات لتنمية المنتوجات الحيوانية في المناطق السهبية والزراعة الرعوية (المحافظة على السلالات وتحسينها، دعم وحدات تسمين الأغنام، إنشاء حظائر الماعز الحلوب، تحسين بنية القطعان)؛
- الإعانات الموجهة لتثمين منتجات تربية الحيوانات (إعانات إنجاز مذابح ومخازن التبريد، تصدير لحوم الأغنام والماعز، ورشات جمع وتحويل الصوف والجلود، إنتاج وجمع وتحويل حليب النعاج؛
- إعانات لاقتناء تجهيزات متخصصة لجمع حليب النعاج، إنشاء وحدات تحويل حليب النعاج إلى جبن مزرعة)؛
- الإعانات الموجهة لحماية مداخيل المربين والمربين الزراعيين (إعانات تغذية القطعان في حالة فقدان المراعي نتيجة حظر الرعي أو تكييف أنظمة الإنتاج)؛
- الإعانات الموجهة لتنظيم الاقتصاد الرعوي (إعانات إنجاز ينابيع مياه في المناطق الرعوية، حفر الآبار الرعوية والجب وبرك مائية وسدود صغيرة، وتهيئة منابع المياه والسواقي وقنوات الري وإعادة تأهيل ينابيع المياه)؛
- الإعانات الموجهة لأعمال الحفاظ على المراعي (إعانات القيام بالأغراس الرعوية المقاومة للجفاف، الأغراس الرعوية في منطقة تفتقر إلى المياه، إعانات إنشاء مشاتل إنتاج بذور

[1] **المرسوم التنفيذي رقم 02-248**، المتعلق بكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 109-302 الذي عنوانه "صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب، **الجريدة الرسمية** ، العدد51، "المؤرخ في 23 جويلية 2002، الصادر في 24 جويلية2002، ص 8.

النباتات الرعوية والأشجار والشجيرات العلفية والغابية والأشجار المثمرة المقاومة للجفاف، إعانات لجمع بذور النباتات الرعوية العلفية المحلية، إعانات لصيانة الأغطية الحلفاوية وتجديدها، جلب الطاقة الكهربائية، واقتناء التجهيزات المستعملة للطاقة الشمسية أو طاقة الرياح، فتح مسالك زراعية وتهيئتها)؛

- تقديم المصاريف المتصلة بدراسات إمكانية الإنجاز والتكوين المهني للمربين وتعميم التقنيات ومتابعة تنفيذ المشاريع ذات العلاقة بهذا الموضوع (إعانات للقيام بدراسة الجدوى، التكوين المهني للمربين، إرشاد التقنيات وتحسيس المربين، متابعة تقييم تنفيذ المشاريع).

الفرع الرابع: إنشاء صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز *FDRMVTC*

أنشئ هذا الصندوق بمقتضى القانون 02-11[1] المؤرخ في 24 ديسمبر 2002 المتضمن قانون المالية لسنة 2003، وفتح له حساب التخصيص الخاص بالخزينة رقم 032-111 الذي عنوانه صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز، ليحل محل الصندوق الخاص باستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز، وبدأ العمل به بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-145 المؤرخ في 29 مارس 2003، المحدد لإيراداته ونفقاته وكيفية تسيير حسابه، ويهدف إلى: تثبيت سكان الأرياف والحد من النزوح الريفي، استغلال الأراضي الهامشية التابعة للدولة عن طريق الامتياز، لامركزية في تحقيق التنمية الريفية، إدماج نشاطات التنمية ضمن مشروع الإقليم، التكفل بالخصوصيات الطبيعية لكل منطقة، الإشراك المسؤول للسكان المحليين في تنمية الإقليم، التكامل بين جميع برامج تسيير الفضاءات الطبيعية، حماية وتنمية

[1] **قانون رقم 02-11** ، المتضمن قانون المالية لسنة 2003 الجريدة الرسمية ، العدد 86 المؤرخ في 24 ديسمبر 2002، الصادر في 25 ديسمبر 2003، ص3.

الثروة الغابية ومكافحة الإنجراف والتصحر واستغلال الأراضي في الجنوب. وهو مؤهل لدعم وتقديم الإعانات للنشاطات التالية[1]:

- الإعانات الموجهة لعمليات التنمية الريفية المتمثلة في الهيئات الخاصة بالري، أشغال المحافظة على التربة، تحسين أنظمة الإنتاج الفلاحي، تحسين الإنتاج الحيواني، تثمين المنتوجات الفلاحية؛
- الإعانات الموجهة لعمليات استصلاح الأراضي المتمثلة في تهيئة المياه، التزويد بالطاقة الكهربائية، الممرات للدخول إلى محيط الأراضي، إنجاز مجموعة العمليات الضرورية للاستعمال العقلاني والأفضل للأملاك العقارية المعدة للاستصلاح؛
- تقديم المصاريف الخاصة بالدراسات والمقاربة والتكوين والتنشيط؛
- تقديم كل النفقات الأخرى الضرورية لإنجاز المشاريع ذات العلاقة مع أهداف الصندوق منها: إنشاء المطاحن التقليدية، معاصر الزيتون التقليدية، الحدادة التقليدية، مذابح تقليدية، تصليح العتاد الفلاحي، توضيب الفواكه والخضر وتحويلها، تأدية خدمة وخدمات تقنية (البيطرية، الصحة النباتية، تحليل التربة، الأشغال الفلاحية.

الفرع الخامس: إنشاء صندوق الضمان من الكوارث الفلاحية *FGCA*

أنشئ هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 1998، وتسري عليه أحكام المرسوم التنفيذي رقم 90-158 المؤرخ في 26 ماي 1990، المتضمن تحديد تنظيمه وعمله، والهدف من إنشاءه تعويض الفلاحين المتضررين من الكوارث الزراعية غير المؤمنة، فشرع في العمل بداية من سنة 1990، إلا أن ضعف الموارد الموضوعة تحت تصرفه من طرف ميزانية الدولة، جعلته لا يعوض مجمل خسائر المتضررين

[1] **مرسوم تنفيذي رقم 03-145**، يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-111 الذي عنوانه "صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز الجريدة الرسمية، العدد 23، المؤرخ في 29 مارس 2003، الصادر في 02 أبريل 2003، ص20.

المنخرطين، حيث سدد الصندوق مبالغ بقيمة 900 مليون دج سنة 1990 للمستثمرات الفلاحية نتيجة خسائر الجفاف، كما سدد 600 مليون دج من أصل 860 مليون دج المقرر تعويضها سنة 1991.

الجدول رقم (4-7) : يوضح الميزانية المخصصة للمخطط الوطني للتنمية الفلاحية *PNDA*

الوحدة: مليون دينار

الميزانية	2001	2002	2003	2004	2005	2006	المتوسط 2001-2006	نسبة التغير 2005/2006 (%)	التغير /المتوسط 2001-2006 (%)
1. ميزانية التسيير	7 915	8 078	8 306	8 514	9 626	19 145	10 264	98,89	86,53
2.الصناديق	26 570	27 110	47 710	52 720	54 610	51 300	43 337	-6,06	18,38
صندوق *FNDRA*:	21 700	25 800	40 900	40 000	36 000	36 000	33 400	0,00	7,78
منحة جمع الحبوب	8 000	6 500	8 000	9 000	9 000	-	8 100	-	-
منحة جمع الحليب	0	800	1 000	1 000	1 000	-	760	-	-
دعم أسعار الفائدة	700	700	1 000	0	1 000	-	680	-	-
الدعم للاستثمارات	13 000	17 800	30 900	30 000	25 000	-	23 340	-	-
صندوق *FDRMVTC*	4 000	0	2 000	8 000	13 000	9 000	6 000	-30,77	50,00
صندوق *FLDPPS*	0	500	4 000	3 660	5 000	5 000	3 027	0,00	65,20
صندوق *FGCA*	700	700	700	700	0	0	467	-	-
صندوق *FPZPP*	170	110	110	110	110	800	235	627,27	240,43
صندوق *FNRA*	0	0	0	250	500	500	208	0,00	140,00
3.ميزانية التجهيز	**8 791**	**9 643**	**10 609**	**9 440**	**14 507**	**22 479**	**12 578**	**54,95**	**78,71**
مجموع الميزانية	**43 276**	**44 831**	**66 625**	**70 674**	**78 743**	**92 924**	**66 179**	**18,01**	**40,41**

***source:* MADR , Rapport sur la situation du secteur agricole en 2006, P 35**

وقد عرف هذا الصندوق مرحلتين:

- **المرحلة الأولى** من 90-93 تميزت باستفادة كل الفلاحين من التعويض عن الكوارث غير المؤمنة (الجفاف، الجليد، التجمد، الفيضانات)، وهذا إلى حد 30% و40% من المنتوج المتضرر.
- **المرحلة الثانية** بعد 1993 وفيها يشترط من الفلاح تأمين نفسه لدى الصندوق الوطني للتعاضد الفلاحي (***CNMA***) وذلك لمخاطر (الحريق، البرد، موت الحيوانات) من أجل الاستفادة من تعويضات الصندوق.[1]

خصصت وزارة الفلاحة خلال سنة 2006 غلاف مالي قدر بـ 92,924 مليار دج، وزعت كما يلي:

- ميزانية التسيير: 19,145 مليار دج؛
- صناديق الدعم: 51,3 مليار دج ؛
- ميزانية التسيير: 22,479 مليار دج ،

بالمقارنة مع سنة 2005، فإن ميزانيتي التسيير والتجهيز للقطاع الفلاحي سجلتا ارتفاعا بنسبة 98.89 % و54.95 %، في المقابل انخفضت مخصصات الدعم الموجه للصناديق بنسبة 6.06 %.

من خلال الجدول نجد أن الميزانية المخصصة لقطاع الفلاحة شهدت تزايد مستمر ابتداء من أول سنة لتنفيذ المخطط الوطني للتنمية الفلاحية حيث ارتفع إلى الضعف إلى غاية سنة 2006 بالمقارنة بسنة2001، إذ توجه ما يعادل 50% منها إلى صناديق الدعم، وبالنظر إلى مخصصات الموجهة إليها نجد أن الصندوق الوطني للضبط والتنمية يحوز في المتوسط على 70 % من إجمالي مخصصات صناديق الدعم.

من الجدول نلاحظ كذلك أن مجموع المخصصات المالية في حساب صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز *FDRMVTC* لدى الخزينة عرفت تطورا من سنة إلى أخرى، حيث

[1] **غردي محمد**، مرجع سبق ذكره، ص-ص31-32.

انتقلت من4 مليار دينار سنة2001 إلى9 مليار دينار سنة 2006، هذا رغم أن مخصصات ميزانية الدولة عرفت تذبذب وتراجع في حجم المخصصات المالية لهذا الصندوق، وهذا راجع لعدم استخدام هذه المخصصات من طرف المصالح المعنية، مما جعل رصيد نهاية كل سنة يعرف ارتفاعا خاصة بداية من سنة 2005 التي وصل فيها هذا الرصيد إلى 13 مليار دينار، وفي سنة 2006 عرف القطاع الفلاحي إصلاحات من خلال إنشاء ثلاث حسابات تخصيص جديدة يتماشى ودعم هذا الصندوق، وهما الحساب الخاص بدعم البرامج الخاصة بالجنوب والحساب الخاص بدعم البرامج الخاصة بالهضاب العليا والحساب الخاص ببرامج التنمية الريفية في الهضاب العليا.

الجدول رقم (4-8): العمليات المالية للاستثمارات المتعلقة بالفلاحة لسنة 2006 *الوحدة : مليون دج*

القطاع	تراخيص البرامج سنة 2006 (من 01/01/06 إلى 31/12/06)					
	أولي	نهائي	قروض الدفع	الاعتمادات المستهلكة 2006	الاستهلاك التراكمي	الاعتمادات غير المستخدمة
فلاحة	6 151 494	6 581 118	1 802 073	864 304	4 092 010	2 489 108
الغابات والحفاض على الطبيعة	57 315 081	56 572 398	9 631 462	8 201 568	36 498 264	20 074 134
الموارد المائية الصغيرة والمتوسطة (P.M.H)	8 117 010	8 579 935	185 513	141 712	5 284 854	3 295 081
المنشئات الإدارية	1 635 020	1 968 254	326 163	190 273	1 447 562	520 692
التكوين	579 941	590 922	165 005	25 141	164 384	426 538
الاعلام الالي	300 857	300 915	100 000	27 231	224 663	76 252
السهوب والهضاب والجنوب	3 972 500	3 972 500	960 000	0	0	3 972 500
المجموع	127 878 118	128 775 471	15 598 723	11 284 007	94 682 109	34 093 362

source: MADR , Rapport sur la situation du secteur agricole en 2006, P 35.

نلاحظ من خلال الجدول أن الاعتمادات المالية المخصصة للقطاع الفلاحي شملت مجالات عديدة، فبالإضافة للنشاط الفلاحي والغابات والموارد المائية فإنها شملت المنشآت الإدارية، التكوين ومجالات الاعلام الآلي. حيث أخذت الغابات والحفاظ على البيئة ما نسبته 44 % من إجمالي الاعتمادات، في حين لم يتجاوز نصيب الفلاحة 5,1%. بلغت نسبة المخصصات المالية غير المنفقة 26 % من مجموع الاعتمادات المالية، ومن الملاحظ كذلك أن مخصصات التكوين قليلة والأكثر من ذلك فإن 74 % منها لم تستخدم، وهذا ما يفسر عدم اهتمام السياسة الفلاحية برفع القدرات البشرية والفنية في وقت تشكل اليد العاملة المؤهلة العنصر الأساسي في رفع الإنتاجية وتقليص التكاليف.

المبحث الثالث: سياسة التمويل الفلاحي ضمن سياسة التجديد الفلاحي والريفي

تضمن القانون رقم *08-16* قانون التوجيه الفلاحي سنة *2000* ليرسم السياسة الفلاحية في إطار برنامج التجديد الفلاحي والريفي لاستكمال مسار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، والتأقلم مع التحولات التي مست القطاع لا سيما المتغيرات الاقتصادية الدولية خاصة أزمة الغذاء العالمي سنة *2008*، إضافة إلى الآثار الناجمة عن التغيرات المناخية.

المطلب الأول: مقومات سياسة التجديد الفلاحي والريفي

ترتكز هذه السياسة على قانون الزراعة التوجيهي الذي صدر في شهر أوت 2008، حيث يحدد هذا القانون معالمها وإطارها العام بهدف تمكين الزراعة الوطنية من المساهمة في تحسين الأمن الغذائي للبلاد وتحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الأول: مقومات سياسة التجديد الفلاحي والريفي

تقوم سياسة التجديد الفلاحي والريفي على أساس تحقيق توافق وطني حول مسألة الأمن الغذائي لضمان السياسة الوطنية والتماسك الاجتماعي، كما تستند إلى تحرير المبادرات والطاقات، وعصرنة جهاز الإنتاج وترجمة القدرات الكبيرة التي يحتوي عليها الاقتصاد الوطني[1].

يهدف البرنامج إلى حوكمة القطاع الفلاحي من خلال[2]:

---

[1] **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، الاستثمارات والشراكة في الميدان الفلاحي بالجزائر-التجديد الفلاحي والريفي-، نشريه خاصة، ص -ص 1-2.

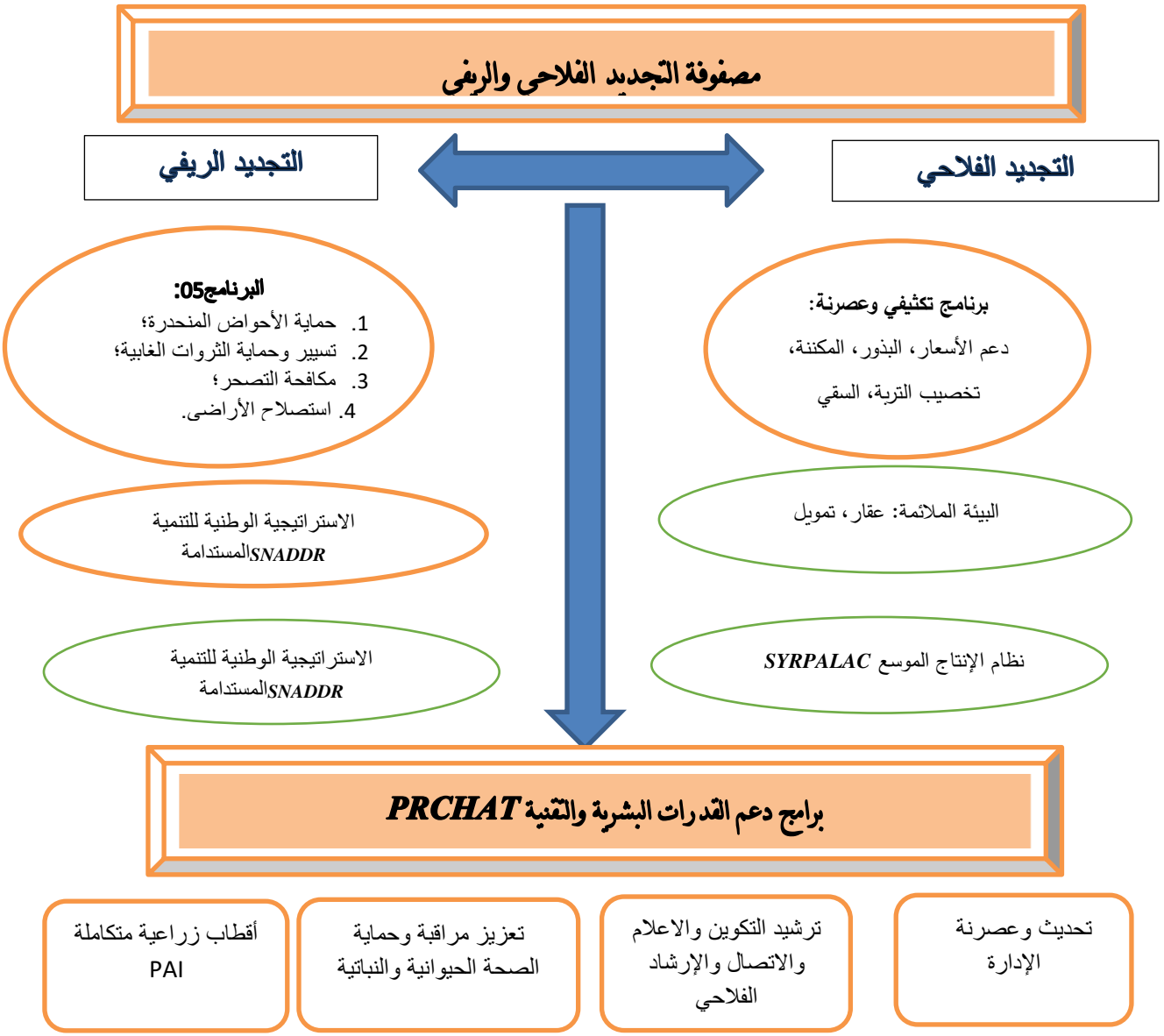
[2] ***Ministère De L'agriculture Et Du Développement Rural*** *,Présentation de la politique de Renouveau Agricole et Rural en Algérie et du programme quinquennal 2010-2014, sur le site : http://www.minagri.dz/renouveau.html, date de vu : 05 /11/2018 .*

- زيادة الإنتاج الوطني للمنتجات الاستهلاكية (القمح القاسي والحليب) لضمان الحد الأدنى لمتوسط التغطية بنسبة 75% من المتطلبات؛
- تحديث وتعميم التقدم التكنولوجي في الحيازات الزراعية (تكييف بالري والتسميد والمكننة واستخدام البذور المحسنة والحضانات، وما إلى ذلك)؛
- تحديث وتنظيم شبكات لجمع وتسويق الإنتاج المحلي وتوريد المدخلات والخدمات للزراعة؛
- إنشاء أنظمة تنظيمية مشتركة، تضم مختلف الروابط في القطاعات الاستهلاكية الواسعة*(SYRPALAC)* مثل: الحبوب، الحليب، البطاطس، والزيتون، واللحوم ... الخ ، مما يخلق ظروف استقرار السوق؛
- تعميم وتوسيع شبكات الري الزراعية التي تستهدف *1.6* مليون هكتار بحلول عام *2014*؛
- تنمية القدرات الوطنية لتحقيق الإكتفاء الذاتي في تلبية متطلبات البذور والمصانع؛
- تطوير مناطق ريفية متوازنة ومتجانسة ومستدامة.

الفرع الثاني: الركائز الثلاث لسياسة التجديد الزراعي والريفي

تعتمد سياسة التجديد الفلاحي والريفي في تحقيق أهدافها على ثلاث محاور استراتيجية متكاملة تتمثل فيما يلي:

- التجديد الزراعي؛
- التجديد الريفي؛
- تعزيز القدرات البشرية والدعم الفني للمنتجين***(PRCHAT)***.



الشكل رقم(4-3): مصفوفة برنامج التجديد الفلاحي والريفي.

SOURCE : Ministère De L'agriculture Et Du Développement Rural, Présentation de la politique de Renouveau Agricole et Rural en Algérie et du programme quinquennal 2010-2014, sur le site : http://www.minagri.dz/renouveau.html, date de vu : 05 /11/2018.

أولا: التجديد الفلاحي:

يركز التجديد الفلاحي على البعد الاقتصادي ومردود القطاع لضمان بصفة دائمة الأمن الغذائي للبلاد، فهو يشجع تكثيف وعصرنة الإنتاج في المستثمرات واندماجها في مقاربة "فرع"، لتصويب أعمال دعم

الاستثمارات العديدة المنجزة في القطاع حول إقامة القيمة المضافة طول سلسة من الإنتاج إلى الاستهلاك، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الركيزة تهدف إلى اندماج الفاعلين وعصرنة الفروع من أجل نمو دائم وداخلي ومدعم للإنتاج الفلاحي، علما أن هناك حوالي عشرة فروع ذات الاستهلاك الواسع تم اعتبارها ذات أولوية، وهي: الحبوب؛ اللحوم الحمراء والبيضاء؛ البطاطس؛ الطماطم الصناعية؛ زراعة الزيتون والنخيل؛ البذور؛ الشتائل والمورثين. وتجسد ذلك من خلال إنشاء نظامين: الأول يتعلق بنظام ضبط المنتجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع والذي وضع سنة 2008 لتأمين واستقرار عرض المنتجات وضمان حماية مداخيل الفلاحين والأسعار عند الاستهلاك، والثاني يخص برنامج عصرنة وتكييف التمويل والتأمينات الفلاحية حيث يهدف إلى تعزيز قدرات الإنتاج؛ وزيادة إنتاج المحاصيل والمنتجات الاستراتيجية.[1]

ثانيا: التجديد الريفي

يعتبر التوجيه الريفي أوسع من التجديد الفلاحي في أهدافه ومداه حيث يشرك التحديد الريفي العديد من الفاعلين المحليين (الجماعات المحلية، الجمعيات والمنظمات المهنية، المستثمرون الفلاحيون، والمؤسسات غير الفلاحية، الحرفيين، المصالح التقنية والإدارية، هيئات التكوين والقرض،.... الخ.[2]

يعتمد التجديد الريفي، وهو الجزء الثاني من الإطار الاستراتيجي المحدد، على أساس نهج مبتكر للتنمية الريفية متمثل في مشاريع الجوارية للتنمية الريفية المتكاملة ***PPDRI***، ويستهدف في المقام الأول المجالات التي تكون فيها ظروف الإنتاج هي الأصعب من خلال استهداف المزارعين المتواجدين في الجبال والسهوب والصحراء). ويهدف إلى إعادة دمج المناطق المهمشة في الاقتصاد الوطني عن طريق تسليط الضوء على الموارد المحلية والمنتجات المحلية التي كانت مهملة في السابق، ومن ثم فإن هذه المناطق ستصبح مصدراً للصادرات الزراعية الجزائرية.

---

[1] **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، مسار التجديد الفلاحي والريفي–عرض وآفاق–، مرجع سبق ذكره، ص7.

[2] نفس المرجع السابق، ص4.

لتحقيق هذه الأهداف، تم استخدام أداتين في التجديد الريفي هما: نظام معلومات لبرنامج دعم تجديد المناطق الريفية ***(SI-PSRR)***، ونظام المساعدة في اتخاذ القرار للتنمية المستدامة ***(SNADDR)***. بالنسبة لاستخدام هاتين الأداتين ينطبق حسب الحالة على أحد أو كلا النهجين التاليين: مشروع القرب المتكامل للتنمية الريفية ***(PPDRI)*** أو المشروع الجواري لمكافحة التصحر ***(PPLCD)***، التي تنطوي على دعم التنمية المحلية من قبل المجتمعات الريفية المستهدفة، ويستند البرنامج إلى خمسة برامج تتمثل أهدافها في حماية مستجمعات المياه، وإدارة وحماية تراث الغابات، ومكافحة التصحر، وحماية المناطق الطبيعية والمناطق المحمية، وتنمية الأراضي ويدعو أيضا إلى تدخل متكامل بين القطاعات على مستوى القاعدة.[1]

ثالثا: برنامج تعزيز القدرات البشرية والدعم التقني[2]:

تأتي هذه الركيزة كرد على الصعوبات التي يواجهها الفاعلون للإندماج في تنفيذ هذه السياسة الجديدة، حيث يتّجه هذا البرنامج إلى كل فاعلي التجديد الفلاحي والريفي، كما تتمثّل أشكال تقوية القدرات البشرية في: التكوين، خبرة استشارية متخصصة، مرافقة جواريه مدعمة مستهدفة، واليقظة الاستراتيجية لمواكبة العصر، الاتصالات لتحسيس وتجنيد الفاعلين، ولإرشاد المعارف والمساهمة في الحوار السياسي. وبهذا فهو يهدف إلى :

- عصرنة مناهج الإدارة الفلاحية؛
- استثمار هام في البحث والتكوين والإرشاد الفلاحي من أجل تشجيع وضع تقنيات جديدة وتحويلها السريع في الوسط الإنتاجي؛
- تعزيز القدرات المادية والبشرية لكل المؤسسات والهيئات المكلفة بدعم منتجي ومتعاملي القطاع؛

---

[1] ***Ministère De L'agriculture Et Du Développement Rural***, *Présentation de la politique de Renouveau Agricole et Rural en Algérie et du programme quinquennal 2010-2014, op.cit., p4.*

[2] **سفيان عمراني**، سياسة التجديد الفلاحي والريفي كإستراتيجية لكسب رهان الأمن الغذائي المستدام بالجزائر، ملتقى دولي تحت عنوان: استدامة الامن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف- الجزائر، ليومي 23-24 نوفمبر 2014، ص8.

- تعزيز مصالح الرقابة والحماية البيطرية والصحة النباتية، مصالح تصديق البذور والشتائل، الرقابة التقنية ومكافحة حرائق الغابات.

وتجدر الإشارة إلى أنّه إضافة إلى الركائز الثلاثة السالفة الذكر، هناك إطار تحفيزي يشتمل على الأدوات المطورة والمستعملة من طرف الإدارة في قيادة عملها الريادي، وتتمثّل أساسا في:

- الإطار التشريعي والتنظيمي والمعياري الذي يجب تكييفه مع السياسة الجديدة وتطويره حسب الحاجيات المتلقّاة؛
- ميكانيزمات التخطيط التساهمي والتمويل العمومي للقطاع الفلاحي؛
- تدابير ضبط الأسواق لضمان الأمن الغذائي؛
- الميكانيزمات المختلفة لضمان الحماية والرقابة باسم كل المواطنين؛
- تنشيط الفضاءات المختلطة (خاصة وعمومية) للبرمجة، وتنسيق ومتابعة وتقويم السياسات والبرامج والمشاريع.

الفرع الثالث: الأهداف الاستراتيجية لسياسة التجديد الفلاحي والريفي

حددت وزارة الفلاحة والتنمية الريفية بالجزائر أهدافا استراتيجية من خلال سياسة التجديد الفلاحي والريفي بحشد ما يقرب 1000 مليار دينار بمعدل سنوي يصل إلى 200 مليار دينار للسنة، لتنفيذ مختلف التدابير والإجراءات الخاصة بدعم الاستثمار في إطار التجديد الفلاحي والريفي، ضمن الخطة الخماسية للتنمية للفترة (2010–2014)، حيث تتمثل الأهداف الاستراتيجية فيما يلي[1]:

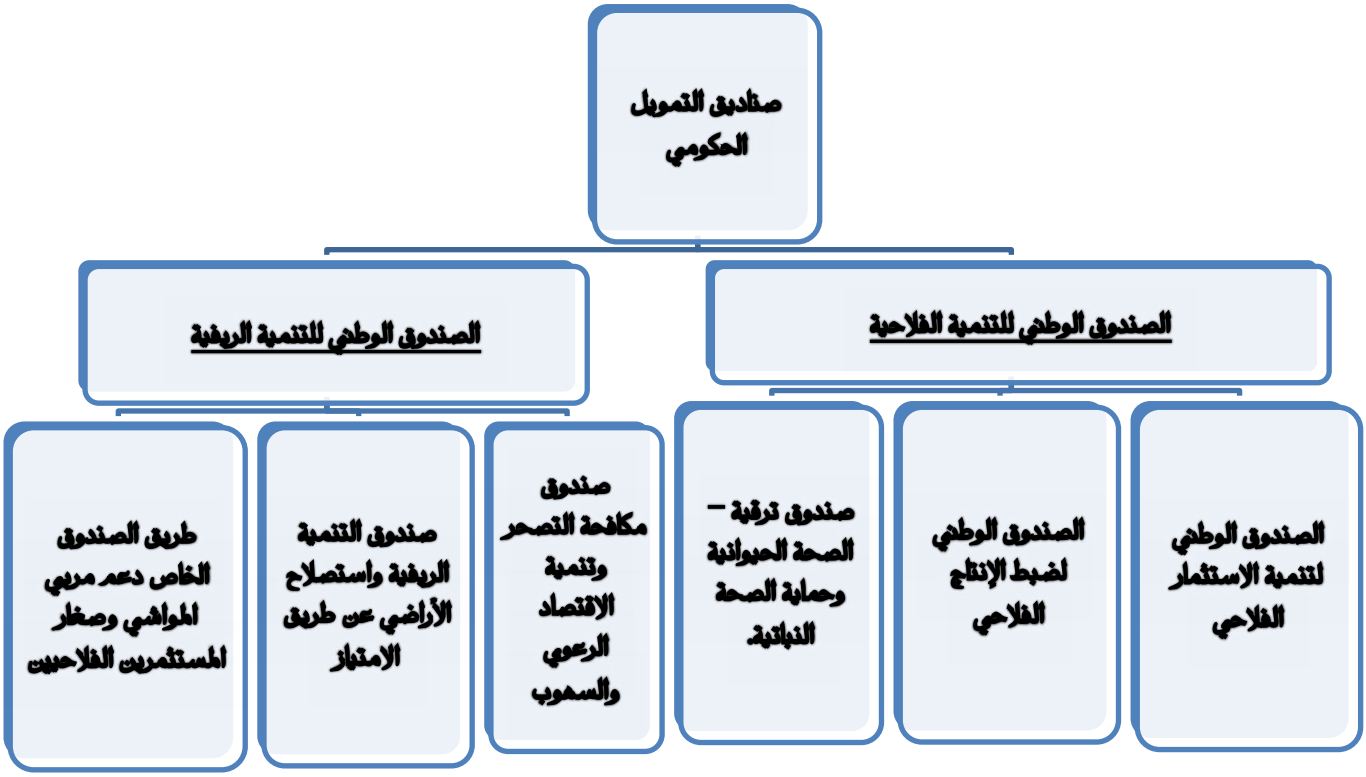
- **تحسين معدل نمو متوسط الإنتاج الفلاحي:** من مستوى متوسطة 6% سنوياً (2000–2008) إلى 8.33% خلال الفترة 2010–2014.

[1] ***Ministère De L'agriculture Et Du Développement Rural***, *Présentation de la politique de Renouveau Agricole et Rural en Algérie et du programme quinquennal 2010-2014, op.cit., p6.*

- **زيادة الإنتاج الوطني وتحسين تكامله وجمعه:** تحقيق الاستقرار في إنتاج الحبوب عند 54 مليون قنطار (تخفيض واردات الشعير والقمح القاسي). وإنتاج أكثر من 3 مليارات لتر من الحليب مع مليار لتر من الحليب المجموع (الذي يجب أن يتم دمجه لتلبية الحاجيات من الحليب المبستر)، بحيث يجب أن يكون لها تأثير فعال على مستوى تخفيض واردات مسحوق الحليب.
- **تعزيز التنمية المستدامة وتوازن المحيط وتحسين الظروف المعيشية لسكان الريف:** من خلال 200 10 مشروع في إطار "المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المتكاملة *PPDRI* في 2174 منطقة ريفية، وتحسين الظروف المعيشية لعدد 000 727 أسرة ريفية، أي ما يقرب 000 471 4 نسمة، ويكون لها تأثير في الحفاظ وتثمين 8,2 **مليون** هكتار في منطقة الجبال ومناطق السهوب والصحراء.
- **الانطلاق المستدام للجهاز الصناعي الوطني وتحسين التكامل الصناعي الفلاحي:** حيث تساهم التدابير الموضوعة في إطار التجديد الفلاحي في تكثيف وتطوير الصناعة الفلاحية من خلال شبكة من المؤسسات المتوسطة والصغيرة المتخصصة في توفير المدخلات والخدمات الزراعية لتلبية الاحتياجات الضرورية لتنفيذ البرنامج.
- **خلق فرص العمل:** خلق ما يقرب من 000 200 1 وظيفة دائمة، وخاصة في المناطق ذات فرص العمل السيئ وتوليد الدخل غير الزراعي.

المطلب الثاني: صناديق الدعم في ظل سياسة التجديد الفلاحي والريفي

أحدثت وزارة الفلاحة تغيرات على هيكل دعم التمويل عن طريق الصناديق الحكومية بما يتماشى مع برامج التجديد الفلاحي والريفي من خلال صندوقين هما الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية والصندوق الوطني للتنمية الريفية.



شكل رقم(4-4):يوضح مصفوفة صناديق التمويل الحكومي في ظل سياسة التجديد الفلاحي والريفي.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 30، الصادر في 20 ماي 2014.

أولا: الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية

حددت موارد ونفقات هذا الصندوق وفق القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 أفريل سنة 2014 تحت رقم حساب التخصيص رقم 139 – 302 والذي أسندت له تمويل ثلاث برامج[1]:

1) **برنامج تطوير الاستثمار الفلاحي**

يتم تمويل البرنامج عن **طريق الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي**، حيث تنفق مخصصاته فيما يلي:

- دعه تطوير الإنتاج والإنتاجية ورفع قدرات التخزين والتغليف؛
- دعم أسعار المستلزمات الطاقوية الفلاحية؛

[1] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 30، الصادر في 20 ماي 2014، ص 11.

- تغطية جزء من نسبة الفوائد على القروض الفلاحية والصناعة الغذائية القصيرة للعتاد الفلاحي الذي تم اقتناءه في إطار العقد الإيجاري.

2) برنامج ضبط الإنتاج الفلاحي

يتم تمويل البرنامج عن طريق **الصندوق الوطني لضبط الإنتاج الفلاحي**، حيث تنفق مخصصاته فيما يلي:

- تمويل أنشطة حماية الصحة النباتية والحيوانية؛
- تمويل الحملات الوقائية للحفاظ على الزراعات أو الحيوانات؛
- تغطية نفقات الذبح الإجباري في حالات الوباء والأمراض المعدية.

3) برنامج ترقية الصحة الحيوانية وحماية الصحة النباتية

يتم تمويل البرنامج عن طريق **صندوق ترقية الصحة الحيوانية وحماية الصحة النباتية**، حيث تنفق مخصصاته فيما يلي:

- ضبط المنتجات الفلاحية؛
- حماية مداخيل الفلاحين من خلال تغطية كامل فوائد الفلاحين والتكفل بالمصاريف الناجمة عن تحديد الأسعار المرجعية؛
- تمويل الأنشطة المتعلقة بالإرشاد الفلاحي والتكوين المهني وبدراسات الجدوى، وكذا تقييم ومتابعة المشاريع.

ثانيا: الصندوق الوطني للتنمية الريفية

حددت موارده ونفقاته بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 أفريل تحت رقم حساب التخصيص الخاص 140- 302 والذي أسندت له تمويل ثلاث برامج[1]:

[1] نفس المرجع السابق، ص 16.

1) برنامج مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب

يتم تمويل البرنامج عن طريق **صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب**، حيث تنفق مخصصاته فيما يلي:

- مكافحة التصحر وحماية مساحات الرعي وتنميتها؛
- تنمية الثروة الحيوانية والزراعات الرعوية في السهوب من خلال تنظيم الاقتصاد الرعوي؛
- تغطية مصاريف التسيير المتعلقة بالوسطاء الماليين؛
- تمويل الأنشطة المتعلقة بالإرشاد الفلاحي والتكوين المهني وبدراسات الجدوى، وكذا تقييم ومتابعة المشاريع.

2) برنامج التنمية الريفية وتنمية الأراضي عن طريق الامتياز

يتم تمويل البرنامج عن طريق **صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز**، حيث تنفق مخصصاته فيما يلي:

- تمويل عمليات التنمية الريفية وتحسين أنظمة الإنتاج الفلاحي بها؛
- تمويل مشاريع تهيئة الري واستصلاح الأراضي؛
- تمويل الأنشطة المتعلقة بالإرشاد الفلاحي والتكوين المهني وبدراسات الجدوى، وكذا تقييم ومتابعة المشاريع.

3) **برنامج دعم مربي المواشي وصغار المستثمرين الفلاحيين**

يتم تمويل البرنامج عن طريق **الصندوق الخاص دعم مربي المواشي وصغار المستثمرين الفلاحيين**، حيث تنفق مخصصاته فيما يلي:

- دعم مربي المواشي وصغار المستثمرين من خلال دعم أسعار الحيوانات والأعلاف؛
- تغطية مصاريف التسيير المتعلقة بالوسطاء الماليين؛

- تمويل الأنشطة المتعلقة بالإرشاد الفلاحي والتكوين المهني وبدراسات الجدوى، وكذا تقييم ومتابعة المشاريع.

المطلب الثالث: التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر

في بداية تنفيذ المخطط الوطني للتنمية الفلاحية تكفل الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وفرعه الشركة الجزائرية للإيجار المالي بضمان تمويل ملائم للبرامج التنموية، وبعدها انضم إليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليصبح حاليا البنك الوحيد الذي يمول القطاع الفلاحي.

الفرع الأول: التمويل عن طريق الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي

يعود تاريخ إنشاء الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي إلى سنة 1972 من خلال الأمر رقم 72-64 المؤرخ في 02 ديسمبر 1972، وذلك بدمج الصندوق المركزي لإعادة تأمين التعاونيات الفلاحية المنشأ عام 1907 والصندوق المركزي للتعاون الاجتماعي الفلاحي المنشأ في عام 1949 وصندوق التعاون الفلاحي والتقاعد المنشأ عام 1958. انحصرت مهام الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي قبل سنة 1995 في التأمينات الاقتصادية الفلاحية والتأمينات الاجتماعية الفلاحية. وفي عام 1995صدر المرسوم التنفيذي 97-95 في 01 أفريل 1995 الذي وسع من نشاطات الصندوق إلى العمليات البنكية وإلى التخصص أكثر في القطاع الفلاحي.[1]

تحول الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي إلى بنك يمارس للوظائف التقليدية للبنوك، ويدير صناديق الدعم الممنوح من طرف الدولة، وابتداء من سنة 1996 أصبح يدير مجموعة من التعاونيات الجهوية في شكل شبكة مكونة من 15 صندوق محلي، و03 صناديق جهوية[2] حيث أصبح الصندوق مكلف بتنفيذ برنامج الحكومة المتعلق بالتنمية الريفية وتطوير القطاع الفلاحي، وتم توسيع نشاطه ليشمل جميع العمليات

---

[1] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، الأمر 72-64 المتضمن أحداث التعاون الفلاحي المؤرخ في 02 ديسمبر1972، العدد 98، الصادر في 08 ديسمبر 1972، ص 1592.

[2] **مجدولين دهينة**، مرجع سبق ذكره، ص191.

المصرفية التجارية المتعلقة بالقطاع الفلاحي وهو بذلك مكلف بإنجاح البرامج بأبعادها الثلاثة تتمثل في كونه هيئة اقتراض وتأمين اقتصادي ومحاسب للصناديق العمومي.[1]

الفرع الثاني: التمويل عن طريق البنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية*"BADR"* هو مؤسسة مصرفية وطنية وهو جزء من النظام المصرفي، أنشئ في بداية نشاطه للتكفل بمهمة تمويل الحاجيات الخاصة بالقطاع الفلاحي بموجب مرسوم رئاسي رقم 82ـ106 المؤرخ في 17جمادى الأول عام 1402هـ الموافق لـ 13مارس 1982م، حيث انفصل عن المؤسسة الأم أي البنك الوطني الجزائر*BNA*، وفي ماي 1988تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى شركة بالأسهم، رأس ماله مقدر بـ 2,2 مليار دينار مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 100 مليون دينار للسهم، وبموجب قانون 90- 10 الصادر في 14 أفريل 1990 الذي قدم أكبر استقلالية للجانب البنكي بعد إلغاء التخصص سنة 1986، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك عمِد إلى توسيع مجال نشاطاته وتدخلاته في المجال المالي.

أولا: نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يمول بنك الفلاحة والتنمية الريفية *BADR* عدة نشاطات:

- القطاع الفلاحي من المنبع إلى المصب؛
- قطاع الصيد والموارد السمكية؛
- تمويل برامج التنمية الريفية؛

في تمويل تنمية القطاع الفلاحي، يتم توجيه "بدر" نحو تنفيذ البرامج التي تدعمها السلطات العامة، على وجه الخصوص.

---

[1] **قرامطية زهية**، محاولة تقييم سياسة دعم القطاع الفلاحي في ظل إصلاحات الألفية الثالثة، مجلة الإبداع، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، سنة2014، ص60.

- قروض تشغيل الشباب*ANSEJ* و*ANGEM*؛
- قروض للأفراد بغرض إنشاء أنشطة في المناطق الريفية؛
- قروض لبناء المساكن الريفية؛
- قروض للمهن الحرة، التي تستهدف الخريجين الشباب في مجالات محددة؛
- (الطب، الهندسة المعمارية ... إلخ).

ثانيا: قروض التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية *BADR*

تمويل الائتمان الزراعي هو جزء من الهيكل الاقتصادي للإنتاج الفلاحي، حيث تسعى السلطات العمومية في كثير من الأحيان لإيجاد التمويل للقطاع الفلاحي الذي يمكن أن يساعد أو يشجع الفلاحين على الإنتاج، فمن بين هذه الوسائل الائتمان.

1)قروض السكن الريفي

هو قرض يهدف إلى تشجيع الاستقرار في المناطق الريفية وتحسين الظروف المعيشية فيها، حيث يهدف الأفراد من خلال هذه القروض إلى:

-البناء الذاتي للمساكن ؛

-توسيع المسكن الحالي؛

-تطوير أو تجديد المسكن الموجود.

2) قروض المرافقة "قرض الرفيق"

قرض رفيق *RFIG* قرض المدعم أطلقه بنك الفلاحة والتنمية الريفية بداية من أوت *2010*، بل موجه إلى المزارعين والمربين، بشكل فردي أو تنظيم في التعاونيات (مجموعة أو جمعية أو اتحاد)، المزارع النموذجية والشركات العاملة في مجال التكثيف الزراعي، يمكن الحصول عليه مقدما لتغطية احتياجات الفلاحين، وهو عبارة عن ائتمان لمدة سنتين لتمويل الأنشطة الموسمية، تتحمل وزارة الفلاحة تغطية مبالغ

الفوائد المترتبة عليه من خلال حساب الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية فوائده *FNRDA*، هذا النوع من القروض ممنوح للفلاحين لتمويل النشاطات التالية:

- اقتناء المدخلات اللازمة لنشاط الإنتاج الفلاحي (البذور، النباتات، الأسمدة، منتجات الصحة النباتية، وما إلى ذلك)؛
- اقتناء الأعلاف للماشية (جميع الأنواع) ومستلزمات الري والمنتجات الطبية البيطرية؛
- اقتناء المنتجات الفلاحية للتخزين في إطار برنامج تنظيم المواد الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع *SYRPALAC*.
- اقتناء العتاد الزراعي في صيغة البيع بالإيجار.

3) القرض الايجاري

هو قرض مقدم من بنك الفلاحة والتنمية الريفية *BADR* إلى الفلاحين لتمويل استثماراتهم بما في ذلك الحصول على السلع الرأسمالية مباشرة في تحقيق وتمديد المشروع الاستثماري. يسعى البنك من خلال هذا النوع من القروض لتمويل المعدات المنتجة محليًا، خاصة المعدات الفلاحية، بحيث يتم دعم معدل الفائدة المرتفع بنسبة 9% من قبل الدولة.

استحدثت الدولة قروضا جديدة متمثلة في **القرض الاتحادي الميسر** *RFIK FEDERATIF*، وقرض التحدي *ETAHADI*، لتحسين القطاع الفلاحي وتشجيع الاستثمار في هذا المجال من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي الغذائي.

4) قرض التحدي (*ETAHADI*)

يندرج ضمن قروض الاستثمار، يخصص لإنشاء مزارع جديدة على الأراضي الفلاحية غير المستغلة التي لا تتجاوز مساحتها 10 هكتارا، والتي تقع ضمن الملكية الخاصة أو العامة، لا يتجاوز مبلغ القرض (1) مليون دينار للهكتار الواحد ولمدة تصل إلى7 سنوات، الهدف الرئيسي من القرض هو خلق

مزارع جديدة وتعزيز قدرات الإنتاج للمزارع القديمة والمعدات، حيث تتولى وزارة الفلاحة تغطية مبالغ فوائد القروض من خلال حساب الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي *FNDIA* على النحو التالي:

- تغطية جميع الفوائد عندما لا تتجاوز مدة سداد القرض 3 سنوات، بحيث يسدد المستفيد فائدة 1% عند السداد خلال الفترة بين 3 و5 سنوات، ويدفع فائدة 3% عند السداد للفترة بين 5 و7 سنوات. وبعد هذه الفترة، سيتعين على المستفيد سداد كامل سعر الفائدة على القرض.

5) القرض الاتحادي الميسر *(RFIK FEDERATIF)*

يوجه القرض الاتحادي الميسر *(RFIK FEDERATIF)* الى جميع المتعاملين في الأنشطة الفلاحية، والمؤسسات الاقتصادية والتعاونيات والمجموعات لتمويل العديد من الأنشطة الفلاحية التي نذكر منها[1]:

- إنتاج الحبوب؛
- إنتاج الحليب؛
- وحدات تصنيع المكرونة والكسكسي؛
- إنشاء وحدات الثروة الحيوانية ومراكز التسمين؛
- تسويق المنتجات الزراعية وتخزينها وتعبئتها وتثمينها؛
- إنتاج العسل؛
- مذبحة الدواجن؛
- إنتاج وتوزيع الأدوات الزراعية الصغيرة والري والبيوت البلاستيكية.

[1] **نفس المرجع السابق**، نفس الصفحة.

خلاصة الفصل:

مرت سياسة تمويل للقطاع الفلاحي بعدة مراحل تماشيا والتحولات الاقتصادية التي عرفها الاقتصاد الوطني، انطلاقا من تدخل الدولة المكثف في القطاع في ظل الاقتصاد المخطط، مرورا بتخلي الدولة عنه في إطار سياسة التعديل الهيكلي التي انتهجت في تسعينات القرن العشرين، وصولا إلى المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية وبعدها سياسة التجديد الفلاحي والريفي خلال مطلع الألفية الثالثة وذلك بوضع برنامج شاملا للتنمية الفلاحية يهدف إلى بناء فلاحة عصرية، من خلال المحافظة والحماية والاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية وكذلك عن طريق استصلاح الأراضي والاستغلال الأفضل للقدرات الموجودة. تميزت سياسة التمويل الفلاحي في الجزائر مع بداية الألفية الثالثة بمجموعة من الإصلاحات، تماشيا والتحولات الاقتصادية العالمية، تزامنت ودخول الاقتصاد الجزائري في شراكة مع الاتحاد الأوروبي، وكذا مفاوضات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مما جعل أكثر من أي وقت مضى عملية التمويل تحظى بأولوية ضمن برنامج الإنعاش الاقتصادي لفك الاختناقات المالية. هذا ما دفع بالجزائر إلى انتهاج سياسة فلاحية قائمة على دعم الدولة للقطاع لجعله قادرا على زيادة الإنتاج وتحسين الإنتاجية والنوعية، بشكل يسمح بمواجهة الطلب الوطني المتزايد على المنتجات الفلاحية.

حيث اعتمدت الدولة الجزائرية الدعم الفلاحي لمرافقة الفلاح بغية تطوير نشاطه، وهذا للرفع من قدراته وتمكينه من مسايرة ما هو محقق بالأرياف المتطورة في العالم، فسخّرت لهذا الدعم صناديق تشرف عليها وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، ولإعادة الاعتبار للبعد الاقتصادي للعمل الفلاحي، يجب عدم اعتبار الأموال العمومية المصدر الوحيد لتمويل برامج التنمية الفلاحية، لكن يمكن أن تكون مساهمة من السلطات العمومية تضاف لجهود التمويل الذاتي الواجب بذلها من طرف الفلاحين وكذا عن طريق التمويل البنكي. ففي بداية تنفيذ المخطط الوطني للتنمية الفلاحية تكفّل الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وفرعه الشركة

الجزائرية للإيجار المالي بضمان تمويل ملائم للبرامج التنموية، وبعدها انضم إليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية، ليصبح حاليا البنك الوحيد الذي يموّل القطاع الفلاحي.

فالقطاع الفلاحي في الجزائر يواجه معوقات ومشاكل أثّرت على فعالية سياسة التمويل، ولعل أهمها مشكل العقار، فعدم وضوح الإطار القانوني للعقار الفلاحي، يعتبر من المشاكل الرئيسية التي يعاني منها القطاع الفلاحي، إذ أن أهم الصعوبات التي تواجه القطاع، هي العلاقة مع المحيط المالي للمستثمرات، وبالذات العلاقة مع المنظومة البنكية، التي تطلب ضمانات للقروض، وهذا راجع للإصلاحات العديدة التي مسّت القطاع الفلاحي منذ الاستقلال، حيث قامت الدولة بتنظيم ملكية الأراضي الفلاحية، إلا أن آخر نظام الذي طبق في مجال التنظيم العقار الفلاحي والذي تحول بموجبه حق الانتفاع الدائم إلى حق الامتياز بإمكانه حل جزئيا إشكالية العقار الفلاحي في الجزائر بحيث أن حق الامتياز يمكن رهنه للمؤسسات المالية كضمان للحصول على قروض.

الفصل الخامس:

أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج الفلاحي

تمهـــــيد:

شـهدت الجزائـر العديـد مـن الإصـلاحات فـي القطـاع الفلاحـي منـذ الاسـتقلال إلـى يومنـا هـذا، عبـر مراحل مختلفة، انطلاقا من التسيير الذاتي والثورة الزراعية ومرورا بإعادة الهيكلة، حيث شكلت هذه الأخيرة مرحلـة انتقاليـة لانطـلاق اسـتراتيجية جديـدة فـي ظـل التخلـي عـن الـنهج الاشـتراكي والتوجـه نحـو الـنهج الرأسـمالي. كانـت بـدايتها سـنة 2000، بتطبيـق برنـامج الإنعـاش الاقتصـادي (2001–2004)، والبرنـامج التكميلـي لـدعم النمـو(2005–2009)، بالإضـافة إلـى البرنـامج الخماسـي (2010–2014). حيـث ركـزت البرامج الثلاث على تحسين دخول الأسر الريفية وتوفير الشروط اللازمة لانطلاق تنمية فلاحية متكاملة تمكـن مـن رفـع الإنتـاج الفلاحـي إلـى مسـتويات تحقيـق الاكتفـاء الـذاتي وتنويـع هيكـل الصـادرات خـارج المحروقات.

ركزت السياسة الفلاحية ابتداء من سنة 2000 على تثمين الموارد الطبيعية والبشرية للقطاع الفلاحي من خـلال انتهـاج سياسـة تعمـل علـى رفـع المسـاحات المزروعـة والمسـاحات المسـقية، فضـلا عـن مرافقـة الفلاح في مختلف مراحل العملية الإنتاجية من خلال الدعم المالي والفني بشكل يساهم في رفع الإنتاج في مختلف الشعب الفلاحية، لاسيما تلك التي لا تغطي الطلب المحلي من المنتجات الاستراتيجية على غرار القمح والحليب. وعليه وعلى هذا الأساس سيتم من خلال هذا الفصل دراسة فعالية السياسة الفلاحية خلال الفترة ما بين سنة 2000 و2017، بتحليل تطور الإنتاج وعوامل الإنتاج الفلاحيين ، وذلك من خلال المباحث الثلاثة التالية:

- **المبحث الأول: أثر السياسة الفلاحية على تطور رأس المال الطبيعي الفلاحي؛**
- **المبحث الثاني: أثر السياسة الفلاحية على عوامل الإنتاج المساندة.؛**
- **المبحث الثالث: أثر السياسة الفلاحية على الإنتاج الفلاحي ومدى مساهمته في الأمن.**

المبحث الأول: أثر السياسة الفلاحية على تطور رأس المال الطبيعي الفلاحي

يتشكل رأس المال الطبيعي للفلاحة من عوامل الإنتاج الطبيعية، والمتمثلة في المساحة الزراعية ومياه السقي، حيث ومن خلال هذا المبحث سنقوم بتحليل أثر السياسية الفلاحية التي تم التطرق إليها في الفصول السابقة على التطور الكمي والنوعي لمخرجات القطاع الفلاحي.

المطلب الأول: أثر السياسة الفلاحية على تطور الأراضي الفلاحية

تعتبر الأرض أهم عنصر في العملية الزراعية، تقدر المساحة الزراعية الكلية في الجزائر حسب إحصائيات 2018 بـ 48,1 مليون هكتار. تمثل المساحة الزراعية الكلية *(SAT)* الأراضي المستعملة فعلا في الزراعة بالإضافة إلى الأراضي الغير مستغلة، والتي أثبتت الدراسات إمكانية استصلاحها، وتتمثل في الأراضي المستريحة لمدة 05 سنوات والتي تتحول إلى مراعي، ومروج طبيعية ومجاري، تتوزع على ثلاث أصناف من المساحات:

- المساحة الزراعية المستخدمة *SAU*؛
- المـراعـــي؛
- الأراضي فلاحية غير منتجة.

الجدول رقم(5-1): يوضح توزيع مساحة الأراضي الزراعية الكلية في الجزائر خلال الفترة بين 1990 و2017 (ألف هكتار).

طبيعة الأراضي الفلاحية			1990	2000	2005	2008	2011	2013	2015	2017
المساحة الزراعية الكلية	المساحة الزراعية المستغلة	المحاصيل الموسمية	3.699,8	1.956,8	4.064,8	3.925,97	4.254,88	4.452,18	4.368,58	-
	المساحة الأراضي المؤقتة	الأراضـــــي المستريحة	3.398	5.707,6	3.404,7	3.563,3	3.246,50	3.044,38	3.093,66	-
		الأشجار المثمرة	437,68	470,00	810,19	823,81	841,54	865,14	929,64	-

الكروم	105,64	59,79	98,20	87,37	77,73	73,43	70,66	-
المروج الطبيعية	34,34	35,23	25,54	24,29	24,82	26,62	25.46	-
إجمالي الأراضي الفلاحية المستغلة	**7.675,5**	**8.193,9**	**8.403,5**	**8.424,7**	**8.445,49**	**8.461,77**	**8.488,02**	**8.500**
المراعي	30.135	31.794,3	32.776,6	32.884,85	32.942	32.969,43	32.968,5	32.500
الأراضي الفلاحية الغير منتجة	993,2	993,2	1.187,65	1.126,35	1.056,28	1.458,09	1.938,88	7.100,00
اجمالي الأراضي الفلاحية المستعملة في الفلاحة	**38803,7**	**40981,4**	**42367,8**	**42435,9**	**42443,6**	**42889,3**	**43397,4**	**48100**

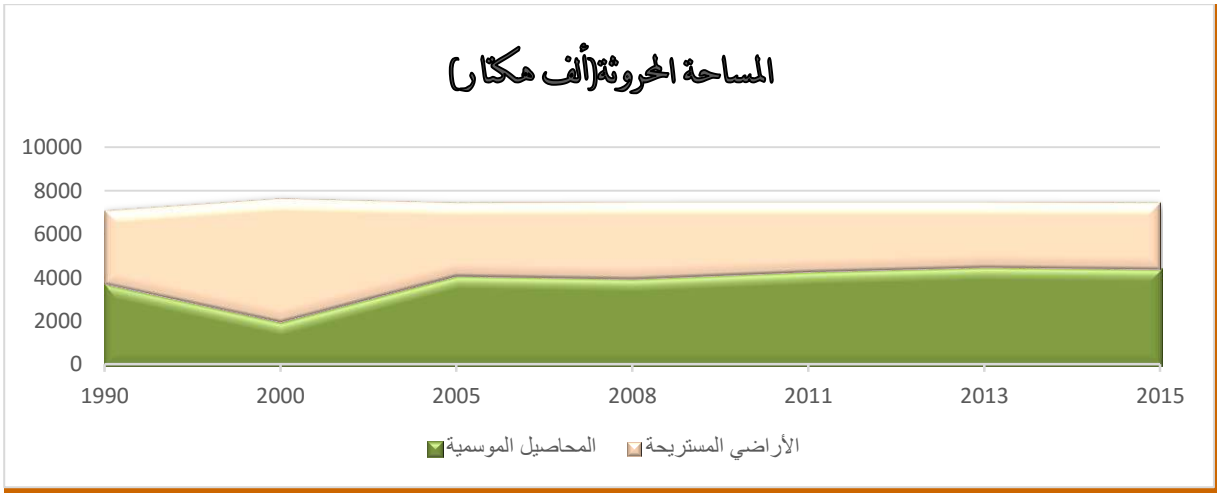
المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات المديرية العامة للفلاحة بوزارة الفلاحة 2018.

الفرع الأول: المساحة الزراعية المستخدمة *SAU*

تشمل المساحة الزراعية المستخدمة *SAU*، الأراضي المحروثة الموجهة للمحاصيل الموسمية التي يترك جزء منها كأراضي بور، بالإضافة للأراضي المستخدمة في إنتاج المحاصيل الدائمة، والتي تتوزع ما بين أشجار مثمرة، كروم، وأشجار طبيعية.

أولا: تطور المساحة المحروثة

تعتبر المساحات المحروثة مصدر المحاصيل الموسمية، والتي تشمل محاصيل الحبوب والبقوليات والخضر.



الشكل(5-1): يوضح تطور المساحة المحروثة في الجزائر خلال الفترة 1990-2015.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات مقدمة من طرف مديرية الإحصائيات بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

تشكل المساحة المخصصة للمحاصيل الموسمية 87% من إجمالي الأراضي المستغلة، حيث بلغت سنة 2015 مساحة قدرها 7,462 مليون هكتار، يستعمل منها ما متوسطه 55% في إنتاج المحاصيل الموسمية بما يعادل 4,36 مليون هكتار، والباقي يبقى في شكل أراضي مستريحة.

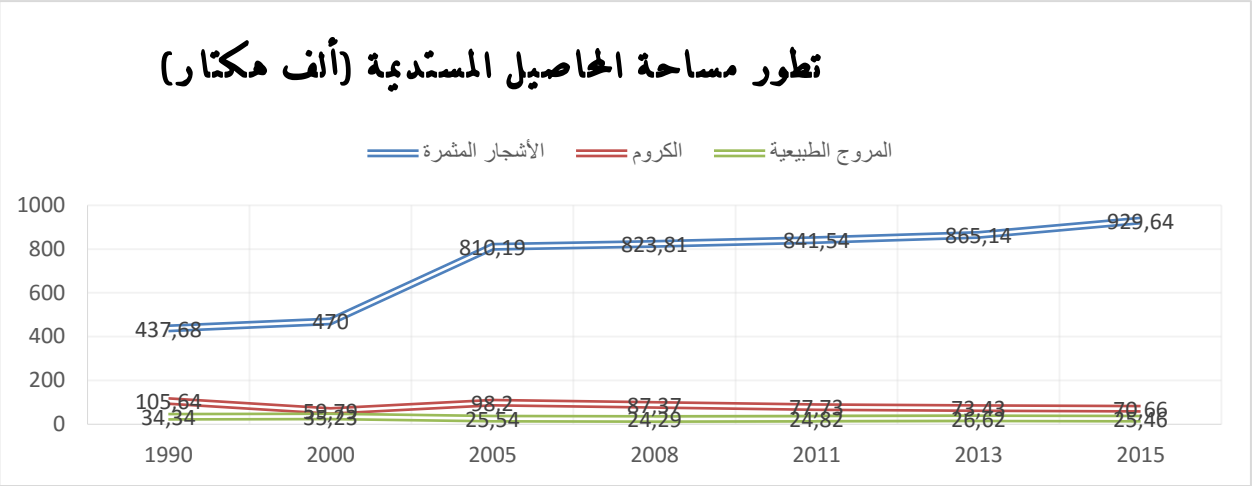
فمن خلال الشكل نلاحظ أن إجمالي المساحة المحروثة شهدت ارتفاعا ملحوظا خلال الفترة ما بين 1990 و2000 بمساحة قدرها 566,6 ألف هكتار، ويعود ذلك للإصلاحات العقارية الناجمة عن القانون 83- 18 الصادر في أوت 1983، والذي منح حق اكتساب الملكية العقارية عن طريق استصلاح الأراضي الفلاحية، فضلا عن قانون التوجيه العقاري (90-25) الذي هدف إلى حماية الأراضي الفلاحية من التعدي وضمان استغلالها، وكذا إرجاع الأراضي المؤممة لأصحابها مما ساهم في زيادة المساحة المستغلة.

لكن وبعد سنة 2000، لم تشهد المساحة ارتفاعا ملحوظا بالرغم من مجهودات الدولة في هذا الصدد من خلال البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية وبرنامج التجديد الفلاحي، اللذان يرميان إلى استصلاح أراضي فلاحية جديدة.

أما عند مقارنة المساحة المستغلة فعليا في إنتاج المحاصيل الموسمية بالمساحة المستريحة، فإننا نجد أن معدل استغلال الأراضي السنوي قد ارتفع بداية من سنة 2000 بوتيرة متزايدة، حيث انتقلت المساحة المستغلة في سنة 2000 من 1,95 مليون هكتار إلى 4,064 مليون هكتار سنة 2005 نتيجة لتركيز السياسة الفلاحية على تكثيف الإنتاج من خلال البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية. وتواصل ارتفاع معدل الاستغلال، حيث تم استغلال سنة 2015 ما يقارب 4,45 مليون هكتار مقابل 3,04 مليون هكتار أراضي مستريحة.

ثانيا: تطور مساحة المحاصيل الدائمة.

تتكون مساحة المحاصيل الدائمة من أشجار مثمرة وكروم، بالإضافة إلى المروج الطبيعية.



الشكل(5-2): يوضح تطور المحاصيل المستديمة في الجزائر خلال الفترة 1990-2015

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات مقدمة من طرف مديرية الإحصائيات بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

عرفت مساحة المحاصيل الدائمة نموا خلال الفترة 2000-2015 قدر بـ77,57% بارتفاع يقدر بـ448,1 ألف هكتار. ويرجع ذلك أساسا إلى توسع مساحات الأشجار المثمرة، حيث شهدت هذه الأخيرة توسعا كبيرا خاصة خلال الفترة ما بين سنة 2000 و2005، حين ارتفعت مساحتها من 470 ألف هكتار في بداية الفترة لتصل إلى 810,19 ألف هكتار سنة 2005 بنمو يقدر بـ 72,3%، وذلك بفضل البرنامج الوطني للتشجير الذي يندرج ضمن البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية، حيث تم إعطاء الأولوية للتشجير المفيد والاقتصادي، بغرس أصناف الأشجار المثمرة والملائمة (الزيتون، التين، اللوز، الفستق....)، إلى جانب أشجار النخيل في الجنوب.

ثالثا: تطور حجم المزارع الفلاحية.

يحتوي القطاع الفلاحي على 1 023 790 مزرعة فلاحية، منها 967 864 تشكل مساحة الأراضي المستغلة *SAU*، في حين تقع 55 935 مزرعة خارج المساحة المستغلة.

الجدول(5-2): يوضح توزيع حجم المزارع في الجزائر سنة 2006.

ترتيب المزارع	المزارع			المساحة (هكتار)		
	العدد	النسبة%	النسبة التصاعدية	المساحة (هكتار)	النسبة%	النسبة التصاعدية
0,1 < 0,5	88 914	8,7	8,7	20 109	0,2	0,2
0,5 < 1	78 266	7,6	16,3	50 407	0,6	0,8
1 < 2	128 864	12,6	28,9	162 314	1,9	2,7
2 < 5	239 844	23,4	52,3	722 275	8,5	11,2
5 < 10	181 267	17,7	70	1 200 598	14,2	25,4
10 < 20	142 980	14	84	1 896 466	22,4	47,8
20 < 50	88 130	8,6	92,6	2 484 971	29,4	77,2
50 < 100	14 294	1,4	94	930 765	11	88,2
100 < 200	4 063	0,4	94,4	532 146	6,3	94,5
200 فما فوق	1 242	0,1	94,5	458 628	5,4	100,0
المجموع	967 864	94,5	94,5			
خارج المساحة المستغلة	55 935	5,5	100	-	-	-
المجموع	**1 023 799**	**100**	**-**	**8 458 680**	**100**	**-**

Source : MADR, rapport sur la situation du secteur agricole 2006, Direction des statistiques agricoles et des systèmes d'information, 2006 p26 .

- 70٪من المزارع "الصغيرة" التي تبلغ مساحتها ما بين 0.1 وأقل من 10 هكتار تشغل 25,4 ٪ من إجمالي *SAU*.
- *22,6* ٪ من المزارع "المتوسطة" بمساحة تتراوح بين *10* و*50* هكتار تمثل *51.8*٪ من إجمالي *SAU*.
- *1,9*٪ من المزارع "الكبيرة" بمساحة تعادل *50* هكتار أو أكبر منها تمثل *22.7*٪ من إجمالي***SAU*** .
- *0,1*٪ من المزارع التي تبلغ مساحتها *200* هكتار أو أكثر تشغل *5.4*٪ من إجمالي***SAU*** .

أصبحت مساحة الأراضي الفلاحية عبارة عن قطع صغيرة، ومتناثرة غير قابلة للحياة اقتصاديا، حيث دخلت الملكيات الخاصة في مجملها في حالات الشيوع، وتسودها نزعات تحول دون استغلالها،

فضلا عن التقسيم الذي تعرضت له المستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية نتيجة انتقال حق الانتفاع من المستفيد في حالة هلاكه إلى الورثة.

رابعا: الطبيعة القانونية للمزارع الفلاحية

تبلغ مساحة الأراضي المستغلة في الجزائر 8,5 مليون هكتار (حسب إحصائيات 2018)، 5,7 منها عبارة عن أراضي خاصة، 2,8 منها تابعة للأملاك الوطنية الخاصة. تتوزع حسب طبيعتها القانونية كما هو مبين في الشكل التالي:

الجدول رقم(5-3): يوضح الطبيعة القانونية للمزارع الفلاحية خلال سنة 2010

	مزارع		المساحة(هكتار)		اليد العاملة	
	العدد	النسبة	المساحة	النسبة	العدد	النسبة
مزارع جماعية	*58299*	*52,6*	*1 722 043*	*20,44*	*251 931*	*10,86*
مزارع فردية	*50 273*	*444,*	*463 210*	*5,50*	*88 529*	*3,75*
مزارع عرش	*76 048*	*726,*	*742 175*	*8.81*	*140 017*	*5,94*
مزارع خاصة	*761 812*	*67,28*	*4 582 762*	*54,40*	*1 507 160*	*63,91*
مزارع امتياز	*23 777*	*2.10*	*154 440*	*1,83*	*33 985*	*1,44*
مزارع استصلاح	*76 291*	*6,74*	*387 792*	*4,60*	*142 455*	*6,04*
محطة تجارب	*75*	*0,01*	*5 928*	*0,07*	*2 286*	*0,10*
غابات	*5 933*	*0,52*	*14 622*	*0,17*	*8 625*	*70,3*
مزرعة نموذجية	*169*	*0,01*	*124 341*	*1,48*	*6 655*	*0,28*
مربي بدون ارض	*98 410*	*698,*	*00*	*00*	*159 864*	*7,86*
مزارع أخرى	*9 484*	*0,84*	*227 027*	*2,69*	*16 830*	*7,10*
المجموع	**1 132 230**	**100**	**8 424 340**	**100**	**2 358 329**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات مقدمة من طرف مديرية الإحصائيات بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

إن الوضعية القانونية للمزارع الفلاحية اليوم لم تكن نتاج اللحظة، إنما نتيجة العديد من التغيرات التشريعية والنظم الخاصة بتقسيم الأراضي، حيث تبنت الجزائر سنة 1983 قانونا خاصا بتملك صغار الفلاحين للعقار الذي يسمح لهم بالاستفادة من ملكية الأرض المستصلحة بالجنوب (*APFA*)، وفي سنة 1981 تم إعادة هيكلة المزارع الفلاحية التابعة للدولة، مس هذا المشروع 2000 مزرعة مسيرة ذاتيا والتي تحولت إلى 3400 مزرعة فلاحية اشتراكية (*DAS*)، دعمت هذه المزارع بالمتخصصين في الفلاحة من مهندسين فلاحيين ومسيرين، وانطلقت بها برامج استثمارية، أتت هذه العملية بثمار حيث سجل في رصيد المزارع الفلاحية زيادة لأول مرة وذلك في السنة الفلاحية 87/86.

أُحدثت هيكلة جديدة على القطاع الفلاحي سنة 1987، إذ من خلالها وزعت حوالي 2.8 مليون هكتار على مستغلين فلاحيين وذلك حسب القانون 87-19 الصادر في نوفمبر 1987، كانت هذه التقسيمات على هيئة مستثمرات فلاحية جماعية (*EAC*) ومستثمرات فلاحية فردية (*EAI*)، تسمح هذه القوانين برجوع ملكية الأرض للدولة، بينما المنتوج الفلاحي يعود للمستغلين الفلاحيين، وقد اختفت من الوجود كليةً المزارع الفلاحية الاشتراكية (DAS) وحلت بدلها *29556* مستثمرة فلاحية جماعية (*EAC*) و22206 مستثمرة فلاحية فردية (*EAI*) و165 مزرعة نموذجية. وفي سنة 1990 وبموجب قانون التوجيه الفلاحي (90-25) تم تصحيح قانون مصادرة الأراضي في فترة الثورة الزراعية لتفتح هذه الهيكلة الجديدة آفاق خوصصة الأراضي الفلاحية حيث أن المستغلين المتحصلين على عقود الاستفادة من الأرض غيروا من الوضعية العقارية، قسمت أرض المستثمرات الفلاحية الجماعية بين المستغلين دون عقود، وبعض المستغلين اشتركوا مع أصحاب رؤوس الأموال والبعض الآخر باع استغلاله للأرض، في حين أحال البعض الآخر الاستغلال إلى الأبناء أو الأصول، وتخلت البقية عن الأرض كلية تاركة إياها دون استغلال.

وفي سنة 2000، وبعد إدراك الدولة لضرورة منح حرية للمستفيدين من خلال تسوية الوضعية القانونية للأراضي الممنوحة ليتمكنوا من استعمالها كرهون لتمويل نشاطاتهم، تجسد ذلك من خلال قانون الامتياز *10-03* القانون الذي تضمن إصلاحات جذرية من شأنها أن تغير من طبيعة النظام الذي كان مطبقا في استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية الخاصة، ومن بين هذه التغيرات هي منح المستفيد عقد الامتياز الفلاحي حقوق كانت في القانون القديم مغيبة، قابلة لكل التصرفات التي تضفي عليها الحرية التامة في الاستعمال والاستغلال والتمتع بهذا الحق دون أن تتأثر بسلطة الدولة مالكة الرقابة.

تعتبر قيم هذه التحولات مرتفعة جدا حيث لم تستطع الدولة أن تتحكم فيه، ولا المستثمرون استطاعوا ذلك خوفا من عدم ملكيتهم للعقار الفلاحي، وكان الذي يدفع الثمن في الأخير هو المستهلك.

الفرع الثاني: المشاكل المتعلقة بتسيير الأراضي الفلاحية

من خلال تحليلنا لتطور المساحات الفلاحية وكفاءة استخدامها تبين لنا وجود العديد من الاختلالات التي حالت دون رفع الإنتاج الفلاحي إلى المستوى المرغوب، فبالرغم من وجود أكثر من 07 ملايين هكتار مخصصة للإنتاج الموسمي إلا أنها لم تستغل بشكل كامل وفعال ويعود ذلك لجملة من الأسباب من بينها أسباب متعلقة بسياسة تسيير الأراضي الفلاحية، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

- منح الأراضي الفلاحية وفق أسس اجتماعية وتاريخية تبتعد تماما عن مبدأ الفعالية الاقتصادية، ما جعل حيازة الأراضي الفلاحية في يد المضاربين بدلا من أصحاب المهنة الفلاحية.
- عجز ميكانيزمات سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في تحقيق **أمن الحيازة** للفلاحين بما يوفر الشروط الملائمة للاستغلال الأمثل للأراضي الفلاحية من مساحة ومدة استغلال ملائمتين[1].

[1] إن سياسة تسيير العقار الفلاحي في الجزائر تحول دون ضمان حقوق استخدام الأراضي الفلاحية من قبل المنتجين بسبب طبيعة الملكية التي تفرضها القوانين المنظمة لحيازة الأراضي، سوآءا كانت أراضي الملاك الخواص أو أراضي الدولة من خلال منحها مقابل مبالغ رمزية، وعليه فالمستفيد من الأرض

- عجز سياسة تسيير الأراضي في حماية الأراضي من التجزئة، ما جعلها مجموعة من المستثمرات الغير قابلة للحياة اقتصاديا؛
- فشل آلية الرقابة المباشرة في تسيير الأراضي الفلاحية وفق مبدأ الأرض لمن يخدمها، وحمايتها من أشكال التعدي الحضري.

المطلب الثاني: أثر السياسة الفلاحية على تطور الري الفلاحي.

تعتبر الموارد المائية من أهم عوامل المساهمة في الإنتاج الفلاحي بجانب الأرض، حيث يحتاج النبات إلى السقي عبر مختلف مراحل نموه وإن أي تأخير في تزويده بالمياه سيؤدي إلى إجهاد مائي للنبات ويعطل نموه، مما سيؤثر ذلك مباشرة على إنتاجية المحاصيل ونوعيتها، فالمحاصيل التي تعتمد في سقيها على تساقط الأمطار تكون أكثر عرضة لذلك، لهذا فإن توفير السقي المنتظم للمحاصيل سيمكن من التحكم في إنتاجية المحاصيل والرفع من نوعيتها، وبالتالي التحكم في الإنتاج وتوفير الأمن الغذائي.

الفرع الأول متطلبات السقي في ظل الخصائص المناخية للجزائر

تنتمي الجزائر على مستوى المناخ إلى المثلث الجاف، ونصف الجاف، فالجفاف والجدب يمثلان خطرا دائما حتى في المناطق الرطبة أين يبدو ارتفاع المعدل السنوي لهطول الأمطار.

إن المناخ في الجزائر ليس متوسطيا في الواقع سوى داخل المناطق الساحلية أو المحاذية للساحل، وإن كان الواقع القاري الملاحظ بقوة في جزء كبير من المساحة المزروعة، تتوزع الفلاحة على

في هذه الحالة لا يترتب عليه أي عبئ يحفزه على استغلال الأرض استغلالا أمثلا ليتمكن من استرداد تكاليف الحيازة، فيتجه إلى ممارسة سلطة الملكية في جوانبها السلبية، كأن يخدم جزء من الأرض لتلبية حاجيات عائلته الغذائية فقط خاصة إذا ما كان يمتلك دخلا أخر، أو يتجه نحو المضاربة في سوق العقار من خلال تأجير الأرض بشروط هي كذلك لا تساعد على الاستغلال الأمثل للأرض الفلاحية، كأن يفرض على المستأجر مدة إيجار لا تتجاوز ستة أشهر لإنتاج محصول شتوي (من حوان إلى جانفي) ليستفيد بعده من مزايا الدورة الزراعية ومن الأسمدة الموضوعة خلال موسم الإيجار، فهذه المدة لا تمكن المستأجر من استرداد تكاليف استثماراته الثابتة المتعلقة بتهيئة نظم الري وتكاليف الأسمدة والتي يستفاد منها لأكثر من موسم، فالمنتج بحاجة لأرض فلاحية مساحتها تتوافق وقدراته الاستثمارية وإلى مدة حيازة طويلة الأجل، وهذا ما لا توفره سياسة تسيير الأراضي الفلاحية في الجزائر.

خمسة مناطق رئيسية بشمال البلاد وتقل في المناطق الصحراوية، إذ تختلف الإنتاجية من منطقة إلى أخرى نتيجة اختلاف كميات الأمطار المسجلة والتي تحدد في معظم الحالات المردود المنتظر حيث هناك نقص في كمية المياه المتاحة من تساقط الأمطار (تتغير الكميات المتوسطة للأمطار من 200ملم في المناطق غير ملائمة إلى 600 ملم في المناطق الملائمة).[1]

تمثل نسبة 29 % فقط، من المساحات الزراعية المستغلة *(SAU)* من الحبوب وحدها، وتقع داخل المناطق التي تهطل فيها الأمطار بقدر يفوق بقليل 450 ملم في السنة، الشيء الذي يفسر المردود الضعيف المقدر بمعدل (7 قناطر في الهكتار) المسجل خلال العشريات الأخيرة. إن التغييرات المناخية توضح عدم استقرار مستوى الإنتاج المسجل من سنة لأخرى (انخفض منتوج الحبوب من 38 مليون قنطار سنة 1991 إلى أقل من 10 مليون قنطار سنة 1994)[2].

يتميز تساقط الأمطار في الجزائر بمجموعة من الخصائص التي تضر الإنتاج الفلاحي، والمتمثلة في:

- التوزيع الجغرافي غير المنتظم لكمية الأمطار المتساقطة، حيث تتجاوز 1000 ملم في المناطق السهبية والهضاب العليا، ولا تتعدى 100ملم في جنوب الصحراء الجزائرية؛
- تنحصر فترة التساقط خلال فصل الشتاء وبدرجة قليلة ومتذبذبة في فصل الربيع، ما يخلف عدم ملائمة التساقط مع احتياجات المحاصيل من المياه؛

[1] **عولمي عبد المالك**، المساهمة لدراسة تباين المحتوى المائي النسبي، درجة حرارة الغطاء النباتي والبنية الورقية للجيل الثالث F3 للقمح الصلب، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في بيولوجيا وفيزيولوجيا النبات–تخصص تثمين الموارد النباتية، كلية العلوم، قسم البيولوجيا، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، سنة 2010، ص23.

[2] **عمر بسعود**، مرجع سبق ذكره.

- تساقط للأمطار غير منتظم على المستوى اليومي (تهاطل سيلي للأمطار خلال ساعات قليلة)، والسنوي وما بين السنوات (دورة الجفاف قصيرة)[1].

في ظل عدم ملائمة تساقط الأمطار مع الدورة الزراعية للمحاصيل خاصة الحبوب منها، فإنه بات من الضروري الاعتماد على التكميلي لتوفير الاحتياجات المائية بما يحقق أهداف التنمية الفلاحية في ضبط الإنتاج الفلاحي ورفع إنتاجيته، حيث يعتمد ذلك على قدرات التعبئة للموارد المائية وكذا شمولية توزيعها على المساحات الزراعية.

الفرع الثاني: تطور المساحة المروية في الجزائر.

شهدت المساحات الزراعية المسقية في الجزائر ارتفاعا مستمر بداية من سنة 2000، حيث بلغت سنة 2017 مساحة قدرها 1.396 مليون هكتار مقابل 350 ألف هكتار سنة 1999، وهذا بفضل الاستثمارات المسجلة في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، والذي عمل على رفع قدرات التعبئة وزيادة حجم المياه المخصصة للفلاحة، وكذا الدعم المقدم من طرف الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية للفلاحين لاقتناء التجهيزات الخاصة بالري المقتصدة للمياه.

[1] **بوسبعين تسعديت**، أثار التغيرات المناخية على التنمية المستدامة في الجزائر– دراسة استشرافية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وتجارية وعلو التسيير، جامعة أمحمد بوقرة ببومرداس، الجزائر، سنة 2015، ص124.

الجدول رقم (5-4): يوضح تطور المساحة المروية بالهكتار في الجزائر

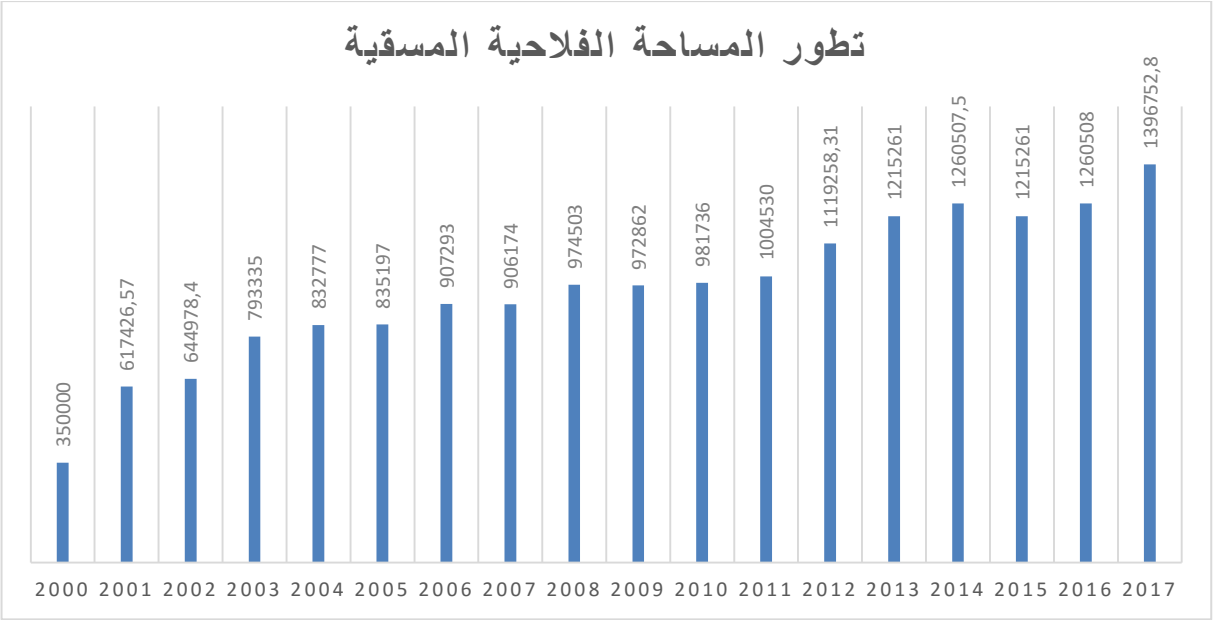
المساحات المسقية		السنوات			
		2001	2006	2015	نسبة التغير2001-2015(%)
وفق نظام السقي	السقي الفيضي (بالغمر)	458.421	480. 653	587.425,76	**28,14**
	السقي بالرش	102 .978	175.056	433.310	**320,77**
	السقي الموضعي (بالتقطير)	56. 028	179488	294.635	**425,87**
اجمالي المساحة المسقية		**617. 426**	**835.197**	**1.215.261**	**96,82**
وفق نوعية المحصول	محاصيل الخضر المروية	184.266	267.476	384.846	**44,57**
	زراعة الأشجار المروية	**51. 292**	396.222	492. 231	**859,66**
	زراعة العلف المروية	39. 268	57.695	79. 662	**102,86**
	المحاصيل الصناعية المروية	20. 483	18.590	30.733	**50,04**
	حبوب مروية	120. 396	84.671	188. 997	**56,97**
	المحاصيل المروية الأخرى	201.721	11.022	99.058	**50,89**
إجمالي المساحة المسقية		**617 .426**	**835.197**	**1.215.261**	**96,82**
وفق مصدر المياه	السقي من المناقب	-	385.909	633. 887	-
	السقي من الأبار	-	275.689	357.517	-
	السقي من السدود الكبيرة	-	50.067	105.475	-
	السقي من الحواجز التلية والسدود الصغيرة	-	11.629	17.200	-
	السقي من الينابيع	-	30.297	23.031	-
	السقي عن طريق الضخ	-	76.256	57.863	-
	السقي من تجمع مياه الفيضانات	-	22.053	20.288	
	إجمالي المساحة المسقية	**617.426**	**835.197**	**1.215.261**	**96,82**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع مساحة الأراضي المسقية عن طريق نظم السقي المقتصدة للمياه، حيث تمثل المساحة المستخدمة لهذه النظم 60% من إجمالي المساحة المسقية، والتي يتم سقيها عن طريق نظام الرش ونظام السقي الموضعي.

ارتفعت مساحة الأراضي المسقية عن طريق نظام الرش بأكثر من ثلاث أضعاف خلال الفترة ما بين سنة 2001 وسنة 2015، في حين ارتفعت المساحة المسقية وفق نظام السقي الموضعي بأربع أضعاف خلال نفس الفترة، وهذا ما رفع من كفاءة استخدام الموارد المائية المستخدمة في السقي. يعتبر ذلك كنتيجة للسياسة الحكومية المجسدة من خلال البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية والريفية وبرنامج التجديد الفلاحي، حيث تم دعم الفلاحين في مجال اقتناء تجهيزات السقي المقتصدة للمياه عن طريق الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية، وتم تدعيم ذلك عن طريق المرافقة التقنية في إطار برنامج تعزيز القدرات البشرية والتقنية *(PRCHAT)*.

بتحليل تطور المساحة الفلاحية المسقية حسب نوعية المحصول نجد أن مساحات الأشجار المثمرة هي الأكثر ارتفاعا عن باقي المحاصيل الأخرى، حيث تضاعفت مساحتها بأكثر من ثماني (08) مرات، لتليها المحاصيل العلفية والتي ارتفعت بنسبة 102% مقارنة بسنة 2001. في حين كان متوسط ارتفاع مساحة الأراضي المسقية لزراعة الحبوب في حدود 50%، أي بمساحة بلغت 189 ألف هكتار سنة 2015، والتي تعتبر بعيدة جدا عن الهدف الاستراتيجي الموضوع من طرف الحكومة ببلوغ 600 ألف هكتار كأراضي مسقية لزراعة الحبوب بحلول سنة 2019. وبالتالي يبقى هدف تحقيق الأمن الغذائي في شعبة الحبوب بعيد المنال في ظل الوتيرة الحالية.



الشكل رقم(5-3): يوضح تطور المساحة الفلاحية المسقية بالهكتار خلال الفترة(2000-2017).

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية.

نلاحظ من خلال الشكل تضاعف المساحة الإجمالية للأراضي الفلاحية المروية **بثلاث** (03) **مرات** خلال الفترة ما بين سنة 2000 وسنة 2015، حيث يعتبر ذلك كنتيجة للسياسة الحكومية التي عملت على رفع قدرات التعبئة وزيادة حجم المياه الموجهة للفلاحة بوضع هدف استراتيجي لبلوغ 2 مليون هكتار من الأراضي المروية بحلول سنة 2019، وهذا ما يتطلب توفير 12 مليار متر مكعب من الموارد المائية المعبئة. يستهلك قطاع الفلاحة اليوم 66 % من إجمالي المياه المعبئة (6,78 مليار متر مكعب)، حيث هدفت الاستراتيجية في هذا الشأن على تثمين الإمكانات الموجودة وخلق مساحات مروية جديدة، فضلا عن التركيز على الموارد المتجددة للمياه من خلال التركيز على معالجة مياه الصرف الصحي لاستخدامها في الفلاحة في إطار ما سمي **بسياسة المورد الرابع**.

المطلب الثالث: مشاكل وحلول قطاع الري في الجزائر

بالرغم من المجهودات الكبيرة التي بذلتها الدولة في مجال الري الفلاحي، وتوسيع المساحة المسقية، إلا أن قطاع الري في الجزائر يتميز بنقص كفاءته، وذلك نتيجة لمجموعة من العوامل الاقتصادية والتقنية والبيئية.

الفرع الأول: مشاكل قطاع الري

تتمثل نقائص قطاع الري في الجزائر عموما بنقص الكفاءة الاقتصادية لموارد السقي، وذلك نتيجة لمجموعة من المشاكل يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا: أساليب الري

إن سوء اختيار أسلوب الري يترتب عليه ضعف في إنتاجية المياه، حيث تنخفض كفاءة الري بالطرق التقليدية (الري السطحي) إلى مابين 45% و60% في المتوسط، فالجزائر تعتمد على السقي السطحي في سقي أكثر من 60% من الأراضي المروية، إثر ذلك تصل كفاءة الري في الجزائر مابين 40-50% مما ينتج عنه هدر نصف الموارد المتاحة، والتي قدرت بـ 119 مليار دينار و149 مليار دينار على أساس 72- 90 دج للمتر المكعب (1.65 مليار متر مكعب).[1]

ثانيا: التسربات المائية

يشكل تسرب المياه مشكلا عويصا، كونه يؤدي إلى ضياع كميات كبيرة من المياه، حيث يرجع ضياع هذه الكميات من المياه إلى طريقة الري التقليدية المستخدمة (الري السطحي بالغمر)، وإلى هشاشة

---

[1] **كمال روابنية، سعد الله عمر**، دور الزراعة في ادراك الاستدامة المائية في الجزائر، جامعة بجي مختار، ص 5، مداخلة منشورة على الموقع الألكتروني:
http://dspace.univbiskra.dz:8080/jspui/bitstream/123456789/6450/1/%D9%83%D9%85%D8%A7%D9%84%20%D1%D9%88%D8%A7%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A9.pdf ،تاريخ الاطلاع: 2018/10/08.

شبكات نقل المياه نتيجة انعدام الصيانة والتجديد وعدم احترام المقاييس المعمول بها في الإنجاز[1]. يبلغ حجم التسربات المائية في الجزائر حوالي 30%، حيث بلغ حجم الماء المهدر خلال الفترة مابين سنة 1992 و2002 في 22 سد حوالي 325 مليون م3.[2] تسبب التسربات المائية والربط العشوائي الذي تتعرض لها مختلف شبكات المياه الشروب في ضياع أزيد من 750 مليون متر مكعب تقابله خسائر تتجاوز سقف 1000 مليار سنتيم سنويا، حيث أوضح مدير وكالة الحوض الهيدروغرافي «قسنطينة ملاخ سيبوس»، بأن السعر الحقيقي للمتر المربع الواحد من الماء، يتجاوز ثلاثة أضعاف السعر الذي يدفعه المواطن، حيث أنه يدفع مبلغ 20 دينار نظير المتر المكعب الواحد، في حين أنَّ السعر باحتساب خدمة التصفية والضخ وصولا إلى حنفية المنزل، يصل إلى 60 دج، ضف إلى ذلك التسربات الناجمة عن سوء الاستعمال والاعتداء على الشبكة، وبالتالي فإن الفاتورة ستكون باهظة جدا نتيجة ضياع آلاف الأمتار المكعبة من المياه.

ثالثا: توحل السدود

تشير الدراسات إلى أن النسبة المتوسطة للأوحال في السدود تمثل 40% من طاقتها الاستعابية على سبيل المثال: سد بورومي 71% ، سد إيغيل امدة 60% سد فرقوق بمعسكر 78,2 % ، سد بني عمران 60"%. كما تشير الدراسات إلى أن حجم التوحل بلغ في 16 سد ما يقدر بـ 300 مليون م3، منها سد بني هارون الذي يتلقى سنوياً ما يقارب 9 ملاين م3. كما تتلقى السدود الكبرى المستغلة في الجزائر حوالي 32 مليون م3 من المواد الصلبة، ويبين تقسيم السدود وفق الأحواض الهيدوغرافية الخمسة (5) أن سدود منطقة الشلف – زهزر هي أكثر تهديداً لظاهرة التحول نتيجة الانجراف وتوحل التربة، فحسب الدراسات العلمية فإنه في آفاق 2050 ستفقد 7 سدود 50% من قدراتها التخزينية.

---

[1] **فراح رشيد**، وضع الموارد المائية في الجزائر ومعوقات توفيرها، مرجع سبق ذكره، ص12.

[2] **نفس المرجع السابق**،، ص11.

رابعا: غياب المرونة

تمتاز سياسة الري في الجزائر بقلة مرونتها مع احتياجات النبات اللازمة من المياه في أوقات النمو الحرجة للنبات– الوقت المناسب والكمية المناسبة لفترات النمو–، مما يترتب عنه نقص كميات الإنتاج وتدهور إنتاجية وحدة المياه.[1]

خامسا: انخفاض كفاءة التخصيص لموارد الري

يعتبر التخصيص الغير كفؤ للموارد المائية في السقي من العوامل الرئيسية التي تضعف الكفاءة الاقتصادية لسياسة الري في الجزائر، حيث تستهلك بعض المحاصيل المزروعة في الجنوب كالقمح والخضروات كمية كبيرة من المياه على طول فترة النمو، في حين يحتاج إنتاجها في الشمال إلى كمية قليلة من المياه في شكل ري تكميلي فقط، وفي المقابل تهمل المغروسات المقاومة للجفاف كالنخيل والتي تحتاج لكميات قليلة من المياه في نموها، فضلا عن ذلك فإن العوائد الاقتصادية لإنتاج التمور تمثل أضعاف العوائد الاقتصادية للحبوب المزروعة في الجنوب، فكان من الأجدر رفع إنتاجية المساحات الزراعية الشمالية للزراعات الأقل استهلاكا للمياه من خلال الاستغلال الأمثل لها، وفي المقابل التركيز على التوسع في إنتاج التمور في الجنوب كونه منتوج ذا مردودية عالية وله ميزة تنافسية في السوق العالمية.

سادسا: عدم تغطية تسعيرة الماء لتكلفته

إن سياسة الري في الجزائر لا تستعمل تسعيرة المياه كونها أحد مدخلات الإنتاج الفلاحي كأداة لترشيد استغلال المياه، وتضمن الاستدامة في التسيير، حيث أن التسعيرة المطبقة على مياه السقي بعيدة عن السعر الحقيقي الذي تتحمله الدولة، ولا تسمح بتغطية التكاليف الحقيقية للماء، ففي الوقت الذي يدفع الفلاح ما بين 2,00 دج كحد أدني و2,50 كحد أقصى عن كل متر مكعب من الماء حسب المساحة

[1] **كمال روابنية، سعد الله عمر**، مرجع سبق ذكره، ص 6.

المسقية والمزروعات الموجودة فيها مضافا إليها قيمة ثابتة تتراوح من 250دج إلى 400 دج، تدفع الخزينة العمومية للدولة ما يعادل 44 دج على كل متر مكعب من الماء الذي توفره السدود، وتشير التقديرات إلى أن 50% من تكاليف الاستغلال يتم تغطيتها، وأن سعر المياه لا يمثل 1% إلى 10% من تكاليف المياه، وهذا مايؤدي إلى سوء استخدام المياه، ويجعل المؤسسات المكلفة بتسيير المياه عاجزة عن تسيير المرافق وصيانتها ما يدفعها إلى الإفلاس وبالتالي تحول دون تطبيق مقاييس الاستقلالية المالية للمؤسسات.[1]

الفرع الثاني: آليات تفعيل سياسة الري في الجزائر

على اعتبار أن المياه مورد شحيح، فإنه من الضروري ترشيد استخدامه في الزراعة بما يرفع كفاءته الاقتصادية، حيث يتطلب ذلك مجموعة من الإصلاحات متمثلة في:

أولا: التخلي عن الطرق التقليدية في الري واستخدام الطرق الحديثة

من خلال تعميم تقنيات الري بالرش والري بالتنقيط، واللذان يقللان من معدل الإهدار المائي إلى نسبة 13% و42%على التوالي، وأثبتت الدراسات جدوى استعمال طرق الري الحديثة على المحاصيل في زيادة كفاءة الاستخدام الكلية (الإنتاجية والتكلفة) إلى 207 % للري بالتنقيط و105% للري بالرش.[2]

ثانيا: تفعيل تسعيرة المياه كأداة من أدوات سياسة الري

يمّكن إعادة النظر في طريقة تحديد تسعيرة المياه وطريقة تدعيمها من الرفع في الكفاءة الاقتصادية للموارد المائية الزراعية والتخصيص الكفؤ لها، من خلال تقدير التسعير على أساس التكلفة الإجمالية للمياه، وتدعيمها لتوجيه النشاط الفلاحي لإنتاج بعض المحاصيل الاستراتيجية والمحاصيل ذات العائد الاقتصادي المرتفع.

---

[1] **رشيد فراح**، سياسة ادارة الموارد المائية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص238.

[2] **بن عيشى بشير**، اقتصاديات الموارد المائية في الجزائر المشاكل والحلول، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الإدارة المتكاملة للموارد المائية في الدول العربية، ورقة بحثية في مؤتمر إدارة مادر المياه والحفاظ عليها، الأردن، جوان 2008، ص-ص 105- 106.

ثالثا: تعديل الأنماط المزرعية والتراكيب المحصولية

يعتمد اختيار نمط زراعي وتركيب محصولي فعال على مجموعة من العوامل: منها طرق الري المستخدمة في الحقل، ومدى ملائمة التربة والحفاظ عليها ويظل المعيار والمؤشر للاختيار هو كفاءة الاستخدام الإجمالي للتركيب المحصولي والدورة الزراعية وليس بكفاءة محصول واحد فقط، ويأخذ أيضا بالاعتبارات الاقتصادية في اختيار التركيب المحصولي لاسيما أنماط الاستهلاك وحجم الطلب والعرض السوقي، وكذا سياسة التسويق وغيرها، الذي وجب إيجاد نموذج رياضي يأخذ كل المؤشرات والمتغيرات ومدى ارتباطها بالموارد المائية المتاحة في المشروع لتحقيق أفضل عائد من المياه، ومن ثم اختيار البدائل للوصول إلى التركيب المحصولي المناسب لتحقيق كفاءة استخدام المياه الزراعية.[1]

رابعا: الحد من فاقد المياه

ضرورة اتخاذ الإجراءات ووضع الآليات التي من شأنها القضاء على كل أشكال الفقد المائي على كل المستويات من فواقد التخزين والتي تحدث بسبب التبخر، التسرب نحو المياه الجوفية أما فواقد النقل والتوزيع فتحدث بسبب الرشح في قاع قنوات النقل والتوزيع، في حين فواقد الحقل فتكون بالجريان السطحي خارج الحقل، حيث يمكن التقليل من الفواقد عن طريق التجهيزات الفنية والاستثمارات في البنية التحتية، بالإضافة إلى تأهيل العنصر البشري عن طريق التكوين لتمكين تقديم الخدمة بشكل فعال.[2]

خامسا: إنشاء نظم معلومات فعالة تستهدف قياس كفاءة استخدام الموارد المائية في الزراعة

يعتبر نظام المعلومات عنصر أساسي في استراتيجية الري الفلاحي الكفؤة، والذي يهدف إلى متابعة مؤشرات الكفاءة التي يتم تبنيها. يجب أن يتمتع نظام المعلومات بالمرونة العالية ليتيح التدخل في

---

[1] **بن عيشى بشير**، مرجع سبق ذكره، ص106.

[2] **أحمد رمضان نعمة الله، محمد عزت محمد إبراهيم وآخرون**، اقتصاديات الموارد والبيئة، الدار الجامعية الإسكندرية، سنة 2003، ص217.

الوقت المناسب، ويتطلب هذا موارد بشرية مؤهلة وتقنيات تكنولوجية متطورة، حيث يتابع نظام المعلومات عدة مجالات متعلقة بسياسة الري نذكر منها[1]:

- يمّكن من متابعة إنتاجية المياه المستخدمة في الزراعة والري بصفة خاصة بما يسمح من التصحيح والتعديل في السياسات لتحسين إنتاجية المياه؛
- يُقدم بيانات محددة عن كفاءة الجوانب المختلفة لأنظمة الري وإدارة الطلب على المياه سواء كانت هيدروليكية نباتية، اقتصادية، اجتماعية، أو بيئية؛
- يسمح بمقارنة مستويات الأداء في نظام واحد عبر الزمن أو في أقاليم ومناطق مختلفة تطبق نفس النظام، وبالتالي يساهم في اتخاذ القرار المتعلق باختيار نظام الري الكفؤ وإدارة المياه الزراعية التي تعطي أفضل استخدام لكل من الأرض والمياه.

[1] نفس المرجع السابق، ص- ص 216-217.

المبحث الثاني: أثر السياسة الفلاحية على عوامل الإنتاج المساندة.

ترتكز عوامل الإنتاج المساندة للإنتاج الفلاحي على المكننة وإنتاج البذور المحسنة ذات المردود المرتفع، فضلا عن الأسمدة ومواد الصحة النباتية والحيوانية التي تساعد في إنتاج محاصيل ذات جودة وبوفرة .

المطلب الأول: تطور المكننة الفلاحية.

تُشكل المكننة في القطاع الفلاحي أهمية كبرى تتوزع أبعدها على العديد من المجالات، فتوفُر المكننة يعالج من مشكلة نقص اليد العاملة، فضلا عن ذلك، تُمّكن من تخفيض تكلفة الإنتاج وربح الوقت، كما تساهم المكننة في رفع الإنتاجية وضبط الإنتاج الفلاحي. تعتبر المكننة كمدخل رئيسي للإنتاج الفلاحي وحافز للتنمية الريفية، حيث تسعى المكننة إلى:[1]

- زيادة أداء وكفاءة الأنشطة الفلاحية ؛
- خلق فرص عمل وسبل معيشة مستدامة في الريف؛
- تعزيز التصنيع بقيادة الفلاحة والأسواق من أجل النمو الاقتصادي الريفي؛
- تحسين جودة السلع الأولية والمصنعة؛
- تحسين ظروف العمل ورفع مستويات المعيشة.

[1] ***Breuer, T., Brenneis, K. & Fortenbacher, D.***. *Mechanisation – a catalyst for rural development in sub-Saharan Africa, article in Rural 21, 2015, p 49.*

الشكل رقم (5-5): مساهمة المكننة في سلسلة القيمة الغذائية الخضراء.

الإنتاج	ما بعد الحصاد /التخزين	المعالجة	التسويق
تهيئة الأرض	التجفيف	الطحن	التوضيب
نزع الأعشاب	التصنيف	المزج	التعليب
التسميد	الغربلة	الضغط	النقل
السقي	التنظيف		
معالجة المحاصيل	التخزين		
جني المحصول			

Source : FAO, La mécanisation agricole : Un intrant essentiel pour les petits exploitants d'Afrique subsaharienne, Gestion intégrée des cultures, vol 23. Rome, Italie, 2016, p1.

يمكن تقسيم المكننة وفق مراحل العملية الزراعية، بداية بمرحلة تهيئة الأراضي إلى مرحلة الغرس، ونهاية بمرحلة قطف وتخزين ونقل المحصول، حيث وحسب خصوصية النشاط الزراعي فإن حجم اليد العاملة المستخدمة خلال مرحلتي الغرس والقطف تحدد بشكل حاسم تكلفة المحصول، على اعتبار أن هاتين المرحلتين يتطلبان كثافة عمالية، وبالتالي فإن توفير المكننة لتعويض اليد العاملة خلال هذه المرحلة سيخفض التكلفة إلى نسبة تصل إلى *40 %* من إجمالي التكلفة.

شهدت حضيرة العتاد الفلاحي في الجزائر تطورا كبير من حيث الكم، حيث عملت الجزائر على المزج بين الاستيراد والتصنيع المحلي للعتاد لتغطية متطلبات العملية الزراعية من خلال توفير عتاد تهيئة الأرض والبذر والتسميد والحصاد، وكذا العتاد المتعلق بعملية الجر والنقل.

الفرع الأول: تطور عدد الجرارات.

تعتبر الجرارات الفلاحية من أهم الآلات الواجب توفرها في العملية الإنتاجية باعتباره وسيلة لجر واستخدام جميع الآلات الأخرى.

الشكل رقم(5-6): تطور عدد الجرارات خلال الفترة 2009-2016

السنة	متوسط الفترة 2009-2013	2014	2015	2016
الجرارات	103713,8	105789	108551	110261
واردات الجرارات	-	76980	68010	61850

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية، المجلد 37، سنة2018.

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد الجرارات يشهد تزايد بمعدل 2000 جرار سنويا، وهو معدل ضئيل بالنظر إلى الرهانات المتعلقة بتكثيف الإنتاج الفلاحي ورفع المساحة الزراعية المستغلة للوصول إلى الأهداف الاستراتيجية التي تصبو لتحقيق الأمن الغذائي.

ويظهر الجدول حجم الواردات من الجرارات، الذي فاق معدله السنوي خلال الفترة ما بين سنة 2013 و2016 معدل 60 ألف جرار بميزانية سنوية فاقت 230 مليون دولار أمريكي، فبالرغم من التكلفة المرتفعة إلا أن عملية تجديد الحضيرة الوطنية للجرارات أصبح ضرورة حتمية لتدارك الضعف المسجل، حيث تشير إحصائيات 2007 إلى أن 85% من الحضيرة الوطنية من الجرارات يفوق عمرها 14 سنة ما يعني أكثر من 83 ألف جرار، وترتفع النسبة للجرارات التي يفوق عمرها 10 سنوات لأكثر من 90%ما يعني أكثر من 90 ألف جرار، علما أن متوسط العمر الافتراضي المعتمد عند المنتجين هو ثمان (08) سنوات فقط.

الفرع الثاني: عتاد الحصاد والدرس

يشتمل عتاد الحصاد على كل أنواع آلات قطف المنتوج، حيث تتشكل حضيرة عتاد الحصاد والدرس في غالبيتها من ماكينات حصاد الحبوب، وبنسبة ضئيلة من آلات الحصاد للمحاصيل الأخرى كآلة نزع البطاطا والتي تدعمت بها الحضيرة في السنوات الأخيرة فقط وبأعداد ضئيلة جدا.

الشكل رقم(5-7): تطور عدد الحصادات والدارسات خلال الفترة 2007-2016

السنة	متوسط الفترة2007-2011	2014	2015	2016
الحاصدات والدراسات الزراعية	12.129	9.713	9.785	9.833
الواردات من الحاصدات والدراسات	-	6.990	7.670	2.350

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية، المجلد 37، سنة2018.

نلاحظ من الجدول تراجع عدد الحاصدات الزراعية والتي كانت تفوق 12 ألف حاصدة كمتوسط خلال الفترة 2007-2011 لتنخفض خلال السنوات الثلاث الأخيرة إلى حدود 9.7 ألف حاصدة، ويعزى ذلك إلى انخفاض حجم الدعم المقدم بالمقارنة بالفترة 2000-2010، التي تم من خلالها تمويل عمليات اقتناء الآلات الزراعية في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية.

مرت المكننة بمراحل مختلفة، **ففي المرحلة الأولي** خلال الفترة بين عامي 1974 و1988 شهدت المكننة انتعاشا كبيرا (وجود صناعة الآلات الزراعية في الجزائر)، وذلك كنتيجة للسياسة الصناعية المنتهجة آنذاك المتمثلة في الثورة الصناعية نتج عنه إنشاء مصانع لإنتاج العتاد الفلاحي على غرار علامة سوناكوم بالنسبة للشاحنات والرافعات وعلامة سيرتا بالنسبة للجرارات.

وخلال المرحلة الثانية الممتدة من سنة 1988 إلى سنة 2000، دخلت المكننة في أزمة ناتجة عن تخلي الدولة لسياستها التصنيعية وتحطم النسيج الصناعي ما انعكس سلبا على الحضيرة الوطنية للعتاد الفلاحي فصار العتاد الفلاحي في معظمه عاطلا عن العمل، فحال ذلك دون عصرنته وتعزيز الحضيرة بعتاد متطور.[1]

[1] ***SI-TAYEB Hachemi***, *Les transformations de l'agriculture algérienne dans la perspective d'adhésion à l'OMC, Doctorat en Sciences Agronomiques Option : Economie rurale, faculté des sciences biologiques et des sciences agronomiques, université MOULOUD MAMMERI DE TIZI-OUZOU, ALGERIE, 2015, p 184.*

وخلال المرحلة ما بعد سنة 2000، أولت الدولة أهمية لقطاع الفلاحة بما في ذلك المكننة الفلاحية فأدرجتها ضمن أهداف البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية وبرنامج التجديد الفلاحي من خلال تقديم الدعم للفلاحين لاقتناء العتاد، حيث تُمنح إعانات تتراوح بين 20 و60٪ على أسعار الآلات والمعدات المصنعة محليًا وللمواد المستوردة في بعض الحالات، وخلقت العديد من المنتجات الائتمانية لهذا الغرض وهذا ما انعكس إيجابيا على الحضيرة الوطنية.

الفرع الثالث: أسباب ضعف المكننة في الجزائر

تعتمد فعالية المكننة في الجزائر على مدى تغطيتها لكافة مراحل العملية الزراعية خاصة مرحلة الجني، فبالبرغم من تدعيم المكننة خلال السنوات الأخيرة بعتاد فلاحي يتكون في مجمله من جرارات ولواحقه تختص بتهيئة الأرض إلا أنها مازالت تفتقر للعتاد لتعويض اليد العاملة خلال باقي مراحل الإنتاج[1]، ويعود ذلك إلى مجموعة من الأسباب الهيكلية والمادية والتنظيمية نجملها فيما يلي:

- تتعلق **الأسباب الهيكلية بمشكلة صغر حجم المزارع** في الجزائر، حيث أن 70% من المزارع مساحتها أقل من 10 هكتار، وهذا ما يجعل الفلاح عاجز عن تحمل تكاليف اقتناء تشكيلة من العتاد لخدمة مساحة صغيرة. وبالتالي يستوجب هذا تنظيم الفلاحين في تعاونيات لتقاسم تكاليف العتاد، ومن جهة أخرى يتعين على الدولة رفع حجم المزارع لمستوى الفعالية الاقتصادية؛

---

[1] **يتجسد ذلك على سبيل المثال:** بالنسبة لعملية **إنتاج محصول البطاطا في الجزائر**، فإن المكننة توفر للعملية كل التجهيزات الخاصة بتهيئة الأرض وغرسها، ومعالجة وتسميد المحصول، إلا أنه وخلال مرحلة الجني يجد الفلاح نفسه مجبرا على الاستعانة باليد العاملة لجني المحصول نظرا لانعدام آلات نزع البطاطا، حيث تكلفه هذه المرحلة من الإنتاج ما نسبته 40 إلى 50 % من التكلفة الإجمالية.

نفس الأمر ينطبق كذلك على **عملية إنتاج للحبوب**، فالحضيرة الوطنية تحوز على حاصدات تعتمد على التعبئة في الأكياس على عكس الحاصدات الحديثة، والتي تفرغ المحصول مباشرة في شاحنة التعبئة، وبالتالي يترتب على الفلاح تكلفة زائدة متمثلة في ثمن الأكياس بالإضافة إلى تكلفة اليد العاملة لحمل أكياس القمح وتفريغه في المخازن وكذلك تكلفة اليد العاملة لجمع حزمات التبن وتفريغها، لتصل تكلفة الجني بالنسبة لمحصول القمح هي كذلك إلى ما بين 40 و50% من إجمالي التكلفة. **ينطبق الأمر نفسه على جميع شعب الإنتاج الفلاحي.**

- وترتبط **الأسباب المادية بمحدودية الموارد المالية للفلاح**، بحيث لا يستطيع الفلاح عن طريق موارده الذاتية اقتناء كل ما تحتاجه العملية الإنتاجية من عتاد، فضلا عن ذلك يجد صعوبة في الحصول على التمويل الضروري من المؤسسات التمويلية لاقتناء العتاد بسبب عدم توفره على الضمان اللازم لذلك.
- في حين تتعلق **المشاكل التنظيمية بالقوانين المحددة لاستيراد العتاد الفلاحي**، والتي تعطي الحق لمجموعة من الوكلاء للاستيراد من دون الفلاح ما نتج عنه ارتفاع في الأسعار المحلية للعتاد مقارنة بالأسعار الدولية، فعلى سبيل المثال فإن تكلفة استيراد جرار من الخارج تمثل ثلث سعر الجرارات في الجزائر، فضلا عن ذلك فالوكلاء التجاريين لا يوفرون كل ما تحتاجه العملية الفلاحية من عتاد.

المطلب الثاني: تطور استخدام البذور المحسنة

تعد البذور من أهم العناصر لزيادة الإنتاجية الزراعية وبالتالي تحسين مستوى المعيشة الريفية. لا يستخدم المزارعون البذور المحسنة، أساسا لعدم توفر تلك البذور لهم في أغلب الأحيان وذلك بسبب ضعف الاتصال بينهم وبين نظم الإرشاد الزراعي، ومؤسسات الأبحاث. ولتحسين الأمن الغذائي من خلال التكثيف المستدام للإنتاج المحصولي، يجب أن يكون للفلاحين إمكانية الحصول على البذور الجيدة، حيث تعد نظم الإمداد الحيوية لإكثار وتوزيع البذور أو المواد النباتية، على المستويين القومي والإقليمي، ذات أهمية كبيرة لنجاح الأمن الغذائي وتحسين مستوى المعيشة.

يتطلب التكثيف المستدام للإنتاج المحصولي وجود محاصيل وأصناف تتكيف مع ممارسات الإنتاج المستندة إلى أساس إيكولوجي على نحو أفضل من تكيُّف المحاصيل والأصناف المتاحة حالياً، التي جرى استيلادها من أجل الزراعة الكثيرة الاستخدام للمدخلات، وسيتطلب الاستخدام الموجه للمدخلات الخارجية نباتات أكثر إنتاجاً، وتستخدم المغذيات والماء على نحو أكفأ، ولديها قدرة أكبر على مقاومة الآفات الحشرية والأمراض، وأكثر تحملاً للجفاف والفيضان والصقيع ودرجات الحرارة الأعلى. وسيلزم تكييف

الأصناف الملائمة للتكثيف المستدام للإنتاج المحصولي حسب المناطق ونظم الإنتاج الأضعف، بحيث تنتج أغذية ذات قيمة تغذوية أعلى وذات خواص عضوية مرغوبة، وتساعد على تحسين تقديم خدمات النظم الإيكولوجية.[1]

الفرع الأول: سياسة توفير البذور المحسنة في الجزائر

تولي السياسة الفلاحية في الجزائر أهمية لشعبة إنتاج البذور المحسنة خاصة بذور الحبوب، وبذور البطاطا، لكون هذان المنتجان يمثلان أهم عناصر الأمن الغذائي في الجزائر.

أولا: سياسة توفير بذور الحبوب في الجزائر

مر إنتاج البذور المحسنة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة على العديد من المراحل، نظرا لضعف الإنتاج الوطني من البذور المحسنة وعجزه عن تلبية حاجة الزراعة وارتفاع العبء المالي لفاتورة المستوردة منها فإن المعمول به من طرف الديوان الوطني للحبوب (***O.A.I.S***) هو تموين المزارع بالبذور المراقبة المتمثلة في البذور المحسنة، وهي بذور ذات مواصفات جيدة من حيث نقاوة النوع والصنف (98%على الأقل) والقدرة الإنباتية (85%على الأقل) ووفرة المحصول ومقاومة الآفات النباتية التي تم التوصل إليها بعد العديد من السنوات من تجارب الإنتقاء والتكاثر، وهي في معظمها أنواع مستوردة، حيث يتولى مسؤولية إنتاج البذور الأساسية والمحاصيل الحقلية: المعهد التقني للزراعات الواسعة (***I.T.G.A***)، وهو مسؤول عن[2] :

- برمجة وتنفيذ وإدارة برامج إنتاج البذور القاعدية؛

---

[1] **منظمة الأغذية والزراعة *FAO*** ، الحفظ والتوسع، مرجع سبق ذكره.

[2] ***Institut Technique des Grandes Cultures (ITGC),*** Activité de production de semences, *sur le site :* http://www.itgc.dz/index.php/domaines-d-intervention/materiel-vegetal/50-activite-de-production-de-semences, *date de consultation : 25/12/2018.*

- مراقبة عملية الجمع والتعبئة والتغليف والتوزيع، بحيث تنفذ هذه العمليات بالاشتراك مع منتجي البذور المعتمدين (*R3, R2,R1*).

ثانيا: تقييم نتائج إنتاج البذور القاعدية

اعتمدت سياسة المعهد على تطوير مجموعة من الأصناف المستوردة، يلائم كل صنف الخصائص الإيكولوجية لكل منطقة من مناطق الوطن، كالصنف الإسباني فيترون (*vitron*) والصنف المكسيكي (*GTA*)، والصنف السوري[1] (*WAHA*)، في مقابل إندثار وزوال الأصناف المحلية، في ظل غياب عمليات الحفظ الوراثي للبذور المحلية أو ما يسمي ببنوك البذور.

وفي سنة *2013*، تم إدخال34 نوعًا من القمح الصلب والقمح اللين وبذور الأعلاف الأخرى بموجب الاتفاقية الجزائرية الفرنسية التي أبرمت في عام *2013* بين (*O.A.I.S*) والمجموعة الفرنسية *Axereal*، والتي تنص على إنشاء نفسه "شركة بذور مختلطة جزائرية فرنسية". تعطي هذه الأصناف عوائد كبيرة في فرنسا تصل إلى *80* قنطاراً للهكتار الواحد مع فترات تصل أحياناً إلى *110* قنطار/هكتار، حيث سيتم طرح هذه الأصناف في السوق بناء على طلب الفلاحين الذين يمتلكون وسائل الري، أي أولئك الذين لا يعتمدون على الأمطار، وذلك بعد تسجيلها للموافقة عليها من قبل المركز الوطني لاختبار البذور وإصدار الشهادات، ليتم تهجينها بالأصناف المحلية للحصول على البذور التي تستجيب للسياق المناخي الجزائري.

الجدول رقم(5-8): يوضح تطور إنتاج بذور الحبوب خلال الفترة 1989- 2014 **الوحدة: ألف طن**

السنوات	1989	1995	1999	2008	2011	2012	2013	2014
البذور المنتجة	366,4	142,33	158,83	130	166	165	214,4	210
حجم العجز	5,56	229,66	213,16	242	206	207	157,6	162
نسبة العجز(%)	1,49	61,74	57,30	65,05	55,38	55,65	42,37	43,55

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للحبوب من الموقع الالكتروني:-*http://oaic-office.com/DocsDiffuses.html*، تاريخ الاطلاع: 2018/12/26.

[1] *Ministère de l'Agriculture, du Développement Rural et de la Pêche, op_cit, date de consultation : 25/12/2018*

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أنه وخلال سنة 1989 كان الديوان الوطني للحبوب يغطي 99% من احتياجات الموسم الفلاحي من بذور الحبوب، لكن ما فتئت هذه النسبة في الانخفاض إلى أن وصلت إلى أقصاها سنة 2008 بنسبة عجز قدرت بـ *65,05*% أي بقيمة 2,42 مليون قنطار، حيث يتم تغطية هذا العجز من خلال المخزون الذاتي للفلاحين من محصول المواسم السابقة، والتي تكون في معظمها بذور سيئة نظرا لامتزاجها بالشوائب من بذور الأعشاب الضارة والبذور الأخرى، مما يؤثر على المردود الفلاحي.

شهدت نسبة تغطية احتياجات الفلاحين من بذور الحبوب تحسنا طفيفا، لتصل نسبة تغطية الاحتياجات سنة 2014 معدل 56.45%.

ثانيا: سياسة إنتاج بذور البطاطا

تعتبر مادة البطاطا من أهم ركائز النظام الغذائي للفرد الجزائري إلى جانب القمح والحليب، لذلك أولت الدولة أهمية بتطوير شعبة إنتاج البطاطا، لسد الاستهلاك الوطني منها، وتقليل الواردات، وفق استراتيجية تشمل عدت محاور. يعتبر إنتاج بذور البطاطا من أهم محاور هذه الاستراتيجية، والتي تعتمد على توفير الاحتياجات من بذور البطاطا لإنتاج محصولين في السنة، **المحصول الموسمي** (جانفي– مارس)، **والمحصول وراء الموسمي** (سبتمبر – ديسمبر).

يتم تكثير بذور البطاطا من خلال التهجين بين تشكيلات من البناءات الوراثية للحصول على بذور تتلاءم والظروف الايكولوجية المنتجة لها وكذا رفع درجة مقاومتها للأمراض، من خلال توفير الشَّتَلاَت ما قبل الأساسية والأساسية بالاعتماد على هرم إنتاج البذور ابتداءً من الشَّتَلاَت المخبرية إلى غاية شَّتَلاَت الفئة "أ"، وذلك بمساهمة المؤسسات المُنْتِجَة المُعْتَمَدَةِ لهذا الغَرَض، ليتم في الأخير المصادقة عليها من طرف **المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها** ***(c. n. c.c)***.

تتم عملية إكثار بذور البطاطا عبر المراحل التالية:

- إنتاج البذور الأساسية وقبل الأساسية على مستوى المخابر المعتمدة؛
- المصادقة عليها من طرف المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها *(c. c. n.c)*؛
- اختيار الفلاحين المكثرين ومساحة الإنتاج حسب الضوابط الفنية والقانونية المذكورة بعقود الإنتاج، ويشرف عليها المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها *(c. c. n.c)*؛
- تزويد المكثرين بالبذور القاعدية؛
- الدعم الفنّي وتأطير المكثرين ؛
- مراقبة الصحة النباتية للبذور على مستوى مزارع الإنتاج من قبل المصالح المختصة بوزارة الفلاحة؛
- قبول وتخزين البذور المثبتة بمخازن التبريد؛
- بيع وتوزيع البذور بعد المراقبة الصحية على مستوى مراكز الخزن من قبل المصالح المختصة بوزارة الفلاحة والبيئة.

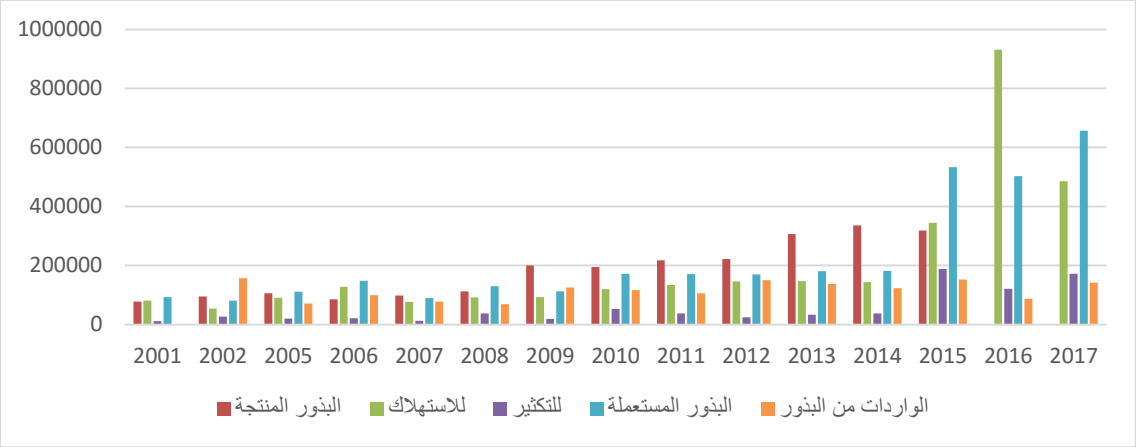
الجدول رقم(5-9): يوضح تطور إنتاج بذور البطاطا في الجزائر **الوحدة: واحد طن**

السنوات	2001	2006	2012	2013	2015	2017
البذور المنتجة	77660	84892	222124	306844	318639	-
البذور للإنتاج الاستهلاكي (1)	80641	127152	145918	147522	344910	485136
البذور للتكثير(2)	11662	21180	24035	33128	187889	171859
البذور المستعملة(1)+(2)	**92304**	**148333**	**169953**	**180651**	**532800**	**656996**
الواردات من البذور	_	**99563**	**150739**	**136801**	**152943**	**141694**

المصدر: إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات مقدمة من طرف مديرية الإحصائيات بوزارة الفلاحة والتنمية

نلاحظ من خلال الجدول تطور الإنتاج السنوي لبذور البطاطا **بثلاث مرات** خلال الفترة ما بين سنة 2001 وسنة2015، حيث انتقل الإنتاج السنوي في بداية الفترة من *660 77* طن إلى *936 318* طن سنة *2015*، وذلك نتيجة للاستراتيجية المدرجة ضمن البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية ابتداء من سنة *2000*، والتي ركزت على التطوير المخبري لإنتاج البذور بالاعتماد على برنامج مكثف للبحث والتطوير (وحدات

الاستعراض، والمدارس الميدانية) على مستوى المستثمرات الفلاحية الذي سمح بتحسين مستمر للإنتاجية، ففي هذا الصدد تم إنشاء مخابر لهذا الغرض بالشراكة مع شركاء أجانب، كمخبر تحسين وإنتاج بذور البطاطس المتواجد ببلدية السبعين بولاية تيارت، المخبر طوّر *19* صنفا من بذور البطاطس من خلال بحوث أنجزت ضمن شراكة جزائرية–كورية وبإشراف من المركز الدولي للبطاطس والتي انطلقت سنة *2010*، وتم اقتراح الأصناف المطورة كلها للتصديق عليها سنة 2015، ليتم في سنة 2018 اعتماد 12 صنفا منها 4 أصناف موجهة للتحويل الغذائي وهي (أمنية) و(السبعين) و(تيهرت) و(أمال الجزائر)، و8 أصناف موجهة لإنتاج بذور البطاطس الموجهة للاستهلاك وهي (الصحراء) و(ألكو الجزائر) و(الهقار) و(الخضرة) والوادي و(الكاهنة) و(أسيرام)، وذلك بعد إنتاج المخبر لـ27 قنطارا من بذور البطاطس القاعدية الجيل 0 مباشرة بعد اعتماد المركز الوطني لتصديق البذور والشتائل لـ21 صنفا من بذور البطاطس المطورة بالمخبر في أفريل 2018. فيما قررت اللجنة الوطنية التقنية إخضاع صنف (الجزيرة) لاختبارات تكميلية ورفضت 7 أصناف أخرى لحساسيتها لمرض البياض الزغبي. يذكر بأن الأصناف المطورة المعتمدة تتميز بإنتاج وفير يتراوح بين 500 و700 قنطار في الهكتار وذات حجم مطابقة للمعايير المطلوبة في السوق.



الشكل رقم (5-4): يوضح تطور شعبة إنتاج بذور البطاطا في الجزائر2001-2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مقدمة من طرف مديرية الإحصائيات لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية، 2018.

فبالرغم من الجهود المبذولة في سبيل توفير الاحتياجات الوطنية لبذور البطاطا بالاعتماد على الإنتاج المحلي، إلا أن الجزائر ما زالت في حاجة للاستيراد من الخارج قسطا كبيرا من احتياجاتها، حيث مثلت الواردات 67% و87% خلال عامي 2004 و2005 على التوالي. شهدت نسبة الواردات إلى إجمالي البذور المستعملة انخفاضا بداية من سنة 2015، لتسجل أدنى مستوى لها سنة 2016 بنسبة 17%.

تتمثل واردات بذور البطاطا في تلك البذور المخصصة للمحاصيل "وراء الموسمية"، والتي تحتاج معالجة خاصة بتقنيات لم تستطع الجزائر التوصل إليها إلا مؤخرا كما تم الإشارة إليه سابقا، فكانت هولندا الممول الرئيسي لهذه البذور، حيث بلغت تكلفة استيراد البذور خلال **سنة** 2017 ما يقدر بـ 94,23 **مليون دولار أمريكي** مقابل 69,12 **مليون دولار** سنة 2002.

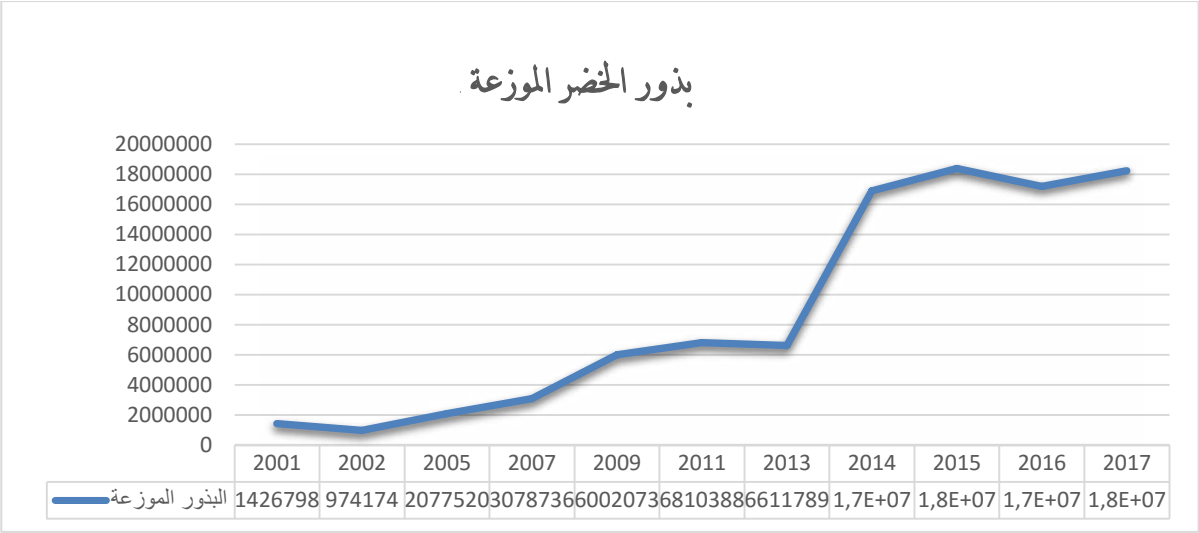
الفرع الثاني: تطور بذور الخضر

يعتمد توفير الاحتياجات من بذور الخضر وبعض الفواكه في الجزائر على ثلاث مصادر:

- البذور المحصلة من طرف الفلاحين؛
- البذور المستوردة؛
- البذور المحسنة

تستورد الجزائر ما يعادل 95 % [1]من احتياجات البذور الخاصة بالخضر والفواكه، حيث تتميز البذور المستوردة بإنتاجيتها العالية، إلا أنها معدلة جينيا لاستخدامها لموسم واحد فقط، أي بمعنى لا يمكن استخلاص بذور جديدة بنفس الخصائص من محصول الموسم الأول، وهذا ما يجعلها بذور غير متجددة.

[1] *Agro-Consulting International (ACI), société de production phytosanitaires et semences, sur le site : https://www.aci-algerie.com/about-us/, date de consultation : 31/12/2018.*



الشكل رقم(5-5): تطور استخدام بذور الخضر والفواكه في الجزائر خلال الفترة 2000-2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرة العامة للإحصائيات الفلاحية.

شهدت كمية بذور الخضر المستخدمة خلال الفترة ما بين سنة 2001 و2017، ارتفاع مستمر إذ انتقلت من 14 268 قنطار سنة 2001 إلى نحو 82 420 قنطار سنة 2017، حيث ارتفعت خلال سنة 2014 بشكل كبير بزيادة قدرت بـ 10 000قنطار، نتيجة توسع مساحات زراعة محاصيل الخضر والفواكه خاصة الخضر الصناعية لاسيما محصول الطماطم الصناعية التي شهدت توسعا كنتيجة لزيادة الساحات المسقية، إضافة إلى التحفيزات التي وضعتها الدولة من أجل تدعيم الفلاحين في مجال زراعة الطماطم الصناعية منها تدعيم الأسعار ومنح الدولة للمصانع التحويلية قروض من أجل مساعدة الفلاحين لاقتناء البذور والأسمدة والأدوية. فضلا عن ذلك، فإن زراعة البيوت البلاستيكية هي كذلك ساهمت في ارتفاع الطلب على بذور الخضر، وكذا توسع بعض الزراعات كزراعة الفراولة.

الفرع الثالث: الحلول المقترحة لتطوير شعبة إنتاج البذور المحسنة

إن المشاكل التي تم إبرازها فيما سبق من خلال استعراضنا للاستراتيجية الوطنية لتطوير البذور ونتائجها، تبين أن المشكل الأساسي الذي يحول دون تحقيق الهدف الرئيسي المتمثل في إنتاج بذور ذات جودة وإنتاجية تضاهي معدلاتها نظيرتها في الدول المتقدمة ليس مشكلا ماديا، إنما هو مشكل علمي بحت ينبع من انعدام التقنيات العلمية والقدرات الفنية لتطوير بذور تتلاءم والظروف الأيكولوجية للإنتاج

في الجزائر، وهذا ما لا يستطيع الاستيراد معالجته، بل يتطلب ذلك الربط بين مخرجات البحث العلمي من مختلف المعاهد والجامعات المتخصصة في هذا الشأن والمخابر المطورة للبذور، فضلا عن الاستفادة من التجارب الدولية الرائدة في مجال تهجين البذور.

يمكن أن يساعد اتخاذ إجراءات في المجال التقني وعلى صعيد السياسات ومؤسسياً على كفالة فعالية أداء الموارد الوراثية النباتية ونظم توريد البذور لدعم التكثيف المستدام للإنتاج المحصولي، ومع أن هذه الإجراءات قد تشمل مؤسسات متنوعة وقد تحدث على نطاقات شتى، فإن أثرها سيكون أكبر إذا كانت منسقة. وتشمل التدابير الموصى بها ما يلي:[1]

- تعزيز الصلات بين حفظ الموارد الوراثية النباتية واستخدام التنوع في استيلاد النباتات، لاسيما من خلال تحسين توصيف وتقييم الخصائص ذات الأهمية للتكثيف المستدام للإنتاج المحصولي في طائفة أوسع من المحاصيل، وزيادة تقديم الدعم لعمليات ما قبل الاستيلاد ولتحسين المجموعات، وزيادة توثيق التعاون إلى حد كبير في ما بين المؤسسات المعنية بالحفظ والاستيلاد؛
- زيادة مشاركة المزارعين في الحفظ وتحسين المحاصيل والإمداد بالبذور من أجل دعم العمل المتعلق بزيادة تنوع المواد، وكفالة أن تكون الأصناف الجديدة ملائمة لممارسات المزارعين وتجاربهم، وتعزيز حفظ الموارد الوراثية النباتية في المزرعة ونظم الإمداد بالبذور الخاصة بالمزارعين؛
- تحسين السياسات والتشريعات لاستحداث الأصناف وإصدارها، والإمداد بالبذور، بما في ذلك التنفيذ القطري لأحكام المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وإيجاد تشريعات مرنة لإصدار الأصناف، ووضع أو تنقيح سياسات البذور وتشريعات البذور؛
- تعزيز القدرة بإيجاد جيل جديد من الممارسين المهرة لدعم الاستيلاد المحسّن، والعمل مع المزارعين، واستكشاف الطرائق التي تساهم بها المحاصيل والأصناف في التكثيف الناجح؛

---

[1] **منظمة الأغذية والزراعة *FAO***، الحفظ والتوسع، مرجع سبق ذكره.

- تنشيط القطاع العام وتوسيع دوره في استحداث أصناف محاصيل جديدة، بتهيئة بيئة تمكينية لتنمية قطاع البذور وكفالة أن يتوافر لدى المزارعين ما يلزم لهم من معارف لاستخدام المواد الجديدة.
- دعم نشوء مؤسسات محلية وتابعة للقطاع الخاص معنية بالبذور من خلال اتباع نهج متكامل يُشرك منظمات المنتجين، وينطوي على إقامة صلات مع الأسواق، وإضافة قيمة؛
- تنسيق الصلات مع المكونات الأساسية للتكثيف المستدام للإنتاج المحصولي، من قبيل الممارسات الزراعية الملائمة، وإدارة التربة والمياه على نحو ملائم، والإدارة المتكاملة للآفات، والائتمان والتسويق.

وكثرة من هذه الإجراءات يجري بالفعل اتخاذها في بلدان ومؤسسات شتى. ويتمثل التحدي في تقاسم التجارب، والاستفادة من أفضل الممارسات التي جرى تحديدها وتجريبها، والتركيز على طرائق تكييفها لتحقيق الأهداف والممارسات المحددة المتعلقة بالتكثيف المستدام للإنتاج المحصولي. فهذا سيكفل تعبئة التنوع المطلوب من أجل التكثيف المستدام، والمتاح فعلاً في بنوك الجينات وحقول المزارعين، تعبئة تتسم بالكفاءة والفعالية وحُسن التوقيت.

المطلب الثالث: تطور استخدام الأسمدة ومواد الصحة النباتية والحيوانية

يعتمد الأمن الغذائي بشكلٍ أساسي على تكثيف الإنتاج وزيادة إنتاجية المساحات الزراعية، حيث يتوقف هذا على مجموعة من العوامل، فبالإضافة إلى مناهج الإنتاج السليمة والبذور المحسنة، تساهم مواد الصحة النباتية والحيوانية في رفع الإنتاج الفلاحي من حيث الكم والنوع.

الفرع الأول: تطور استخدام الأسمدة

تلعب الأسمدة دورا أساسيا في تعظيم الإنتاج فالسماد عبارة عن مواد يتم إظافتها للتربة لتزويد النبات بما يحتاجه من مغذياتٍ وبالتالي مساعدته على النمو بشكلٍ جيدٍ، يوجد نوعان من الأسمدة: أسمدة

كيميائية وأسمدة عضوية، وتنتج الأسمدة المعدنية من عناصر معينة أو مواد مُصنعة، أما الأسمدة العضوية فمصدرها النباتات المتحلِّلة والمواد الحيوانية، والأسمدة المعدنية هي الأكثر استخدامًا وتُزود النبات بثلاثة عناصر رئيسية هي النيتروجين، الفوسفور، والبوتاسيوم.

أولا: الأسمدة النيتروجينية (الأزوتية)

هي أكثر الأنواع استخدامًا وتُنتج بشكل أساسي من غاز النشادر على شكل سماد سائل، مثل: النشادر اللامائية أو النشادر المائية، أو على شكل سماد صلب، مثل: كبريتات الأمونيوم ونترات الأمونيوم، وفوسفات الأمونيوم، ومركب عضوي يُسمَّى يوريا.

ثانيا: الأسمدة الفوسفورية

تُدعى أيضًا فوسفات وتُصنَّع من معدن الأباتيت. ويمكن إضافة مسحوق الأباتيت الناعم إلى التربة على شكل سماد صلب ويُدعى حينئذ فوسفات صخري وقد يُعالج **الأباتيت** بحمض الكبريتيك أو حمض الفوسفوريك لصنع أسمدة سائلة تدعى سوبر فوسفات.

ثالثا: الأسمدة البوتاسية

هي مادة رئيسية تساعد على تقوية النبات وتوالده، ولذلك تعتبر الأسمدة البوتاسية والفوسفورية من أهم الأملاح المعدنية.[1]

[1] **عبد الله همام عبد الهادي**، الاسمدة الأزوتية والفوسفاتية والبوتاسية وأسمدة العناصر الصغرى في الزراعة المصرية، قسم بحوث خصوبة الأراضي وتغذية النبات، مركز البحوث الزراعية، معهد بحوث الأراضي والمياه والبيئة، مصر،سنة 2009، ص-ص 1-5.

رابعا: الأسمدة المركبة والمخلوطة

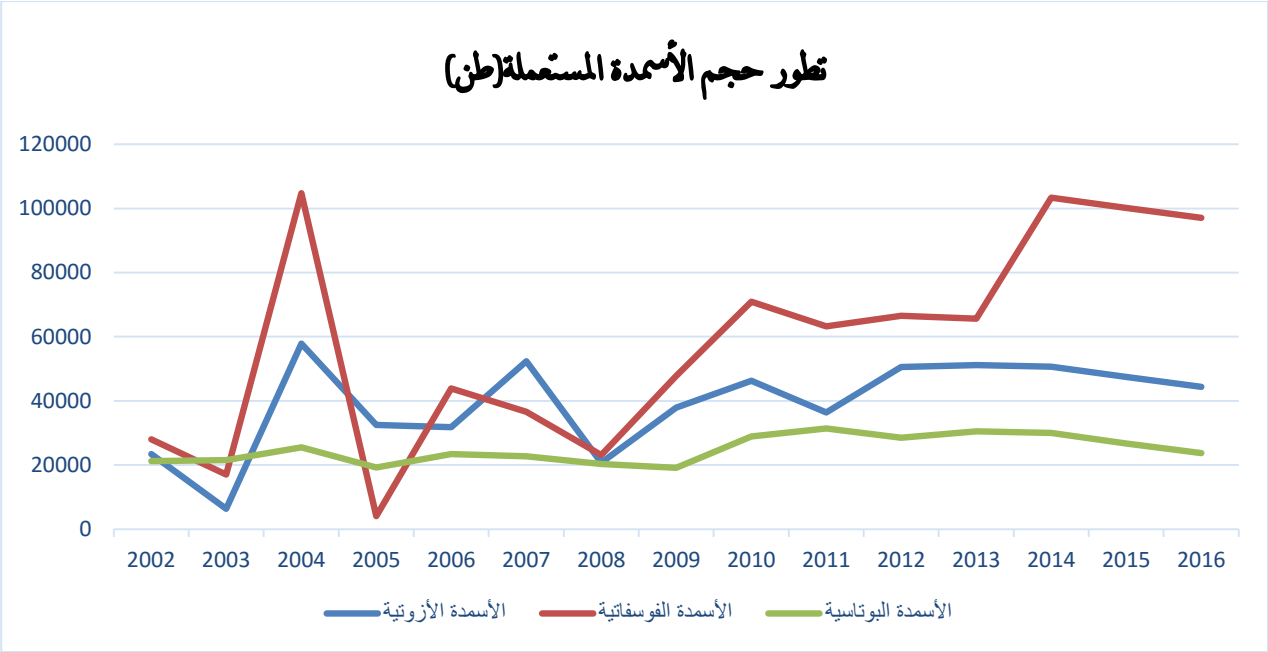
تحتوي على العناصر الغذائية الكبرى كالأزوت والفسفور والبوتاسيوم وبعض العناصر الصغرى كالزنك والحديد والمنغنيز والموليدنيوم تضاف كدفعة اساسية للتربة لتغطية حاجة النبات من الآزوت والفسفور والبوتاسيوم والعناصر الصغرى.

تستخدم أنواع الأسمدة سالفة الذكر في الجزائر بشكل أساسي في إنتاج المحاصيل، حيث تستعمل الأسمدة الفوسفاتية بعد عملية الحرث، والأسمدة الآزوتية بعد البذر.

توفر الأسمدة في الجزائر من طرف مجمع أسميدال ***(ASMIDAL)***، وهو الجهة الوحيدة التي يسمح لها بإنتاج الأسمدة في الجزائر، كما يشرف على عملية التوزيع والتخزين، وكذا عمليات التجارة الخارجية من صادرات وواردات، يوفر المجمع الأسمدة الضرورية للفلاحين والمزارع النموذجية ومراكز البحوث والتجارب بطريقة مباشرة، أو من خلال موزعين معتمدين سواء أشخاص أو تعاونيات مثل تعاونية الحبوب والبقول الجافة ***CCLS***، والتعاونيات الفلاحية للخدمات المتخصصة والتموين ***CASSAP***.

تتوفر الجزائر على احتياطات هامة من الفوسفات بلغت حسب التقديرات ***500*** مليون طن، ووفرة كبيرة من الغاز الطبيعي لإنتاج الأسمدة الأزوتية، حيث تعتبر الجزائر خامس أكبر مصدر في العالم، مما يجعل من الممكن تلبية احتياجات الفلاحة من الأسمدة وتصدير كمية كبيرة[1].

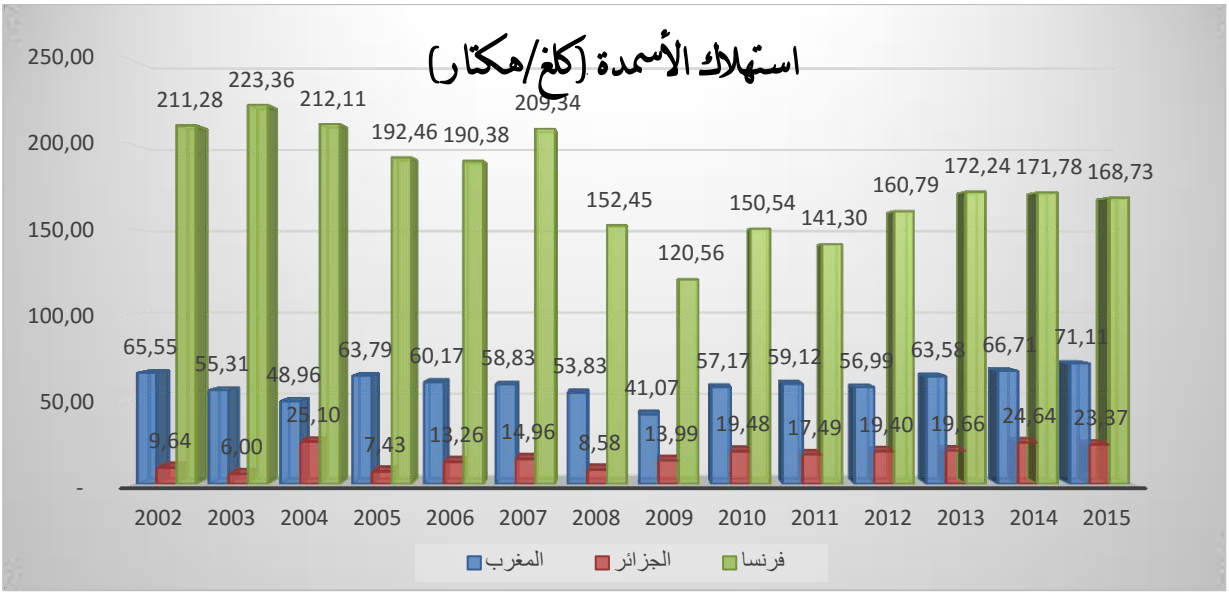
[1] ***FAO***. Utilisation *des engrais par culture en Algérie. Service de la gestion des terres et des nutritions des plantes. Division de la mise en valeur des terres et des eaux. Organisation des nations unies pour l'alimentation et l'agriculture. Rome. 2005, P40.*



الشكل رقم(5-6): يوضح تطور حجم الأسمدة المستعملة في الفلاحة للفترة 2002-2016

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على قاعدة بيانات منظمة الأغذية والزراعة العالمية FAO، 2018.

شهد حجم الأسمدة المستعملة في الزراعة بأنواعها الثلاث تذبذبا على طول الفترة ما بين سنة 2000- 2016، بالرغم من استقرارها بشكل نسبي بعد سنة 2013، يرجع هذا التذبذب إلى الإجراءات التنظيمية المتعلقة بتوزيع الأسمدة، حيث شددت الدولة الرقابة على عملية بيع الأسمدة، بحيث منعت الفلاحين الذين لا يملكون بطاقات مهنية من الحصول على الأسمدة. أدى تطبيق البرنامج الجديد لتنظيم ومراقبة وبيع وتوزيع الأسمدة الكيماوية من قبل وزارات الداخلية والفلاحة والطاقة، إلى تذبذب الأسعار في السوق وارتفاعها بشكل غير مسبوق تزامنا مع حلول موسم البذر والحرث، رغم قرار دعم الدولة للفلاح بهذه المواد من خلال تخفيض سعرها بنسبة 20 بالمائة. ودفعت هذه الأوضاع بالفلاحين لاسيما على مستوى الوسط والغرب إلى اعتماد الطرق الخاصة لتأمين حاجياتهم من الأسمدة انطلاقا من الأسواق الموازية، بعد أن سجل الموزع الوحيد "أسميدال" عنابة عجزا في التكفل بالطلبات في موعدها مما ألحق خسائر معتبرة في الإنتاج، إذ يملك الموزع مقرا مركزيا وحيدا، في حين كان يفترض أن يفتح مقرات جهوية على المستوى الوطني .



الشكل رقم(5-7) : يوضح معدلات استهلاك الأسمدة في الهكتار لبلدان الجزائر، المغرب، وفرنسا خلال الفترة2002-2015

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات البنك الدولي، 2018.

يلاحظ جليا من خلال الشكل أن معدل استهلاك الأسمدة للهكتار منخفض في الجزائر مقارنة بالمغرب وفرنسا. ففي سنة 2002 لم يتجاوز متوسط الاستخدام 10 كلغ/ الهكتار في المقابل بلغت النسبة 65,55 كلغ/هكتار و211,8 كلغ/هكتار في المغرب وفرنسا على التوالي. وبالرغم من ارتفاع معدل استهلاك الهكتار من الأسمدة في الجزائر، أين وصل سنة 2015 إلى 23,35 كلغ/ للهكتار، إلا أن هذه النسبة ضئيلة بالمقارنة مع ما تحتاجه المحاصيل (من 150 إلى 250 كلغ/ هكتار)، وبعيدة كل البعد في نظيرتها في كلا من المغرب وفرنسا، والتي تجاوزت خلال نفس السنة71 كلغ/ الهكتار بالنسبة للمغرب و168 كلغ/الهكتار بالنسبة لفرنسا، ويعود ذلك أساسا لارتفاع أسعار الأسمدة والتي تفوق أسعارها 5.200 دينار للقنطار بالنسبة للأسمدة الأزوتية والأسمدة الفوسفاتية، و12.000 دينار بالنسبة إلى الأسمدة البوتاسية.

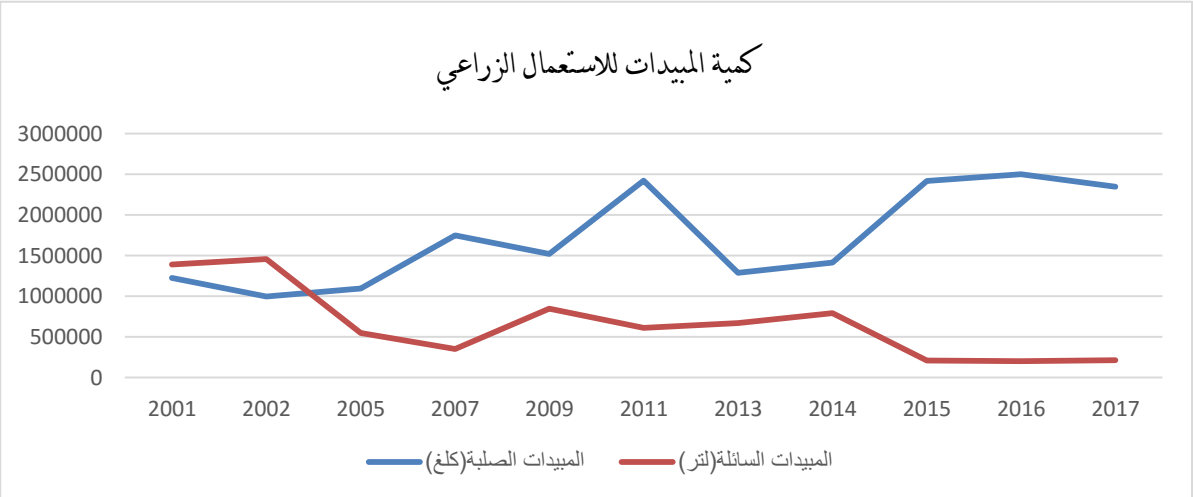
الفرع الثاني: تطور استخدام مواد الصحة النباتية والحيوانية

تتكون مواد الصحة النباتية والحيوانية من مجموعة المبيدات الحشرية والفطرية ومبيدات الأعشاب صلبة منها أو سائلة، بالإضافة إلى اللقاحات البيطرية.

أولا: تطور استهلاك المبيدات

يتأثر استهلاك المبيدات الفلاحية بعدة عوامل تتعلق بنوعية المحاصيل ومساحة الأراضي المزروعة، وكذا التغيرات المناخية.

تستعمل الجزائر حوالي 6 000 إلى 10 000 طن من المبيدات سنويا وهناك 400 نوع مسموح به، منها 40 نوع الأكثر استعمالا من قبل المزارعين. صنفت الجزائر في الآونة الأخيرة ضمن الدول الأكثر استعمالا للمبيدات وهذا الاستعمال في تزايد مستمر، حيث يتم صناعة المبيدات في الجزائر من طرف شركات خاصة مثل أسمدال ومبيدال، لكن حاليا دخلت شركات عديدة في صناعتها واستيرادها وهذا مما أدى إلى انتشار التلوث.[1]



الشكل رقم(5-8): يوضح تطور كمية المبيدات المستخدمة في الزراعة في الجزائر للفترة2001-2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرية العامة للإحصائيات الفلاحية.

[1] **بلقط آسيا**، دراسة بيوكيميائية ونسيجية للتأثير السمي على الفئران لمبيد السيبرمثرين المستعمل في الزراعة بمنطقة سطيف، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في بيولوجيا وفيزيولوجيا النبات تخصص: تثمين الموارد النباتية، قسم البيولوجيا، جامعة فرحات عباس، سطيف-الجزائر، سنة 2010، ص5.

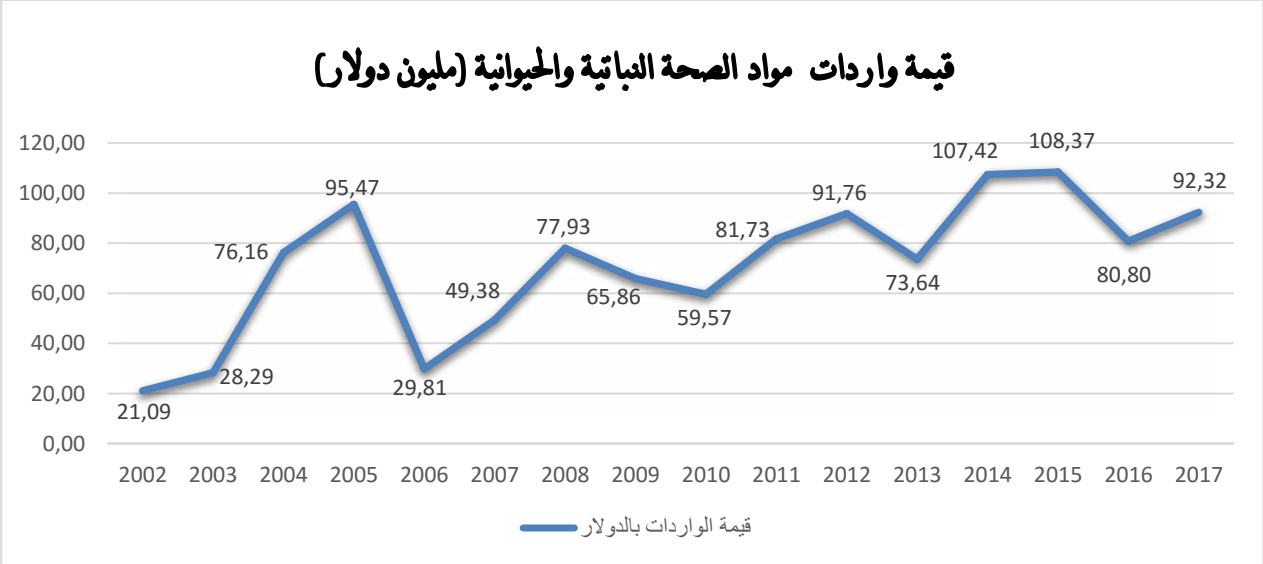
يبين الشكل تطور كمية المبيدات (الصلبة والسائلة) المستعملة في الزراعة خلال الفترة ما بين سنة 2001-2017.

- فالنسبة **للمبيدات الصلبة**، نلاحظ ارتفاع حجم الكميات المستعملة منها على طول الفترة، حيث ارتفعت بنسبة 98% من 1286 طن سنة 2001 إلى 2346 طن سنة 2017.
- بالنسبة **للمبيدات السائلة**، يمثل حجمها حوالي 10% من إجمالي المبيدات المستعملة، حيث بلغت الكتلة الحجمية لها سنة 2017 حوالي 210 طن مقابل 1300 طن سنة 2001.

يعود الارتفاع أساساً إلى اتساع المساحات المحصولية خاصة محاصيل الخضر، بالإضافة إلى التغيرات المناخية التي تشهدها الجزائر خاصة في السنوات العشر الأخيرة، والتي شكلت مناخا ملائما لظهور الأمراض وتكاثر الحشرات والفطريات الضارة.

ثانيا: تطور واردات مواد الصحة النباتية والحيوانية

بلغت واردات الجزائر من مواد الصحة النباتية والحيوانية سنة 2017 قيمة 92.32 مليون دولار أمريكي، مقابل 21.09 مليون دولار سنة 2002، في حين لا تتعدى صادراتها حدود 1%.



الشكل رقم(5-9): يوضح تطور قيمة واردات مواد الصحة النباتية والحيوانية في الجزائر للفترة2001-2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرية العامة للإحصائيات الفلاحية.

شـهدت حصـيلة الـواردات مـن مـواد الصـحة النباتيـة والحيوانيـة خـلال الفتـرة مـا بـين سـنتي 2002 و2017 ، تذبذبا على طول الفترة، وقد ارتبط تغيراتها بدرجة كبيرة بالوضعية المالية للبلد والتي تتحكم فيها أسعار البترول، حيث ارتفعت الواردات سنة 2005 إلى قيمة 95.47 مليون دولار، وبعدها وبفعل انخفاض أسعار البترول نتيجة الأزمة المالية العالمية انخفضت إلى حدود 29,81 مليون دولار، وكذلك يلاحظ هذا الأثر خلال سنة 2014، أين انخفضت الواردات منها من 107.42 مليون دولار إلى 80,80 مليون دولار سنة 2016.

المبحث الثالث: أثر السياسة الفلاحية على الإنتاج الفلاحي ومدى مساهمته في الأمن الغذائي

يتميز الإنتاج الفلاحي في الجزائر بتنوعه نتيجة لتنوع المناخ، وهذا ما يفرض تقسيمه إلى شعب وتحليلها بشكل مركز، حيث ينقسم الإنتاج الفلاحي إلى إنتاج نباتي وإنتاج حيواني.

المطلب الأول: أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج والإنتاجية النباتية

يتأثر الإنتاج النباتي في الجزائر مباشرة بالمتغيرات المناخية، هذا ما يجعل أثر السياسة الفلاحية غير واضح، لذلك ارتأينا دراسة تغيرات الإنتاج خلال الفترة ما بين سنة 2000 و2017 من خلال متوسط الإنتاج لكل ثلاث سنوات. حيث يضم الإنتاج النباتي كلا من شعبة الحبوب، البقوليات، الخضروات، والأعلاف بالإضافة إلى المحاصيل الصناعية والأشجار المثمرة.

الفرع الأول: تطور شعبة الحبوب

تتوزع زراعة الحبوب في الجزائر على خمسة مناطق رئيسية بشمال البلاد وتقل في المناطق الصحراوية، وتختلف الإنتاجية من منطقة إلى أخرى نتيجة اختلاف كميات الأمطار المسجلة والتي تحدد في معظم الحالات المردود المنتظر، حيث هناك نقص في كمية المياه المتاحة من تساقط الامطار، تتغير الكميات المتوسطة للأمطار من 200 ملم في المناطق الغير ملائمة إلى 600 ملم في المناطق الملائمة، بحيث تقل مساحة الحبوب في المناطق كثيرة الانحدار وتنتشر فيها زراعة الخضروات والأشجار، في حين تحوز منطقة الهضاب والسهوب العليا على ثلثي المساحة المزروعة بالحبوب، والتي تتميز بارتفاع يصل ما بين 900 متر إلى 1200 متر.[1]

[1] **عولمي عبد المالك**، مرجع سبق ذكره، ص 25.

يبلغ عدد أهم أقطاب إنتاج الحبوب في الجزائر عشرين قطب (12 قطب للقمح صلب و8أقطاب للقمح اللين)، تتركز معظمها في السهول والمناطق الساحلية لاسيما المنطقة الواقعة بين ولاية تيارت، معسكر، غليزان وتسمسيلت في الغرب، والمنطقة التي تضم ولاية قسنطينة، ميلة، أم البواقي وسكيكدة في الشرق، أما في الوسط فيخص سهل متيجة والذي يضم أخصب الأراضي لإنتاج جميع المنتجات الفلاحية وبدرجة أقل في الهضاب والجنوب على غرار ولاية تبسة، خنشلة، بسكرة، غرداية والوادي.[1]

الجدول رقم (5-10): يوضح مساحة إنتاج الحبوب لسنة 2017.

المساحة المزروعة	**هكتار**	**3 509 547**
المساحة المحصودة	**هكتار**	**2 370 390**
الإنتاج	قنطار	**34 702 420**
متوسط العائد	قنطار/هكتار	**14,64**
قيمة الإنتاج	مليار دينار	**135,30**
	مليون أورو	**0,97**

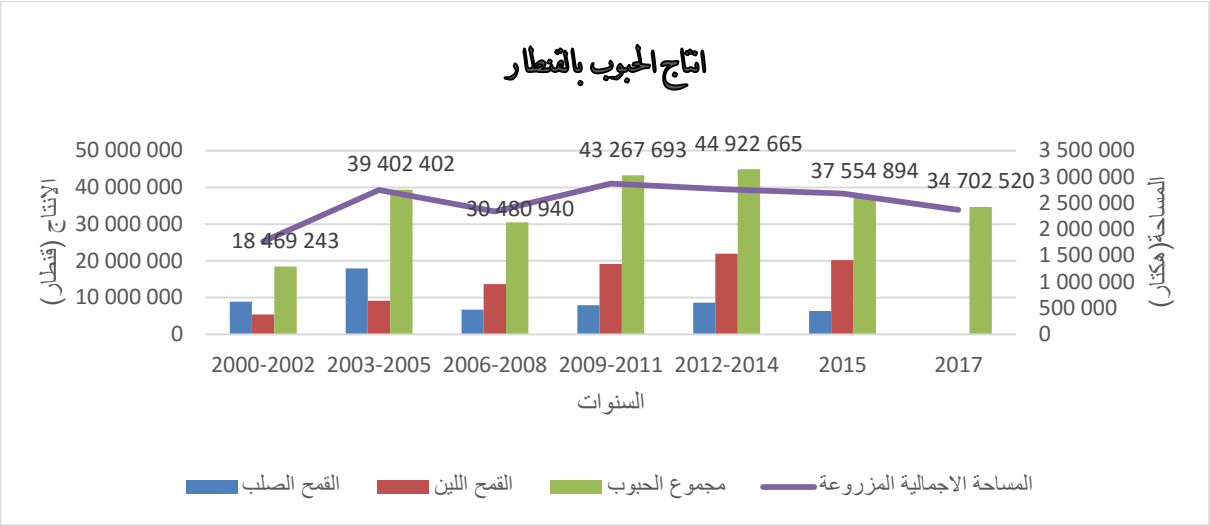
Source : MDRA, Assises Nationales De L'agriculture 2018, Edition : BNDER, 2018, p 17.

تمثل المساحة المزروعة بالحبوب (حسب إحصائيات 2017): 38% من المساحة المحصولية، بمساحة تصل إلى حوالي 2,3 مليون هكتار، منها 0,2 مليون هكتار أراضي مسقية، حيث بلغ إنتاج الحبوب سنة 2017 ما يقدر 34,7 مليون قنطار، بمعدل إنتاجية وصلت إلى 14,64 قنطار في الهكتار، إذ يشهد الإنتاج الإجمالي للحبوب تذبذبا عبر السنوات على حسب التغيرات المناخية.

أولا: تطور إنتاج الحبوب

يعتبر القمح الصلب والقمح اللين من أهم محاصيل الحبوب ذات الاستهلاك الواسع، إذ تمثل أحد المكونات الأساسية للأمن الغذائي في الجزائر.

[1] وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، الأقطاب الفلاحية، ص9. على الموقع الالكتروني:
http://www.minagri.dz/Reunions_des_Cadres/Reunion_des_cadres_02_06_2016/Poles_agri co les.pdf، تاريخ الاطلاع: 2019/01/04



الشكل رقم(5-10): يوضح تطور إنتاج الحبوب في الجزائر خلال الفترة 2000-2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرية العامة للإحصائيات الفلاحية.

يلاحظ من الشكل الأثر الجلي للعوامل المناخية على إجمالي إنتاج الحبوب، والذي شهد تذبذبا على طول الفترة ما بين سنة 2000 و2017، حيث نلاحظ ارتباط اتجاهات التغير لكلا من القمح الصلب والقمح اللين والشعير.

ارتفع الإنتاج الفلاحي للحبوب بداية من سنة 2000 من 9,3 مليون قنطار إلى 40,3 مليون قنطار سنة 2004، وجاء ذلك نتيجة لظروف المناخية المواتية بالموازنات مع مجهودات الدولة المبذولة في اطار مخطط التنمية الفلاحية(*PNDA*) الذي أعطى دعما إضافيا للفلاح من خلال تسهيل الحصول على البذور والاسمدة، فضلا عن الدعم المقدم لتخفيض أسعار المدخلات ورفع أسعار المحاصيل، حيث ارتفع سعر القمح الصلب من 2800دينار جزائري للقنطار إلى 4500 دينار للقنطار، في حين ارتفع سعر القمح اللين إلى سعر 3500دينار ، هذا الذي حفز الفلاح على تطوير مناهج استغلاله للأرض في إنتاج الحبوب وجعله يتطلع إلى ضبط الإنتاج من خلال توفير السقي التكميلي. حيث أدركت الدولة ذلك سنة 2008 بعد موجة الجفاف الذي عصف بـ50% من المحاصيل، فأدرجت ضمن أهدافها الاستراتيجية توفير

الري التكميلي من خلال تجهيز محيطات السقي وتدعيم تجهيزات الري للوصول إلى مساحة مسقية تصل إلى حدود 600 ألف هكتار بحلول سنة 2019 لتتمكن من تحقيق إنتاج يصل إلى 69,8[1] مليون قنطار.

أوكلت مهمة تنفيذ برنامج تنمية شعبة الحبوب للديوان الوطني للحبوب برعاية السلطات العمومية موجه لتجهيز قطع الأراضي الفلاحية بأنظمة السقي للرش المحوري والمرشات، لاسيما في جنوب البلاد، وبفضل القروض البنكية بلغت المساحة المجهزة إلى غاية 2016، 30 ألف هكتار مقابل 24 ألف هكتار في 2014، وتقوم الدولة بتغطية 50% من كلفة العملية بينما يقوم الفلاح بتسديد المبلغ المتبقي على مدار ثلاث سنوات من خلال تسليم إنتاجه للديوان الذي قام بطلب شراء معدات السقي من الشركة الوطنية للأنابيب وتحويل المنتجات المسطحة أنابيب لتجهيز الفلاحين ابتداء من موسم 2015، حيث أن المنتجين الذين قاموا بتجهيز أراضيهم بمعدات ري حديثة واحترموا جدول المواعيد التقني، سجلوا خلال موسم 2014 مردودا معتبرا بالرغم من الجفاف المحسوس في مارس وأفريل مع درجات حرارة قياسية، وكان للتسيير الجيد للموسم الفلاحي أثرا كبيرا على المحاصيل، وبخصوص المردود سجل الديوان معدلات تتراوح بين 10 و50 قنطارا للهكتار في الأراضي المرتبطة بتساقط الأمطار مقابل 60 إلى 75 قنطار للهكتار في الأراضي المسقية، ليحقق القطاع سنة 2015 إنتاج وصل إلى 2.436.196 طن . وهذا مالم تصل إليه إلى غاية جانفي 2019.

الفرع الثاني: عوائق إنتاج القمح في الجزائر

يعاني قطاع إنتاج الحبوب بشكل عام والقمح بشكل خاص عدة مشاكل منها طبيعية وتنظيمية، هذا ما أثر بشكل مباشر على مردود القطاع إذ أن إنتاجية الهكتار الواحد لا تتجاوز 15 قنطار، والتي تعتبر

[1] ***Chérif OAMRI***, *Objectifs de développement des filières stratégiques de l'Agriculture, MADRP , 02juin 2016, p5.*

منخفضة جدا مقارنة بنظيرتها في الدول الأخرى، فإنتاج الحبوب في الجزائر مازال يعتمد على الطرق التقليدية ومرهون بالظروف الطبيعية ما جعل الإنتاج السنوي متباين بين سنة وأخرى.

أولا: العوائق الطبيعية

يفرض موقع الجزائر جنوب حوض البحر المتوسط نظاما مائيا غير منتظما، ومجمل المساحات المخصصة لزراعة الحبوب تنحصر في المناطق الداخلية ذات المناخ المتقلب الذي يحدد في أغلب الحالات مستوى الإنتاج. وفيما يلي جدول يبين الفرق بين احتياجات الماء وتساقط الأمطار في مختلف مراحل نمو القمح:

الجدول رقم (5-11): يوضح الفرق بين احتياجات الماء وتساقط الأمطار في مختلف مراحل نمو القمح في منطقة سطيف.

السنوات	نوفمبر	ديسمبر	جانفي	فيفري	مارس	أفريل	ماي
متوسط التساقط(ملم)	53	52	60	45	43	36	289
احتياجات الزرع المبكر	90	60	60	90	120	150	570
الفرق	37	8	0	45	77	114	281
احتياجات الزرع المتأخر		60	60	90	120	150	480
الفرق		8	0	45	77	114	191

المصدر: عولمي عبد المالك، المساهمة لدراسة تباين المحتوى المائي النسبي، درجة حرارة الغطاء النباتي والبنية الورقية للجيل الثالث F3 للقمح الصلب، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في بيولوجيا وفيزيولوجيا النبات-تخصص تثمين الموارد النباتية، كلية العلوم، قسم البيولوجيا، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، سنة 2010، ص23.

يرجع عدم استقرار إنتاج الأصناف الجديدة إلى التباين البيئي للوسط الزراعي الناجم أساسا من تأثير العوامل المناخية والترابية التي تتمثل في قلة الأمطار وتذبذبها وقلة العناصر الغذائية، حيث لا تستغل جيدا من طرف النبات، نظرا لانخفاض درجة الحرارة، وظهور الصقيع الربيعي (انخفاض حاد في درجات الحرارة) الذي يقلص من تبني أصناف مبكرة الإسبال، وظهور الإجهاد المائي والحراري في آخر الموسم الزراعي اللذان يحدان من الإنتاج المنتظر. كما أن قلة تساقط الأمطار التي تتميز بها مناطق الهضاب العليا تتسبب في تراكم الأملاح في الطبقة العليا للتربة، حيث يعرقل نمو وتطور النبات وبالتالي يؤثر سلبا

على المردود. ترتبط مساهمة التحسين الوراثي لرفع الإنتاج ارتباطا وثيقا بالتغيرات المناخية للأوساط الزراعية، فالتغيرات في المناخ تتبع بصعوبة تحقيق ربح وراثي ملموس وانعدام استقراره. يعتمد التحسين الوراثي للقمح في المناطق الجافة أساسا على طريقة المقاومة للإجهادات لجعل المحصول يتأقلم مع التغيرات غير المنتظمة للمناخ. تقسم هذه الإجهادات إلى لا إحيائية *(abiotic)* مثل الإجهاد الحراري (الحرارة المرتفعة، الجليد)، الإجهاد المائي (نقص الماء أو زيادته عن حاجة النبات)، الإجهاد الملحي (زيادة أو نقص أحد العناصر المعدنية)، وإحيائية *(biotic)*كظهور بعض الأمراض[1]. والجدول التالي يبين أهم العوائق الطبيعية التي تتميز بها المناطق الزراعية في الجزائر:

الجدول رقم(5-12): التوزيع الجغرافي لزراعة الحبوب حسب المناطق الزراعية المناخية الكبرى

المنطقة	الهطول (ملم)	المساحة ألف هكتار	الأعطال ألف هكتار	العوائق المناخية
الساحل	600 >	64	0	**عدم وجود عائق**
السهول	450-600	850	400	**الجليد**
الهضاب	350-450	1500	900	**الجليد/الجفاف**
السهوب	200-300	400	0	**الجفاف**
الجبال	350-600	300	0	

المصدر: عولمي عبد المالك، المساهمة لدراسة تباين المحتوى المائي النسبي، درجة حرارة الغطاء النباتي والبنية الورقية للجيل الثالث F3 للقمح الصلب، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في بيولوجيا وفيزيولوجيا النبات-تخصص تثمين الموارد النباتية، كلية العلوم، قسم البيولوجيا، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، سنة 2010، ص23.

قام (1974,baldy) بتلخيص أهم المعوقات المناخية (الإجهادات) التي تؤثر على مردود الحبوب في الجزائر فيما يلي:

- عدم انتظام تساقط الأمطار الخريفية والتي ينتج عنه احتمال حدوث جفاف يؤثر الإنبات وظهور البادرات؛
- حدوث عواصف قوية والتي تعيق عملية البذر وتؤخرها؛

[1] **عولمي عبد المالك**، مرجع سبق ذكره، ص 25.

- درجة الحرارة المنخفضة الشتوية في الأماكن المرتفعة، تصل إلى 10 درجات تحت الصفر كحد أدنى والتي تؤثر على الأوراق؛
- عدم انتظام تساقط الأمطار الربيعية مما يؤدي إلى إمكانية حدوث عجز مائي خلال مرحلة بداية الاستطالة والذي يخفض من عدد السنبلات المتشكلة ويؤثر على تطور الأعضاء التناسلية وتطور السيقان؛
- الصقيع الربيعي أين يتم تسجيل درجات حرارة منخفضة جدا تتراوح من 6 إلى 8 درجات تحت الصفر مما يتسبب في تخزين القمم النامية على مستويات مختلفة؛
- العجز المائي المتأخر وموجة الحرارة المرتفعة في نهاية الموسم (مرحلة الإزهار) يكون ضارا جدا على تشكيل الحبوب وامتلاءها؛

ثانيا: العوائق التنظيمية

إن المشاكل الطبيعة التي تعيق إنتاج القمح في الجزائر ليست وحدها المسؤولة عن انخفاض إنتاجية القمح في الجزائر، إنما يزيد عن ذلك العوائق التنظيمية التي يمكن إيجازها فيما يلي:

- عدم مساهمة البحث العلمي في التحسين الوراثي للبذور حسب المعطيات المناخية في الجزائر وجعلها أكثر مردودية من خلال عمليات التهجين، أو الاستفادة من الخبرات الأجنبية؛
- قلة الأراضي المسقية لإنتاج القمح واعتماده على مياه الأمطار والتي لا تتلاءم في الغالب مواعيد تساقطها بفترات النمو النباتي للقمح.
- غلاء الأسمدة والأدوية المساهمة في إنتاج القمح في الجزائر، بالإضافة إلى صعوبة الحصول عليها نظرا للإجراءات المعقدة والطويلة للحصول عليها، حيث توصلت نتائج التعداد العام للفلاحة لسنة 2001 أن نسبة استخدام الأسمدة الآزوتية والفوسفورية لا تتجاوز 24%من عدد مزارع الحبوب فضلا عن سوء استخدامها، بالإضافة إلى أن نسبة استخدام آلات البذر لا تتعدى 10%من عدد

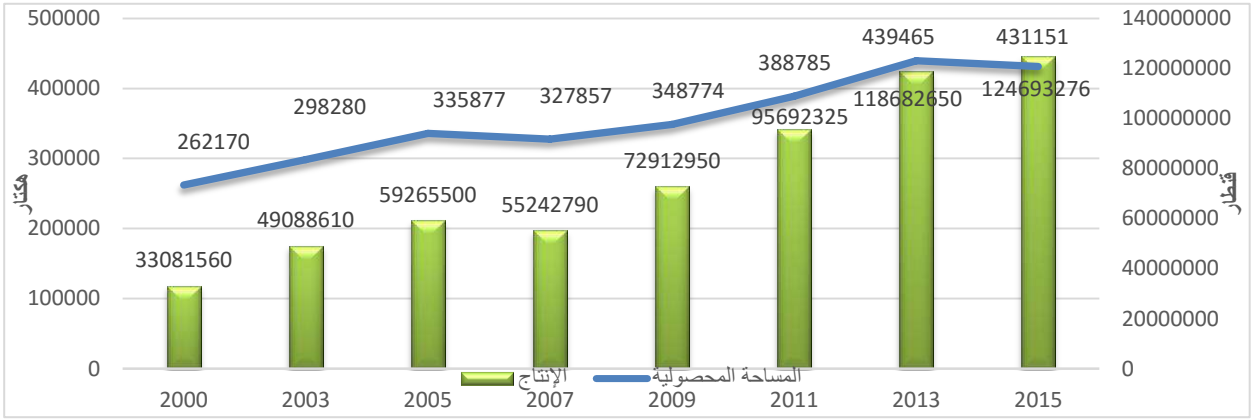
مزارع الحبوب، كما أن 14% فقط من عدد المستثمرات تستعمل البذور المحسنة و 14.9% فقط من عدد مستثمرات الحبوب تعالج بمواد الصحة النباتية ضد الحشرات والآفات التي تصيب منتوج الحبوب[1]؛

- انعدام المرافقة العلمية من طرف الدولة للفلاح عبر مراحل الإنتاج خاصة عندما يتعلق الامر بتهيئة الأرض، وكذا توجيه الفلاح لاستخدام الدورة الزراعية لتفادي اجهاد الأرض.

[1] **زهير عماري**، تحليل اقتصادي قياسي لأهم العوامل المؤثرة على قيمة الناتج المحلي الفلاحي الجزائري خلال الفترة (1980-2009)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد تطبيقي، جامعة بسكرة، الجزائر، سنة2014، ص 262

المطلب الثاني: تطور إنتاج الخضروات.

تنتج في الجزائر العديد من المحاصيل الزراعية التي تنتمي إلى شعبة الخضروات، من أهمها البطاطا، الطماطم، الجزر، والثوم، حيث تعتبر هذه المحاصيل من أهم الخضروات ذات الاستهلاك الواسع من طرف الفرد الجزائري.



شكل رقم (5-11): يوضح تطور الإنتاج والمساحة المحصولية للخضروات خلال الفترة 2000-2015

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرية العامة للإحصائيات الفلاحية.

نلاحظ من خلال الشكل ارتفاع مستمر للإنتاج على طول الفترة، حيث انتقل حجم الإنتاج من 33 مليون قنطار سنة 2000 إلى 59,2 مليون قنطار سنة 2005، وذلك بفضل الدعم المقدم من طرف الدولة في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، لكن مع بداية سنة 2006، وكنتيجة لزيادة الإنتاج بدأت تظهر مشاكل متعلقة بالتخزين والتبريد، وكذا مشاكل تتعلق بانخفاض أسعار الخضر خاصة أسعار البطاطا والثوم، الشيء الذي ألحق خسائر كبيرة للفلاحين وجعل الكثيرين منهم يتخلون عن نشاطهم، وهذا ما يفسر انخفاض حجم الإنتاج المسجل خلال سنة 2007 بأكثر من 6%، وزاد ذلك حدة سنة 2008 الجفاف الذي ضرب البلاد، لكن ومع اهتمام الدولة بزيادة منشآت التخزين وإدراجها ضمن أوعية الدعم بهدف تخزين الفائض في فترة الوفرة وبيعه في فترة العجز في إطار سياسة المخزون الاستراتيجي للحفاظ على مستويات أسعار تضمن ربحية الفلاح وتحافظ على القدرة الشرائية للمستهلك في آن واحد، ارتفع الإنتاج الكلي

إلى مستويات قياسية ليصل سنة 2015 إلى حوالي 124,6 مليون قنطار أي بنسبة ارتفاع فاق 277 % مقارنة بسنة 2000.

بالإضافة إلى الدعم المقدم من طرف الدولة للفلاحين وزيادة منشآت التخزين، فقد ساهم توسع المساحات المسقية أيضا من ارتفاع منتوج الخضر، وساهم في تحسين إنتاجية الهكتار كما يظهر في الشكل التالي:



الشكل رقم(5-12): علاقة الأراضي المسقية بالإنتاجية لشعبة الخضروات خلال الفترة 2000-2015

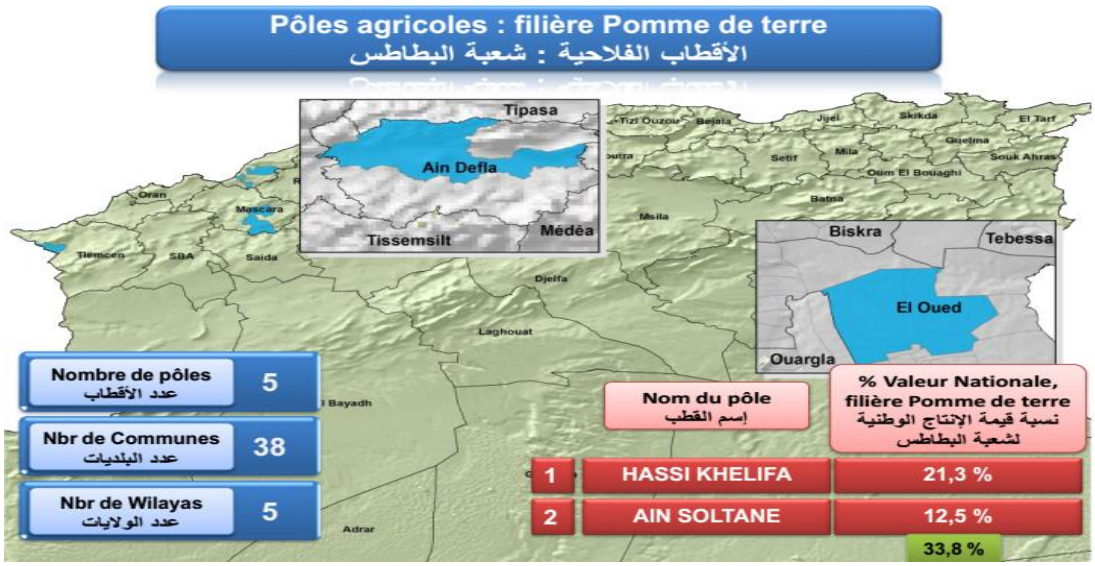
المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرية العامة للإحصائيات الفلاحية.

يبين الشكل وجود علاقة طردية بين المساحات المروية لإنتاج الخضروات والإنتاجية، وهذا ما يبرز أهمية السقي في ضبط الإنتاج الفلاحي، حيث أدى ارتفاع الأراضي المروية بنسبة 99% خلال الفترة ما بين سنتي 2000 و2017 إلى تضاعف إنتاجية الهكتار الواحد من 120 **قنطار/ الهكتار** إلى نحو 244 قنطار/**الهكتار** سنة 2015.

الفرع الأول: تطور محصول البطاطا

تعتبر مادة البطاطا من المنتوجات الزراعية الواسعة الاستهلاك لدى المجتمع الجزائري نظرا لكونها أحد أهم ركائز النظام الغذائي الأساسي للفرد الجزائري، وانتقل نصيب الفرد من كمية الغذاء المتاحة من البطاطا خلال الفترة المدروسة من 34.4 كلغ خلال الفترة ما بين سنتي (1990 و2000) إلى 51 كلغ خلال الفترة ما بين سنتي (2001 و2010) بمعدل نمو 48.22 %، وكنتيجة طبيعية لهذا التطور فقد شهد الوضع الغذائي للسكان تحسنا ملموسا خاصة خلال الفترة الأخيرة.

شهدت شعبة إنتاج البطاطا في الجزائر تطورا متسارعا خلال الخمسة عشر سنة الأخيرة لأهميتها في النظام الغذائي للمجتمع الجزائري، حيث أصبح حجم الإنتاج السنوي للبطاطا يمثل مانسبته 36% من مجموع الخضر.



الشكل رقم (5-13): يوضح الأقطاب الفلاحية لشعبة البطاطا

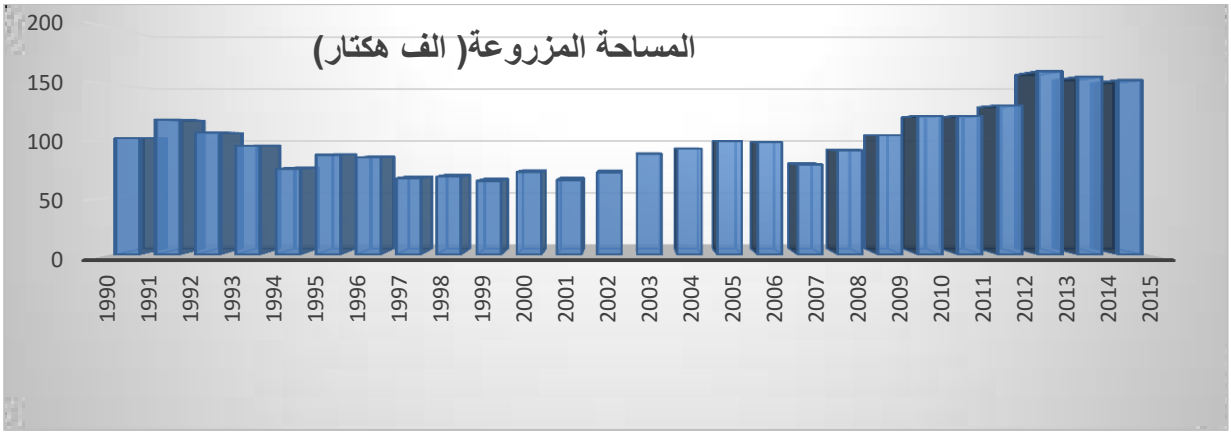
المصدر: وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، الأقطاب الفلاحية، على الموقع الالكتروني *http://www.minagri.dz/Reunions_des_Cadres/Reunion_des_cadres_02_06_2016/Poles_agrico les.pdf*، تاريخ الاطلاع: 2016/11/04.

تحتوي الجزائر على خمس أقطاب لإنتاج البطاطس حيث توفر ما نسبته 45% من الإنتاج الوطني أي ما يعادل 2.42 مليون طن على مساحة تبلغ 240 541 هكتار، والتي تمثل نسبتها 32% من إجمالي المساحة المفلحة بالبطاطس على المستوى الوطني وبمعدل إنتاجية وصلت إلى 377 قنطار في الهكتار. تعتبر منطقة حاسي خليفة بولاية عين الدفلى وعين السلطان بولاية الوادي من أهم الأقطاب المنتجة لمادة البطاطس بـ 33.8% من إجمالي إنتاج مجمل الأقطاب، بالإضافة إلى الأقطاب الأخرى لاسيما ولايتي معسكر ومستغانم.[1]

أولا: تطور المساحة المستعملة لفلاحة البطاطا

يعتمد رفع إنتاج البطاطا على توسيع المساحات المفلحة بها وتهيئتها بشتى الإمكانيات الحديثة لتوفير الظروف الملائمة التي تمكن من تعظيم المردود، خاصة وأن فلاحة البطاطا تتطلب أراضي تتمتع بالخصوبة بالإضافة إلى توفير السقي التكميلي نظرا لعدم توافق مواعيد سقوط الأمطار وحاجيات فلاحة البطاطا من المياه، وسجلت المساحة المزروعة تراجعا بداية من سنة 1994 أين بلغت 75 ألف هكتار، لتصل إلى أدنى مستوياتها خلال الفترة ما بين (1997–2001) بمتوسط 65 ألف هكتار، وذلك نظرا للجفاف الذي ميّز الفترة فأّثر بشكل جلي في انخفاض الموارد المائية الموجهة للفلاحة بشكل عام وإنتاج البطاطا بشكل خاص وفيما يلي شكل يبين توسع المساحات المزروعة خلال الفترة ما بين سنة (1990–2015):

[1] **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري**، الأقطاب الفلاحية، على الموقع الالكتروني http://www.minagri.dz/Reunions_des_Cadres/Reunion_des_cadres_02_06_2016/Poles_agri co les.pdf، تاريخ الاطلاع: 2016/11/04.



الشكل رقم (5-14): يوضح حجم المساحات المزروعة في الجزائر خلال الفترة مابين 1990-2015

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية، سنة 2016.

وبداية من سنة 2002 بدأت المساحة المزروعة في التوسع بشكل متزايد، وذلك كنتيجة للمجهودات المبذولة من طرف الدولة في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية الذي منح من خلاله كل التسهيلات والدعم للفلاحين لتحقيق أهم أهداف البرنامج والتي ترتكز أساسا على توسيع المساحات المزروعة انطلاقا من استصلاح الأراضي ورفع حجم المساحة المسقية لتبلغ المساحة المزروعة بالبطاطا أقصاها خلال سنتي 2014 و2015 بـ 156 ألف و153 ألف هكتار على التوالي.

ثانيا: تطور إنتاج وإنتاجية البطاطا في الجزائر

تضاعف إنتاج البطاطا في الجزائر مقارنة بسنة 1990 من 0.809 مليون طن إلى 4.54 مليون طن سنة 2015.

الجدول رقم (5-13): يوضح تطور إنتاج وإنتاجية البطاطا في الجزائر خلال الفترة مابين (1996-2015)

الفترات	1996-2000	2005-2001	2010-2006	2011-2014	2015	2017
الإنتاج (طن)	1,08	1,64	2,35	4,27	4,54	4,61
إنتاجية الهكتار(طن)	14,52	18,25	22,2808	29,43	29,61	30,9

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرة العامة للإحصائيات الفلاحية.

سجل الإنتاج خلال فترة (1990-1995) ما يقارب 1.08 مليون طن بإنتاجية لا تتجاوز في متوسطها 14,52 طن في الهكتار. ارتفع الإنتاج خلال فترة (1996-2000) إلى 1.64 مليون طن،

فبالرغم من انخفاض المساحة المستغلة من 97,8 ألف هكتار خلال الفترة الأولى إلى 71,1 ألف هكتار في الفترة الثانية، إلا أن الإنتاج الكلي شهد ارتفاعا بين الفترين وإن كان لا يتجاوز 1%، ويرجع ذلك أساسا لارتفاع إنتاجية الهكتار الواحد بين الفترين بـ40 % من 14.52 طن إلى 18.25 طن في الهكتار.

استمر تطور إنتاج البطاطا بشكل متسارع ابتداء من سنة 2001 بالموازات مع تطبيق الحكومة لاستراتيجية المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، والذي أعطى دعما إضافيا إلى القطاع من خلال السياسة المسطرة لتنمية هذه الشعبة التي كانت تعتمد على توفير الدعم المالي والفني ومرافقة الفلاح في شتى مراحل الإنتاج بداية من توفير البذور والأسمدة ونهاية بتوفير المخازن لتخزين المحصول، حيث أن مشكل التخزين لطالما شكل عائقا أمام الفلاحين في عملية الإنتاج مما تطلب من الدولة العمل على زيادة القدرة التخزينية للبطاطا من خلال تشجيع الفلاحين على بناء غرف التبريد بجانب مستثمراتهم وتقديم الدعم المالي لهذا الغرض، ولم تقتصر السياسة المنتهجة على رفع الإنتاج فقط بل امتدت أولوياتها إلى حل مشكلة استيراد البذور وجعل إنتاجها محليا ولو بشكل نسبي، فعملت على تدعيم الفلاحين ليتخصصوا في إنتاج البذور وتطويرها. انعكس هذا على الإنتاج الكلي للبطاطا، حيث انتقل متوسط الإنتاج من 1.08مليون طن في فترة (2001–2005) إلى4,61 مليون طن سنة 2017، بإنتاجية قصوى وصلت إلى 30,9 طن في الهكتار، ما مكّن من تحقيق الاكتفاء الذاتي في مادة البطاطا، وتصدير الفائض إلى العديد من الأسواق على غرار دول الخليج وإسبانيا.

الفرع الثاني: المشاكل التي تعاني منه شعبة البطاطس

بالرغم من تحقيق الفائض في إنتاج البطاطا في الجزائر الا أن شعبة البطاطا مازالت تعاني من مشاكل عديدة يمكن تلخيصها فيما يلي:

- النقص الفادح في اليد العاملة مما ساهم في ارتفاع تكلفة إنتاج البطاطا؛

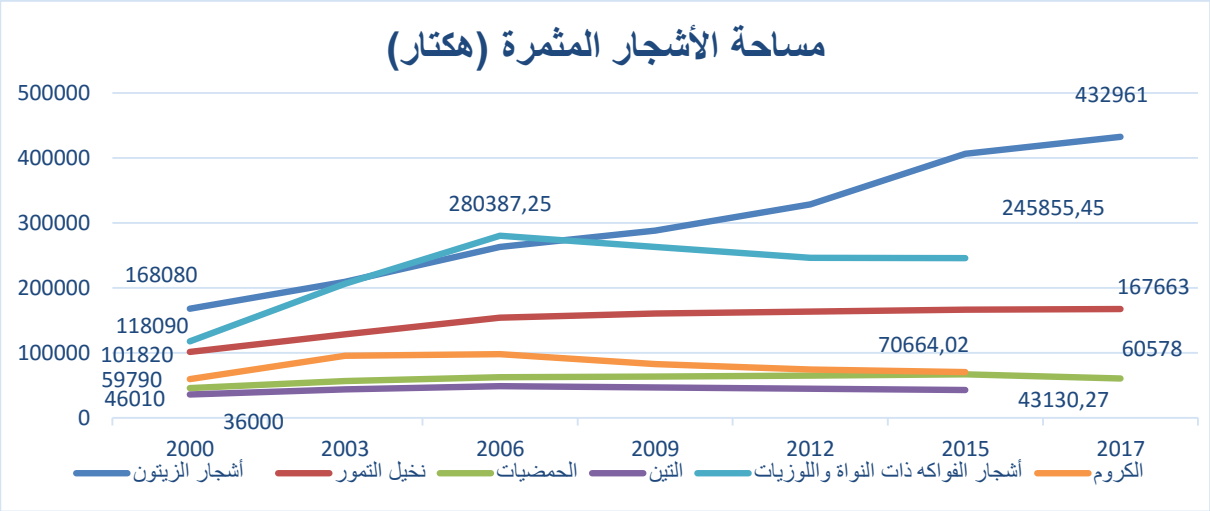
- غياب ونقص المكننة ما ساهم في رفع تكلفة إنتاج البطاطا وبالتالي تقلص هامش ربح الفلاح، مما أفقد المنتوج المحلي ميزته التنافسية السعرية بالنسبة للسوق الخارجية؛
- انعدام سياسة تسويقية واضحة تمكن من ضمان هامش ربح للفلاح؛
- نقص المرافقة العلمية للفلاح في عملية إنتاج البطاطس ما جعل متوسط الإنتاجية بعيدة عن نظيرتها في الدول المتقدمة كإسبانيا وفرنسا والتي تصل إلى 600 قنطار في الهكتار؛
- عدم استفادة صغار الفلاحين من الدعم المقدم من طرف الدولة نظرا لعدم توفرهم لبطاقة الفلاح، والتي يحوزها فقط ملاك الأراضي، وبالتالي المؤجر للأرض لا يستفيد في كثير من الأحيان من الدعم.
- برز خلال سنتي 2015 و2016 مشكلة صعوبة تصريف فائض الإنتاج من البطاطا نتيجة لصعوبة تصديرها، ويعود ذلك لمجموعة من العراقيل الهيكلية والقانونية في عملية التصدير، بحيث لا توجد غرف تبريد مجهزة على مستوى الموانئ لتخزين البطاطا إلى حين تعبئتها، وكذلك طول الإجراءات القانونية والتي تأخذ أكثر من أسبوعين كأقل تقدير لتسوية كل المستندات الواجبة في عملية التصدير، هذا الذي ساهم في رفع تكلفة الإنتاج وبالتالي أفقد المنتوج ميزته التنافسية في الأسواق الخارجية؛

المطلب الثالث: تطور شعبة الأشجار المثمرة والكروم

إن التنوع المناخي الذي تتمتع به الجزائر يمكنها من زراعة عدة أنواع من الأشجار المثمرة والكروم، حيث يمكن تصنيف الأشجار المثمرة في الجزائر إلى أشجار النخيل، أشجار الزيتون، أشجار الحمضيات، أشجار التين، وأشجار الفواكه ذات النواة واللوزيات.

إن المساحات المستغلة للأشجار المثمرة والكروم، ارتفعت بين 2000 و2015 من 400 ألف هكتار إلى 1 مليون هكتار، وتشكل مساحة أشجار الزيتون 50% من المساحة الإجمالية بحوالي 52 مليون شجرة

زيتون منها 47 مليون في المساحات الكبرى لزراعة الزيتون و5 مليون شجرة متفرقة على مساحات محدودة[1].



الشكل رقم(5-15): تطور مساحة الأشجار المثمرة خلال الفترة 2000-2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات المديرة العامة للإحصائيات الفلاحية.

سمح برنامج الدعم الفلاحي الذي باشرته الجزائر مطلع سنوات 2000 برفع حجم المساحة الإجمالية للأشجار المثمرة وتنويع إنتاج الفواكه بما فيها تلك التي لم تكن منتجة من قبل.

أولا: بالنسبة لأشجار الزيتون.

انتقلت مساحتها من 168,08 ألف هكتار سنة 2000 إلى 432,96 ألف هكتار سنة 2017، أي بنسبة ارتفاع فاقت 157% هذا الذي سمح بانتقال الإنتاج من 200,3 ألف طن سنة 2000 إلى 684,4 الف طن سنة 2017 بنسبة تفوق 350%، وفي المقابل ارتفعت الإنتاجية من 13 إلى 19 قنطار/شجرة. وشهد مردود زيت الزيتون هو كذلك ارتفاعا ملموسا أين انتقل من 156,7 ألف إلى 685,2 ألف هكتولتر سنة 2017.

[1] تصريح **محمود منديل** "المدير العام للمعهد الوطني التقني لزراعة الكروم والأشجار المثمرة" للإذاعة الوطنية، بتاريخ 21 ماي 2018، على الموقع الالكتروني:
http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20180521/142087.html، تاريخ الاطلاع:2019/01/14.

ثانيا: بالنسبة لأشجار النخيل

ارتفعت مساحتها من 101,82 ألف هكتار سنة 2000، إلى 167,66 ألف هكتار سنة 2017 بما يعادل 19 مليون نخلة، أي بنسبة ارتفاع بلغت 64,6%. سمح ذلك بارتفاع الإنتاج بـ 41% خلال الفترة ما بين سنتي 2000 و2017، ليبلغ 1,059 مليون طن، وفي المقابل تحسنت الإنتاجية لتنتقل من 48 إلى 67 قنطار/ شجرة سنة 2017.

ثالثا: بالنسبة للحمضيات

انتقلت مساحتها من 46,01 ألف هكتار سنة 2003 إلى 60,57 ألف هكتار سنة 2017، أي بنسبة ارتفاع وصلت إلى 31,66%. هذا الذي سمح بانتقال الإنتاج من 559,93 ألف طن سنة 2003 إلى 1,344 مليون طن سنة 2017 بنسبة تفوق 41,5%، وفي المقابل ارتفعت الإنتاجية من130 إلى 222قنطار/هكتار سنة 2017.

رابعا: بالنسبة لأشجار التين.

ارتفعت مساحتها من 36 ألف هكتار سنة 2000، إلى 43,13 ألف هكتار سنة 2017 بما يعادل 5,23 مليون شجرة، أي بنسبة ارتفاع بلغت 19,8%. سمح ذلك بارتفاع الإنتاج بـ39,04% خلال الفترة ما بين سنتي 2000 و2017، ليبلغ 139,136 ألف طن: 81,5% منها طازجة و18,5% تم تجفيفها، وفي المقابل تحسنت الإنتاجية لتنتقل من 13 إلى 26 قنطار/ شجرة سنة 2017.

خامسا: بالنسبة لأشجار الفواكه ذات النواة واللوزيات

هي تضم كلا من المشمش، اللوز، الخروب، الكرز، السفرجل، التفاح، الرمان، الخوخ، الإجاص، البرقوق، والزعرور، بالإضافة إلى أنواع أخرى. ارتفعت مساحة أشجار الفواكه ذات النواة واللوزيات من 101,30 ألف هكتار سنة 2000، إلى 280,38 ألف هكتار سنة 2006، لتبدأ بالانخفاض بعد ذلك، أين وصلت سنة 2017 إلى حدود 245,85 ألف هكتار وذلك نتيجة لعدم قيام السياسة التجارية بدورها في

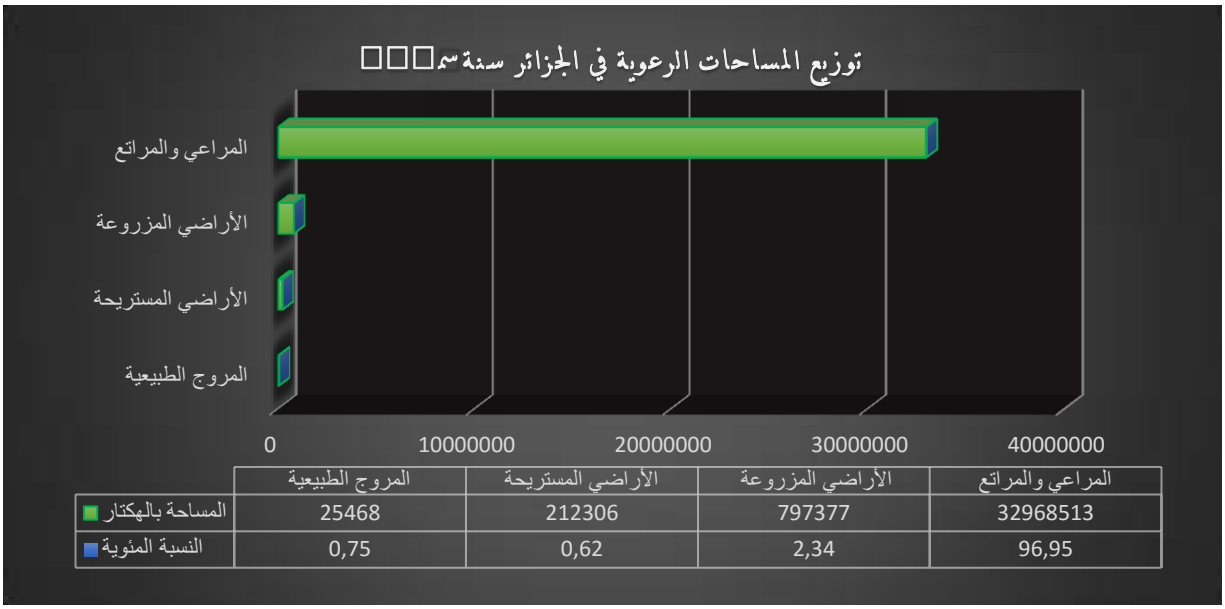
حماية المنتوج الوطني مقابل المنتوج الأجنبي. حيث مُورست سياسة الإغراق فيما يتعلق بالفواكه ذات النواة على غرار التفاح والإجاص خلال مرحلة زيادة الإنتاج (2004–2006) لتصبح أسعار الفواكه المستوردة أقل أو تعادل أسعار الفواكه المحلية بعدما كانت أسعارها في السابق مرتفعة جدا فكسد المنتوج المحلي، وهذا ما دفع جل الفلاحين إلى قلع الأشجار واستبدالها بمحاصيل أخرى. لكن وبالرغم من ذلك، شهد الإنتاج من الفواكه ذات النواة واللوزيات ارتفاع بنسبة بلغت 25,86%خلال الفترة ما بين سنتي 2000 و2017، ليبلغ 1,538 مليون طن، ويعود ذلك أساسا إلى تحسن الإنتاجية أين انتقلت من 41 إلى 76 قنطار/ شجرة سنة 2017.

سادسا: بالنسبة للكروم

ارتفعت مساحتها من 59,79 ألف هكتار سنة 2000، الى 70,66 ألف هكتار سنة 2015، أي بنسبة ارتفاع بلغت 18,18%. سمح ذلك بإرتفاع الإنتاج بـ35,87% خلال الفترة ما بين سنتي 2000 و2015، ليبلغ 568.069 ألف طن: 86.7% منها طازجة و13,27% موجه لصناعة الخمور، و0,01% تم تجفيفها.

المطلب الرابع: تطور إنتاج الأعلاف في الجزائر

تشكل حجم الأراضي التي تعتبر مصدرا للغذاء الحيواني نسبة معتبرة من إجمالي المساحة الموجهة للزراعة في الجزائر وتنقسم المصادر الرعوية في الجزائر إلى المروج الطبيعية، الأراضي المستريحة، والأراضي المزروعة بالحبوب العلفية المختلفة لإنتاج العلف الأخضر والجاف، بالإضافة إلى المراعي والمراتع.



الشكل رقم(5-16): توزيع المساحات الرعوية في الجزائر لسنة 2015

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على إحصائيات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية، سنة 2016.

تقدر مساحة الأراضي الرعوية في الجزائر 34 مليون هكتار، تمثل المروج الطبيعية والأراضي المستريحة منها نسبة 0,75% و0,62% على التوالي، في حين تشكل نسبة الأراضي المزروعة بالأعلاف نسبة 2.34% من إجمالي المساحات الرعوية. هذه الأخيرة شهدت تطورا ملحوظا منذ سنة 2005 كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (5-14): تطور مساحة الأراضي المزروعة بالأعلاف خلال الفترة ما بين 1990-2015

الوحدة: ألف هكتار

السنوات	1995	2005	2010	2011	2013	2014	2015
الأراضي المزروعة	494,85	484,15	669,49	544,17	693,98	915,98	797,37

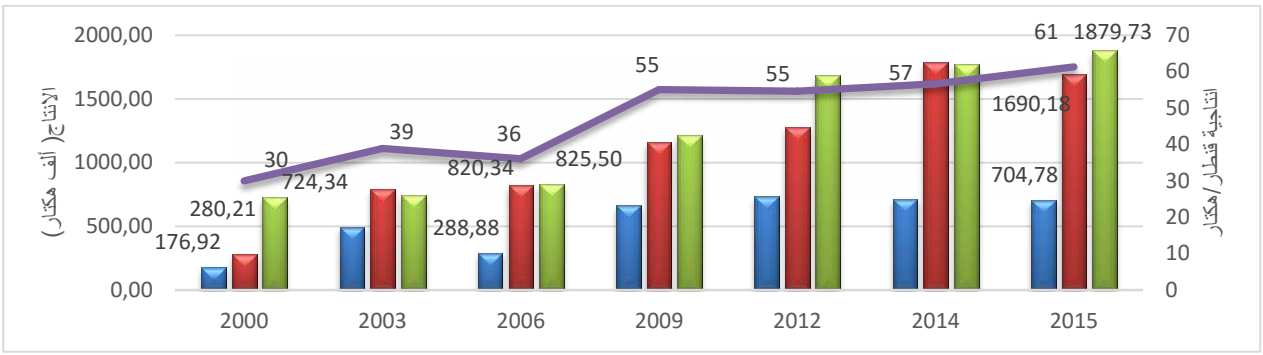
المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على احصائيات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية، سنة 2017.

وصلت المساحات المزرعة بالأعلاف سنة 2015 ما يقدر بـ 79.7 ألف هكتار بعدما كانت لا تتجاوز 48.4 ألف هكتار سنة 2005، وذلك كانعكاس للبرنامج الوطني للتنمية الفلاحية الذي أعطى تسهيلات وتمويل أكبر للمربين من أجل توفير الأعلاف، والذي يهدف إلى تطوير الإنتاج الخاص بالمناطق الطبيعية وفي المحيط وتكييف أنظمة استغلال الأراضي في المناطق الرطبة وشبه الرطبة. إن

نجاعة هذه الإجراءات تحت قيد الظروف المناخية الملائمة والتي تهدف في مجملها إلى إعادة تأهيل المحيط الفلاحي والحفاض على الموارد الطبيعية (المياه والتربة) كأولوية في عملية التنمية المستدامة.

الفرع الأول: تطور حجم العلف الاصطناعي والأخضر

تتكون الأعلاف في الجزائر أساسا من أعلاف طبيعية وأعلاف اصطناعية، إذ تشكل مجموع المروج الطبيعية والأراضي المستريحة أهم مصادر الأعلاف الطبيعية في حين توفر الأراضي المزروعة مختلف الأعلاف الخضراء والجافة، يتم تخصيص ما نسبته 10% للحبوب المحولة والصفة، أما المساحة المخصصة لزراعة حبوب الصفة والذرى تتراوح نسبتها 5%. توفر مجموع المصادر الرعوية إجمالي أعلاف وصلت سنة 2015 إلى 42.6 مليون قنطار، 35.5 مليون قنطار منها عبارة عن أعلاف اصطناعية، تنقسم بنسبة متقاربة بين الأعلاف الخضراء والجافة، في حين لا تمثل الأعلاف الطبيعية سوى 7.14 مليون قنطار. شهدت كمية الأعلاف المنتجة تطورا ملموسا ابتداءا من سنة 2000 كما هو مبين خلال الشكل التالي:



الشكل رقم (5-17): تطور كمية إنتاج الأعلاف الطبيعية والصناعية خلال الفترة ما بين 2000-2015

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية، سنة 2016.

شهد مجال إنتاج الأعلاف تطورا ملحوظا انطلاقا من بداية سنة 2005 حيث انتقل حجم الإنتاج الكلي للأعلاف من 19.5 مليون قنطار إلى 42.6 مليون هكتار سنة 2015. تمثل الأعلاف الاصطناعية 75% من مجموع الأعلاف.

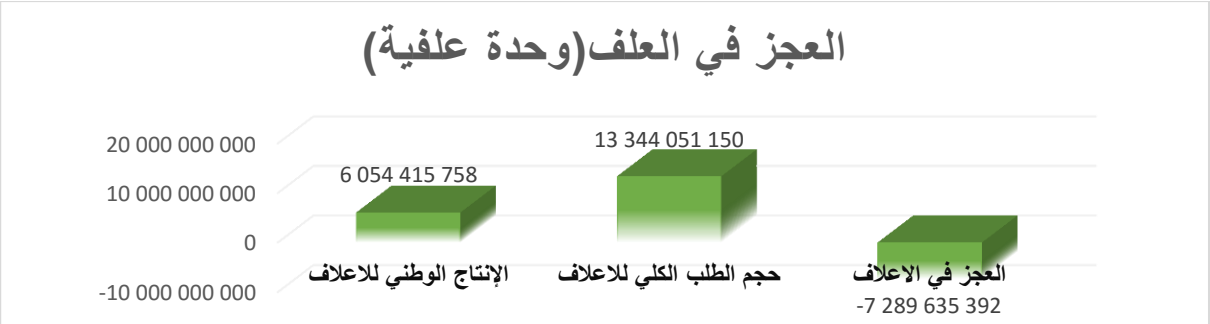
يعزى ارتفاع إنتاج الأعلاف في الجزائر إلى سياسات الدعم الموجه لشعبة الأعلاف في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية (PNDA)، وذلك من خلال[1]:

- **تطوير الإنتاج والإنتاجية للأعلاف:** 50% دعم بسقف لا يتعدى 6.000 دج/هكتار لكل مستثمر فلاحي بدمج الزراعات العلفية في أنظمة الإنتاجية.
- **اقتناء آلة السيلاج:**30% دعم بسقف لا يتعدى 43.000 دج للمستثمرة الواحدة ولكل مستثمر يقوم بعملية السيلاج.
- **بناء المطمورات:** دعم بسقف لا يتعدى500 دج للمتر المكعب إلى حد أقصاه 100.000 دج للمستثمرة، ولكل مستثمر مربي يملك على الأقل (06) بقرات واسطبل مساحته 250 متر على الأقل.

تنتج غالبية الأعلاف الطبيعية في المروج الطبيعية المتواجدة بالمناطق الرطبة والشبه الرطبة حيث تمثل 35.93% من اجمالي الأعلاف. يصل مردود الهكتار الواحد من الأعلاف الطبيعية 25.4 قنطار في الهكتار في حين تبلغ مردودية الأعلاف الاصطناعية الجافة 32.2 قنطار في الهكتار، وتعتبر الأعلاف المزروعة الخضراء ذات مردودية مرتفعة وصلت إلى معدل 121 قنطار في الهكتار خلال سنة 2015.

بالرغم من تضاعف إنتاج الأعلاف في الجزائر بحوالي (06) مرات إلا أن ذلك لا يغطي حجم الاحتياجات الكلية للأعلاف كما هو مبين في الشكل التالي:

[1] ***Ministère de L'agriculture et D'èvlepement Rural,*** *sur le site : http://www.minagri.dz/ras.html, date de parcourir14/01/2019*



الشكل رقم (5-18): يوضح قيمة العجز العلفي لسنة 2012

المصدر من إعداد الطالب بالاعتماد على:

Merdjane Lynda, Yakhlef Hacene, Le déficit fourrager zone semi-aride : une contrainte récurrente au développement durable de l'élevage des ruminant, Revue Agriculture Université Ferhat Abbas Sétif Numéro spécial 1,2016, p49.

يقدر حجم الطلب الكلي للأعلاف لسنة 2012 بـ 13.34 مليار وحدة علفية، إذ أن الإنتاج الوطني لا يغطي سوى 45.37% من الاحتياجات حيث يوفر الإنتاج الوطني ما قيمته 6.054 مليار وحدة علفية، في حين يقدر العجز بـ 7.28 مليار وحدة علفية أي بنسبة تصل إلى 54.63%. هذا العجز ينم على مجموعة من الأسباب يمكن تلخيصها فيما يلي:

- اتساع الفجوة بين الإنتاج المحلي من الموارد العلفية الاحتياجات العلفية المجترات بسبب تدني الإنتاجية.
- توسع فلاحة الأراضي على حساب الأراضي الرعوية.
- الرعي العشوائي والجائر واتساع التحطيب لأنواع النباتات.
- انحسار الغطاء النباتي الطبيعي في معظم البيئات الرعوية بصورة حادة ومستمرة بسبب التصحر والجفاف.
- أغلبية مربي الأبقار لا يملكون أراضي لفلاحة الأعلاف ويعتمدون على الأعلاف الجافة.[1]

[1] **سالم اللوزي**، دراسة حول النباتات الرعوية الواعدة في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، السودان – الخرطوم، ديسمبر 2006، ص-ص 23-30.

إهمال المنتجين للمواد العلفية الأكثر مردودا، كالصفة التي تعتبر نبتة علفية معمرة يمكن قطف محصولها أربع مرات في السنة ذات مردود علفي مرتفع يصل إلى 90 قنطار في الهكتار ما يعادل من خمسة إلى ستة مرات مردود الهكتار من البقية–الشوفان بالإضافة إلى أنها مقاومة للجفاف وتعتبر مادة إيكولوجية تساعد في تهيئة الأراضي الموجهة للزراعة (تثبت التربة، توفر الآزوت وتقضي على الأعشاب الضارة).[1]

المطلب الخامس: أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج والإنتاجية الحيوانية

تشكل الثروة الحيوانية في الجزائر20% من الاقتصاد الفلاحي الوطني، حيث تتكون من الماشية في صورة أبقار، إبل وأنعام، بالإضافة إلى الدواجن.

الجدول رقم(5–15):يوضح الثروة الحيوانية الفلاحية في الجزائر لسنة 2017 **الوحدة: بالرأس**

طبيعة الثروة الحيوانية الفلاحية		العدد
الماشية	**الأبقار**	1 902 768
	الأغنام	28 385 274
	المعز	5 007 894
	الإبل	381 882
الدواجن	**الدجاج التسمين**	233 583 568
	الديك الرومي	5 790 863
	دواجن البيض	28 062 300

Source: MADR, Assises Nationales De L'agriculture 2018, Edition : BNDER, 2018, p-p 25 -29.

تعتبر الثروة الحيوانية مصدرا للحوم والحليب والبيض. وقد حظي الإنتاج الحيواني في الجزائر في إطار البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية باهتمام خاص من طرف الدول، والذي تجسد في الاعتمادات

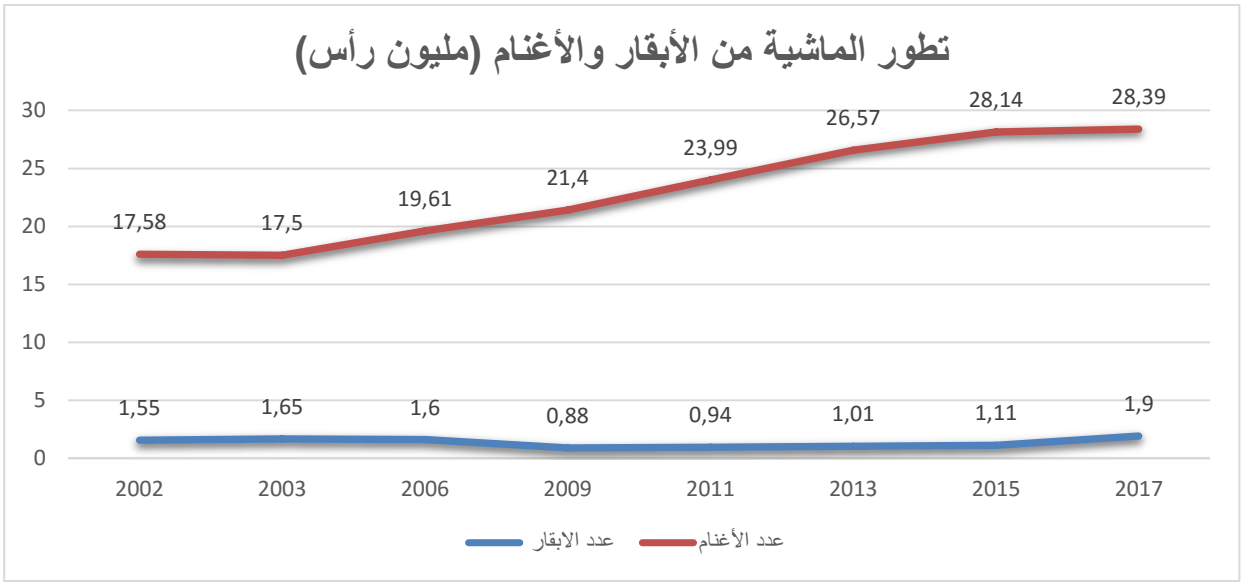
[1] تصريح **محمد بوسعادي**، مهندس زراعي بالمعهد التقني للزراعات الواسعة بقناة الشروق التلفزيونية.

المالية والعينية الموجهة للمربين لتمويل تكاليف شراء الماشية والأعلاف، وكذا التجهيزات، فضلا عن تدعيم أسعار الحليب.

الفرع الأول تطور إنتاج اللحوم الحمراء

قدر عدد الأغنام سنة 2017 بـ 28 مليون رأس تنتج من لحوم الأغنام ما يعادل 3,25 مليون قنطار/السنة، في حين بلغ عدد الأبقار والابل 1,9 ملبون رأس بقدرة إنتاجية للحم البقري بلغ 1,7 مليون قنطار/السنة.

شهد إنتاج اللحوم الحمراء في الجزائر ارتفاعا بالموازنات مع ارتفاع عدد الماشية من الأبقار والأغنام، حيث ارتفعت كمية اللحوم الحمراء من الأبقار من 1,98 مليون قنطار سنة 2008 إلى 3,35 مليون قنطار سنة 2017، أي بنسبة زيادة وصلت إلى 68,4%، وحققت لحوم الأغنام هي كذلك ارتفاعا قدر بـ49,1%.[1]



الشكل رقم(5-19): يوضح تطور عدد رؤوس الأبقار والغنم خلال الفترة ما بين 2002- 2017
المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات المديرية العامة للإحصائيات الفلاحية بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

[1] ***MADR,*** *Assises Nationales De L'agriculture 2018, Edition : BNDER, 2018, p-p 27-28.*

نلاحظ من خلال الشكل أن تطور الماشية من الأبقار والأغنام خلال الفترة ما بين سنتي 2002 و2017، شهد ارتفاعا ملحوظا، حيث وبعد انخفاض عدد رؤوس الأغنام سنة 2003 مقارنة بسنة 2002 بحوالي 8 ألاف رأس، بدأ عددها في تزايد مستمر بمعدل 780 ألف رأس غنم سنويا.

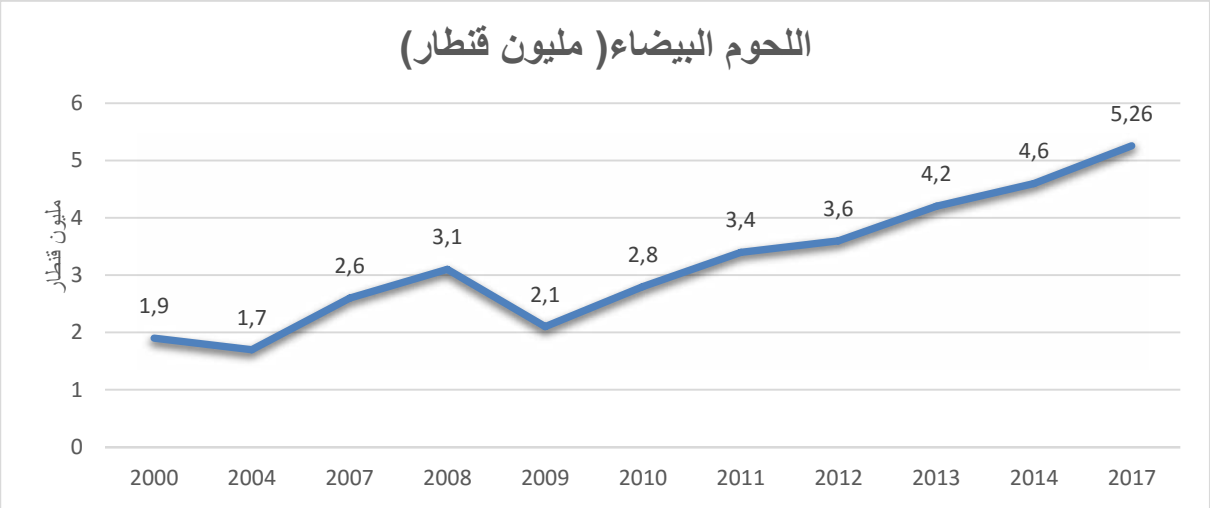
وبالنسبة للأبقار، فإن القطيع شهد انخفاضا خلال الفترة ما بين سنة 2002 و2009 بنسبة 43,2%، أي ما يعادل 670 ألف رأس بقر، ويعود ذلك إلى جملة من الأسباب تتعلق بارتفاع أسعار الأعلاف الاصطناعية وشح الأعلاف الطبيعية بسبب نقص تساقط الأمطار، فضلا عن عمليات الذبح التي مست الأبقار الحلوب بسبب عدم فعالية السياسة الفلاحية في تشجيع إنتاج الحليب خلال تلك الفترة، حيث أن الفلاح يتجه دائما نحو الاستفادة من بيع لحوم البقر ويستغني عن إنتاج الحليب، كون أسعار اللحوم مرتفعة وبالتالي تكون مربحة أكثر من إنتاج الحليب الذي يترتب عليه تحمل تكلفة الأعلاف المرتفعة، ومواجهة مشكلة تسويق الحليب بأسعار مربحة. وهنا يعاب على السياسة السعرية في عدم فعاليتها في توجيه الفلاح نحو إنتاج الحليب بدل من توجيه البقر للذبح، من خلال رفع سعر الحليب وتذليل صعوبات التسويق.

بعد سنة 2009 شهد عدد الأبقار ارتفاعا مستمر بمعدل 127 ألف بقرة سنويا، ويعود ذلك أساسا لارتفاع حجم الواردات منها بالإضافة إلى إجراءات الدعم المقدمة من طرف الدولة للفلاحين المربين المتعلقة بالأعلاف وأسعار الحليب، هذا الذي شجع الفلاحين على تربية الأبقار لإنتاج الحليب، وخفض من نسبة ذبح الأبقار الحلوب.

الفرع الثاني: اللحوم البيضاء والبيض

يقدر عدد الدواجن التي تم إنتاجها سنة 2017 بـ .267,44 مليون وحدة، منها 233.58 مليون وحدة دجاج، و5,79 مليون وحدة ديك رومي موجهة لإنتاج اللحوم البيضاء التي بلغت كميتها 5,27 مليون

قنطار. وبلغ حجم إنتاج دواجن البيض خلال نفس السنة 28,06 مليون وحدة، مكن من إنتاج 6,5 مليار بيضة.



الشكل رقم(5-20): يوضح تطور حجم اللحوم البيضاء خلال الفترة مابين 2000-2017.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على احصائيات مديرية الفلاحة بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

يتضح من خلال الشكل تذبذب إنتاج اللحوم البيضاء خلال الفترة ما بين 2000 و2008، حيث انخفض الإنتاج ما بين سنة 2000 و2004 بنسبة 10.52%، نتيجة للمشاكل العديدة التي واجهت المربين لاسيما تلك المتعلقة بالأمراض بالإضافة إلى غلاء أسعار الأنعام وأسعار الصيصان، كما ألحق انخفاض أسعار اللحوم البيضاء هو كذلك خسائر بالمربين، ما جعل العديد منهم يتخلون عن تربيتها. وبعد سنة 2004 أخذ الإنتاج في الارتفاع إلى غاية سنة 2008، حيث ارتفع خلال هذه الفترة بنسبة 82,35%، لكن ومع ارتفاع أسعار الأنعام بسبب تخفيض حصة واردتها، انخفض الإنتاج مرة ثانية بنسبة 32%.

كانت سنة 2009 بداية لانتعاش مستمر للإنتاج من اللحوم البيضاء بمعدل سنوي نمو سنوي وصل إلى نحو 39,5ألف قنطار في السنة ليبلغ الإنتاج الإجمالي سنة 2017 حوالي5.26 مليون قنطار.

الفرع الثالث: إنتاج الحليب الخام.

تتركز مناطق إنتاج الحليب شمال الوطن وخاصة في المناطق الساحلية والمناطق الداخلية ويرتبط أساسا بمناطق الإنتاج العلفي والمناطق التي تعتمد على زراعة الحبوب والأعلاف بالتناوب، وتبقى تربية الأبقار

في المناطق الجنوبية محدودة وتقتصر على المناطق التي تبلغ فيها حجم التساقط 300–400 ملم.

أولا: سياسة انتاج الحليب قبل المخطط الوطني للتنمية الفلاحية

شهدت شعبة إنتاج الحليب تطورا خلال السنوات الأخيرة لكن معدل زيادة الإنتاج كان أكثر من معدل زيادة السكان مما أدى إلى توسع فجوة العجز، مما جعل الحكومة تولي أهمية كبرى لاستيعاب الطلب المتزايد للحليب خاصة إذا ما علمنا أن الجزائر تحتل المرتبة الأولى في استهلاك الحليب. ويمكن استعراض سياسة تطوير الحليب خلال الفترة 2000–2015 كما يلي:

تأسست لجنة مسؤولة عن تطوير شعبة الحليب سنة 1994 بمقتضى قرار وزاري في جانفي 1994، والذي يقضي بضم جميع الجهات المؤسسية والاقتصادية والمهنية وإقامة لجنة تقنية ولجان مركزية في كل ولاية تعمل على تحديد طريقة استغلال الوسائل، وكذا تقييم جميع إجراءات مؤسسات الإنتاج بهدف زيادة إنتاج الحليب وزيادة حجم الحليب المجموع. وفي سنة 1995 تم استحداث برنامج لإعادة تأهيل قطاع الحليب بموجب التعليمة رقم 409 في جانفي 1995 والتي تقضي بضرورة إعطاء إطار متماسك لجميع المتدخلين من أجل تحقيق الأهداف المحددة بما يتوافق والسياسات السابقة والتي تعتمد على ثلاثة تعليمات حيث تتضمن التعليمة الأولى[1]:

- رفع وتطوير جميع الموارد والإمكانيات الموجودة من أجل الرفع السريع لإنتاج المزرعة من الحليب.
- وضع الشروط اللازمة لإدماج ومشاركة جميع المتدخلين في إطار التشاور حول التنظيم المهني لشعبة الحليب وتم التركيز على أربعة نقاط رئيسية:
  - تشجيع الاستثمارات في المزرعة.
  - تشجيع وتعميم التلقيح الاصطناعي.

[1] ***DYNAMIQUES DE DEVELOPPEMENT DE LA FILIERE LAIT EN ALGERIE (REPERES CHRONOLOGIQUES DES POLITIQUES LAITIERES EN ALGERIE),*** *sur le site : http://www.minagri.dz/pdf/BMI/ITELV/Bulletin_Infos_Elevage_n06.pdf, date de parcourir : 26/12/2016.*

- دعم إنشاء الملبنات الصغيرة من طرف الخواص.
- تشجيع وترقية شعبة جمع الحليب الخام.

وأقرت التعليمة الثانية دمج صغار المزارعين وهياكل الإنتاج القاعدية من خلال تعديل بعض العناصر الإجرائية وشروط الأهلية. وفي إطار التعليمة الثانية والتي أوصت على إنشاء مراكز لجمع الحليب والقيام بكل الإجراءات التي من شأنها رفع القدرة الإنتاجية من خلال وضع إجراءات تنظيمية لعملية دعم إنتاج السلالات الجيدة[1].

خلال الفترة 1995 –1999 كان حليب البقر يساهم بنسبة 10%من إجمالي إنتاج الحليب المصنع بـ 112 مليون لتر في حين بلغت هذه النسبة خلال الفترة 1990–1994 ما نسبته 86% نتيجة انخفاض الواردات من المادة الأولية للحليب بـ 15% من إجمالي المكونات. في سنة 1997 تم إنشاء الديوان الوطني المهني للحليب *ONID* بموجب المرسوم 247/97في 1997/07/08، أوكلت له مهمة توفير الحليب ومتابعة عملية إنتاجه وتنظيم عملية جمع الحليب الخام بالإضافة إلى مهمة إدارة المخزون الاستراتيجي من خلال التدخل في الأسواق المحلية والأجنبية لحساب الدولة. وفي جانفي 1998 وفي إطار إعادة تنظيم القطاع العام لإنتاج الحليب تم دمج الدواوين الثلاث للحليب (*Orlait* في الغرب، *Orlac في* الوسط، *Orelait في* الشرق) في مجمع واحد سمي بـGiplait ، يضم 18 مصنع حليب (4 في الشرق، 6 في الوسط، 8 في الغرب) وشركة حليب تابعة لمجمع *MILKTRADE* بقدرة إنتاجية وصلت إلى 1.5 مليار لتر بنسبة 86% من إجمالي الحليب المصنع، ويشكل هذا 60% من قدرته الإنتاجية لسنة 1999. وابتداء من سنة 2008 أصبح الديوان الوطني المهني للحليب يلعب دورا محوريا في جهاز التحكم خاصة من حيث الأجور ونظام العقود مع الملبانات.

[1] ***IBID.***

ثانيا: سياسة إنتاج الحليب في إطار برنامج التنمية الفلاحية (PNDA) 2000-2007

في إطار برنامج تطوير الإنتاج الوطني للحليب الخام الذي يندرج ضمن برنامج التجديد الفلاحي والريفي، والذي يهدف إلى تعزيز التدابير لتنمية الشعبة ورفع إنتاج الحليب الخام من خلال:

- برنامج لخلق وترقية مزارع تربية الأبقار الحلوب؛
- برنامج لترقية وتحسين قدرات الإنتاج وجمع الحليب؛
- المرافقة التقنية والفنية والإشراف المالي لشعبة إنتاج الحليب؛

ثالثا: برنامج تطوير الإنتاج الوطني للحليب الخام في إطار التجديد الفلاحي والريفي 2008

في سنة *2010* تم إنشاء اللجنة المهنية للحليب *CIL*، وفي سنة *2011* تم تنصيب تسعة لجان مهنية جهوية *CRIL* تضم كل واحدة خمس ولايات. وبالموازات مع ذلك أعطى قانون الامتياز (*90-03*) في أوت *2010* تسهيلات للمستثمرين للاستثمار في مجال إنتاج الحليب وإنشاء مزارع الابقار من خلال منح عقود الامتياز لاستغلال أراضي الدولة في هذا الشأن كما منحهم إمكانية توفير التمويل وفق العقد المستفاد منه.

استوردت الجزائر ابتداء من سنة 2004 إلى غاية سنة 2012 حوالي000 150 بقرة، معظمها من فرنسا والنمسا وألمانيا وهولندا حيث قدر إنتاج الحليب الخام سنة 2012 بـ *3.14* مليار لتر، 73بالمئة منه منتوج بالاعتماد على حليب البقر (*2.3* مليار لتر). يوجه ثلث حليب البقر فقط إلى مصانع الحليب والذي بلغ إنتاجها سنة 2012 : 756مليون لتر، يوجه منه 160 مليون لتر إلى القطاع العام على 14 وحدة إنتاج في حين 80% من الحليب الخام يوجه إلى *139* وحدة من القطاع الخاص. ويبلغ إنتاج الحليب الخام الموجه لصناعة الحليب الخام *340* مليون لتر. بلغ عدد المربين *32* ألف مربي يستثمرون فيما يقارب 227ألف بقرة، ويتم جمع الحليب من طرف 1218 جامع للحليب. إن الجزائر استوردت 112 ألف

بقرة العام 2013، بدون أن تحل مشكلة الاستيراد، مشيرا إلى أن الحل ليس في استيراد أبقار لمنافسة الأبقار المحلية في استهلاك الكميات القليلة من الأعلاف الموجودة، بل في توفير الكمية الكافية من الأعلاف وبالتالي تحسين المردودية محليا، وخاصة من المواد الآزوتية الخضراء والمواد البروتينية والسيليلوز الضرورية للأبقار الحلوب، متسائلا لماذا تنتج بقرة "هولشتاين" الهولندية 90 لتر يوميا لدى شركة "المراعي" السعودية، وتنتج 15 لترا فقط في الجزائر، مشيرا إلى أن الحل يكمن في الإنتاج بطريقة تنافسية واقتصادية داخل مجمعات إنتاج تتوفر على 100 بقرة حلوب على الأقل، لأن 85 % من المربين في الجزائر يتوفرون على أقل من 5 بقرات حلوب.

الجدول رقم (5-16): حجم الإنتاج والواردات من الحليب خلال الفترة 1990-2013

السنوات	1990	1995	2000	2005	2010	2011	2012	2013
الإنتاج (مليون طن)	977	1168	1513	1799	2634	2733	2908	3129
الواردات (مليون طن)	1464	1802	1830	2311	2422	3107	2842	2581

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على قاعدة بيانات المنظمة العالمية للأغذية (الفاو)على الموقع الالكتروني: *http://faostat3.fao.org/faostat-bulkdownloadsn* تاريخ الاطلاع: 2016/11/13.

شهدت كمية الحليب الكلية الموفرة خلال 2012 ارتفاع بنسبة 81% منذ سنة 2000، حيث بلغت الكمية الإجمالية 5ملايير لتر. في المقابل انخفضت فاتورة استيراد الحليب لتبلغ ما يقارب 477 مليون دولار خلال السبعة أشهر الأولى من 2016 مقابل 707.5 مليون دولار خلال نفس الفترة من سنة 2015 ، أي بانخفاض قدر بـــ32.58 % . كما تراجعت الكمية المستوردة لهذه المادة (مسحوق الحليب، كريمة الحليب والمواد الدسمة المستعملة كمدخلات) لتصل إلى 134 201 طن مقابل 399 236 طن أي بانخفاض قدر ب 15% خلال فترتي المقارنة . وعلاوة على انخفاض الكمية المستوردة فإن تراجع فاتورة الاستيراد ناجم كذلك عن انخفاض سعر هذه المادة الغذائية عند الاستيراد. وعليه قدّر سعر بودرة

الحليب خلال الخمسة أشهر الأولى من 2016 عند استيرادها من قبل الجزائر بـ 425 2 دولار/طن مقابل 962 2 دولار/طن خلال نفس الفترة من 2015 سنة (−18.1 %).

تراجعت فاتورة استيراد مسحوق الحليب وكريمة الحليب والمواد الدسمة اللبنية لتصل إلى 1.04 مليار دولار في 2015 مقابل 1.91 مليار دولار في 2014 مع كميات قدرت ب372,25 طن مقابل395,89 طن. واتخذت الحكومة للتقليص من استيراد هذه المنتوج المدعم وترقية قطاع الحليب إجراءات لفائدة المربين في هذا القطاع بزيادة الدعم للحليب الطازج وتشجيع الاستثمار بهدف خفض استيراد بودرة الحليب بنسبة 50%في أفق 2019.

وقررت الحكومة تحديد سعر مرجعي للتر الحليب الطازج بـ 50 دج (مقابل 46 دج مسبقا) موزع ما بين سعر بيع الحليب الطازج للملبنات (36دج) و قيمة دعم الدولة (14 دج) ، كما قررت الحكومة تموين المربين مباشرة بمادة النخالة وذلك استجابة إلى انشغالات المربين بخصوص أعلاف المواشي.

خلاصة الفصل:

شهد قطاع الفلاحة في الجزائر ديناميكية جديدة ابتداءا من سنة 2000، بعد الاستراتيجية الجديدة المسطرة من طرف الحكومة، في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية وبرنامج التجديد الفلاحي والريفي، ليتجلى ذلك في تحسن مؤشرات أداء القطاع سواءا من خلال تطور عوامل الإنتاج الرأسمالية، أومن خلال تطور الإنتاج النباتي والحيواني. لكن وبالرغم من الارتفاع في حجم الإنتاج الفلاحي، إلا أنه لم يصل إلى المستويات المطلوبة والمسطرة من طرف الحكومة، وبالنظر إلى حجم التمويل الكبير المخصص له.

تم تخصيص هذا الفصل لدراسة أثر السياسة الفلاحية على تطور الإنتاج الفلاحي وتحليل أدائها، لنتمكن من معرفة فعاليتها في ضبط الإنتاج الفلاحي، حيث كانت النتائج المتوصل إليها متمثلة فيما يلي:

- أفرزت السياسة الفلاحية ارتفاع في حجم الاراضي المستغلة، حيث تشكل المساحة المخصصة للمحاصيل الموسمية 87%، مقابل 23% للأشجار المثمرة والكروم؛
- أصبحت مساحة الأراضي الفلاحية عبارة عن قطع صغيرة (70%من المزارع تبلغ مساحتها ما بين 0.1 وأقل من 10 هكتار) ، ومتناثرة غير قابلة للحياة اقتصاديا، حيث دخلت الملكيات الخاصة في مجملها في حالات الشيوع، وتسودها نزعات تحول دون استغلالها، فضلا عن التقسيم الذي تعرضت له المستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية نتيجة انتقال حق الانتفاع من المستفيد في حالة هلاكه إلى الورثة.

- بالرغم من ارتفاع المساحة الزراعية المسقية بثلاث مرات بداية من سنة 2000 (1.39 مليون هكتار) ، وتوسع استخدام أساليب الري المقتصدة للمياه، إلا أنها لم تصل إلى مستويات تمكن من ضبط الإنتاج الفلاحي والتحكم فيه.
- تعتمد فعالية المكننة على مدى تغطيتها لكافة مراحل العملية الزراعية خاصة مرحلة الجني، فبالرغم من تدعيم المكننة في الجزائر خلال السنوات الأخير بعتاد فلاحي يتكون في مجمله من جرارات ولواحقه تختص بتهيئة الأرض إلا أنها مازالت تفتقر للعتاد لتعويض اليد العاملة خلال باقي مراحل الإنتاج؛
- يعتبر معدل استخدام الأسمدة في الجزائر(23 قنطار/ هكتار) منخفضا عن المعدل المطلوب، بسبب صعوبة الاجراءات الحصول عليها وارتفاع أسعارها. وفي المقابل تعتبر الجزائر من الدول الأكثر استعمالا للأدوية والمبيدات؛
- حققت السياسة الفلاحية نتائج إيجابية على مستوى شعبة الخضر والفواكه، والتي حققت فائضا في الإنتاج، وفي المقابل لا يزال إنتاج الحبوب و الأعلاف دون المستوى المطلوب ومرهوناً بالعوامل المناخية. أما بالنسبة للإنتاج الحيواني، فبالرغم من ارتفاع الإنتاج الا أنه لا يعكس حجم التمويل المخصص له، ويبقى دون ما يتطلبه الاكتفاء الذاتي خاصة فيما يتعلق باللحوم الحمراء والحليب.

الفصل السادس:

دور سياسة التجارة الخارجية للمنتجات الفلاحية في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر

تمهـــــيد:

إن نجاح السياسة الفلاحية لا يقتصر على توفير الإنتاج فحسب، بل يتعداه الى ضمان تسويقه بأسعار مربحة للفلاح سواء من خلال الأسواق الداخلية أو الخارجية. ومن هنا تنشأ علاقة سياسة التجارة الخارجية بالسياسة الفلاحية، وتبرز أهميتها في القطاع الفلاحي من خلال توفير فرص لتصدير الانتاج الوطني والإشراف على عمليات تصدير المنتجات الى مختلف الأسواق العالمية ودعمها، فضلا عن حماية المنتوج الوطني من المنافسة الخارجية، ومن التأثيرات التي من شأنها الإضرار به.

سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى ترقية هيكل صادراتها خارج قطاع المحروقات والعمل على توفير فرص للولوج إلى مختلف الأسواق العالمية لتصريف منتجاتها من خلال سياسات التجارة الخارجية المتعاقبة، وذلك بما يتماشى مع الإطار العام للنهج الاقتصادي المتبع، فانتقلت التجارة الخارجية من الاحتكار في ظل النهج الاشتراكي إلى التحرير التدريجي بتبني أسلوب اقتصاد السوق. لكن وبالرغم من الجهود الحثيثة لا يزال هيكل الصادرات الجزائرية مرتكزا على صادرات المحروقات مقابل تراجع في نسبة الصادرات خارج قطاع المحروقات.

سنحاول من خلال الفصل السادس معرفة معالم سياسات التجارة الخارجية المطبقة في الجزائر، وتحليل انعكاساتها الاقتصادية على حصيلة التجارة الخارجية، ودراسة ما مدى مساهمتها في القطاع الفلاحي من خلال تحليل مختلف الفرص المتاحة للجزائر لتصريف منتجاتها الفلاحية لمختلف الأسواق العالمية القريبة منها، وذلك من خلال المباحث الثلاثة التالية:

- **المبحث الأول: التطورات التاريخية للتجارة الخارجية الجزائرية؛**
- **المبحث الثاني: دور الاتفاقيات التجارية الدولية في خلق فرص تصدير المنتجات الفلاحية الجزائرية؛**
- **المبحث الثالث: المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية ودورها في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات.**

المبحث الأول: التطورات التاريخية للتجارة الخارجية الجزائرية

تعتبر التجارة الخارجية القطاع الجامع لكافة القطاعات الاقتصادية الأخرى، حيث يشكل أداة لتصريف مخرجات الاقتصاد الوطني، وتعطي مؤشراته وبيانات أدائه صورة كاملة عن الحركية الاقتصادية للدولة، وعلى هذا فالتجارة الخارجية الجزائرية تشكل ركيزة رئيسية للاقتصاد الوطني بالنظر للموارد الطبيعية والبشرية المتاحة، والتي من شأنها أن تجعل الجزائر بلدا مصدرا بامتياز، لاسيما لمخرجات القطاع الفلاحي.

المطلب الأول: التجارة الخارجية الجزائرية قبل الاستقلال

اعتبرت الجزائر أحد أهم المستعمرات الفرنسية في إفريقيا نظرا لما تمتلكه من موارد طبيعية وجغرافية جعلت الاحتلال الفرنسي يعتمد عليها في توفير المنتجات الفلاحية لاسيما الحبوب والحمضيات، بالإضافة إلى موقعها الاستراتيجي كونها بوابة إفريقيا نحو أروبا والذي بوأها لتكون قطبا تجاريا بامتياز يتعامل مع مختلف الشركاء التجاريين لفرنسا من بلدان العالم من خلال السياسة التجارية الفرنسية.

الفرع الأول: السياسات التجارية الجزائرية خلال الاحتلال الفرنسي

اعتمدت السلطات الفرنسية في سياستها الاستعمارية على الجزائر على مصادرة الأراضي الفلاحية الخصبة الواقعة بالشمال، والتي تقع بالقرب من الموانئ الرئيسية. تم منحها للمعمرين بهدف استغلالها حيث يوجه إنتاجها إلى التصدير نحو أروبا، في المقابل تركت الأراضي الغير صالحة للزراعة للجزائريين لتكون مصدر قوتهم الوحيد، حيث كانت تضم 87,9% من السكان النشطين[1].

[1] ***KACI Boualem***, *Les impacts du commerce extérieur sur les performances de l'économie algérienne depuis l'indépendance à nos jours, Mémoire préparé en vue de l'obtention du diplôme de Magistère. Option : Monnaie, Finance et Globalisation, Faculté de Droit et des Sciences Economiques Département des Sciences Economiques, Université Abderrahmane Mira de Bejaia, algerie, 2008, p8.*

أفرزت السياسة الغير عادلة بين المعمرين والجزائريين ظهور قطاعين فلاحيين متجاورين لكنهما مختلفين، فالأول يمثل القطاع المتطور ويضم الأراضي الخصبة ووسائل إنتاج حديثة ويتمتع بإنتاجية عالية مستغل من طرف مجموعة من المعمرين. والثاني يمثل القطاع التقليدي، يضم الأراضي الغير خصبة تستغل من طرف الجزائريين بأساليب تقليدية وتتميز بإنتاجية منخفضة لا تغطي احتياجات السكان من الغذاء.

قد تم ذلك كله من أجل نشأة و تطور النظام الاقتصادي العصري الأوروبي الذي ارتبط بالوجود الاستعماري، حيث زوده بأجود الأراضي ومساعدته بكل الوسائل لاستغلالها قصد إرساء قاعدة مادية وبشرية متينة تسمح بزيادة التوسع الاستعماري في الجزائر بدءا من الشمال نحو باقي المناطق الأخرى فضلا عن المساعدات المالية والامتيازات الجمركية، من خلال توفره على أسواق صناعية خاصة الفرنسية منها لتصريف منتجاته، وتزويده بما يحتاجه من وسائل الإنتاج. [1]

وقد تم ذلك في إطار سياسة تجارية خارجية من شأنها أن تربط الاقتصاد الجزائري بالأسواق الخارجية خاصة السوق الفرنسية، وتحويل الجزائر إلى سوق للمنتجات المصنعة، ومصدرا للتزود بالمنتجات الأولية و الغذائية ولتكريس وضعية السياسة التجارية التي كان يمارسها الاستعمار على البلاد والتي يمكن تحديدها من خلال النظام التجاري المطبق بداية من سنة 1830، والذي مر بأربع مراحل مختلفة.

أولا: المرحلة الأولى 1930 – 1935

ترك التنظيم التجاري للسلطات المحلية، حيث تم فرض تعريفة جمركية على الواردات من الخارج إلى الجزائر من قبل السفن الفرنسية تبلغ 4%، وضعفها إذا ما كانت محملة على سفن أجنبية.

[1] ***IBID**, p8.*

أما بالنسبة للصادرات الجزائرية نحو البلدان الأجنبية فقد تم فرض عليها تعريفة جمركية تقدر بـ 1%بالنسبة للسفن الفرنسية والجزائرية، و2% بالنسبة للسفن الأجنبية.

ثانيا: المرحلة الثانية 1935 -1943

ابتداء من سنة1835، شرعت السلطات الفرنسية في ضبط العملية التجارية وفق نظام تجاري يهدف إلى تجسيد السياسة الاستعمارية المرتكزة على استنزاف الثروات الطبيعية للجزائر، وتجسد ذلك بداية من خلال الأمر المؤرخ في 11نوفمبر 1835، المتضمن لـ23 مادة تنظم النقل البحري الطويل والقصير للسلع والأفراد، بالإضافة إلى التجارة الخارجية.

❖ **الملاحة البحرية:** منحت التشريعات التي تضمنها أمر 11 نوفمبر 1835 الحق للسفن الفرنسية فقط وبصفة حصرية عمليات النقل البحري بين فرنسا والجزائر، في المقابل سمح للمركبات الجزائرية بعمليات النقل القصيرة فقط بين الموانئ القريبة على أن لا تتجاوز الحمولة المسموح بها 30 حاوية في حالة النقل السلعي، أو تحمل مواطنين فرنسيين أو خاضعين للسيطرة الفرنسية فيما يتعلق بنقل الأفراد، وذلك إلى جانب السفن الفرنسية التي هي كذلك استفادت من النقل البحري القصير. أما بالنسبة فيما يتعلق بالنقل البحري بين البلدان الأجنبية (من دون فرنسا)والجزائر، فقد فرضت حقوق جمركية على السفن الأجنبية تقدر بـ2 فرنك فرنسي، في حين أعفيت البواخر الفرنسية والجزائرية من ذلك. [1]

❖ **التجارة الخارجية:** أعفت السلطات الفرنسية جميع السلع المصدرة من فرنسا إلى الجزائر من الرسوم الجمركية سواء في الموانئ الفرنسية أو الجزائرية باستثناء مادة السكر التي فرضت عليها رسوم جمركية منخفضة. في المقابل، فرضت رسوم جمركية على السلع المستوردة من الدول الأجنبية الأخرى باستثناء السلع المتعلقة بالمواد الغذائية ومواد البناء التي تم إعفاءها، وذلك كما يلي:

[1] ***Typographie Bastide, place du gouvernement:*** *Enquête sur le commerce et la navigation de l'Algérie. Alger, 1863, p2.*

- معدل حقوق بـ: 1.5% و1.4% من القيمة بالنسبة للسلعة الأجنبية المسجلة في التعريفة العامة لفرنسا؛
- معدل حقوق بـ 12% و15% من القيمة بالنسبة للسلع الأجنبية المحظورة في فرنسا.

أما الصادرات، فقد أعفيت السلع المصدرة من الجزائر إلى فرنسا من كافة الحقوق، في حين اعتمدت نفس التعريفة المطبقة في فرنسا بالنسبة إلى السلع المصدرة إلى الخارج.[1]

ثالثا: المرحلة الثالثة 1843- 1851

اتجهت السلطات الفرنسية بداية من سنة 1843 في مرحلة جديدة وفق نظام تجاري يدعم التصدير لبعض المنتجات الجزائرية الى فرنسا، وفي المقابل يقيد الواردات من الخارج إلى الجزائر، وتجسد ذلك من خلال **الأمران المؤرخان في** 16 ديسمبر1843. حيث وبالنسبة للنقل البحري، فإن الحماية التي كانت متوفرة للبواخر الفرنسية تدعمت برسم على الحمولة بـ: 4 فرنك عوض 2 فرنك، وبنظام تعريفات مشابه لذلك المطبق في فرنسا الناتج عن قانون 28 أفريل 1816. في المقابل حصلت الجزائر على نظام تفضيلي لسلعها الأساسية في السوق الفرنسية، مثل الجلود، الزيوت، الفواكه، المعادن، والتي كانت تدخل بمعدل يقارب النصف مقارنة بالسلع الأجنبية. ومن جانبها، فقد ضمنت فرنسا حصة كبيرة من التموين من مستعمرتها الجديدة، وهذا من خلال تطبيق رسوم خاصة تتراوح بين 15% و20% على أهم منتجات الصناعة الأجنبية المشابهة للسلع الفرنسية، وخاصة على الألبسة والأقمشة، المنتجات الفخارية، ...الخ.

رابعا: المرحلة الرابعة 1851 -1962

بداية من هذه المرحلة وبموجب **القانون المؤرخ في 11 جانفي 1851**، تم السماح للمنتجات الطبيعية الجزائرية الولوج الى الأسواق الفرنسية، حيث جاء هذا القانون لترسيخ الإصلاح الجمركي الذي

[1] ***Typographie Bastide, place du gouvernement, OP_CIT**, p2.*

كان أفراد المجتمع الجزائري ينادون به. فبالنسبة للنقل البحري، فقد أبقى القانون على نفس مواد الأمر المؤرخ في 16 ديسمبر 1843، ما عدا استثناءين اثنين هما: الأول هو متعلق بالبواخر الأجنبية الفارغة في الجزائر والحاملة لمواد جزائرية أو فرنسية والتي تم إعفاؤها من رسوم الحمولة، والثاني هو في حالة تفريغها للسلع في موانئ جزائرية مختلفة، من دون إعادة التحميل فلا تقوم بتسديد أية رسوم للحمولة.

أما بالنسبة للصادرات والواردات، فقد تم إعفاء عدد كبير من السلع الجزائرية الطبيعية والصناعية من رسوم الدخول إلى الموانئ الفرنسية، وقد تم كذلك إعفاء المواد الجزائرية المصدرة إلى الخارج من كافة رسوم الخروج، ماعدا بعض المواد، مثل النحاس الذي لم يكن يسمح بتصديره إلا لفرنسا. أما الواردات فقد تم إعفاء السلع المستوردة من فرنسا من رسوم الدخول، في حين طبقت على سلع الدول الأخرى نفس التعريفة المطبقة في الموانئ الفرنسية.

وفي **سنة 1860** تم اصدار **مرسوم 11 فيفري 1860:** يضاف هذا المرسوم إلى مجموعة القوانين السابقة الذكر، كمدعم للعلاقات التجارية التفضيلية بين الجزائر وفرنسا. حيث تم إضافة مجموعة أخرى من المواد الطبيعية والمصنعة إلى قائمة المواد المعفاة من رسوم الدخول إلى الموانئ الفرنسية، مثل: النحاس، الحديد، الزنك، المجوهرات، الخمور، ...الخ. وفي نفس الإطار والأهداف المسطرة، فقد تم إصدار مرسوم آخر في 30 نوفمبر 1862، ليضم مواد أخرى إلى القائمة المعفاة من الرسوم.

وبعد ذلك عملت فرنسا على توفير المناخ الملائم لتبادل المنتجات مع الجزائر، ولذلك فقد تم إنشاء اتحاد جمركي بين الجزائر وفرنسا في إطار قانون 29-11-1884. إضافة إلى هذا فقد كانت المبادلات التجارية تستجيب للنظام التفضيلي المحقق بينهما، وبالتالي فقد أصبحت الجزائر تنتمي إلى الفضاء الجمركي الفرنسي، وتتأكد هذه الوضعية من خلال المكانة التي كانت تحتلها فرنسا على مستوى المبادلات الخارجية لمستعمرتها.

ومع بداية القرن العشرين سجل الميزان التجاري الجزائري عجزا ناتج عن طبيعة المواد المصدرة التي كانت في مجملها سلعا أولية، في حين أن وارداتها تركزت أساسا في السلع الرأسمالية من الآلات وأدوات التجهيز الصناعي. وفي فترة ما بين الحربين انخفض هذا العجز بفعل الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية العالمية سنة 1929، مما سبب انخفاضا في مستويات الطلب العالمي.

الفرع الثاني: تطور قيمة المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية خلال الاحتلال الفرنسي

قبل تحليل إحصاءات التجارة الخارجية للفترة 1910–1961 ، نود أن نشير إلى أن الواردات من فرنسا (حوالي 85 ٪ من إجمالي الواردات) لا يتم تسجيلها من قبل الجمارك الجزائرية ، يتم تسجيلها فقط في فرنسا ، وبالتالي يتم تقدير قيمة الواردات بسعر *FOB* ، والتي يجب أن يتم تقييمها بسعر *CAF* – لأنها لا تأخذ في الاعتبار تكاليف النقل والتأمين التي تمثل في كثير من الأحيان نسبة كبيرة من سعر السلع المستوردة.

أولا: تطور الصادرات والواردات خلال الفترة 1910–1961

تأثرت وضعية الميزان التجاري للجزائر خلال فترة الاحتلال الفرنسي تأثرا مباشرا بالسياسات الاقتصادية الفرنسية، والتي اعتمدت أساسا على توفير المواد الأولية لتموين الصناعة الفرنسية في مختلف مجالاتها، هذا الذي يفسر ظهور نظام تجاري مزدوج يفصل ما بين التبادل التجاري الجزائري الفرنسي وما بين التبادل التجاري الجزائري مع باقي دول العالم الأخرى.

الجدول رقم(6-1): يوضح تطور رصيد الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1910-1962

الوحدة: ألف فرنك فرنسي

السنوات	الواردات	الصادرات	رصيد الميزان التجاري
1910	511 967	531 267	19 300
1913	667 305	501 169	-166 136
1916	692 905	631 694	-61 211
1919	1 357 543	1 689 822	332 279
1922	1 897 797	1 364 020	-533 777
1925	3 524 918	2 518 173	-1 006 745
1928	5 049 908	4 233 781	-816 127
1931	4 871 519	3 402 267	-1 469 252
1934	3 575 549	2 626 666	-948 883
1937	4 083 383	4 333 599	250 216
1940	3 884 222	5 079 617	1 195 395
1943	4 722 716	918 251	-3 804 465
1946	26 446 516	25 584 875	-861 641
1949	129 356 281	94 330 264	-35 026 017
1952	223 603 200	145 233 800	-78 369 400
1955	243 981 300	162 058 300	-81 923 000
1958	478 812 300	205 150 400	-273 661 900
1961	505 726 300	182 062 500	-323 663 800

Source :Tehami Mouloud, Aspects économiques du commerce extérieur de l'Algérie en 1972, p157.

يوضح الجدول (6-1) ارتباط تغيرات الميزان التجاري الجزائري خلال فترة الاحتلال الفرنسي بالظروف السياسية والاقتصادية التي مر بها العالم أنذاك لاسيما الحرب العالميتين الأولى والثانية، فضلا عن أزمة الكساد العالمي سنة 1929. حيث سجل الميزان التجاري رصيدا إيجابيا في السنوات الحرب العالمية الأولى(1914، 1916، 1918) كنتيجة لتراجع الواردات وارتفاع الصادرات. تكرر ذلك خلال أزمة الكساد العالمي سنة 1929 مما أدى إلى تراجع إنتاج الحديد الصلب بنحو 50 % وانخفضت أسعار النبيذ بنسبة 11 % بين عامي 1930 و1935.

كان للحرب العالمية الثانية الأثر هي كذلك على الميزان التجاري عام 1942، حيث أن الاستئناف الفجائي للقتال ونزوح قوات الحلف في شمال إفريقيا أدى إلى انهيار العلاقات التجارية بين

إنجلترا والجزائر ثاني عميل تجاري بعد فرنسا مما أدى إلى انخفاض الصادرات الجزائرية، لكن سرعان ما انتعش الميزان التجاري عقب انتهاء الحرب وذلك تزامنا مع مشاريع إعادة إعمار أروبا .

يلاحظ من الشكل (6-1) أنه انطلاقا من سنة 1947 أخذ عجز الميزان التجاري في ارتفاع مستمر وبمعدل مرتفع، حيث تضاعف العجز سنة 1961بأكثر من 09 مرات مقارنة بسنة 1949، ويرجع ذلك أساسا لتغير توجهات السياسة الفرنسية في إنشاء صناعة تحويلية في الجزائر وإعداد الخطط الاستثمارية التي أقرها مشروع قسنطينة مما استلزم استراد الآلات والمعدات اللازمة، فضلا عن أثر حرب التحرير (1954-1962) التي أدت هي كذلك إلى انخفاض قيمة المبادلات التجارية الجزائرية مع العالم الخارجي نتيجة لتأثر العمليات الإنتاجية بالمخلفات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للحرب الدائرة.

الفرع الثاني: هيكل المبادلات التجارية الجزائرية الزراعية خلال الاحتلال الفرنسي

نظرا للمقومات الطبيعية التي تمتلكها الجزائر، فإن مخرجات اقتصادها ظلت على مدى مختلف مراحلها التاريخية ذات مزايا أولية، حيث كانت تجارتها الخارجية تعتمد بالأساس على الزراعة والمنتجات الفلاحية مثل: القمح الصلب، الخضر، الزيوت، اللحوم، الجلود والحرير، ...الخ، بالإضافة إلى المواد الأولية الطبيعية. وذلك عبر سوق دولية كبيرة واسعة تشمل أروبا عبر فرنسا، وإفريقيا، وآسيا وأمريكا.

أولا: المبادلات التجارية الفلاحية بين الجزائر وفرنسا

شكلت المبادلات التجارية بين الجزائر وفرنسا سنة 1938، 80% من إجمالي التجارة الخارجية الجزائرية، وبـ75% بالنسبة للصادرات، و84% بالنسبة للواردات. وكانت الجزائر خلال تلك الفترة تمثل ثاني مورد لفرنسا بعد الولايات المتحدة الأمريكية.

1) الصادرات الفلاحية الجزائرية نحو فرنسا

باعتبار الجزائر دولة فلاحية أكثر منها صناعية، فقد تكونت غالبية صادراتها من السلع الزراعية والغذائية، ففي سنة 1938 كانت الصادرات الفلاحية الموجهة إلى فرنسا متمثلة فيما يلي[1]:

أ- **المنتجات الزراعية النباتية:**

- **النبيذ:** بلغت صادراتها 16,5 مليون هكتولتر بقيمة 2,7 مليون فرنك (58% منها من سهول وهران، و34% منها من سهول الجزائر العاصمة)؛
- **الحبوب:** بلغت صادراتها 1 مليون قنطار بقيمة 190 مليون فرنك(86% من القمح الصلب المصدر من سهول قسنطينة، و65% من القمح اللين المصدر من سهول وهران)؛
- **الفواكه:** بلغت صادراتها 1,2 مليون قنطار بقيمة 300 مليون فرنك مكونة أساسا من الحمضيات والتمور؛
- **الخضر:** كان جل الإنتاج من الأراضي الساحلية يوجه أغلبيته إلى فرنسا، بالإضافة إلى زيت الزيتون من منطقة القبائل، وبعض المواد الغذائية كالعجائن.

ب- **المنتجات الحيوانية:** بلغ عدد الأغنام المصدرة لفرنسا سنة 1938، 800 ألف رأس بقيمة 140 مليون فرنك فرنسي (76%منها من الهضاب العليا)، بالإضافة إلى الخيول والبغال، واللحوم المجففة ولحوم السمك، والبيض، بالإضافة إلى بعض المنتجات المصنعة من الفلين ، وزرابي الصوف والصابون.

[1] ***Tinthoin Robert***, *Le commerce de l'Algérie avec l'Empire français, In:* Annales de Géographie, *t. 48, n°275-276, 1939. pp. 545-547.*

2) الواردات الفلاحية الجزائرية من فرنسا

تتكون الواردات الفلاحية المستوردة من فرنسا من السلع الزراعية النباتية والحيوانية، والتي تعتبر حصتها ضئيلة مقارنة بالواردات من السلع المصنعة، حيث تشمل واردات السلع الفلاحية لسنة 1938 ما يلي[1]:

أ- **المنتجات الفلاحية النباتية:** مشكلة أساسا في: السكر (205 مليون فرنك)، الزيوت (100مليون فرنك)، البطاطا، مسحوق الحليب، كاكاو، الخضر الجافة، بالإضافة إلى السميد والفرينة.

ب- **المنتجات الفلاحية الحيوانية:** والتي تشكلت وارداتها أساسا من الحليب، الزبدة والجبن، كاكاو (91 مليون فرنك)، بالإضافة إلى اللحوم الطازجة والمجمدة، والمحار.

ثانيا: المبادلات التجارية الفلاحية بين الجزائر ودول شمال إفريقيا

بلغت المبادلات التجارية بين الجزائر والمستعمرات الفرنسية سنة 1937 ما نسبته 6.5% من إجمالي التجارة الخارجية، حيث سجل رصيد الميزان التجاري فائضا ابتداء من سنة 1934 بتفوق الصادرات على الواردات، التي تشكلت غالبيتها من النبيذ (000 115هكتولتر سنة 1937)، والتبغ المصنع(700 1طن).

تعتبر المغرب وتونس من أهم المستعمرات الفرنسية التي تتعامل تجاريا مع الجزائر، حيث بلغت الصادرات الجزائرية نحو المغرب سنة 1937، 000 194 قنطار بما يعادل 40 مليون فرنك (60% عن طريق البر)، والتي تشكل غالبيتها منتجات زراعية، مقابل واردات زراعية بلغت 000 085 1 قنطار بما يعادل 200 مليون فرنك متمثلة أساسا في السلع المصنعة، وبنسبة ضئيلة المنتجات النباتية والحيوانية والتي بلغت نسبتها 25% من إجمالي الواردات.

---

[1] ***Tinthoin Robert,*** op-cit, *pp. 545-547.*

ثالثا: المبادلات التجارية بين الجزائر و دول غرب إفريقيا الفرنسية *L'Afrique Occidentale Française (A.O.F)* [1]

عموما سجل الميزان التجاري للجزائر المستعمرة عجزا دائما، وقد كان هذا العجز ناتجا أساسا عن ارتباط الاقتصاد الجزائري بالاقتصاد الفرنسي. ففي 1955 كان معدل تغطية الصادرات للواردات في حدود -68%، وبعد خمس سنوات انخفض هذا المعدل إلى -44%. وفي سنة 1960 صدرت الجزائر 1947 مليون فرنك (خارج المحروقات) واستوردت 6245 مليون فرنك. غير أن هذا العجز بدأ يعرف تراجعا، خاصة مع بداية استغلال المحروقات.[2]

ويمكن إظهار تطور هيكل الواردات الجزائرية بين سنتي 1910 و1960 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (6-2): يوضح تطور هيكل الواردات الجزائرية خلال الفترة 1910-1960 (%)

السنوات	1910	1930	1955	1960
المنتجات المصنعة:	17.1	66.7	72.7	66.5
-أقمشة وألبسة	17	13.6	8.7	11.3
-مواد مصنعة وآلات	9	15	15.1	18.6
-مواد كيميائية	1.8	2	0.9	5.7
واردات أخرى	28.9	33.3	27.3	33.5
المجموع	100	100	100	100

Source : Mourad OUCHICHI:, l'obstacle politique aux réformes économiques en Algérie. Thèse de doctorat en sciences politique, Université Lumière Lyon 2, mai 20011,, p27

[1] **غرب إفريقيا الفرنسية *(AOF)*** عبارة عن تجمع حكومي عام يخضع للحاكم العام الفرنسي، ويظم ثماني مستعمرات فرنسية في غرب إفريقيا بين عامي 1895 و1958: السودان الفرنسي (الآن مالي) ، غينيا ، ساحل العاج ، النيجر ، فولتا العليا (الآن بوركينا فاسو) ، توغو وداهومي (الآن بنين .(تبلغ مساحتها 4689000 كيلومتر مربع ، أي حوالي سبعة أضعاف مساحة فرنسا .كانت مدينتها الرئيسية سانت لويس في السنغال السنغال ، حتى عام 1902 ثم داكار (السنغال).

[2] ***Mourad OUCHICHI**:, l'obstacle politique aux réformes économiques en Algérie. Thèse de doctorat en sciences politique, Université Lumière Lyon 2, mai 20011,, p28.*

من خلال بيانات الجدول أعلاه يظهر لنا جليا أن واردات الجزائر المستعمرة تتركز أساسا في المنتجات المصنعة، التي ارتفعت نسبتها من الواردات الإجمالية بشكل كبير منذ الثلاثينات، حيث سجلت معدلا متوسطا يقارب 70%. ويؤكد هذا أن الاقتصاد الجزائري كان يمثل سوقا للمنتجات النهائية المنتجة خاصة في الاقتصاد الفرنسي.

المطلب الثاني: التجارة الخارجية الجزائرية منذ الاستقلال إلى غاية نهاية الثمانينات

بعد الاستقلال، لم تغير الجزائر من سياستها التجارية مباشرة. فإلى غاية سنة 1963، كانت السياسة التجارية المعمول بها هي تلك الموروثة عن الاستعمار الفرنسي والتي كانت الجزائر من خلالها تنتمي إلى منطقة الفرنك***(la zone franc)*** التي كان فيها التبادل التجاري حرا، في المقابل تشدد الرقابة على المعاملات التجارية مع البلدان الأخرى الغير منتمية إلى منطقة الفرنك.

ابتداءا من سنة 1963، شرعت الجزائر في تطبيق النهج الاقتصادي المتفق عليه في مؤتمر طرابلس[1] سنة 1962، والمتمثل في النهج الاشتراكي القائم على مبدأ التخطيط والحماية الاقتصادية عن طريق جميع فروع السياسة الاقتصادية. فتجلى هذا التوجه على السياسة التجارية بتكريس مبدأ الرقابة على التجارة الخارجية عن طريق احتكار المعاملات التجارية بهدف وقف نزيف هروب رؤوس الأموال

[1] عقد المجلس الوطني للثورة الجزائرية في طرابلس بليبيا مؤتمر ضم أعضاء الحكومة المؤقتة والقيادة العامة للجيش وبعض المسؤولين الذين تم الإفراج عنهم من سجون فرنسا لعدة أيام من أواخر شهر ماي إلى بداية شهر جوان 1962 وانتهى بوضع برنامج طرابلس الخاص بمستقبل الجزائر المستقلة، والذي حدد السياسة العامة للبلاد وحدد الوسائل التي بواسطتها يمكن علاج المشاكل التي واجهتها الجزائر غداة استقلالها حيث تضمن مجموعة من:الخيارات السياسية: محاربة الاستعمار ودعم وحركات التحرر في كل العالم ، دعم السلم والتعاون الدولي المتوازن والعادل ، تجسيد الوحدة المغاربة والإفريقية ، بناء دولة عصرية على أسس ديموقراطية في إطار مبادئ اشتراكية، والخيارات الاقتصادية : محاربة التسلط الاحتكاري والإقطاعي ، ضرورة بناء اقتصاد وطني متكامل وتحقيق الاستقلال الاقتصادي ، تطبيق سياسة التخطيط ، مراجعة العلاقات الاقتصادية مع الخارج مع إحداث تغيير جذري على هياكل الحياة في الريف وتصنيع البلاد ، التأكيد على النظام الاشتراكي كوسيلة للتنمية الشاملة المتوازنة، والخيارات الاجتماعية والثقافية : رفع مستوى معيشة السكان بالقضاء على البطالة، الأمية ، تحسين الوضعية الصعبة وترقية السكن، استعادة الثقافة الوطنية وإعطاء اللغة العربية مكانتها، دعم الثقافة الوطنية على أسس علمية ثورية ترسيخ القيم الوطنية في إطارها الحضاري العربي والإسلامي، تأكيد التمسك باللغة العربية كعنصر أساسي للهوية الوطنية المتميزة.

إلى الخارج، وإقامة تجارة خارجية في حدود القدرات المالية والتوجهات الاقتصادية للدولة، وذلك عن طريق الرقابة الممارسة على الهيئات المتدخلة في التجارة الخارجية والرقابة المفروضة عن عمليات الصرف والتعريفة الجمركية، وكذا تحديد حجم الواردات[1].

الفرع الأول: الهيئات المتدخلة في التجارة الخارجية

قامت الدولة بالتدخل في التجارة الخارجية من خلال نظام مزدوج يجمع بين التدخل المباشر للدولة في ممارسة التجارة الخارجية، وما بين التدخل الغير مباشر لها من خلال وضع إجراءات رقابية وتنظيمية للخواص في مجال التجارة الخارجية.

أولا: الهيئات الحكومية الممارسة للتجارة الخارجية

أنشأت الدولة مؤسسات حكومية أوكلت لها مهمة القيام بعمليات التجارة الخارجية لصالح الدولة فقط، والمتمثلة في:

1) الديوان الوطني للتسويق*(L.O.N.A.C.O)*

أنشئ بموجب المرسوم 62-125 بتاريخ 19 ديسمبر 1963، أوكلت له مهمة احتكار الصادرات والواردات من أجل تموين السوق الوطنية واستيراد بعض المواد لحساب المؤسسات الصناعية، فضلا عن تكييف وتحويل بعض المنتجات المستوردة لتحويلها إلى السوق الوطنية، كما أوكلت له مهمة تحديد ومنح حصص الاستيراد للمستوردين الخواص. غير أن القرارات الإدارية المركزية المتعارضة مع متطلبات السوق جعل الديوان الوطني للتسويق يجد صعوبة في وضع برامج استيراد صالحة، مما أدى

[1] **عجة الجيلالي**، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، دار الخلدونية، الجزائر، سنة 2007، ص-ص 20-35.

الى ظهور نقصا في بعض المنتوجات (مثل نقص مادة الزبدة في خريف 1964)، هذا الذي أدى إلى إعادة النظر في مهامه ليتم تقليص صلاحياته نهاية سنة 1964 لتصبح مقتصرة على[1]:

- دور المنظم فقط، فالديوان الوطني للتسويق يستورد لتنظيم السوق ومكافحة المضاربة؛
- يحتفظ بالاحتكار الخاص به فقط لعدد معين من المنتجات الخاصة بالاستهلاك اليومي في الجزائر: السكّر، القهوة، الشاي، الزيوت الغذائية، والبقوليات؛
- بالإضافة إلى ذلك فهو مسؤول على تصدير منتجات القطاع الفلاحي مثل: الحلفاء، الفلين والزيوت.

2) الديوان الوطني للإصلاح الزراعي*(O.N.R.A)*

تأسس الديوان الوطني للإصلاح الزراعي سنة 1963، أوكلت له مهمة الإشراف والتوجيه لسياسات الإنتاج والتموين والتمويل والتسويق للمزارع المسيرة ذاتيا، حيث تتمثل الهياكل التسويقية من:

أ- **التعاونيات المحلية للتصريف:** مكلفة بالتسويق الداخلي للخضر والفواكه التي تستقبلها من المزارع، و المنتجات المسترجعة من التصدير.

ب- التعاونيات العمالية للإصلاح الزراعي: أنشئت بمحطات التكييف التي تركها المعمرين لتتولى جمع وتكييف وتعبئة منتجات المزارع المسيرة ذاتيا، وكذا منتجات المنتجين الخواص الموجهة للتصدير، حيث يتم نقل المنتجات من المزارع إلى التعاونيات العمالية لمعالجتها ومن ثم يقوم الديوان الوطني للنقل بنقل المنتجات الجاهزة إلى موانئ الشحن مقابل سعر جزافي حسب الوزن يقطع من إيرادات بيع المنتوج. لتقوم لجان التسيير بالإشراف على إدارة التصدير سواءا في الموانئ الجزائرية أو في موانئ الوصول الفرنسية. يوجد حوالي 30 لجنة تسيير تابعة للديوان الوطني للإصلاح الزراعي في الجزائر، منها 14 في متيجة وساحل الجزائر. تجدر الإشارة إلى أن الديوان الوطني للإصلاح

[1] ***Mutin Georges***, *Le commerce extérieur de l'Algérie en 1964, article en* Revue de géographie de Lyon, *vol. 40, n°4, 1965, p 346.*

الزراعي(***O.N.R.A***) لم يأخذ بالكامل تسويق النبيذ، حيث بقي غالبية المصدرون السابقون (24 من أصل 29 في الجزائر العاصمة) يقومون بعملية التصدير بأنفسهم من خلال مرافقهم التقنية اللازمة للتصدير في الموانئ. [1]

بالإضافة إلى مخصصات التصدير الأساسية هذه، تقوم ***O.N.R.A*** باستيراد المنتجات اللازمة للزراعة (الأسمدة والبذور ...).

شهدت عمليات التصدير عن طريق الديوان الوطني للإصلاح الزراعي العديد من المشاكل، حيث واجهت بعض المزارع مشاكل متعلقة بالنقل المنتوج نظرا لعدم امتلاكها وسائل النقل لنقل المنتوج من المزارع إلى التعاونيات العمالية. فضلا عن عدم امتلاك لعقود تتضمن تحديد سعر المنتوج، فالمنتجون لا يستطيعون تحديد هوامش الربح إلا بعد تسويق المنتوج وخصم جميع نفقات التسويق من إيراد المبيعات.

بالإضافة إلى ذلك، فالمزارع تتحمل الخسائر الناتجة عن تلف المنتوجات أثناء عملية التسويق، حتى ولوكان سببها ثقل إجراءات التسويق.[2]

3) الاتحاد الوطني للتعاونيات الفلاحية للتسويق*(U.N.C.A.C)*

تم انشاءه بقرار من وزارة الفلاحة في 09 ماي 1966 لتحل محل الديوان الوطني للإصلاح الزراعي، مهمتها وضع وتنفيذ برامج التسويق في الأسواق الخارجية وتنسيق ودفع النشاطات التسويقية للتعاونيات في السوق الداخلية، وذلك وفق نفس النظام والهياكل التي كان يعمل بها الديوان الوطني للإصلاح الزراعي. [3]

4) الديوان الوطني للخضر والفواكه

---

[1] ***Mutin Georges,*** *OP-CIT, pp 347-348.*

[2] **رابح زبيري**، مرجع سبق ذكره، ص-ص 116-117.

[3] **نفس المرجع السابق**، ص119.

بتاريخ 03 أفريل 1969 بموجب الأمر رقم 69- 68 تم إنشاؤه، حيث يتخصص في تسويق كل المنتجات التي تدخل في إطار الخضر والفواكه سواء على مستوى الأسواق المحلية أو على مستوى التعامل مع الأسواق الخارجية. كما كلف بعملية تصدير الفواكه والخضر، إذا كان هناك فائض في الإنتاج واستيراد المنتجات التي يكون موسمها الإنتاجي متاحا[1]، أنشئ الديوان الوطني للخضر والفواكه ليلعب دورا هاما في التجارة الخارجية. من خلال تحقيق هدفان أساسيان هما[2]:

-التحكم في جودة وتعبئة عدد معين من منتجات التصدير: المنتجات "الموحدة" (خاصة الفواكه والخضروات) ؛

-الترويج للمنتجات الجزائرية في الخارج من خلال الحملات الدعائية.

وهكذا فإن سيطرة الدولة، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، تمارس على التجارة الخارجية بكاملها. بدا من الضروري في أعقاب الاستقلال تنفيذ سياسة تجارية تضع لنفسها ثلاثة أهداف أساسية:

-توحيد التجارة الخارجية: من خلال السعي لتحقيق توازن في الميزان التجاري ؛

-استكشاف أسواق جديدة؛

- "تقييم" الصادرات: تسعى الجزائر إلى تصدير المنتجات التي مرت بتحويل أولي على الأقل بدلاً من المنتجات الخام.

ثانيا: مجموعة المهنيين الخواص

لقد جاءت إجراءات مراقبة التجارة الخارجية في المرحلة الأولى من أجل تدخل الدولة في تنظيم ومراقبة نشاط الخواص في هذا المجال دون إلغائه، إذ بموجب المرسوم رقم 64-233 بتاريخ 1964/08/10 تم إنشاء *(G.P: Groupements professionnels d'achat)* هذه المجموعات المهنية هي

---

[1] **بشير دروان،** أهمية إنتاج وتسويق التمور في الإقتصاد الجزائري ،مذكرة ماجستير "غير منشورة" ،المدرسة العليا للتجارة، 1998،ص 115.

[2] ***Mutin Georges, OP-CIT, p348.***

مجموعة من المهنيين لشراء شركات مختلطة تضم ممثلين عن المهنة وممثلي الحكومة[1]. 50٪ من رأس المال يتكون من مساهمات من الدولة و 50٪ من مساهمات المهنة التي تتكون من جمعيات المستوردين الخواص، حيث تحتفظ الدولة بحق ممارسة نوع من الرقابة، من خلال مندوبيها المعينين في مجلس الإدارة. في نهاية عام 1964 تم إنشاء ست(06) مجموعات مهنية[2]:

- منتجات الألبان: *GAIRLAC* ؛
- الخشب: *BOIMEX* ؛
- المنسوجات: *GITEXAL* ؛
- الصناعات النسيجية: *GADIT*؛
- الأحذية: *GIAC* ؛
- الجلود الكبيرة والصغيرة.

ومن المهام التي أوكلت لهذه المجموعات المهنية، تنفيذ البرنامج السنوي لاستيراد السلع التي أوكلت لها، وتسويق تلك السلع بين مختلف طالبيها، حسب الحصص المحددة من قبل وزارة التجارة، فضلا عن تشكيل حجم بالمخزونات بعد استشارة وزارة التجارة. وانطلاقا من ذلك أصبحت المبادلات التجارية مع الخارج تتم وفق أسلوبين[3] :

- إما أن تتم عن طريق المستوردين الخواص بصورة فردية؛
- وإما أن تتم بصورة جماعية، عن طريق مجموعات المهنيين للشراء .

الفرع الثاني: إجراءات التجارة الخارجية في ظل الرقابة

---

[1] **عبد الرشيد بن ديب**، تنظيم وتطور التجارة الخارجية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة جامعة الجزائر، 2003 ، ص229.

[2] ***Mutin Georges,*** *OP-CIT, p348.*

[3] **عبد الرشيد بن ديب**، مرجع سبق ذكره، ص229.

اتخذت الجزائر في الفترة مجموعة من الإجراءات التقييدية التي ترمي إلى فرض رقابة حكومية على التجارة الخارجية، وبالخصوص على الواردات، تمثلت هذه الإجراءات في وضع نظام للحصص، والرفع من التعريفات الجمركية والرقابة على الصرف، وذلك عن طريق مجموعة من التدابير والإجراءات التقييدية لحماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الخارجية، تمثلت في مراقبة الدولة للتجارة الخارجية من خلال تطبيق الأساليب التجارية التالية:

أولا: مراقبة الصرف

أنشأت الجزائر في 13 أكتوبر 1963 أول بنك مركزي جزائري بغرض الرقابة على كل العمليات المصرفية، والتحويلات الخاصة بالعملة، وإبرام كل الصفقات التجارية مع الخارج. وتمثلت الرقابة المصرفية في وضع معدل واحد للصرف يتحكم في كل التقلبات النقدية في السوق الدولية، فقد كان هدف الدولة هو توازن ميزان المدفوعات بغض النظر عن أسعار الصرف الدولية و تقلباتها، غير أن هذه الرقابة لم تحقق الأهداف المرجوة منها نظرا للوضعية الصعبة التي كانت عليها التجارة الخارجية في تلك الفترة، فقد عرفت مشاكل على كل المستويات(الإدارة، التوزيع، الاستيراد،...إلخ)، حيث تمثلت أهداف هذا النظام في[1]:

- حماية السوق الوطنية من المنافسة؛
- المحافظة على استقرار سعر صرف الدينار؛
- الحفاظ على العملة الصعبة؛
- إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني وتوجيه وسائل الدفع الخارجية المتاحة إلى النشاطات الإنتاجية ذات الأولوية.

[1] **زيرمي نعيمة**، التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص : المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية، جامعة أبو بكر بالقايد بتلمسان، الجزائر، سنة2011، ص-ص 61-62.

ثانيا: التعريفة الجمركية

تأسست أول تعريفة بموجب المرسوم المؤرخ في 1963/10/28 ،والتي وضعت نظام جمركي خاص بالواردات يقوم على أساس مبدأ التمييز، قد نصت على تصنيفين يتعلق الأول بطبيعة البضاعة والثاني بالبلد المستورد أو البلد المصدر كما اشتملت هذه التعريفة معدلات مختلفة وزعت على ثلاثة سلع كما يلي:

-السلع التجهيزية و المواد الأولية 0 %؛

-السلع نصف المصنعة من 5% إلى 15%؛

-السلع النهائية من 15 % إلى20%؛

ومن ناحية التصنيف على أساس الدول فقد اعتبر النظام التعريفي لعام 1963 نظاما تفضيليا لصالح فرنسا على الخصوص دول المجموعة الأوروبية على العموم.

وقد وجهت بعض الانتقادات لهذا النظام التعريفي منها:

-غياب تطور شامل للتنمية في إطار العلاقات الاقتصادية؛

-ضعف الحقوق الجمركية المعدلة للأسعار المنخفضة والمنافسة؛

-تميز تعريفي يتعارض والتوزيع الجغرافي للمبادلات و يؤكد التبعية في مجال المبادلات لفرنسا.

- **النظام التعريفي لعام 1968:** فنظرا للسلبيات السابقة جاء الأمر رقم 68-335 المؤرخ في 02 فيفري1968.حاملا تعريفة جمركية جديدة وراميا الى تحقيق الأهداف التالية:
  - الحد من استيراد المواد المعتبرة كمواد ثانوية؛

- مراعاة استراتيجية التنمية القائمة على عملية إحلال الواردات بالتخفيضات المطبقة على المواد الغير محولة لمساعدة الصناعات الناشئة[1].

ثالثا: نظام حصص الاستيراد وتحديد حجم الواردات

طبق هذا الإجراء بموجب المرسوم رقم 63-188 المؤرخ في 25 ماي 1963، وفحوى هذه الأداة هو تحديد طبيعة وكمية السلع المستوردة مسبقا، مع تحديد الناحية المكانية والمنطقة الجغرافية لمصدر الاستيراد، ويعتبر تحديد حجم الواردات شكل من أشكال الرقابة الحكومية على الاستيراد ولكن بصفة محدودة من منطلق أن نظام الحصص لا يخص إلا بعض السلع، فيما تبقى باقي السلع غير الواردة في إطار نظام الحصص خاضعة لحرية الاستيراد. وقد مس التحديد مباشرة عند الاستيراد ما يلي:

- السلع الاستهلاكية مثل المواد الغذائية بدرجة أولى ثم تأتي في الدرجة الثانية سلع الاستهلاك الصناعي؛
- السلع الوسيطية المتمثلة في المواد المستخدمة في البناء و المواد الكيمائية أو الموجهة للتحويل الصناعي.

ويعتمد في تحديد السلع على نوعية السلع و أصنافها في إطار برنامج استيراد سنوي مصادق عليه من طرف الحكومة على أن يقوم البنك المركزي الجزائري بتوفير العملة الصعبة اللازمة لهذا الغرض و بعدها تسلم للمعنيين بالأمر سندات الاستيراد المتضمنة طبيعة و قيمة السلع مع وضعها التسعيري وكذا أجلها ومقصدها[2].

---

[1] **زايري بلقاسم، دربال عبد القادر**، "تسهيل التجارة " و تحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 5، الجزائر، سنة 2008، ص46.

[2] **محمد سحنون**، أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970-2012 ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة سطيف1، الجزائر، سنة2014، ص-ص 90-91.

ثانيا: التجارة الخارجية الجزائرية في ظل الاحتكار 1970-1989

في هذه المرحلة أصبحت الدولة تمارس الرقابة على التجارة الخارجية عن طريق تدخلها الفعلي الكلي واحتكارها للتجارة الخارجية قصد حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية انطلاقا من تأميم الاستيراد وإحكام الرقابة الصارمة عليها، وذلك بتنظيم التجارة وإدخال تعديلات عليها. ولقد تمثلت هذه التعديلات في المجالات التالية:

1) تأميم الاستيراد

مع ظهور المخطط الرباعي(1970-1973) شهد الاقتصاد الوطني مرحلة جديدة تميزت بحركة التأميمات التي مست بدورها مجال التجارة الخارجية، حيث شهدت هذه الفترة حل المجموعات المهنية للشراء(*GPA*)، وقد جاء هذا الحل بعد البعد بين أعضائها من جهة، ومطالبة المؤسسات الحكومية سلطة الاحتكار من جهة ثانية. وخلال هذه الفترة أصبحت المؤسسات الاشتراكية تشرف على 80% من التجارة الخارجية، فنجد مثلا شركة *SONACOME* في مجال الميكانيك، وشركة *SNMC* وفي مجال مواد البناء... الخ .إن توسيع هيمنة المؤسسات الحكومية جاءت بهدف التحكم أكثر في التدفقات التجارية إلا أنه طرح بعض المشاكل: كغياب برامج محددة للاستيراد من طرف المؤسسات، وسوء نوعية المنتجات والخدمات المقدمة. حيث دفعت هذه السلبيات إلى اتباع نظام جديد يقوم على نظام شامل للاستيراد إذ عمم نظام الحصص وشكل ضمنيا ميزانية شاملة بالعملات الصعبة تمنح بمراعاة:

- المداخيل المسبقة (مثل إيرادات الصادرات، مداخيل القروض الأجنبية....)؛
- نفقات متوقعة (دفع مسبق عند الاستيراد، دفع الفوائد وسداد القروض)؛
- برامج الاقتراض على المدى القصير والمتوسط المتفاوض عليها من طرف المؤسسات.

ب) **نظام الرخص الشاملة أو الإجمالية للاستيراد *(AGI)* :**

يعتبر هذا الإجراء من الوسائل المتعددة لبسط احتكار الدولة على التجارة الخارجية، ويتمثل في تطبيق فعلي لنظام التصريح الكلي للاستيراد ***(PGI)***، وهذا ابتداء من فبراير وفقا للمرسوم 74-12 المؤرخ في 12 جانفي 1974 وذلك بمنحهم رخصا للاستيراد (رخصة إجمالية للاستيراد)، وتمنح هذه الرخصة سويا من طرف الدولة للمؤسسات العمومية أو المتعاملين الخواص لمواجهة بعض الاحتياجات غير المغطاة من ميزانية العملة الصعبة. إن كل من البرنامج العام للاستيراد والرخص الإجمالية للاستيراد جاءت لتبرز الأهمية الاقتصادية للدولة ووضعت على أساس برامج مدمجة إلى مخطط التنمية على المدى المتوسط المؤسسات العامة والخاصة. لكن رغم الرقابة الممارسة من طرف الجهاز المصرفي وإدارة الجمارك إلا أن هناك سوء التنسيق بين المؤسسات والإدارة من جهة ومشاكل إعداد البرنامج العام للاستيراد من جهة أخرى. كما أدى هذا النظام لعدة مشاكل: كعدم انتظام في استيراد السلع، وعجز آلية التخطيط في تحديد الاحتياجات الحقيقية للسوق الوطنية.

ج) **احتكار الصادرات**

تشير المادة الأولى من القانون رقم 78-12 المؤرخ في 11 فبراير 1978 على أن تصدير واستيراد المنتجات والتجهيزات والخدمات من الاختصاص النهائي للدولة. وتنص المادة الثانية من نفس القانون على أن العقود والصفقات المتعلقة بالتصدير والاستيراد لا يمكن إبرامها إلا من طرف الدولة أو إحدى هيئاتها، ويمنع التصدير إلا على المؤسسات الأخرى ذات القطاع المسير ذاتيا أو ذات القطاع التعاوني أو المؤسسات المختلطة أو الخاصة. ولم يترك هذا القانون المجال للمؤسسات الخاصة للقيام بعمليات الاستيراد أو التصدير إلا في حدود ضيقة جدا. ونصت المادة 18 منه على الحل الفوري وبقوة القانون للمؤسسات الخاصة بالتصدير وفي مهلة 6 أشهر للمؤسسات الخاصة التي تتخذ التصدير كنشاط ثانوي لكي تغير غرضها الاجتماعي. وفي نفس السياق، نصت المادة 22 على

السماح للمؤسسات الخاصة بالقيام بصفة انتقالية ومؤقتة عندما يتعلق الأمر بسلع التي لم تبادر الدولة بعد بإنشاء هيئات أو مؤسسات خاصة بتصديرها. وفي هذا الصدد تم وضع برنامج عام للتصدير (*PGE*)، يتم تحققه بدفع رخصة سنوية تقدم للمؤسسات العمومية[1]. ومع بداية الأزمة سنة 1986 سارعت السلطة إلى تبني إجراءات استعجالية ترمي إلى إعادة الاعتبار لهذه الوظيفة حيث قامت بإنشاء لجنة مختلطة تتولى مهمة الإسراع في منح تراخيص التصدير للمؤسسات الخاصة منتهكة في ذلك نص المادة الأولى من القانون 78-12، الذي يمنع الخواص من ممارسة وظيفة التصدير، بالإضافة إلى اعتماد سياسة الحث الجبائي، التي تمثلت بالأساس في إعفاءات مؤقتة من دفع الرسم على النشاطات الصناعية والتجارية لفترة قد تصل إلى عشرة سنوات، واستفادت المؤسسة المصدرة أيضا من إعفاء مؤقت بشأن ضريبة الدفع الجزافي الوارد في قانون المالية لسنة 1986، وبالإضافة إلى ذلك أعفى هذا القانون المصدرين من دفع الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات وتم توسيع نطاق الاستفادة من هذا الإعفاء إلى السلع المستوردة والمعاد تصديرها، إذ تستفيد هي كذلك من الامتيازات الجبائية، وبالخصوص الإعفاء المؤقت من دفع الرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات *TUGPS* .[2]

أما فيما يخص **إجراءات الاستيراد**، فقد استحدثت الدولة في هذا الإطار أداة ضبط تتمثل بالأساس في آلية الاستيراد دون الدفع، والتي عوضت نظام التراخيص الإجمالية للاستيراد، وتعتبر هذه الأداة الجديدة مكسبا مهما للمؤسسات يساعدها في تحقيق نوع من التنسيق بين الموارد المخصصة لها وأهدافها الإنتاجية والاستثمارية المرتبطة أساسا بالعملية الاستيرادية والتصديرية، كما يمكن اعتبار هذه الآلية أكثر مرونة في تسيير العمليات الاستيرادية الخاصة بالمؤسسات[3].

---

[1] **زايري بلقاسم، دربال عبد القادر**، مرجع سبق ذكره، ص- ص 47-48.

[2] **عجة الجيلالي**، مرجع سبق ذكره ، ص 170.

[3] نفس المرجع السابق، ص166 .

جاء قانون 88-29 المؤرخ في 29 جويلية 1988 المتعلق بممارسة الدولة لاحتكار التجارة الخارجية، الذي تمّ فيه الانتقال من التراخيص الإجمالية للاستيراد إلى إنشاء ميزانية العملة الصعبة السنوية، فأصبحت المؤسسات أكثر قدرة على التّحكم في مواردها، مع بقاء الدولة المتحكم الوحيد عن طريق القنوات الإدارية وجهاز التخطيط، كما نصّ على أنّ ممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية تتم عن طريق الوكالات *(Concessions)* التي تمنحها للهيئات والمؤسسات العمومية، وكذا المجموعات ذات المصالح المشتركة، وتعطى هذه الوكالات على أساس دفتر الشروط الذي تحدد فيه واجبات وحقوق الوكيل، وبهذا لن تصبح الدولة ملزمة بمنح أمر استيراد سلعة ما إلى مؤسسة معينة، أو إلى مؤسسة وحيدة، بل فتحت مجال المنافسة أمام العديد من المؤسسات العمومية لإجراء الصفقات التجارية الدولية، إلا أن الميزان سجل عجز قدر ب -10.9 مليار دينار جزائري.[1]

الفرع الثالث: أداء التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 1970-1989

كانت الجزائر من خلال إصدارها للقوانين والتشريعات السابقة الذكر تهدف إلى وضع يدها على كافة المبادلات التجارية الخارجية، وهذا في سبيل تعزيز موقع قطاع التجارة الخارجية كممون للعمليات الإنتاجية المحلية، من أجل تقوية قدرات الاقتصاد الوطني، وفي هذا الإطار فإن أداء التجارة الخارجية الجزائرية خلال فترة السبعينات والثمانينات كان انعكاسا لهذا التوجه، حيث كانت سياسة التصنيع المنتهجة خلال هذه الفترة مكلفة جدا للاقتصاد الوطني، وهو ما أدى إلى تزايد الآثار السلبية على التوازن الخارجي.

ويمكن إبراز أداء قطاع التجارة الخارجية الجزائرية خلال هذه الفترة من خلال أرقام الجدول الموالي:

---

[1] **زيرمي نعيمة**، مرجع سبق ذكره، ص120.

الجدول رقم (6-3): يوضح تطور مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 1963-1989 (مليون دولار)

السنوات	الواردات (CAF)	الصادرات (FOB)	الميزان التجاري	معدل التغطية (%)
1963	586	732	147	125
1965	672	642	-30	95
1967	680	725	45	107
1968	816	831	15	102
1970	1259	1010	-248	80
1972	1491	1304	-187	87
1974	4024	4259	235	106
1976	5318	4977	-341	94
1978	8675	9117	-2558	71
1980	10552	15613	5061	148
1982	10743	11481	738	107
1984	10292	11869	1577	115
1986	9213	7820	-1393	85
1989	9208	8968	-240	97

Source: Centre nationale de l'information et des statistiques, direction générale des douanes: Les réalisation des échanges extérieur de l'Algérie, période: 1963-2010. P 03.

تظم مؤشرات الجدول (6-3) مرحلتين مرت بهما التجارة الخارجية، بداية من مرحلة الرقابة على التجارة الخارجية، والتي امتدت من سنة 1963 إلى غاية سنة 1970، حيث يلاحظ من خلال أرقام هذا الجدول أن قيم الصادرات والواردات شهدت تذبذبات متباينة لكل منهما، حيث ارتفعت قيمة الواردات من 586 مليون دولار أمريكي سنة 1963 إلى 1010 مليون دولار أمريكي سنة 1969، وقد كان للصادرات نفس النسق، حيث انتقلت قيمتها من 732 مليون دولار أمريكي إلى 935 مليون دولار بين نفس السنتين. وخلال هذه الفترة يلاحظ كذلك أن قيمة جانبي الميزان التجاري سجلتا انخفاضين متتابعين سنتي 1965 و1966، كما أن قيمة الارتفاع المسجل في جانب الواردات هي أكبر من الارتفاع المسجل في جانب الصادرات، ويمكن تفسير ذلك بارتفاع مقتضيات الشراء التي فرضها المخطط الثلاثي الأول 1967-1969، مما أدى إلى ارتفاع حجم الاستيراد من الخارج. وقد انعكس هذا الأداء على رصيد الميزان التجاري ومعدل التغطية، حيث عرف الميزان التجاري عجزين متتاليين خلال سنتي 1965 و1966، بعد أن سجل فائضا سنة 1963 قيمته 147 مليون دولار أمريكي، ثم عاد

إلى العجز في نهاية الفترة بقيمة 75 مليون دولار أمريكي. وبالنسبة لمعدل التغطية فقد سجل سنة 1963 أعلى قيمة له بـ: 125%، وخلال سنتي 1965 و1966 عرف انخفاضا ملحوظا، ولكن أدنى قيمة له كانت سنة 1969، وهذا يرجع دائما إلى ارتفاع حجم الواردات الناتج دائما عن المخطط الثلاثي.

وبالنسبة للمرحلة الثانية الممتدة ما بين سنة 1970 و1989، التي خضعت التجارة الخارجية من خلالها الى الاحتكار التام من طرف الدولة، شهدت قيمة جانبي الميزان التجاري ارتفاعا متواصلا خلال الفترة المبينة. فبالنسبة للواردات فقد انتقلت من 1259 مليون دولار أمريكي سنة 1970 إلى 9208 مليون دولار أمريكي سنة 1989، حيث وصلت إلى أعلى قيمة لها سنة 1982 بـ: 10743 مليون دولار. أما الصادرات فقد كان لها نفس النسق، حيث ارتفعت من 1010 مليون دولار سنة 1970 إلى 8968 مليون دولار سنة 1989، وسجلت أعلى قيمة لها سنة 1980 بـ: 15613 مليون دولار أمريكي. وتؤكد مؤشرات أداء التجارة الخارجية الجزائرية خلال هاتين العشريتين أن المخططات الوطنية التي أطلقت كان لها أثر بالغ على قيمة المبادلات التجارية مع الخارج، وخاصة بالنسبة للواردات بسبب سياسة التصنيع التي كانت مكلفة جدا للمؤسسات الاقتصادية العمومية.

أما بالنسبة للميزان التجاري فنلاحظ أنه خلال 10 سنوات، فقد سجل رصيدا سلبيا في 6 سنوات، حيث سجلت عشرية السبعينات عجوزات متتالية في الميزان، ما عدا سنة 1974، وهذا بفعل ارتفاع أسعار البترول سنة 1973 الناتج عن أزمة البترول العالمية، وتم تسجيل أكبر قيمة عجز خلال فترة الدراسة سنة 1978 بـ: 2558 مليون دولار. وخلال بداية الثمانينات بدأ الميزان يتوجه نحو تحقيق رصيد إيجابي، حيث سجلت أكبر قيمة لهذا الفائض سنة 1980 بـ: 5061 مليون دولار، ثم مع نهاية عشرية الثمانينات بدأ الميزان يعرف عجوزات متتالية. وقد كان لهذا أثر حتمي على معدل التغطية،

حيث سجل أدنى قيمة له سنة 1978 بـ: 71%، وأعلى قيمة له سنة 1980 بـ: 148%، في حين ظل يتراوح خلال السنوات المتبقية بين 80% و115%.

المطلب الثالث: التجارة الخارجية الجزائرية إلى غاية نهاية التسعينات

عرف الاقتصاد الوطني في ظلّ سياسة الاحتكار التي طبقتها الدولة ظاهرة الندرة مسّت السلع ذات الاستهلاك الواسع والسلع الوسيطية المستعملة من طرف المؤسسات العامة والخاصة ذات الطابع الاقتصادي، والتي نتجت عن سوء برمجة الصادرات، وضعف التّخطيط، إلى غيرها من العوامل؛ إضافة إلى هذا فإن الاقتصاد لم يتمكن من تحقيق الاستقلالية المنشودة، بل على العكس زاد التبعية نحو الخارج، كما انتعشت ظاهرة الاقتصاد الموازي، ممّا أكّد للدولة فشل نظام الاحتكار، ودفع بها إلى التّفكير في أسلوب جديد يحقّق الاستقرار الاقتصادي والذي تمثل في انسحاب الدولة من الحقل الاقتصادي واكتفاءها بلعب دور السلطة الضابطة المقيدة، وإلغاء سياسة الاحتكار، والانفتاح نحو الخارج، وإحلال الخواص مكان الدولة في التجارة الخارجية[1].

الفرع الأول: سياسة التجارة الخارجية الجزائرية 1990-1999

تعتبر بداية تحرير التجارة الخارجية ابتداء من صدور قانون النقد والقرض 90-10، الذي تضمن العديد من الميكانيزمات التي تلغي احتكار الدولة للتجارة الخارجية، وفتح الباب أمام الخواص. حيث وضع القانون قواعد عامة تمكن المقيمين وغير المقيمين من تداول العملات الصعبة ونقلها من وإلى الخارج في إطار نشاطات الاستثمار والتجارة الخارجية ضمن الشروط والكيفيات التي وضعها المشرع، وأعطى البنك المركزي الجزائري(مجلس النقد والقرض) بصفته سلطة نقدية مستقلة صلاحيات تنظيم ومراقبة الصرف وحركة رؤوس الأموال مع الخارج، مما أدى إلى تحرير التجارة الخارجية والمعاملات المالية مع الخارج وتحرير الاستثمار.

---

[1] **زيرمي نعيمة**، مرجع سبق ذكره، ص137.

تجسدت عملية تحرير التجارة الخارجية والمعاملات المالية مع الخارج من خلال المرسوم التنفيذي رقم 91-37[1] المؤرخ في 13 فيفري 1991 المتعلق بشروط التدخل في مجال التجارة الخارجية، والنظام رقم 91-03[2] المؤرخ في 20 فيفري 1991 الصادر عن البنك المركزي المتعلق بقواعد وشروط تمويل التجارة الخارجية المتعاملين الاقتصاديين، الذي يتيح للأشخاص الطبعيين والمعنويين المسجلين في السجل التجاري والشركات المختلطة وتجار الجملة المعتمدين من طرف مجلس النقد والقرض بمزاولة عملية التجارة الخارجية(استيراد وتصدير) شريطة التوطين لدى بنك وسيط معتمد في الجزائر وأن تكون البضائع أو الخدمات مسموحا بها من طرف وزارة التجارة، ويستفيد من أحكام هذا النظام الوكلاء وتجار الجملة، الذين يعتمدهم مجلس النقد والقرض بصفتهم مؤسسات خاضعة للقانون الجزائري. وجاء النظام رقم 92-10[3] المؤرخ في 22 مارس 1992، الصادر عن البنك المركزي، لينظم المعاملات المالية الناشئة عن عمليات التجارة الخارجية بما في ذلك عمليات الصرف، حيث وبموجب هذا النظام يجوز للأشخاص المقيمين وغير المقيمين من المواطنين والأجانب فتح حسابات بالعملة الصعبة لدى البنوك الوسيطية المعتمدة، وتمكن هذه الحسابات من دفع مبالغ المعاملات المالية مع الخارج.

بدأت الدولة منذ سنة 1994 في تنفيذ تدابير واسعة لتحرير التجارة الخارجية، حيث صدرت التعليمة رقم 20 في أفريل 1994 من طرف بنك الجزائر تنص على[4]:

---

[1] **مرسوم تنفيذي رقم 91-37**، يتعلق بشروط التدخل في مجال التجارة الخارجية، الجريدة الرسمية عدد 12 مؤرخة في 20 مارس 1991، ص418.

[2] **نظام رقم 91-03**، يتعلق بشروط القيام بعمليات إستيراد سلع للجزائر وتمويلها، الجريدة الرسمية عدد 23 مؤرخة في 25 مارس 1992، ص700.

[3] **نظام رقم 91-10**، يتضمن شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، الجريدة الرسمية عدد 25 مؤرخة في 01 أبريل 1992، ص 769.

[4] **مسغوني منى**، علاقة سياسة الواردات بالنمو الداخلي للاقتصاد الوطني للفترة 1970-2001، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قصدي مرباح بورقلة- الجزائر سنة2005،ص41.

- حرية ممارسة التجارة الخارجية لكل شخص طبيعي أو معنوي، مسجل قانونيا في السجل التجاري ويملك الضمانات المالية؛
- عدم الإلزام باللجوء إلى التعديل باستثناء عمليات استيراد التجهيزات؛
- عدم الإلزام بالدفع بواسطة حسابات مدين العملة الصعبة بالنسبة للواردات ماعدا السيارات.

كما اتخذت مجموعة من الإجراءات أين تم تحرير الواردات من المعدات الصناعية والمهنية المستعملة، وإزالة الحدود الدنيا المفروضة على آجال سداد إئتمانات المستوردين. ولزيادة الانفتاح وتعزيز التكامل الإقليمي خفضت الحماية الجمركية وكذلك الحدود القصوى للتعريفة الجمركية على الواردات. وفي إطار الانفتاح الاقتصادي والاندماج الجهوي تم تخفيف الحماية الجمركية حيث تم تخفيض الحد الأقصى للرسوم الجمركية من 60%إلى 50%سنة 1996، وفي أول جانفي 1997 تم تخفيضها إلى 45%، وقد تم حصر قائمة المواد الممنوعة من الاستيراد في ثلاث مواد فقط والتي تم إلغاؤها في منتصف 1995 ،أما في جانب الصادرات فإن قائمة المواد الممنوعة من التصدير والتي كانت تضم 20 مادة تم إلغائها، فبحلول جوان 1996 أصبح نظام التجارة الخارجية للجزائر خاليا من القيود الكمية[1].

الفرع الثاني: أداء التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 1990-1999

كان للأزمة الاقتصادية لسنة 1986، التي مرت بها الجزائر جراء انخفاض أسعار البترول، الأثر الكبير على الاقتصاد الوطني، والتي ساهمت في حدوث اختلالات مالية لجميع قطاعات الاقتصاد الوطني، وأدت الى تدهور الظروف المعيشية وتفاقم المديونية الخارجية. هذا الذي أجبر الدولة الجزائرية للتوجه نحو صندوق النقد الدولي للاستدانة مقابل الالتزام بالإصلاحات الاقتصادية

[1] **فيصل بهلولي:** التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورومتوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية. مجلة الباحث- عدد 2012/11، ص113.

المفروضة من طرفه، والتي تلزم الجزائر تحرير التجارة الخارجية والمعاملات المالية، وإلغاء الدعم عن الأسعار، بالإضافة إلى تخفيض قيمة العملة الوطنية.

وقد انعكست هذه الإجراءات بصفة مباشرة على أداء جانبي الميزان التجاري، من خلال تذبذبات كبيرة في قيمها، ويمكن تبيين ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (6-4): يوضح تطور مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 1990-1999 (مليون دولار)

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999
الواردات (CAF)	9684	7681	8406	8788	9365	10761	9098	8687	9403	9164
الصادرات (FOB)	11304	12101	10837	10091	8340	10240	13375	13889	10213	12522
الميزان التجاري	1620	4420	2431	1303	-1025	-521	4277	5202	810	3358
معدل التغطية (%)	117	158	129	115	89	95	147	160	109	137

Source: Centre nationale de l'information et des statistiques, direction générale des douanes: Les réalisation des échanges extérieur de l'Algérie, période: 1963-2010. P 03.

من خلال بيانات الجدول نلاحظ التذبذب الكبير الذي عرفته قيمة كل من الصادرات والواردات خلال فترة الدراسة. فبالنسبة للواردات شهدت ارتفعا مستمرا ابتداء من سنة 1991 إلى غاية سنة 1995 أين سجلت قيمة قصوى سنة 1995 بـ: 10761 مليون دولار أمريكي، ويرجع ذلك إلى إلغاء الاحتكار عن عمليات التجارة الخارجية من طرف الدولة وفتح الباب أمام الخواص للقيام بذلك عبر الإجراءات التنظيمية السالفة الذكر. لتعاود الانخفاض بعد ذلك لتصل سنة 1999 إلى مستوى أقل من القيمة المسجلة سنة 1990. أما الصادرات فقد عرفت انخفاضات متتالية بداية من سنة 1991، في حين وصلت إلى أعلى قيمة لها بـ: 13889 مليون دولار أمريكي سنة 1997. ويمكن إرجاع الانخفاض الملحوظ في أداء الصادرات والواردات خلال النصف الأول من التسعينيات إلى عملية التحرير التدريجي للمبادلات التجارية الخارجية، والتي كان لها أثر سلبي نتيجة لعدم إلغاء كافة القيود الكمية التي كانت مفروضة من قبل، وبعد الدخول في إجراءات التحرير التام بداية من سنة 1994 بدأت الآثار الإيجابية تظهر جليا على أداء جانبي الميزان التجاري.

أما بالنسبة للميزان التجاري، فنلاحظ أن أداءه كان مشابها لأداء الصادرات، حيث شهد رصيده انخفاضات متتالية بداية من سنة 1991 ليصل سنة 1994 إلى تسجيل عجز بأكثر من مليار دولار، ثم بدأ أداؤه يتحسن بشكل ملحوظ بعد ذلك ليصل إلى أعلى قيمة له سنة 1997 بـ: 5202 مليون دولار أمريكي. وكان لهذا الأداء أثر مباشر على معدل تغطية الصادرات للواردات، حيث سجل سنة 1994 أدنى قيمة له بـ: 89%، في حين كانت أعلى قيمة له سنة 1997 بـ: 160%.

وبالتالي يمكن القول أن أداء التجارة الخارجية الجزائرية خلال فترة 1990–1999 تميز بمرحلتين هما: مرحلة الأداء السلبي من سنة 1990 إلى غاية سنة 1994، حيث كانت القيود المفروضة على عمليات التصدير والاستيراد لم ترفع بالكامل، وبالتالي بقيت التجارة الخارجية تتخبط في نفس مشاكلها القديمة، أما المرحلة الثانية فامتدت من سنة 1995 إلى غاية سنة 1999، حيث كان للإجراءات المتخذة بغرض التخفيف من القيود على عمليات التصدير والاستيراد أثر إيجابي على أداء الميزان التجاري عموما.

المبحث الثاني: دور الاتفاقيات التجارية الدولية في خلق فرص تصدير المنتجات الفلاحية الجزائرية

تشكل الاتفاقيات التجارية أهمية كبرى بالنسبة للدول التي تسعى إلى توسيع حصصها السوقية لمنتجاتها في مختلف الأسواق العالمية، والتي تنشأ بين دولتين أو تكتلين اقتصاديين وفق مبدأ المصلحة المتبادلة، حيث توفر الاتفاقيات التجارية لمتعاقديها ميزات تنافسية عن باقي الدول الأخرى تتمثل في اكتساب حرية التبادل التجاري بدون قيود جمركية بما تمليه بنود الاتفاقية بين الطرفين. هذا الذي اتسمت به سياسة التجارة الخارجية الجزائرية بداية من الألفية الثالثة، وذلك بعدما خطت خطوات كبيرة في مجال تحرير التجارة الخارجية، وتماشيا مع برامج الانعاش الاقتصادي الذي مس جميع القطاعات الاقتصادية لاسيما قطاع الفلاحة، فقد أبرمت الجزائر العديد من الاتفاقيات التجارية لعل أبرزها اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية واتفاقية منطقة التجارة الحرة بينها وبين الدول العربية.

المطلب الأول: التجارة الخارجية الجزائرية في ظل اتفاقيات الشراكة بداية من سنة 2000

ركزت السياسة التجارية بداية من سنة 2000 على تعميق الحرية التجارية التي أقرتها المرحلة السابقة من خلال إجراء تعديلات جوهرية في منظومة القوانين والتشريعات التي تحكم تبادلاتها التجارية مع العالم الخارجي، حيث توالت التطورات والتغيرات في البيئة الدولية، الشيء الذي دفع بالقائمين على الاقتصاد الجزائري إلى وضع سياسات تجارية خارجية ملائمة.

الفرع الأول: الإجراءات التنظيمية للتجارة الخارجية

تجسدت إجراءات السياسة التجارية بداية من **الأمر 03-04** المؤرخ في 19 يوليو 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد السلع وتصديرها، وقد شملت إجراءات تنظيمية تشمل

ثلاث جوانب أساسية تكمن فيما يلي[1]:

أولا: القواعد العامة المطبقة على عمليات التصدير والاستيراد

أين نصت المادة الثانية من **الأمر 03-04** على أن عمليات استيراد وتصدير المنتوجات تتم بكل حرية، وتستثنى من مجال تطبيق هذا الأمر كل المنتوجات التي تخل بالأمن العام والأخلاق، كما أشار في المادة الرابعة منه أنه باستثناء العمليات ذات الطابع غير التجاري والعمليات التي تنجزها الإدارات والهيئات ومؤسسات الدولة، فإن عمليات استيراد وتصدير المنتوجات لا يمكن أن ينجزها إلا شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا اقتصاديا.

ثانيا: حماية الإنتاج الوطني

تضمن الفصل الثاني من الأمر 03-04 مجموعة من المواد التي تبين حق تدخل الدولة الغير مباشر، وذلك عن طريق التعريفة الجمركية لحماية المنتوج الوطني، وفي هذا الإطار أشارت هذه المواد إلى أن الإنتاج الوطني يمكن أن يستفيد من حماية تعريفية في شكل حقوق جمركية قيمية وتدابير الدفاع التجارية الوقائية أو التعويضية أو المضادة للإغراق، والتي يمكن أن تتخذ تجاه أي منتوج إذا كان هذا الأخير مستورد بكميات متزايدة إلى درجة تلحق أو تهدد بإلحاق ضرر جسيم لفرع من الإنتاج الوطني لمنتوجات مماثلة أو منافسة له مباشرة، و تأخذ هذه التدابير في شكل تقييدات كمية عند الاستيراد أو رفع لنسب الحقوق الجمركية، كما يمكن وضع تدابير وقائية بغض النظر عن ما تم الإشارة إليه سابقا عندما يكون ميزان المدفوعات معرضا لصعوبات.

---

[1] **الأمر رقم 03-04**، يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات إستيراد البضائع وتصديرها، الجريدة الرسمية عدد 43 مؤرخة في 20 يوليو 2003، ص-ص 33-35.

ثالثا: إجراءات ترقية الصادرات خارج المحروقات

تضمن الفصل الثالث من الأمر03-04 إجراءات تهدف إلى ترقية الصادرات، وذلك من خلال إنشاء مجلس وطني استشاري لترقية الصادرات يرأسه رئيس الحكومة من مهامه: المساهمة في تحديد أهداف تطوير الصادرات واستراتيجيتها، القيام بتقييم برامج ترقية الصادرات وعملياتها، واقتراح كل التدابير ذات الطبيعة المؤسساتية أو التشريعية أو التنظيمية لتسهيل توسيع الصادرات خارج المحروقات. كما نصت المادة 19 من هذا الأمر على أن السياسة الوطنية لترقية التجارة الخارجية يتولى تنفيذها هيئة عمومية تسمى الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية، والتي تتولى أساسا: ضمان تسيير أدوات ترقية الصادرات خارج المحروقات، تزويد المؤسسات الجزائرية بالمعلومات التجارية والاقتصادية حول الأسواق الخارجية ومساعدتها وكذا تهيئتها وتسهيل دخولها في هذه الأسواق، وترقية نوعية العلامة للمنتوج الجزائري بالخارج. بالإضافة إلى ذلك، فقد تم إلغاء كل الأحكام المخالفة لهذا الأمر لاسيما القانون رقم88 -29 المؤرخ في 19 يوليو 1988 والمتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية[1].

الفرع الثاني : الاتفاقيات التجارية بين الجزائر والعالم الخارجي

تمثل الشق الثاني من السياسة التجارية الجديدة المنتهجة في الذهاب نحو إبرام اتفاقيات تجارية بين الجزائر والعديد من التكتلات الاقتصادية لإنشاء مناطق تجارة حرة، أو من خلال اتفاقيات ذات تعريفات جمركية متميزة. وهذا من أجل تسهيل اندماجها في الاقتصاد الدولي، والاستفادة من الفرص المتاحة في هذا الإطار. ولذلك قامت الجزائر بإبرام العديد من الاتفاقيات التجارية مع الدول والمناطق المجاورة لها، يمكن أن نوجزها فيما يلي:

[1] نفس المرجع السابق، ص 35.

أولا: اتفاقية التعاون التجاري مع الأردن

أبرمت الجزائر اتفاقية تجارية مع الأردن في 19 ماي 1997، حيث تقضي الاتفاقية إلى تطوير وتوسيع التبادل التجاري، وإزالة كافة المعوقات الإدارية أمام حركة التبادل التجاري بين البلدين، وذلك عن طريق إعفاء المنتجات الوطنية لكلا البلدين من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب، بالإضافة إلى الرسوم الغير جمركية شريطة أن تكون المنتجات منتجة محليا، ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 31 جانفي 1999.[1]

ثانيا: الاتفاق التجاري التفاضلي بين الجزائر وتونس

يهدف الاتفاق إلى تطوير وتوسيع التبادل التجاري بين الجزائر وتونس، وذلك عن طريق إعفاء المنتجات المتبادلة بين الطرفين ذات المنشأ من كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل، وإلغاء القيود الغير جمركية في إطار احترام قواعد المنافسة، كما تعهدت الجزائر بتخفيض نسبة 40% من الحقوق الجمركية على قائمة من المنتجات تتضمن المنتجات الصناعية ذات المنشأ التونسي.[2] وبمقتضى ذلك الاتفاق فإن عدة منتجات أصبحت تتمتع بالإعفاء من الرسوم الجمركية عند دخولها تراب البلدين، ويعتبر سريان مفعول تلك الاتفاقية التجارية التفاضلية بداية شهر مارس 2014، تقدما في بناء الفضاء الإقتصادي المغاربي. غير أن تطبيق وتنفيذ الاتفاق شهد العديد من المعوقات والتحديات، حيث وجد المتدخلون الاقتصاديون الجزائريون بالأخص صعوبات للدخول للسوق التونسية بالرغم من التسهيلات المنصوص عليها بالاتفاق والإجراءات التي تم اتخاذها في

---

[1] **مرسوم رئاسي رقم 98-252**، يتضمن المصادقة على إتفاقية التعاون التجاري بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية, الموقع عليها بالجزائر في 19 مايو سنة **1997**، الجريدة الرسمية عدد 58 مؤرخة في 09 غشت 1998، ص-ص 8-9.

[2] **المرسوم الرئاسي رقم 10-12**، يتضمن التصديق على الاتفاق التجاري التفاضلي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بتونس في 6 ذي الحجة عام 1429 الموافق 4 ديسمبر سنة 2008، الجريدة الرسمية عدد 12 مؤرخة في 17 فبراير 2010، ص3.

شهر ديسمبر 2014 من الجانب التونسي في إطار قانون المالية لسنة 2015، لكن تلك الصعوبات ما تزال قائمة.[1]

أظهر أول تقييم للاتفاق التجاري التفاضلي بين الجزائر وتونس في بدايته فائضا تجاريا لصالح الجانب الجزائري لكنه بين عجزا هاما على مستوى التبادلات خارج المحروقات، حيث قدرت قيمة التبادلات التجارية بين الجزائر وتونس بنحو 2,1 مليار دولار في 2014 (نفس القيمة في 2013) لكن الفائض التجاري الجزائري سجل تراجعا بنحو 100مليون دولار بسبب ارتفاع الواردات وتراجع الصادرات الجزائرية نحو تونس. وتراجعت صادرات البلاد المتكونة أساسا من المحروقات إلى 1,5 مليار دولار (−4,5%) في حين بلغت قيمة الواردات 516,6 مليون دولار (+4,5%).

وفي المقابل سجل الميزان التجاري الجزائري خارج المحروقات عجزا قدر بنحو 445,2 مليون دولار في2014 (مقابل 450 مليون في 2013). وصدرت الجزائر نحو تونس 71,4 مليون دولار من المواد خارج المحروقات فيما استوردت منها 516,6 مليون دولار. وانتقلت صادرات الجزائر من المواد الفلاحية –التي تشكل 60% من المبيعات خارج المحروقات– من 6,4 مليون دولار في 2013 إلى 42,7 مليون دولار في 2014 مدعومة أساسا بارتفاع كبير لمبيعات السكر، وقد صدرت الجزائر نحو تونس 000 76 طن من السكر الأبيض من بينها 000 5 طن معفاة من الرسوم الجمركية لما قيمته 37,2 مليون دولار في 2014 (مقابل 3,6 مليون دولار في 2013).[2]

---

[1] ***Maghreb Economic Forum – MEF,*** *Accord commercial préférentiel Tunisie – Algérie: implications, limites .., sur le site : http://www.leconomistemaghrebin.com/2015/06/15/accord-commercial-preferentiel-tunisie-algerie-implications-limites-et-perspectives , date de consultation: 25/03/2019.*

[2] **وكالة الأنباء الجزائرية**، الاتفاق التفاضلي بين الجزائر وتونس: عجز تجاري هام خارج المحروقات، مقال نشر في وكالة الأنباء الجزائرية يوم 11 – 10 – 2015 على الموقع الإلكتروني: www.djazairess.com/aps/420902، تاريخ الاصلاع:2019/03/26.

ثالثا: اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي

دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بتاريخ 01 سبتمبر 2005، وذلك في إطار السعي المشترك لإقامة منطقة للتبادل الحر بين الجانبين في آفاق سنة 2017. وتشكل هذه الاتفاقية إطارا ملائما لازدهار الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، وهذا من خلال خلق مناخ ملائم للنهوض بالعلاقات الاقتصادية، التجارية وفي مجال الاستثمار، فهذا عنصر ضروري لدعم إعادة التنظيم الاقتصادي والتطور التكنولوجي. وتتضمن هذه الاتفاقية عدة أشكال من التنازلات التعريفية لتصدير المنتوجات الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي، والواردات الجزائرية من المنتوجات الصادرة من الاتحاد سواء الصناعية منها أو الزراعية، الزراعية المحولة أو منتجات الصيد. وفي إطار إقامة منطقة للتبادل الحر بين الاتحاد الأوروبي والبلدان المغاربية (الجزائر، تونس والمغرب)، تم تحديد قواعد مشتركة فيما يخص الجمع في استعمال المواد التي منشؤها البلدان الشريكة، هذا الاستعمال يضفي الطابع الأصلي في البلد الذي صنعت فيه.

رابعا: اتفاقية الانضمام للمنطقة العربية للتبادل الحر

دخلت حيز التطبيق بداية من جانفي 2009، في إطار السعي نحو تقوية الروابط الاقتصادية مع الدول العربية، وتعزيز وتنمية المبادلات التجارية البينية. ويسمح التصديق على هذه الاتفاقية بإعفاء كامل للرسوم الجمركية مع ثمانية عشر (18) دولة عربية، حيث تستفيد كل المنتوجات الجزائرية المصدرة نحو الدول العربية الموقعة على الاتفاقية من الإعفاء من الحقوق الجمركية والرسوم المماثلة الأثر، وبالمقابل يستفيد كل منتوج أصله من أحد البلدان الأعضاء في المنطقة من الإعفاء من الحقوق الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل عند تصديره إلى الجزائر. إلا أن الحصيلة كانت سلبية، حيث أنه خلال 15 شهرا عانى الميزان التجاري الجزائري مع منطقة التبادل الحر من عجز كبير، ولذلك أعادت

الجزائر النظر في القائمة السلبية، وهذا من خلال وضع قائمة من 1551 منتوج (قائمة مطولة تبقى غير مقبولة من قبل الدول الأعضاء) والتي تطلب فيها الجزائر الإعفاء من نصوص الاتفاقية.[1]

الفرع الثالث: تطور أداء التجارة الخارجية الجزائرية بعد سنة 2000

عرف أداء التجارة الخارجية الجزائرية ارتفاعا ملحوظا ابتداء من سنة 2000، ويعود ذلك إلى ارتفاع أسعار البترول هذه الأخيرة التي تمثل 98% من الصادرات الجزائرية، وفي المقابل شهدت الواردات هي كذلك ارتفاعا متسارعا نتيجة لارتفاع الاستهلاك خاصة فيما يتعلق بالسلع الغذائية وسلع التجهيز والسلع الوسيطية ومن خلال الجدول الموالي يمكن إبراز أداء مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال العقدين الأوليين من الألفية الثالثة:

الجدول رقم (6-5): يوضح تطور مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 2000-2010 (مليون دولار)

السنوات	2000	2002	2004	2006	2008	2010	2013	2014	2016	2017
الواردات (caf)	9173	12009	18308	21456	39479	40473	54 984	59670	49436	48980
الصادرات (fob)	22031	18825	32083	54613	79298	57053	64713	59996	29310	34569
الميزان التجاري	12868	6818	13775	33167	39819	18580	9729	326	-20126	-14411
معدل التغطية	240	157	175	255	201	141	118	100,5	59,29	70,58

Source:

-Centre nationale de l'information et des statistiques, direction générale des douanes: Les réalisation des échanges extérieur de l'Algérie, période: (1963-2010), P 03.

-Centre nationale de l'information et des statistiques, direction générale des douanes: Les réalisation des échanges extérieur de l'Algérie, période, (2012-2017 p5.

نلاحظ من خلال بيانات الجدول رقم (6-5)، أن حجم الواردات سجلت أكبر قيمة لها سنة 2014، أين بلغت قيمتها 59436 مليون دولار أمريكي، حيث تضاعف حجمها بأكثر من ستة مرات مقارنة بسنة 2000، ويرجع ذلك أساسا إلى اليسر المالي الذي تمتعت به الجزائر جراء ارتفاع أسعار النفط. أما بالنسبة للصادرات، فقد كان لقيمتها نفس الاتجاه، حيث ارتفعت من 22031 مليون دولار أمريكي

[1] ***Ministère du commerce algérien:*** *Bilan des actions du secteur du commerce réalisées durant la période 1962-2012. Mai 2012, p3*

سنة 2000 إلى 34569 مليون دولار أمريكي سنة 2017، وهذا بعد أن حققت أعلى قيمة لها سنة 2008 بـ: 79298 مليون دولار أمريكي. ويمكن تفسير هذا التطور اللافت في قيمتي الصادرات والواردات بارتفاع أسعار البترول المتواصل منذ بداية هذه الفترة، وهو ما جعل القيمة الاسمية للصادرات ترتفع بشكل كبير، وأدى كذلك إلى الرفع من حجم الواردات، نتيجة لارتفاع الأسعار العالمية وزيادة الطلب المحلي.

أما بالنسبة للميزان التجاري، فقد حقق رصيدا موجبا منذ سنة 2000 إلى غاية 2014، حيث ارتفعت قيمته من 12868 مليون دولار سنة 2000 إلى 39819 مليون دولار سنة 2008، ثم عاودت الانخفاض بعد ذلك خلال سنتي 2009 و2010.

وبالتالي يمكن القول أن مؤشرات التجارة الخارجية الجزائرية خلال فترة 2000–2017 حققت في مجملها قيما إيجابية، إلا أن هذا الأداء كان راجعا في الأساس إلى ارتفاع أسعار النفط على المستوى الدولي، وهو ما رفع قيمة الصادرات والدخل الوطني بالتبعية، وانعكس بشكل مباشر على قيمة الواردات. وبالتالي يمكن القول أن ارتفاع هذه القيم كان ارتفاعا اسميا، وليس حقيقيا أو كميا.

ارتكزت السياسة الفلاحية بداية من 2000 على تقديم الدعم اللازم لمختلف شعب القطاع الفلاحي، بهدف رفع حجم الإنتاج الفلاحي إلى مستويات تفوق الاحتياجات الوطنية، وتساهم في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، حيث تزايد الاهتمام برفع الصادرات الفلاحية بعد انهيار الأسعار العالمية للبترول الذي أدى إلى انخفاض حجم الصادرات الكلي. تزامن ذلك مع تسجيل اكتفاء ذاتي في العديد من المحاصيل لاسيما الخضر على رأسها منتوج البطاطا، بالإضافة الفواكه، ويمكن تتبع تطور الصادرات الفلاحية بداية سنة 2000 من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم(6-6): يوضح تطور هيكل الصادرات الفلاحية والغذائية الجزائرية خلال الفترة (1995-2017)

الوحدة: ألف دولار أمريكي

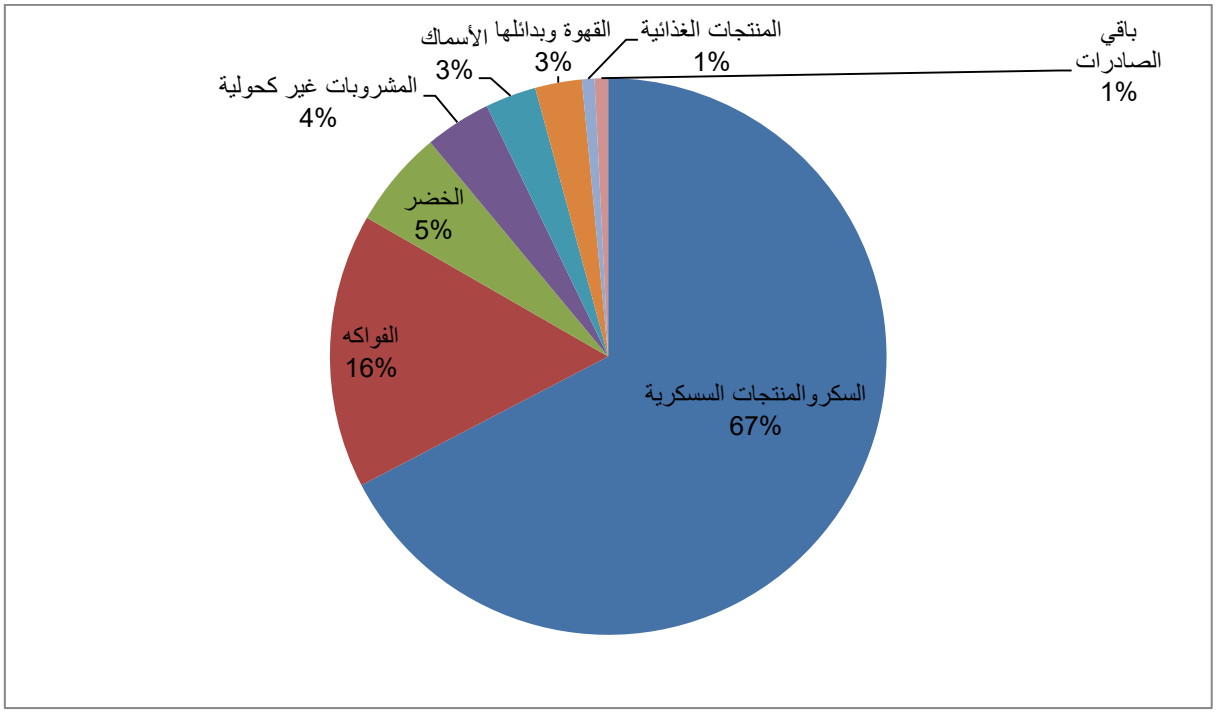
السنوات	1995-1997	1998-2000	2001-2003	3004-2006	2007-2009	2010-2012	2013	2014	2015	2016	2017
الحيوانات الحية والحوم	108	240	388	1375	1966	968	624	984	533	597	372
الحليب ومشتقاته	1148	504	2040	5039	2416	1460	4862	4082	2604	408	491
البيض	0	9	1	2	1	2	0	0	0	0	241
الأسماك	3421	2714	5737	10156	11332	5862	5768	7047	6317	6673	10033
الحبوب	1	1	5	2058	3585	93	187	658	1536	854	102
الخضر	17436	2290	3373	6725	26272	14348	27138	10043	13775	13079	19201
الفواكه و عصير الفواكه	55803	16626	14716	18350	19806	25690	30775	40698	37309	40621	54103
السكر الخام والسكرية	608	60	184	2769	4708	237835	275725	230796	150808	233942	228358
القهوة وبدائلها والكاكاو	255	38	3840	5662	5683	2377	5869	7735	7529	10012	9201
الأعلاف	1511	174	108	66	0	1	371	143	34	24	99
الزيون النباتية	0	0	38	34	57	9	0	50	427	350	1135
المنتجات الغذائية	1490	474	244	1947	5495	2712	15673	6518	5294	4514	2471
المشروبات غير كحولية	2432	59	1504	3977	22731	28338	33782	15514	9567	6650	13041
المشروبات الكحولية	10185	5574	3725	3232	1843	1364	657	969	604	642	574
التبغ	6	676	182	171	954	177	233	223	22	26	18
مجموع الصادرات	94414	29516	36115	61566	106868	321793	401734	325513	236406	318490	339846

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات منظمة "الأونكتاد" (*Unctad Handbook of Statistics*)

نلاحظ من خلال بيانات الجدول(6-6)، أن الصادرات الفلاحية والغذائية تشهد ارتفاعا مستمرا، وبشكل خاص بداية من سنة 2000، حيث تضاعفت حصيلتها لأكثر من 11 مرة، أين انتقلت من 32,2 مليون دولار أمريكي في سنة 2000 إلى 339,9 مليون دولار سنة 2017.

تتكون المنتوجات الفلاحية أساسا من السكر، الخضر، الفواكه (أغلبيتها تمور)، الأسماك، البن والكاكاو، بالإضافة إلى بعض المنتجات الأخرى المصدرة بكميات قليلة على غرار اللحوم، الزيوت

النباتية والتبغ، أما بالنسبة للمنتجات الغذائية فتتكون أساسا من العجائن ومصبرات الخضر والفواكه بالإضافة إلى المشروبات الكحولية والغير كحولية.



الشكل (6-1): يوضح بنية الصادرات الفلاحية والغذائية لسنة 2017

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات منظمة "الأونكتاد" (*Unctad Handbook of Statistics*)

يعرض الشكل(6-1) بينية الصادرات الفلاحية والغذائية لسنة 2017، حيث تشكل مادة السكر الخام ومشتقاته 67% من إجمالي الصادرات بالرغم من أن الجزائر ليست بلدا منتجا للسكر (قصب السكر أو الشمندر) بحيث يستورد المتعاملون الخواص المادة الأولية كليا ليحولوها قبل تسويقها، هذا الأخير شهدت حجم صادراته ارتفاعا مستمر خلال السنوات الأخيرة، والذي فاقت صادراته سنة2017 الـ 228 مليون دولار أمريكي. لتحتل الفواكه المرتبة الثانية في حجم الصادرات الفلاحية والتي تشكل 16% منها، حيث تتشكل غالبيتها من التمور بنسبة تفوق 95%، بلغت صادرات التمور سنة 2016 كمية تقدر بـ 31,11 ألف طن، بقيمة بلغت 34,40 مليون دولار أمريكي، بالإضافة إلى الحمضيات التي بدأت صادراتها في الانتعاش خلال السنوات الأخيرة.

تحتل صادرات الخضر المرتبة الثالثة من إجمالي الصادرات الفلاحية بنسبة3% حيث بلغت قيمتها سنة 2017 حوالي 19,2 مليون دولار أمريكي، تتشكل أساسا من منتوج البطاطا التي بلغت كمية صادراتها سنة 2016 – 2,62 ألف طن بقيمة 980 ألف دولار أمريكي، بالإضافة إلى البصل الذي بلغت صادراته 1,17 مليون دولار أمريكي خلال نفس السنة. أما فيما يتعلق بأهم أنواع اللحوم التي يتم تصديرها المتمثل في الأسماك التي تمثل 3% من إجمالي الصادرات الفلاحية، حيث تم تصدير ما قيمته 10,03 مليون دولار سنة 2016 مقابل 3,53 مليون دولار سنة 2015 .

ما يلاحظ بصفة عامة حول وضعية الصادرات الزراعية الوطنية أنها ضعيفة ومتذبذبة وهذا راجع لعدة أسباب، في مقدمتها الجودة، التي على المصدر ضمانها قبل دخوله للأسواق الخارجية، وهذا ما يحتم عليه معرفة المعايير الدولية للجودة وكذلك مراعاتها، علما أن معايير الجودة للسوق الأوروبي تختلف عن السوق الأمريكي، فتصدير المنتجات الزراعية للخارج يتطلب معرفة حجم الطلب الخارجي ونوعه، وماهي رغبات المستهلك وثقافته الاستهلاكية، ولابد كذلك من دراية بكيفية التصدير، فالبيع للأسواق الخارجية ليس كالبيع للأسواق المحلية إذ يتطلب حجما هائلا من المعلومات ودقتها وكذلك الخبرة والثقة، وهي من الأمور المهمة لإنجاح عملية التصدير، لكون البيئة الخارجية بيئة معقدة وتختلف عن البيئة الداخلية. [1]

المطلب الثاني: الهيئات الجزائرية القائمة على ترقية الصادرات خارج المحروقات

إن تحقيق هدف ترقية الصادرات لا يقتصر فقط على توفير فائض في الإنتاج، بل يتطلب الوقوف على العديد من الجوانب الرئيسية، بداية من توفير منتوجات ذات جودة وتنافسية تتحقق من خلال الطرق السليمة في إنتاج وتوضيب وتخزين المنتوج، ووصولا إلى إيجاد أسواق خارجية للمنتوج

[1] **إيمان عاشور، كريم بيشاري،** التسويق الزراعي الخارجي وأهميته في تنمية الصادرات الزراعية، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال–المجلد 04 العدد 06، الجزائر، جانفي2018، ص35.

الوطني والترويج له على أفضل نحو. ولذلك فقد حاولت الجزائر دعم مؤسساتها الإنتاجية من خلال توفير بيئة مؤسساتية محلية تساعدها على ولوج الأسواق الدولية.

أولا: الصندوق الخاص لترويج الصادرات (*Le Fonds spécial pour la promotion des exportations ((FSPE)*

تم تأسيس الصندوق الخاص لترقية الصادرات *(FSPE)* بموجب قانون المالية لسنة 1996. حيث تخصص موارده لتقديم الدعم المالي للمصدرين في نشاطات ترقية وتسويق منتوجاتهم في الأسواق الخارجية.

كما تمنح إعانات الدولة عن طريق الصندوق الخاص لترقية الصادرات لفائدة أي شركة مقيمة تقوم بإنتاج ثروات أو تقدم خدمات ولكل تاجر مسجل بصفة منتظمة في السجل التجاري وينشط في مجال التصدير. يتم تحديد مبلغ إعانة الدولة المتاحة بإشراف وزارة التجارة وحسب نسب تحدد مسبقا وفقا للموارد المتوفرة، وهناك خمس مجالات إعانة مقررة[1]:

- أعباء لها صلة بدراسة الأسواق الخارجية؛
- التكفل الجزئي بمصاريف المشاركة في المعارض بالخارج، ويكون التمويل في حدود 80% بالنسبة للمشاركة في المعارض المسجلة في البرنامج الرسمي، و50% في حالة المشاركة الفردية؛
- جزء من تكاليف دراسة الأسواق الخارجية؛
- تكاليف النقل الدولي لرفع وشحن البضائع بالموانئ الجزائرية والموجهة للتصدير بمعدل 25% لجميع الاتجاهات والمنتجات؛
- تمويل التكاليف المتعلقة بتكييف المواد حسب مقتضيات الأسواق الخارجية.

[1] ***Ministère du commerce, direction générale du commerce extérieur****: Fonds spécial pour la promotion des exportations , p1.*

تجدر الإشارة إلى أنه من مجموع مواضيع اهتمامات الصندوق، نجد أن عمله يقتصر على تمويل نشاطات المشاركة في المعارض الدولية وتمويل تكاليف النقل الدولي، وهو ما يدل على ضعف دوره كمرافق حقيقي للمصدرين الجزائريين في عمليات اختراق الأسواق الدولية، خاصة وأن عمليات تغطية التكاليف تكون مكفولة لعمليات المشاركة في التظاهرات المعترف بها من طرف الوزارة فقط، دون شمول التظاهرات والمعارض الدولية الأخرى، والتي يمكن أن تكون مهمة لبعض المؤسسات بصفة كبيرة.

ثانيا: الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية ***(l'Agence Nationale de Promotion du Commerce extérieur (ALGEX***

تم إنشاء الوكالة الوطنية لترويج التجارة الخارجية *(l'Agence Nationale de Promotion du Commerce extérieur (ALGEX* بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04 – 174، المؤرخ في 12 جوان 2004، بهدف ترقية الإنتاج الوطني على مستوى الأسواق الخارجية، ويندرج تأسيس الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ألجكس) في إطار سياسة توسيع المبادلات التجارية والاندماج الدولي، كما يعد بمثابة دعم للصادرات خارج قطاع المحروقات، وقد وضعت الوكالة (ألجكس) تحت وصاية وزارة التجارة.

وتتمثل المهام الموكلة لهذه الهيئة فيما يلي:

- المشاركة في تحديد استراتيجية ترقية التجارة الخارجية ووضعها حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها من طرف الجهات المعنية؛
- تسيير وسائل ترقية الصادرات خارج المحروق لصالح المؤسسات المصدرة؛
- تحليل الأسواق العالمية وإجراء دراسات استشرافية شاملة وقطاعية حول الأسواق الخارجية؛

- إعداد تقرير سنوي تقييمي لسياسة الصادرات وبرامجها؛
- وضع منظومات الإعلام الإحصائية القطاعية والشاملة حول الإمكانيات الوطنية للتصدير وحول الأسواق الخارجية؛
- وضع منظومة يقظة لمواكبة الأسواق الدولية وتأثيرها في المبادلات التجارية الجزائرية؛
- تصميم، إعداد وإصدار منشورات مختصة ومذكرات ظرفية في مجال التجارة الدولية؛
- متابعة المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين وتأطير مشاركتهم في مختلف التظاهرات الاقتصادية والمعارض والعروض والصالونات المختصة المنظمة بالخارج؛
- مساعدة المتعاملين الاقتصاديين على تطوير عمليات الاتصال والإعلام والترقية المتعلقة بالمنتوجات والخدمات الموجهة للتصدير؛
- تحديد المقاييس الخاصة بتقديم الجوائز والأوسمة والنياشين التي تمنح لأحسن المصدرين ؛

يمكن أن تقوم الوكالة زيادة على ذلك، بنشاطات مدفوعة الأجر في مجال الإتقان وتلقين تقنيات التصدير وقواعد التجارة الدولية فضلا عن خدمات أخرى في ميادين تقديم المساعدة أو الخبرة للإدارات والمؤسسات ذات الصلة باختصاصات الوكالة.

وتختص الوكالة ألجكس من جهة أخرى بـ[1]:

- إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالواردات والصادرات وبطاقية وطنية عن المتعاملين الناشطين في التجارة الخارجية للجزائر؛
- ضمان عملية المتابعة الاقتصادية من خلال متابعة تطور الحالات الظرفية السائدة في السوق الدولية للمنتجات ذات الأهمية للتجارة الخارجية للجزائر؛

[1] ***Ministère du commerce, direction générale du commerce extérieur**, OP_CIT, p01.*

- اقتراح أي عمل يهدف إلى متابعة الواردات؛
- تفعيل إجراءات التكوين والإعلام وكذا تقديم الدعم اللازم لصالح المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين من أجل متابعة الواردات؛

تمتلك الوكالة كل البيانات التي تعالج المعلومات الاقتصادية بكل الوسائل، لا سيما بواسطة وصلات سرية إلى قواعد البيانات الإحصائية للمركز الوطني للمعلومات الإحصائية والجمركية *(CNIS)*، والتابع لإدارة الجمارك.

ثالثا: الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (***Compagnie Algérienne d'assurance et de garantie des exportations CAGEX)***

أنشأت الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات بموجب المادة الرابعة من القانون 96-06 المؤرخ في 10 جانفي 1996، الذي أكد على أن تأمين القرض الخاص بالتصدير هو من مهام شركة مكلفة بالتأمين لصالح:

- حسابها الخاص وتحت مراقبة الدولة، المخاطر التجارية؛
- حساب الدولة وتحت مراقبتها، المخاطر السياسية، مخاطر عدم التحويل ومخاطر الكوارث الطبيعية.

وتتمثل المهام الموكلة لها فيما يلي:[1]

- تأمين قروض الصادرات (تغطية المخاطر الناجمة عن التصدير)؛
- تأمين القروض المحلية (قروض ما بين المؤسسات، قروض الاستهلاك)؛

[1] **من موقع مديرية التجارة لولاية بسكرة،** الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX)، على الموقع الإلكتروني:
http://www.dcwbiskra.dz/index.php?option=com_content&view=article&id=363&Itemid=83، تاريخ الاطلاع: 2019/04/03

- التأمين الخاص بالمعارض؛
- بيع المعلومات الاقتصادية والمالية؛
- تغطية الائتمان؛
- مساعدة التأمين وإعادة التأمين.

وتلتزم الشركة بتغطية مجموعة من المخاطر هي: المخاطر التجارية، المخاطر السياسية، مخاطر عدم النقل، المخاطر المتعلقة بالكوارث الطبيعية، المخاطر المتعلقة بكلفة التنقيب عن أسواق خارجية، والمخاطر المتعلقة بعدم القدرة على استرجاع الصادرات، يدفع التعويض في غضون 60 يوما بعد الفترة المطالب انتظارها والتي تتراوح ما بين 2 إلى 6 أشهر على حسب المبلغ فيما يخص المستحقات الناجمة عن المخاطر التجارية (80% لتغطية المخاطر التجارية)، والسياسية (90% لتغطية المخاطر السياسية)، والكوارث الطبيعية، أو بسبب عدم نقل الأموال التي تم دفعها محليا من طرف المشتري (70% بالنسبة الائتمان الداخلي الخاص بالشركات).[1]

رابعا: الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير ***(La Société Algérienne des Foires et Exportations SAFEX)***

الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير (صافكس)، مؤسسة اقتصادية عمومية شركة ذات أسهم منبثقة من تغيير النشاط الاجتماعي وتسمية الديوان الوطني للمعارض أونافكس التي أنشأت في سنة1971، المقر الاجتماعي لصافكس هو قصر المعارض- ملكية صافكس- الذي يقع على بعد 3 كم من المطار الدولي و10 كم على وسط المدينة. في إطار مهامها الرسمية صافكس تنشط في الميادين التالية:

- تنظيم المعارض العامة والخاصة على المستوى الدولي، الوطني، الجهوي والمحلي؛

[1] من موقع جريدة المواطن: *http://www.elmouwatin.dz/?Assurances-CAGEX* ، تاريخ الاطلاع: 2019/04/03.

- تنظيم المعارض الخاصة خارج البلاد؛
- إعانة المتعاملين الاقتصاديين في ميادين ترقية التجارة الخارجية وذلك بفضل:
  - الإعلام في ميدان القوانين والتنظيمات التجارية؛
  - فرص التعامل الاقتصادي والتجاري مع الشركاء الأجانب؛
  - الإعلام الاقتصادي والتجاري؛
  - التقارب بين المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين والأجانب؛
  - قوانين وترتيبات التصدير؛
  - تحرير مجلات ونشريات إعلامية اقتصادية وتجارية؛
  - تنظيم ملتقيات مهنية، ندوات ومحاضرات متخصصة؛
  - تسيير واستغلال كل منشآت قصر المعارض.

وتتمثل الإمكانيات المادية للشركة في قصر المعارض الذي يتربع على مساحة إجمالية قدرها 68 هكتار، ويحتوي على العديد من سرادقات العرض والمساحات المفتوحة، حيث تبلغ مساحة العرض المغطاة 50000م^2 والمساحة المفتوحة 25000م^2.[1]

وما يعاب على شركة "صافكس" هو احتكارها لعمليات العرض من خلال تصنيفها للمعارض إلى رسمية وغير رسمية، حيث أن الاستفادة من مصاريف البحث في الخارج مرتبطة بتسريح المشاركة في المعارض التي تتكفل بها، إضافة إلى هذا فإن المتعاملين يرون أن تكاليف المشاركة مرتفعة جدا، وغير شفافة وبدون خدمة الوساطة، وبعض الخدمات الأخرى كالحجز والإيواء، ناهيك عن عدم تنظيم معارض متخصصة، وهو ما جعل بعض المتعاملين ينادون بفتح نشاطها لمزيد من المنافسة أو خوصصتها.

[1] – من موقع الشركة على شبكة الانترنت: *www.safex.dz* ، تاريخ الإطلاع: 30-06-2015.

المطلب الثالث: الفرص المتاحة للجزائر عند تصدير المنتجات الفلاحية والغذائية نحو مختلف الأسواق الخارجية

منذ بداية القرن الحادي والعشرين تطورت الأسواق الزراعية العالمية على نحو كبير، وكان النمو الاقتصادي القوي في الاقتصادات الناشئة العامل الذي دفع عجلة الطلب على المنتجات الزراعية على الصعيد العاملي، وأدت التعريفات التي طرأت على الدخل وتوزيعه في كل من الاقتصادات الناشئة والبلدان النامية على حد سواء إلى إحداث تغيرات في أنماط الاستهلاك، ففي الفترة الممتدة بين عامي 2000 و2016، ازدادت تجارة المنتجات الزراعية في العالم بأكثر من ثلاثة أضعاف من حيث القيمة، وفي المتوسط سجلت تجارة المنتجات الزراعية نموا سنويا بنسبة فاقت 6%، فازدادت قيمتها من 570 مليار دولار أمريكي في عام 2000 لتصل إلى 6.1 تريليون دولار أمريكي في عام 2016، وقد قاد هذا الاتجاه النمو الاقتصادي – إذ تضاعف إجمالي الناتج المحلي العاملي منذ عام 2000– والنمو السكاني وتطور وسائل النقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتحسينات في فرص الوصول إلى الأسواق.

وقد شهدت الواردات الزراعية في البلدان الأقل نموا زيادة هائلة حيث ارتفعت قيمتها من 2,5 مليار دولار أمريكي تقريبا في عام 2000 إلى حوالي 32,8 مليار دولار أمريكي في عام 2015، ما يمثل نسبة 2,5% من قيمة الواردات الزراعية العالمية، ويعود ذلك إلى نمو الدخل في مجموعة البلدان أقلّ نموا ككل بنسبة 3,4 % سنويا تقريبا، غير أن النمو السكاني الذي بلغ في المتوسط 2,4% سنويا هو الذي أدى في المقام الأول إلى تعزيز الطلب على الأغذية وتحفيز الواردات[1].

كل هذه العوامل تصب في صالح الصادرات الزراعية والغذائية للجزائر، خاصة في ظل المقومات الإنتاجية والجغرافية التي تزخر بها، فبالإضافة إلى التنوع الجغرافي الذي يتيح للجزائر توفير

[1] ***FAO***, *La situation des marchés des produits agricoles 2018. Commerce agricole, changement climatique et sécurité alimentaire, Italie – Rome , Édition 2018, p-p 3-9.*

المنتجات المبكرة، تعتبر الجزائر قطب تجاري بامتياز يستطيع الجمع بين العديد من الأسواق الخارجية ذات المقومات المناسبة، كونها ترتبط مباشرة مع الاتحاد الأوروبي– ثاني مستورد عالمي للمنتوجات الزراعية بنسبة 39,1%، وبالتالي فهي أكبر بوابة إفريقية لأروبا تسمح بأن تكون سوق تجاري يضمن التبادلات التجارية بين الدول الإفريقية بما فيها الجزائر والاتحاد الأوروبي. وعلى صعيد أخر، فالجزائر تتصل مباشرة مع السوق العربية بما في ذلك السوق المغاربية، وذلك من خلال الحدود البرية بينها وبين البلدان: تونس، ليبيا، المغرب، الصحراء الغربية وموريتانيا، حيث تعتبر السوق العربية خاصة الخليجية منها سوقا واعدة بالنسبة للجزائر كونها لا تمتلك مقومات كافية للإنتاج الفلاحي ما يجعلها بلدان مستوردة بامتياز.

الفرع الأول: فرص تصدير المنتجات الفلاحية نحو دول إفريقيا

بلغت قيمة واردات المنتجات الزراعية والغذائية لبلدان إفريقيا من الأسواق العالمية سنة 2017– 72,3 مليار دولار، تمثل الصادرات الجزائرية منها 1,21% بما يعادل 87,64 مليون دولار أمريكي، وهذا ما يجعلها سوقا ذات مقومات مهمة لتصريف السلع الفلاحية الجزائرية، ولإبراز فرص الجزائر في تصدير المنتجات الفلاحية نحو بلدان إفريقيا نستعرض الجدول الموالي الذي يظهر واردات هذه الأخيرة من الخضر والفواكه الطازجة وغير الطازجة خلال سنة 2014:

الجدول رقم (6-7): يوضح واردات دول إفريقيا خلال سنة 2017 من المنتجات الفلاحية والغذائية (ألف دولار أمريكي)

	الدول	منتجات فلاحية وغذائية	النسبة(%)	تبغ ومشروبات	النسبة(%)	المواد الفلاحية الخامة غير صالحة للأكل	النسبة(%)
الدول النامية	شرق أفريقيا	2802939	5,1	607440	11,4	630974	4,5
	إفريقيا الوسطى	190848	0,3	65660	1,2	1243349	8,8
	جنوب أفريقيا	4200536	7,6	830950	15,6	1252317	8,9
	غرب أفريقيا	1570720	2,9	354362	6,7	243388	1,7
	دول أمريكا	11491344	20,9	213801	4,0	1493265	10,6
	أسيا	13384327	24,3	628416	11,8	2679144	19
الدول المتقدمة	أمريكا	4725075	8,6	75113	1,4	1413496	10
	أسيا	184580	0,3	1226	0,02	188947	1,3
	أروبا	16471252	29,9	2546876	47,8	4942284	35,1
	المجموع	**55021622**	**100**	**5323848**	**100**	**14087165**	**100**

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معلومات مأخوذة من قاعدة بيانات الأونكتاد.

يتبين من خلال بيانات الجدول (6-7)، أن السوق الأوروبية تستحوذ على حصة الأسد من حجم الواردات الغذائية والفلاحية الإفريقية بمعدل 32,19% من إجمالي الواردات، منها 29,9% منتجات غذائية و47,8% عبارة عن مشروبات وتبغ، لتحتل الدول الأسيوية النامية الصف الثاني بحصة سوقية بلغت نسبتها 18,38%، لتليها الاقتصادات النامية من القارة الأمريكية في المرتبة الثالثة بـ 11,83 %. أما بالنسبة للتجارة البينية الإفريقية فنجد أن الحصة السوقية لجنوب إفريقيا هي الأكبر بنسبة 46 % من إجمالي الواردات.

في المقابل إذا ما تم المقارنة بين الدول المتقدمة والدول النامية نجد أن الدول النامية تستحوذ على 62 % من الواردات الغذائية والزراعية الإفريقية، مقابل 38% لصالح الدول المتقدمة.

كل هذه المؤشرات تدل على أن الجزائر تمتلك فرصا كبيرة وتنافسية مرتفعة لتصريف منتجاتها الفلاحية والغذائية لإفريقيا بحكم التنوع المناخي الذي يتيح تنوعا في الإنتاج، فضلا عن الموقع الجغرافي لها المتصل مباشرة بإفريقيا عبر حدودها الجنوبية.

الفرع الثاني: فرص تصدير المنتجات الزراعية نحو دول غرب آسيا

تمثل نسبة الصادرات الفلاحية والغذائية الجزائرية نحو دول غرب آسيا 32,2%، أي بما يعادل 110 مليون دولار أمريكي، بالمقابل تمثل الحصة السوقية للجزائر في سوق غرب آسيا 0,15 % من إجمالي واردات المنتجات الفلاحية والغذائية لغرب آسيا، حيث تبلغ هذه الأخيرة ما يقارب 75,4 مليار دولار أمريكي وللتعرف على فرص الجزائر في تصدير المنتجات الفلاحية والغذائية إلى هذه السوق، نعرض في الجدول الموالي المبين لواردات غرب آسيا من المنتجات الغذائية خلال سنة 2017 كما يلي:

الجدول رقم (6-8): واردات دول غرب آسيا خلال سنة 2017 من المنتجات الفلاحية والغذائية (ألف دولار أمريكي)

	الدول الموردة	منتجات فلاحية وغذائية	نسبة المنتجات الفلاحية والغذائية(%)	التبغ والمشروبات	نسبة منتجات التبغ والمشروبات(%)	نسبة الواردات الاجمالي (%)
الدول النامية	شرق أفريقيا	1216788	%1,91	191211	%2,55	%2,23
	أفريقيا الوسطى	15225	%0,02	2797	%0,04	%0,03
	جنوب أفريقيا	741204	%1,16	67896	%0,91	%1,03
	غرب أفريقيا	472416	%0,74	1385	%0,02	%0,38
	دول أمريكا	10027786	%15,71	1385	%0,02	%7,86
	أسيا	29775789	%46,63	3322170	%44,37	%45,50
الدول المتقدمة	أمريكا	5524995	8,65%	170684	%2,28	%5,47
	أسيا	995410	%1,56	265380	%3,54	%2,55
	أروبا	15079620	%23,62	3464300	%46,27	%34,94
	المجموع	**63849233**	**%100**	**7487208**	**%100**	**%100**

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معلومات مأخوذة من قاعدة بيانات الأونكتاد.

نلاحظ من خلال الجدول (6-8)، أن 45,5% من الواردات الفلاحية والغذائية لدول غرب آسيا تستورد من الاقتصاديات الآسيوية النامية، وهذا ما يدل على ازدهار التجارة الزراعية البينية لدول غرب آسيا لتحتل المنتجات الأوروبية المرتبة الثانية في حصة الواردات الغذائية لدول غرب آسيا بنسبة 34,94%، أي ما يعادل 18,5 مليار دولار أمريكي، في المقابل تبقى الحصة السوقية لإفريقيا ضئيلة جدا، بحيث لا تتجاوز 4%.

يتبين من خلال هذه البيانات أن الجزائر لديها سوق مهمة لتصدير السلع الفلاحية والغذائية لها، خاصة مع تنوع المنتجات الوطنية، وهو ما يفتح لها أبواب التعريف بها على مستوى اقتصاديات هذه الدول، فلو استهدفت الجزائر ربع حصة هذه السوق من ورادتها من الخضر والفواكه التي بلغت قيمتها سنة 2015 بما يقدر 5,5 مليار دولار فسوف تحصل على قرابة 1,5 مليار دولار.

الفرع الثالث: فرص تصدير المنتجات الزراعية نحو دول الاتحاد الأوروبي

تمثل نسبة الصادرات الفلاحية والغذائية الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي 28%، أي بما يعادل 95,2 مليون دولار أمريكي، بالمقابل تمثل الحصة السوقية للجزائر في سوق الاتحاد الأوروبي 0,015% من إجمالي واردات المنتجات الفلاحية والغذائية للاتحاد الأوروبي، حيث تبلغ هذه الأخيرة ما يقارب 615,26 مليار دولار أمريكي وللتعرف على فرص الجزائر في تصدير المنتجات الفلاحية والغذائية إلى هذه السوق، نعرض في الجدول الموالي المبين لواردات أروبا من المنتجات الغذائية خلال سنة 2017 كما يلي:

الجدول رقم (6-8): واردات دول الاتحاد الأروبي خلال سنة 2017 من المنتجات الفلاحية والغذائية (ألف دولار أمريكي)

البلدان الموردة		المواد الفلاحية والغذائية		الخضر والفواكه		المشروبات والتبغ	
أوروبا		**339000000**	**%76,37**	**69213640**	**%63,17**	**46966594**	**%85,27**
إفريقيا		**22417524**	**%5,05**	**8573315**	**%7,82**	**1498002**	**%2,72**
	شمال إفريقيا	5775214	%1,30	3850095	%3,51	25977,95	%0,05
	المغرب	4129406	%0,93	2610827	%2,38	11250	%0,02
	تونس	376007	%0,08	205792	%4,13	4273	%0,91
	إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى	16642311	%3,75	4723220	%4,31	1472024	%2,67
أمريكا		**50496982**	**%11,38**	**20513256**	**%18,72**	**5128824**	**%9,31**
	أمريكا الشمالية	11611547	%2,62	4966826	%4,53	2266255	%4,11
	أمريكا اللاتينية	38885435	%8,76	15546430	%14,19	2862569	%5,20
آسيا		**31989699**	**%7,21**	**11269218**	**%10,29**	**1489408**	**%2,70**
	آسيا الوسطى	204353,2	%0,05	42449,73	%0,04	2048,866	%0,01
	جنوب آسيا	5881069	%1,32	1691827	%1,54	323968,6	%0,59
	شرق آسيا	7473768	%1,68	2199298	%2,01	361054,1	%0,66
	غرب آسيا	6748728	%1,52	4977098	%4,54	470226	%0,85
	جنوب شرق آسيا	11681781	%2,63	2358546	%2,15	332110,5	%0,60
المجـــمـــوع		**443904205**	**%100**	**109569429**	**%100**	**55082828**	**%100**

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معلومات مأخوذة من قاعدة بيانات الأونكتاد.

نلاحظ من خلال الجدول (6-8)، أن 80,5% من الواردات الفلاحية والغذائية لدول الاتحاد الأوروبي تستورد من داخل أروبا، حيث تبلغ نسبة الخضر والفواكه المستوردة منها 63,17% وهذا ما يدل على ازدهار التجارة الزراعية البينية لدول الاتحاد الأوروبي لتحتل دول القارة الأمريكية الصف الثاني بحصة سوقية بلغت نسبتها 10,8%، أما بالنسبة لوارداته من بلدان إفريقيا فقد بلغت 22.41 مليار دولار بنسبة 5,05% من إجمالي الواردات. تستحوذ دول إفريقيا الجنوبية على 74.23% من

حصة الصادرات الإفريقية إلى الاتحاد الأوروبي، في حين تصدر له دول شمال إفريقيا ما نسبته 25,76% من الصادرات الإفريقية، أي بما يعادل 5,77 مليار دولار، 80% منها من المغرب.

إن البيانات التي تم تداولها تعبر على قدرة التمويل الذاتي المرتفع للاتحاد الأوربي بالمنتجات الفلاحية والغذائية، فبالرغم من أن حجم السوق الأوروبي يعتبر أكبر سوق للمنتجات الفلاحية، إلا أنه من الصعب على المنتوجات الجزائرية منافسة المنتوجات الأوروبية، نظرا لانخفاض تكاليف إنتاجها وارتفاع إنتاجيتها من جهة، وذلك بسبب التفوق في المكننة وأساليب الزراعة المتطورة، وبسبب إجراءات الحماية للاتحاد الأوروبي من جهة أخرى، إلا أن الجزائر لها إمكانية إيجاد سوق لمنتجاتها إذا ما استغلت التنوع المناخي التي تزخر به، من خلال تركيزها على المحاصيل المبكرة التي لا تتوافق مواسمها مع مواسم المنتوجات الأوروبية، بالإضافة إلى المحاصيل التي لا تنتج في أروبا مثل التمور.

وبالنظر للحصة السوقية لدولة المغرب، نجد أنها تستحوذ على 4,4 مليار دولار، أي ما يعادل 85% من إجمالي صادرات شمال أفريقيا، وبالتالي يمكن للجزائر أن تستحوذ على هذه السوق خاصة في ظل وجود إمكانية لذلك، فالجزائر يمكن أن تعزز ميزة تنافسية منتجاتها الفلاحية عن طريق رفع حجم الدعم المقدم للقطاع الفلاحي المتأتي من عائدات المحروقات، وهذا ما لا تتوفر عليه المغرب، بالإضافة إلى الميزة السعرية التي يمنحها سعر صرف العملة الوطنية المرتفع، والذي يجعل المنتجات الجزائرية تبدوا أرخص بالنسبة للأوربيين مقارنة بأسعار المنتجات المغربية.

وبصفة عامة، فمن خلال تحليلنا لمجمل الفرص المتاحة للجزائر عبر مختلف الأسواق المحيطة بها، نجد أن سوق غرب آسيا هي من أفضل الأسواق التي يمكن للجزائر النفوذ إليها بسهولة، وذلك نظرا لارتفاع حجم وارداتها الغذائية، وافتقارها للإمكانيات الطبيعية التي تمكنها من سد حاجاتها الغذائية، بالإضافة إلى الميزة التجارية التي تمنحها الاتفاقيات التجارية بينها وبين الجزائر، وبالتالي

فبموجب اتفاقية التجارة الحرة بين الدول العربية فإن التبادلات التجارية بينها وبين الجزائر لن يترتب عليها أي قيود جمركية، وهذا ما يمنحها أفضلية نسبية على باقي المتعاملين الأخرين.

المبحث الثالث: المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية ودورها في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات.

يعترض هدف ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر بالاعتماد على القطاع الفلاحي العديد من العقبات، فبالإضافة الى المشاكل المتعلقة برفع الإنتاج، تواجه الجزائر صعوبات في الاندماج في الاقتصاد العالمي نتيجة لضعف تنافسية منتجاتها في الأسواق الدولية، ولذلك يتعين على الجزائر اختيار أفضل الأسواق لتصريف منتجاتها، بحيث تتوافق وقدراتها التنافسية، وتكسبها أفضلية نسبية عن باقي المتعاملين الأخرين، وعليه سيتم من خلال هذا المبحث قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في كلا من السوق الأفريقية وسوق غرب آسيا بالإضافة إلى سوق أروبا المتقدمة.

المطلب الأول: المنهجية المتبعة في قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في مختلف الأسواق المستهدفة

تعتمد الدول عند قياس قدراتها التنافسية في المجالات الاقتصادية على عدد من المؤشرات المعنية وخاصة في التجارة الخارجية نظرا لأهميتها وارتباطها المباشر بالعالم الخارجي شريطة عدم وجود أيةِ قيود عليها، وتتنوع مؤشرات التنافسية التي ترتبط مباشرة بالتجارة الخارجية ويختلف تفسيرها والغرض منها، حيث يعتبر نموذج النصيب السوقي الثابت *"The constant market share model"* من النماذج التي تقيس القدرة التنافسية للصادرات.

- **تقديم نموذج النصيب السوقي الثابت *"The constant market share model"***

تطرق العديد من الاقتصاديين إلى دراسة الهيكل الاقتصادي للدول النامية وتحليل تطوره عبر المراحل التاريخية، وهذا بهدف البحث عن المسار الأمثل لتحقيق النمو المستديم، وبصفة عامة فإن تعدد الفروع الاقتصادية المتطورة يعبر عن تطور القدرة التصديرية لأي دولة، ويعطي الإشارات الدالة عن موقعها في الأسواق الدولية من حيث التنافسية واستدامة التواجد بها.

ويعتبر نموذج النصيب السوقي الثابت أحد أهم النماذج المستخدمة في هذا الصدد لقياس الأداء التصديري لدولة ما تجاه دولة أخرى أو مجموعة من الدول، ومن ثم الكشف عن القدرة التنافسية للصادرات والآثار الهيكلية، وذلك من خلال قياس قدرة أسواق ذلك الشريك التجاري أو مجموعة الشركاء على استيعاب صادرات الدولة محل البحث، حيث يقوم النموذج بقياس التأثيرات التي اكتسبتها تلك الدولة (منافع/ خسائر) من جراء ذلك التدفق التجاري لصادراتها في أسواق الشركاء التجاريين مقارنة بالأداء العالمي المناظر، وبمعنى آخر قياس ما إذا كانت تلك الدولة تتوسع في صادراتها إلى الشركاء التجاريين محل الدراسة في مقابل صادرات العالم إلى هؤلاء الشركاء التجاريين بصفة عامة، ومن الجدير بالذكر أن تحليل النصيب السوقي الثابت يعتبر أداة بحثية علمية ومنهجية قد تم تطبيقه لأول مرة في تحليل نمو صادرات الدولة إلى شركاء تجاريين من قبل "تيزينكي *Tyszynki*" في عام 1951، إلا أن إمكانية التطبيق وتفاصيله قد تم دراستها وبحثها بواسطة "ليمير وستيرن *Leamer & Stern*" في عام 1970، أما بداية التطبيق العملي فتم على يد "ريتشاردسون *Richardson*" في عام 1971.[1]

[1] **يعقوبي محمد**، آليات تفعيل التعاون الإقتصادي جنوب جنوب ودوره في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، أطروحة دكتوراه علوم في الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي بشلف، الجزائر، سنة 2017، ص-ص: 243-244.

وعليه فقد أصبح هذا النموذج مستخدما من طرف العديد من الهيئات ومراكز البحث في التعرف على تطور القدرة التنافسية لصادرات الدول، وهذا نظرا لسهولة تطبيقه وتفسير النتائج المتوصل إليها، وتكتب صيغته كالآتي:[1]

$$\Delta X_{ij}^{(t,t-1)} = \left[\frac{\sum_{i}(r_i X_i^0)\sum_{ij}(r_{ij} X_{ij}^0)}{\sum_{i}(r_i X_i^0)\sum_{j}(r_j X_j^0)}\right] + \left[\frac{\sum_{j}(r_j X_j)\sum_{ij}(r_{ij} X_{ij}^0)}{\sum_{i}(r_i X_i^0)\sum_{j}(r_j X_j^0)}\right] + \sum_{ij}\left[X_{ij}^1 - X_{ij}^0 - r_{ij} X_{ij}^0\right]$$

حيث أن:

$\Delta X_{ij}^{(t,t-1)}$: التغير في صادرات الدولة محل البحث من السلعة (i) للدولة (j)

r_i : معدل النمو في الصادرات العالمية من السلعة (i) بين الفترتين.

r_j : معدل النمو في الصادرات العالمية إلى الدولة (j) بين الفترتين.

r_{ij} : معدل النمو في الصادرات العالمية من السلعة (i) للدولة (j) بين الفترتين.

X_i : قيمة الصادرات العالمية للدولة محل البحث من السلعة (i).

X_j : إجمالي قيمة صادرات الدولة محل البحث إلى الدولة (j).

X_{ij} : قيمة صادرات الدولة محل البحث من السلعة (i) إلى الدولة (j).

(0) : الفترة الأولى (المبدئية).

(1) : الفترة الأخيرة (النهائية).

وعلى هذا فإن الطرف الأيسر من المعادلة يعبر عن التغير في صادرات الدولة محل البحث من السلعة (i) للدولة (j) بين الفترتين، حيث يمكن تحليل ذلك التغير من خلال ثلاث تأثيرات منفصلة وموضحة في الطرف الأيمن من المعادلة وهي كما يلي:

- **الجزء الأول: أثر النمو**

ويعبر هذا الجزء عن الأثر الذي يتركه نمو التجارة العالمية للسلعة أو المجموعة السلعية إلى ذلك الشريك التجاري على النصيب السوقي للدولة محل البحث بين فترتين زمنيتين معينتين، فإذا كانت قيمة هذا الجزء موجبة فهذا يعني أن الدولة محل البحث قد استطاعت الحفاظ على

[1] – **يعقوبي محمد**، نفس المرجع السابق، ص 244.

حصتها السوقية من الصادرات العالمية من تلك السلعة أو المجموعة السلعية بين الفترتين الزمنيتين، والعكس صحيح.

- **الجزء الثاني: أثر السوق**

ويشير هذا الجزء إلى مدى تحقيق الدولة محل البحث لمكاسب أو خسائر في حصتها السوقية من السلعة أو المجموعة السلعية، نتيجة نمو الطلب على صادراتها بشكل أسرع أو أبطأ من نمو إجمالي الطلب العالمي في سوق الشريك التجاري، فإذا كانت قيمته موجبة فهذا يعني أن الدولة محل البحث استطاعت الحفاظ على حصتها السوقية من الصادرات العالمية في سوق الشريك التجاري.

- **الجزء الثالث: أثر المنافسة**

ويقيس هذا الجزء الزيادة (أو الانخفاض) الصافية في حصة الدولة من السلعة أو المجموعة السلعية في سوق الشريك التجاري، نتيجة الانخفاض (أو الزيادة) في الصادرات العالمية إلى هذه السوق، والتي تعبر عن زيادة (أو انخفاض) تنافسية السلعة أو المجموعة السلعية المصدرة من قبل الدولة محل البحث، فإذا كانت قيمة هذا الجزء موجبة فهذا يعني أن الدولة محل البحث تمكنت من تحسين تنافسية سلعتها أو مجموعتها السلعية على مستوى سوق الشريك التجاري مقابل باقي دول العالم.

المطلب الثاني: قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في مختلف الأسواق القريبة

تعتبر الأسواق القريبة من الجزائر مبدئيا هي الأسواق التي توفر أفضل الفرص لتصدير المنتجات الفلاحية بحكم قربها، وهذا ما من شأنه أن يوفر من تكاليف النقل مقارنة بالأسواق البعيدة، فضلا عن الاتفاقيات الاقتصادية التي تلزمها المصلحة المتبادلة بين دول الجوار، إلا أن هذه الفرص تتفاوت ما بين سوق إلى أخر وهو ما يستدعي دراسة المكانة التنافسية لكل سوق، ففي سبيل ذلك تم اختيار كلا

من السوق الإفريقية وسوق غرب آسيا، بالإضافة الى سوق أروبا المتقدمة لقياس مكانتهم التنافسية والمقارنة بينهم.

الفرع الأول: قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في السوق الإفريقية

تعتبر السوق الإفريقية من أكبر الأسواق المستوردة للمنتجات الفلاحية والغذائية، نظر لضعف البنية الإنتاجية لها الناتج عن العديد من المشاكل الطبيعية والاقتصادية والسياسية، مما يجعلها أسواقا مناسبة للجزائر من أجل تصريف منتجاتها الفلاحية والغذائية، ولذلك فإن التوجه لها من أجل تصريف مخرجات القطاع الفلاحي يعتبر توجها استراتيجيا في إطار ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات.

شكّلت الأهمية المتزايدة للاقتصادات الناشئة على رأسها السوق الإفريقية تطورًا ملحوظًا في الأسواق الزراعية العالمية منذ عام 1995 فقد ارتفعت حصتها من الواردات العالمية من 2.3% في عام 1995 إلى 2.9% في عام 2018، ما جعلها تحتل المرتبة الثانية في مجموعة الدول النامية المستوردة بعد الدول الآسيوية.

أولا: سوق غرب إفريقيا

وبعد تطبيقنا لنموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان إفريقيا تحصلنا على النتائج الموضحة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (6-9): نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان غرب إفريقيا (ألف دولار أمريكي)

السلع	أثر النمو	أثر السوق	أثر المنافسة	المجموع
الخضر	0	0	134,991	**134,991**
الفواكه	0.000033737	0,00010947	2338,33502	**2338,33516**
السكر	0	0	56263,908	**56263,908**
المشروبات غير الكحولية	0	0	7668,613	**7668,613**
المجموع	**0.000033737**	**0,00010947**	**66405,847**	**66405,8472**

المصدر: الملحق رقم (4).

نلاحظ من خلال هذه النتائج أن القيمة الكلية للنموذج هي موجبة حيث بلغت 66405,8472 ألف دولار أمريكي، وهو ما يدل على ارتفاع النصيب السوقي الثابت للصادرات الجزائرية على مستوى سوق غرب إفريقيا، ويعزى هذا الارتفاع أساسا إلى أثر المنافسة الذي ساهم بقيمة إيجابية قدرها: 66405,847 ألف دولار، وهو ما يدل على تحسن درجة تنافسية المنتجات الجزائرية مقارنة بمنتجات الدول الأخرى في أسواق غرب إفريقيا، في حين ساهم أثر النمو بقيمة إيجابية ضعيفة جدا بلغت: 0.000033 ألف دولار أمريكي، معبرا عن نمو الطلب العالمي على المنتجات الفلاحية والغذائية المدروسة، وأثر السوق بقيمة ضعيفة كذلك قدرها: 0,00010947 ألف دولار أمريكي معبرا عن نمو طلب أسواق غرب إفريقيا على هذه المنتجات.

وبالنسبة للتغيرات الجزئية، فنلاحظ أن أثر النمو وأثر السوق كان تكوينهما الوحيد متأتيا من نمو الطلب العالمي وطلب أسواق غرب إفريقيا على الفواكه، وفيما يتعلق بأثر المنافسة فتبين النتائج أن السكر يعتبر السلعة التي سجلت أكبر تحسن في تنافسيتها على مستوى سوق غرب إفريقيا، حيث بلغت قيمة أثرها: 56263,908 ألف دولار أمريكي تليها في المرتبة الثانية منتجات المشروبات غير

الكحولية بقيمة: 7668,613 ألف دولار أمريكي، وهو ما جعلهما أكبر سلعيتين تساهمان في تحسن النصيب السوقي الثابت للصادرات الجزائرية الفلاحية والغذائية على مستوى أسواق غرب إفريقيا.

أولا: سوق شمال أفريقيا

وبعد تطبيقنا لنموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان إفريقيا تحصلنا على النتائج الموضحة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (6-10): نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان شمال إفريقيا (ألف دولار أمريكي)

السلع	أثر النمو	أثر السوق	أثر المنافسة	المجموع
الخضر	0,00926247	0,37056994	-1322,43908	**-1322,05925**
الفواكه	0,0116843	0,03791266	2366,51529	**2366,56489**
السكر	0,00051424	0,69324599	6370,14983	**6370,84359**
المشروبات غير الكحولية	0,00216553	0,73281492	675,23228	**675,967261**
المجموع	**0,02362655**	**1,83454351**	**8089,45832**	**8091,31649**

المصدر: الملحق رقم (5).

بملاحظة هذه النتائج يتبين لنا أن القيمة الكلية للنموذج هي موجبة حيث بلغت 8091,31649 ألف دولار أمريكي، وهو ما يدل على ارتفاع النصيب السوقي الثابت للصادرات الجزائرية على مستوى سوق بلدان شمال إفريقيا، وقد ساهم في هذا الارتفاع أثر المنافسة بقيمة موجبة قدرها: 8089,45832 ألف دولار، وهو ما يدل على تحسن درجة تنافسية المنتجات الجزائرية مقارنة بمنتجات الدول الأخرى على مستوى سوق شمال إفريقيا، في حين ساهم أثر النمو بقيمة إيجابية ضعيفة بلغت: 0,02362655 ألف دولار أمريكي، مدللا على نمو الطلب العالمي على المنتجات الفلاحية والغذائية، وأثر السوق بقيمة أعلى نوعا ما قدرها: 1,83454351 ألف دولار أمريكي معبرا عن نمو طلب أسواق شمال إفريقيا على المنتجات المدروسة.

وبالنسبة للتغيرات الجزئية، فنلاحظ أن نمو الطلب العالمي على الفواكه كان له النصيب الأكبر في تكوين أثر النمو، حيث بلغت قيمته: 0,0116843 ألف دولار أمريكي، أما أثر السوق فتبين النتائج على أن المشروبات الغير كحولية كانت لها المساهمة الكبرى في تكوينه بقيمة بلغت: 0,73281492 ألف دولار أمريكي، وسجل كذلك أثر السوق الخاص بالسكر قيمة قاربت 0.7 ألف دولار أمريكي، مما يعني زيادة طلب أسواق شمال إفريقيا على هاتين السلعيتين، وفيما يتعلق بأثر المنافسة فتبين النتائج أن سلعة السكر سجل أثر منافستها القيمة الموجبة الأكبر، حيث بلغت: 6370,14983 ألف دولار أمريكي، وهو ما يدل على ارتفاع درجة تنافسيتها على مستوى سوق دول شمال إفريقيا، في حين سجلت الخضر تراجعا في تنافسيتها على مستوى هذه السوق، حيث بلغت قيمة أثرها: -1322,43908 ألف دولار أمريكي.

الفرع ثاني: قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في سوق غرب آسيا

تعتبر سوق غرب آسيا من أكثر الأسواق التي ترتفع فيها مؤشرات الطلب الاستهلاكي، وهذا نظرا لانخفاض المعدلات الإنتاجية بها الناتجة عن خصائص هيكلية تتميز بها اقتصادياتها، وبالنسبة للجزائر فتعتبر سوقا قريبة منها من حيث الجغرافيا، فضلا عن التوافق التاريخي والنمط الاستهلاكي كونها مكونة في غالبيتها من الدول العربية، ولذلك فإن التوجه لها من أجل تصريف مخرجات الاقتصاد الوطني يعتبر توجها استراتيجيا.

وقد انخفضت الصادرات العالمية نحو أسواق هذه البلدان بين سنتي 2000 و2017 بنسبة 404%، في حين ارتفعت الصادرات الجزائرية نحوها بنسبة 8655%، إلا أنه على الرغم من ذلك تبقى حصتها منخفضة في الصادرات العالمية، حيث بلغت سنة 2017: 3,06% بعد أن كانت 1,92% سنة 2000.

وبعد تطبيقنا لنموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان غرب آسيا تحصلنا على النتائج الموضحة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (6-11): نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان غرب آسيا (ألف دولار أمريكي)

السلع	أثر النمو	أثر السوق	أثر المنافسة	المجموع
الخضر	0,00353839	0,14156254	4299,88043	**4300,02553**
الفواكه	0,00014036	0,00045542	2660,86789	**2660,86848**
السكر	0	0	99215,742	**99215,742**
المشروبات غير الكحولية	0	0	207,559	**207,559**
المجموع	**0,00367874**	**0,14201796**	**106384,049**	**106384,195**

المصدر: الملحق رقم (6).

نلاحظ من خلال هذه النتائج أن القيمة الكلية للنموذج هي موجبة حيث بلغت 106384,195 ألف دولار أمريكي، وهو ما يدل على ارتفاع النصيب السوقي الثابت للصادرات الجزائرية على مستوى سوق غرب آسيا، ويرجع هذا الارتفاع أساسا إلى أثر المنافسة الذي ساهم بقيمة إيجابية قدرها: 106384,049 ألف دولار، وهو ما يدل على تحسن درجة تنافسية المنتجات الجزائرية مقارنة بمنتجات الدول الأخرى في أسواق غرب آسيا، في حين ساهم أثر النمو بقيمة إيجابية ضعيفة جدا بلغت: 0,00367874 ألف دولار أمريكي، معبرا عن نمو الطلب العالمي على المنتجات المدروسة، وأثر السوق بقيمة ضعيفة كذلك قدرها: 0,14201796 ألف دولار أمريكي معبرا عن نمو طلب أسواق غرب آسيا على هذه المنتجات.

وبالنسبة للتغيرات الجزئية فنلاحظ أن أثر النمو وأثر السوق كان تكوينهما الأكبر متأتي من نمو الطلب العالمي وطلب أسواق غرب إفريقيا على الخضر، وفيما يتعلق بأثر المنافسة فتبين النتائج أن السكر يعتبر السلعة التي سجلت أكبر تحسن في تنافسيتها على مستوى سوق غرب آسيا، حيث بلغت قيمة أثرها: 99215,742 ألف دولار أمريكي، تليها في المرتبة الثانية منتجات الخضر بقيمة: 4299,88043 ألف دولار أمريكي، وهو ما جعلهما أكبر سلعيتين تساهمان في تحسن النصيب السوقي الثابت للصادرات الجزائرية الفلاحية والغذائية على مستوى أسواق غرب آسيا.

الفرع الثالث: قياس المكانة التنافسية للصادرات الفلاحية الجزائرية في سوق أروبا المتقدمة

تعتبر أسواق الدول الأوروبية المتقدمة من أكثر الأسواق تعقيدا وصعوبة فيما يتعلق بالولوج إليها لتصريف المنتجات الفلاحية، ويرجع هذا لخصوصية بلدانها التي تعتبر بلدان فلاحية بامتياز على غرار فرنسا، إسبانيا وألمانيا. بالإضافة إلى الحواجز والعوائق الموضوعة أمام المتعاملين عند رغبتهم في التسويق والمنافسة على مستواها، ويرجع هذا بالأساس إلى المعايير العالية المتعلقة بالمنتجات الاستهلاكية الموضوعة من قبل هذه البلدان، إضافة إلى ارتفاع درجات الثقافة الاستهلاكية لمواطنيها، ورغم ذلك تبقى هذه السوق ذات أهمية استراتيجية للاقتصاد الجزائري حيث تتشارك معها في العديد من الروابط الجغرافية والتاريخية، والتي تجعل منها السوق المفضلة لدى معظم المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين.

وقد ارتفعت الصادرات العالمية نحو أسواق هذه البلدان بين سنتي 2000 و2017 بنسبة 218,88%، في حين ارتفعت الصادرات الجزائرية نحوها بنسبة 358,58%.

وبعد تطبيقنا لنموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو البلدان الأوروبية المتقدمة تحصلنا على النتائج الموضحة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (6-12): نتائج تطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت على الصادرات الجزائرية نحو بلدان أوروبا المتقدمة (ألف دولار أمريكي)

السلع	أثر النمو	أثر السوق	أثر المنافسة	المجموع
الخضر	0,0090821	0,36335362	2532,32436	**2532,69679**
الفواكه	0,20289712	0,20289712	-16656,1991	**-16655,3378**
السكر	0,00023547	0,31742995	39358,5393	**39358,857**
المشروبات غير الكحولية	0,00029352	0,09932808	3783,34405	**3783,44367**
المجموع	**0,21250821**	**1,43846239**	**29018,0087**	**29019,6596**

المصدر: الملحق رقم (7).

بملاحظة هذه النتائج يتبين لنا أن القيمة الكلية للنموذج هي موجبة حيث بلغت 29019,6596 ألف دولار أمريكي، وهو ما يدل على ارتفاع النصيب السوقي الثابت للصادرات الجزائرية على مستوى سوق البلدان الأوروبية المتقدمة، وقد ساهم في هذا الارتفاع أثر المنافسة بقيمة موجبة قدرها: 29018,0087 ألف دولار، وهو ما يدل على تحسن درجة تنافسية المنتجات الجزائرية مقارنة بمنتجات الدول الأخرى على مستوى السوق الأوروبية، في حين ساهم أثر النمو بقيمة إيجابية ضعيفة بلغت: 0,21250821 ألف دولار أمريكي، مدللا على نمو الطلب العالمي على المنتجات الفلاحية والغذائية، وأثر السوق بقيمة أعلى قدرها: 1,43846239 ألف دولار أمريكي معبرا عن نمو طلب أسواق أوروبا على المنتجات المدروسة.

وبالنسبة للتغيرات الجزئية، فنلاحظ أن نمو الطلب العالمي على الفواكه كان له النصيب الأكبر في تكوين أثر النمو وأثر السوق معا، حيث بلغت قيمته: 0,20289712 ألف دولار أمريكي و0,20289712 على الترتيب، وفيما يتعلق بأثر المنافسة فتبين النتائج أن سلعة السكر سجل أثر منافستها القيمة الموجبة الأكبر، حيث بلغت: 39358,5393 ألف دولار أمريكي، وهو ما يدل على ارتفاع درجة تنافسيتها على مستوى سوق الدول الأوروبية المتقدمة، في حين سجلت الفواكه تراجعا في تنافسيتها على مستوى هذه السوق، حيث بلغت قيمة أثرها: 16656,1991- ألف دولار أمريكي.

وبمقارنة القيمة الإجمالية لنموذج النصيب السوقي للصادرات الجزائرية في الأسواق المدروسة، يتضح لنا أن فوائد الجزائر من التصدير نحو سوق غرب آسيا ثم سوق غرب إفريقيا هي أكبر بكثير من فوائدها من التصدير نحو سوق بلدان أوروبا المتقدمة وبلدان شمال إفريقيا، بالإضافة إلى هذا يبين الفرق الكبير في قيم أثر المنافسة بين سوقي غرب إفريقيا وغرب آسيا أن هذه الأخيرة شهدت تحسنا في تنافسية المنتجات الفلاحية والغذائية الجزائرية على مستواها، بقيمة أعلى من التحسن المسجل على مستوى سوق غرب إفريقيا، وهو ما يمكننا من القول أن سوق

غرب آسيا تعتبر أفضل سوق من حيث التوجه الاستراتيجي لصادرات المنتجات المدروسة، وحتى باقي المنتجات الفلاحية والغذائية الجزائرية.

المطلب الثالث: مشاكل وصعوبات تصدير المنتجات الفلاحية

أخذ الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال إلى يومنا هذا في التحول من اقتصاد منتج يتميز بتنوع صادراته إلى اقتصاد ريعي تتكون أغلبية مداخيله من العوائد النفطية، هذا الذي أدى الى إهمال العديد من القطاعات الاستراتيجية على رأسها قطاع الفلاحة، وزوال العديد من الهياكل الاقتصادية المصاحبة لها، لاسيما تلك الهياكل القائمة على التصدير التي تتطلبها عمليات تصدير المنتجات الغير النفطية والتي تحتاج إلى التكييف والتوضيب والتغليف. فعلى سبيل المثال ورثت الجزائر غداة الاستقلال 130 محطة تكييف للمنتجات الفلاحية موزعة على مختلف الموانئ ومجهزة بكافة التجهيزات الضرورية التي توفر التخزين المبرد وتحافظ على جودة المنتجات الفلاحية الموجهة للتصدير لم تعد موجودة اليوم، بالإضافة إلى مشاكل عديدة أخرى التنظيمية منها والمؤسساتية.

الفرع الأول: المشاكل المتعلقة بالإنتاج والتسويق

يعتبر مشكل ضعف الجهاز الإنتاجي من أهم الأسباب التي تحول دون ترقية الصادرات خارج المحروقات، وذلك بسبب الاختلالات الهيكلية التي يتميز بها، فلا تزال الأنظمة البدائية للاستغلال تسود معظم جوانب الإنتاج، وهذا ما أفرز إنتاجية منخفضة ونوعية رديئة لا تمكن من تحقيق الاكتفاء الذاتي من جهة ولا تلبي متطلبات الجودة التي تتطلبها المنافسة الخارجية عند التصدير من جهة أخرى، ويعود ذلك إلى العديد من الأسباب نذكر منها:

- ضعف أنماط الاستغلال للأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة واختيار أحجام غير ملائمة للمستثمرات الفلاحية في القطاع العام؛
- ضعف سياسة التمويل الفلاحي؛

- عدم التمكن من الاستخدام الكامل للطاقات الإنتاجية المتاحة؛
- الإنتاجية الضعيفة للعمالة؛
- الارتفاع المصطنع في أسعار بعض المواد الأولية الداخلة في العملية الإنتاجية نتيجة السياسة السعرية؛
- ضعف سياسة الدعم والحماية للمنتوجات الفلاحية؛
- ضعف الممكنة؛

فبالإضافة إلى المشاكل المتعلقة بالإنتاج، يعتبر ضعف التسويق من المشاكل التي تحول دون مساهمة القطاع الفلاحي في تنويع الصادرات خارج المحروقات، حيث لا يوجد فكر تسويقي بالمفهوم الحديث يشمل جميع مراحل تسويق المنتوج، بداية من الإنتاج والتكييف والتخزين، ونهاية بالتوزيع وضمان خدمات ما بعد البيع، فهناك غياب شبه كلي للهياكل التي ترتكز عليها عملية التصدير، فلطالما كان ضعف مستوى التوضيب عائقا للمؤسسات المصدرة بشكل يحد من قدرتها التنافسية، فالأسواق العالمية اليوم أصبحت تضع شروطا صارمة لقبول المنتجات، شروط تخص سلسلة إنتاج المنتجات، التوضيب، المظهر، الآلات المستعملة في الإنتاج، الشهادة *(la certification)* ،مخابر المراقبة.

إن تطبيق***(la démarche de HACCP)*** تعتبر اليوم نظاما يحدد ويقدر ويتحكم في المخاطر التي ترتبط بالمنتجات الغذائية، لذا يتعين على المؤسسات التي تريد دخول الأسواق العالمية التقيد بالمعايير الدولية. فبالنسبة لتوضيب وتعليب التمور الموجهة للتصدير مثلا، نجد أن المنتجين والمصدرين لا يولون أهمية بتعليب التمور في علب كارتونية لاعتقادهم بأن علب الكارتون الجزائرية ما زالت دون المستوى، وأنه لا فائدة من استعمالها ويفضلون استعمال الصناديق البلاستيكية التي تصلح أكثر لتصريف التمور المفرقة والكميات الكبيرة منها، زيادة على هذا فإن

المنتجين المحليين لا يستعملون العلب التي تحمل أسمائهم بسبب تكلفتها التي تؤدي إلى ارتفاع سعر المنتوج. فتحسين احترافية وحدات التوضيب بالجزائر واعتماد المعايير الدولية سيرفع من قدرتها التنافسية في الأسواق الدولية، هذا الأمر يمكن أن يتحقق بتطبيق برنامج تأهيل يسمح بإدخال الإبداع التكنولوجي ويمكن وحدات إنتاج وتوضيب المنتجات الفلاحية من الحصول على وسام الجودة. فحصول المؤسسات المصدرة على هذه الشهادات سيسمح لها برفع مستوى صادراتها ودخول أسواق جديدة[1].

ومن جهة أخرى، يساهم غياب علامة تجارية مميزة للمنتجات الجزائرية في ضعف الوظيفة التسويقية. فنجد أن الكثير من المنتجين لا يعرفون قيمتها أو يعتقدون أنها لا تفيد كون أن منتجاتهم تسوق محليا، ولا يعتمدون على استراتيجية تسويقية ذات بعد تصديري.

الفرع الثاني: المشاكل المتعلقة بالمحيط المؤسساتي والتشريعي

يواجه المحيط المؤسساتي والتشريعي للصادرات خارج المحروقات مختلف العراقيل التي تحول دون فعالية أكثر للتدابير المتخذة لترقية الصادرات خارج المحروقات، والتي يمكن عرضها في النقاط التالية:

أولا: مشاكل متعلقة بنمط دعم الصادرات

في مجال التصدير ليس هناك تنظيم خاص مطبق على مجموعة من المنتجات والخدمات، فالإطار القانوني العام هو نفسه بالنسبة لجميع القطاعات، ويستثنى هنا تصدير التمور فهو مؤطر

[1] **عبد الرحمان مغازي، مختار صابة، منصور ناصر الرجى،** واقع فرع إنتاج وتصدير التمور بالجزائر وإمكانيات تطوره المستقبلي، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الثالث، العدد الأول، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي- الجزائر، جوان 2018، ص-ص 32-33.

بالقرار الوزاري المؤرخ في 09 نوفمبر 1997 المتعلق بالنوعية وتقديم التمور.[1]

ثانيا: مشاكل متعلقة بمدى الاستفادة من الأنظمة الاقتصادية الجمركية

بالرغم من عديد المزايا والإعفاءات والتدابير التحفيزية، التي اتخذتها الدولة في إطار ترقية الصادرات خارج المحروقات، من خلال مختلف الأنظمة الجمركية المتاحة لا سيما **نظام المستودع الجمركي**، و**نظام تحسين الصنع الإيجابي، ونظام التموين بالإعفاء**[2]، إلا أنه لم يلقى تجاوب المتعاملين الاقتصاديين مع تلك السياسة المنتهجة من طرف الدولة وهذا راجع إلى أن هذه الأنظمة

---

[1] **بن لحرش صراح**، تشجيع الصادرات خارج المحروقات، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بلمهيدي، أم البواقي– الجزائر، ص–ص 159–163.

[2] الأنظمة الجمركية التي لها علاقة بالتصدير هي:

1) **نظام المستودع الجمركي** هو النظام الجمركي الذي يمكن من تخزين البضائع، تحت المراقبة الجمركية في المحلات المعتمدة من طرف إدارة الجمارك، وذلك مع وقف الحقوق ا ولرسوم وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي، وبالتالي يمكن أن توضع تحت النظام البضائع الجزائرية المعدة للتصدير، كما يمكن أن يوضع تحت النظام البضائع الأجنبية المستوردة في انتظار تحديد وجهة نهائية لها .وتحدد مهلة مكوث البضائع في المستودع بسنة واحدة، غير انه يمكن تمديدها من طرف إدارة الجمارك، شريطة أن تكون البضائع في حالة جيدة وأن تبرر الظروف ذلك(المواد: 129، 132، 133 من قانون الجمارك.)
2) **نظام تحسين الصنع الإيجابي *(perfectionnement actif)*** يسمح نظام تحسين الصنع للمؤسسات المستقرة بالإقليم الجمركي، أن تستورد البضائع الموجهة لإعادة التصدير بعد أن تخضع إلى عمليات تصنيع أو تحويل أو صنع إضافي، بالقبول المؤقت مع وقف الحقوق والرسوم ودون تطبيق المحظورات ذات الطابع الاقتصادي، وتسمى المنتجات الناتجة عن هذه العملية المنتجات المعوضة. تخصص الاستفادة من هذا النظام للمؤسسات التي تستخدم هي بنفسها البضائع المستوردة، إلا أنه يمكن أن ينجز جزء من عمليات تحسين الصنع من طرف شخص آخر، وفي هذه الحالة يبقى المستفيد من القبول المؤقت المسؤول الوحيد اتجاه إدارة الجمارك بالنسبة للالتزامات المكتتبة (المادة 174 من القانون التجاري).
3) **إعادة التموين بالإعفاء** يقصد بإعادة التموين بالإعفاء، النظام الجمركي الذي يسمح بأن تستورد بالإعفاء من الحقوق والرسوم عند الاستيراد بضائع متجانسة من حيث نوعيتها وجودتها وخصائصها التقنية، مع البضائع التي أخذت في السوق الداخلية واستعملت للحصول على منتجات سبق تصديرها بشكل نهائي، الأجل التنفيذي الذي يجب أن تتم فيه عملية الاستيراد لا يمكن أن تتجاوز ستة أشهر من تاريخ بداية التصدير، كما تخصص الاستفادة من هذا النظام للمنتجين ا ولمصدرين المقيمين في الإقليم الجمركي، إن هذا النظام يمنح للسلع ذات المنشأ الخارجي والتي استوردت تعويضا لمنتجات تم تصديرها مسبقا، ويتم تصفية هذا النظام عند استعمال السلع المستورد بالإعفاء في عمليات التصنيع، ثم تصدير المواد الناتجة عن هذه العملية. (المادة 186 من القانون التجاري).

غير معروفة أصلا لدى الكثير من المتعاملين الاقتصاديين نظرا لغياب ثقافة التصدير لديهم، مما يزيد في عدم فعالية هذه الأنظمة، وهذا ما يشكل تحديا يجب تخطيه من خلال إقامة نظام معلوماتي وبنك معلومات في متناول المتعاملين، والقيام أيضا بعمليات تأهيل للمصدرين الجزائريين.

ثالثا: مشاكل متعلقة بإجراءات التصدير

يعتبر الفساد الإداري الذي يطال اجراءات التصدير من أهم المشاكل التي يتلقاها المصدر، حيث يواجه عدة عراقيل يكون سببها في الظاهر طبيعة الإجراءات، لكن في باطنها هناك البيروقراطية الإدارية السائدة وسوء التنظيم، والذي يتجلى من خلال التمركز الإداري الغير مناسب للمصالح الخارجية الجمركية الموزعة على أساس إداري ولا تتلاءم بتاتا مع مراكز النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى العمل بالأساليب التقليدية، التي تبتعد عن تكنولوجيا المعلومات، مما يصعب مهمة المصدر ويطيل إجراءات التصدير، بسبب تباعد المصالح المعنية وصعوبة التنسيق فيما بينها، وهذا ما يساعد على ظهور البيروقراطية والمحسوبية ويترك المجال للإدارة لتبرير تماطلها.

أما على مستوى البنوك، فمازالت لم تلعب الدور المناط بها لترقية الصادرات خارج المحروقات (تم إنشاء شباك وحيد للصادرات على مستوى البنوك)، وليس لديها كفاءة وظيفية لتسيير هذا النوع من الخدمات، فهي في أغلب الأحيان لا تقدم قروضا إلا بعد حصول المعني على تأمين قرض على الصادرات من طرف المؤسسة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات، وأن تأمين القرض لا يغطي كل الأخطار المتعلقة بالتصدير خاصة (خطر الصرف)، مما أدى إلى ظهور بيروقراطية في التعامل مع البنوك، مع العلم أن التوطين البنكي يكون من اختصاص الوكالة (للبنك) في حدود مبلغ معين، وإذا تجاوز هذا المبلغ فإن ذلك يعود إلى الوكالة الجهوية مما يشكل مستوى بيروقراطي جديد، ويضاف إلى ذلك أن الوسائل البنكية المطبقة في الاستيراد ليس نفسها المتوفرة في التصدير، أين تمنح قروضا

وتسهيلات للاستيراد عوضا عن تشجيع الاقتصاد الوطني أدت إلى استنزاف المدخرات الوطنية نحو تمويل قطاع الاستيراد.[1]

رابعا: المشاكل المتعلقة بالمنشآت المينائية ووسائل النقل

يشكل النقل وسلسلة الخدمات اللوجستية، أهم معوقات ترقية الصادرات خارج المحروقات، حيث يجد المصدرون صعوبة في تصدير فائض المنتجات الفلاحية خاصة إلى دول غرب آسيا وأوروبا بسبب نقص وسائل النقل أهمها السكك الحديدية، والتي كانت غداة الاستقلال وخلال مرحلة الثورة الزراعية تصل بين تعاونيات جمع المنتجات الفلاحية من حبوب وخضر وفواكه وبين الموانئ، حيث تعرضت معظمها للإتلاف.

بالإضافة إلى ذلك تسجل الجزائر نقصا في طائرات الشحن، وهو ما جعل المصدرين في رحلة بحث مضنية عن أماكن فارغة في صناديق الطائرات العادية لنقل طلبيات دول الخليج العربي وذلك بسبب طول رحلات البواخر إلى منطقة الخليج التي تضطر للرسو في عدد من الموانئ الأوروبية لتفريغ وتحميل السلع قبل إتمام رحلتها للخليج، وهو ما لا يتماشى وطبيعة المنتجات الفلاحية سريعة التلف وشروط المتعاملين الخليجيين الذين يطلبون منتوجا فلاحيا طازجا. [2]

أما المشاكل الموجودة في الموانئ فترجع إلى طاقة التخزين الغير كافية، والعدد القليل للموانئ، وأيضا تجهيزات التنضيد *(manutention)* غير كافية، كما أن مصاريف هذه الأخيرة جد مرتفعة، وهذا ما يجعل تكوين صعوبات على مستوى الموانئ، كما يسجل بالنسبة للمواد القابلة للتلف السريع نقص في مستودعات التبريد، أو شاحنات أو حاويات التبريد، وعدم التحكم في الآجال بالنسبة للرقابة الشبه

---

[1] **بن لحرش صراح**، مرجع سبق ذكره، ص164.

[2] مقال بعنوان "**غياب النقل الجوي يعرقل تصدير المنتوجات الفلاحية**"، منشورة بجريدة المساء، يومية وطنية اخبارية، على الموقع الالكتروني: *https://www.el-massa.com/dz/index.php/component/k2/item/37394*، تاريخ الإطلاع:2019/04/10.

الصحية، والرقابة الجمركية. وبالنسبة للمشاكل التي تتعلق بجميع المنتجات يسجل طرح مشكل أمن السلع الموجهة للتصدير، ووسائل التنضيد غير مطابقة وغير كافية.[1] فضلا عن نقص مكاتب الربط والتوزيع التي لها اتصال مع الأسواق الخارجية وغياب التجهيزات الحديثة التي تسمح بتعبئة السلع وتفريغها على مستوى الموانئ و المطارات.

تواجه الجزائر مشاكل حقيقية فيما يخص التجارة الخارجية، وأهمها غياب منظومة وطنية مستوعبة لقدرات وإمكانات البلد داخليا وخارجيا، ما يستدعي على الدولة التدخل وبسرعة قصوى لتحقيق الضبط والتعديل أثناء التنفيذ والممارسة، ويقتضي الأمر بالضرورة إنشاء شبكة إلكترونية قوية وآمنة للتجارة الخارجية في الجزائر، ما يسمح بتوفير نظرة شاملة لعمليات التجارة الخارجية، وإدارة سلسلة التصدير المتكاملة وتحفيز الاستراتيجية التنافسية الوطنية من خلال تبسيط الاجراءات، وإزالة القيود وتحسين إجراءات التجارة الخارجية بالنسبة للمصدرين، بتوفير قاعدة بيانات ومعلومات تمكن من توقع الحالة التنافسية لمنتجاتنا ما يسمح لنا بتكفل أفضل في المعلومات، التكاليف اللوجستية والامتثال للمعايير الدولية. كما يجب تشكيل مرصد للتنافسية يتميز بالديناميكية والحضور والمتابعة لتغيرات الأسواق الخارجية، وهذا لبناء منظومة قوية للديبلوماسية الاقتصادية تجمع وتنسق الجهد الوطني الاقتصادي والتجاري والعلمي والتكنولوجي خاصة على مستوى منظومة المعلوماتية والإحصاء للمساعدة في اتخاذ القرار التجاري الصائب في اقصر وقت ممكن.

على الدولة مباشرة مسعى تجويد المنتجات أي التناسب بين النوعية والجودة والسعر، وهذا يعتبر التحدي الأساسي خاصة بالنسبة لتصدير منتجاتنا وهو كيفية بناء سلسلة متكاملة ذات جودة بدءا من المادة الخام ووصولا الى السوق الخارجية، وهذه السلسلة تتمثل في تحضير المنتوج، تعبئته، نقله، تخزينه، تحميله، شحنه، استقباله في الخارج وإيصاله إلى السوق الخارجية، ووضعه محل تداول، هذه

[1] **بن لحرش صراح**، مرجع سبق ذكره ص166.

السلسلة تعاني بطئا وتقطعات واحتكارا وغياب تنسيق الجهود، ما يحتم علينا أمرين هما: العمل على خفض تكاليف المنتوج من خلال تجويد السلسة وتحقيق تكامل سلسلة الإمداد من خلال التنسيق الأمثل للروابط البينية المختلفة لسلاسل التصدير والتوريد من متدخل إلى آخر وبين جميع الجهات العاملة في منظومة التجارة الخارجية.

خلاصـــة الفصل:

مرت التجارة الخارجية الجزائرية بالعديد من المراحل، والتي اختلفت باختلاف المناهج الاقتصادية المتبعة، إلا أنها كانت دائما تسعى إلى ترقية الهيكل التصديري للاقتصاد وجعل سياسة التجارة الخارجية كأداة لدعم الاقتصاد الوطني، لكن وبالرغم من القوانين والمراسيم التي تم وضعها لتحقيق هذا المسعى، إلا أن وضعية التجارة الخارجية زادت تدهورا، وأصبحت الصادرات الجزائرية اليوم ترتكز في معظمها على المحروقات، وهذا ما يعتبر من الاختلالات الهيكلية التي لا تعبر عن الأداء الجيد للاقتصاد الوطني.

تم تخصيص هذا الفصل لدراسة سياسة التجارة الخارجية وتحليل أدائها، لنتمكن من معرفة دورها في خلق فرص لتصدير المنتجات الفلاحية إلى مختلف الأسواق العالمية لتحقيق هدف نهائي يتمثل في ترقية هيكل الصادرات خارج المحروقات، حيث كانت النتائج المتوصل إليها متمثلة فيما يلي:

- تميزت سياسة التجارة الخارجية الجزائرية خلال الاحتلال الفرنسي بالازدواجية، من خلال الفصل بين القوانين المسيرة للتبادل التجاري بين الجزائر وفرنسا والتي تتمتع بالحرية، وما بين القوانين التي تحكم التبادل التجاري بين باقي المتعاملين الآخرين من العالم الخارجي التي تفرض عليها قيود جمركية؛
- شهدت الصادرات الجزائرية خلال فترة الاحتلال الفرنسي ارتفاعا مستمر، والتي كانت تتشكل في غالبيتها من المنتجات الفلاحية، بحيث توجه غالبيتها (75% منها) إلى فرنسا؛
- اتخذت الجزائر بعد الاستقلال وإلى غاية نهاية الثمانينات مجموعة من الإجراءات التقييدية التي ترمي إلى فرض رقابة حكومية على التجارة الخارجية، وذلك عن طريق مجموعة من التدابير والإجراءات التقييدية لحماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الخارجية تمثلت في مراقبة الدولة للتجارة الخارجية خدمة للتوجه الاشتراكي الذي اختارته الجزائر آنذاك، وقد

ساهمت هذه السياسة في رفع الواردات الصناعية وفي المقابل كانت الصادرات ضعيفة ومتركزة في المواد الأولية، وخاصة بعد بدء التطبيق الفعلي لقانون تأميم المحروقات؛

- شرعت الجزائر بداية من التسعينات في تحرير التجارة الخارجية بسبب الضغوط الاقتصادية التي مستها جراء الأزمة النفط سنة 1986، حيث تعززت الحرية التجارية بداية من سنة 2000 باتفاقيات تجارية بين الجزائر والعديد من التكتلات الاقتصادية لاسيما الاتحاد الأوروبي والبلدان العربية والإفريقية، والتي أفرزت فرصا تجارية للجزائر لتصريف مخرجات الاقتصاد الوطني خاصة المنتجات الفلاحية منها؛
- من بين الأسواق القريبة من الجزائر، تعتبر سوق دول غرب آسيا من أفضل الأسواق التي يمكن للجزائر النفوذ إليها بسهولة لتصريف منتجاتها الفلاحية، وذلك نظرا لارتفاع حجم وارداتها الغذائية، وافتقارها للإمكانيات الطبيعية التي تمكنها من سد حاجاتها الغذائية، بالإضافة الى الميزة التجارية التي تمنحها الاتفاقيات التجارية بينها وبين الجزائر على اعتبار أنها مكونة أساسا من الدول العربية، وبالتالي فبموجب اتفاقية التجارة الحرة بين الدول العربية فأن التبادلات التجارية بينها وبين الجزائر لن يترتب عليها أي قيود جمركية، وهذا ما يمنحها أفضلية نسبية على باقي المتعاملين الأخرين؛
- من خلال دراستنا للقدرة التنافسية للسلع الفلاحية الجزائرية على مستوى أسواق غرب آسيا وإفريقيا وأوروبا المتقدمة، بتطبيق نموذج النصيب السوقي الثابت، تبين لنا أن التصدير نحو اقتصاديات غرب آسيا وبدرجة أقل إلى إفريقيا يمثل أفضل وجهة للمنتجات الوطنية مقارنة باقتصاديات أوروبا المتقدمة، وهذا نتيجة لقدرتها على مواجهة منافسة منتجات البلدان الأخرى على مستوى هذه الأسواق؛

- تواجه الصادرات خارج قطاع المحروقات بشكل عام والصادرات الفلاحية بشكل خاص مشاكل عديدة وأهمها غياب منظومة وطنية مستوعبة لقدرات وإمكانات البلد داخليا وخارجيا، فضلا عن مشكل النقل وسلسلة الخدمات اللوجستية، وهو ما يستدعي على الدولة التدخل وبسرعة قصوى لتحقيق الضبط والتعديل أثناء التنفيذ والممارسة لتحقيق مسعى تجويد المنتجات أي التناسب بين النوعية والجودة والسعر، وهذا يعتبر التحدي الأساسي خاصة بالنسبة لتصدير منتجاتنا وهو كيفية بناء سلسلة متكاملة ذات جودة بدءا من المادة الخام ووصولا إلى السوق الخارجية، وهذه السلسلة تتمثل في تحضير المنتوج، تعبئته، نقله، تخزينه، تحميله، شحنه، استقباله في الخارج، وإيصاله إلى السوق الخارجية.

خاتمـــة

على الرغم من توفر الجزائر على مقومات طبيعية وبشرية تمكن من النهوض بالقطاع الفلاحي، وتفعيل دوره في التنمية الاقتصادية، من خلال توفير الأمن الغذائي، والمساهمة في تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات، إلا أنه يبقى دون المستوى المنشود، بسبب المشاكل الهيكلية والتنظيمية التي يعاني منها. حيث فشلت جل السياسات الفلاحية المتعاقبة في النهوض بالقطاع بداية من سياسة التسيير الذاتي والثورة الزراعية ومرورا بسياسات التعديل الهيكلي، ليتم انتهاج استراتيجية جديدة تجسدت في البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية وبرنامج التجديد الفلاحي والريفي.

عمدت الدولة على تنفيذ الاستراتيجية الجديدة بداية من سنة2000 بهدف النهوض بالقطاع الفلاحي، حيث اعتمدت بشكل أساسي على اصلاح سياسة تسيير الاراضي الفلاحية باستحداث نمط جديد لإستغلال الأرض، يتمثل في عقد الامتياز الذي الغى الانتفاع الدائم وحدد مدة الاستغلال بأربعين سنة قابلة للتجديد، فضلا عن انتهاج سياسة تمويل قائمة على دعم الدولة للقطاع الفلاحي في مختلف المجالات لجعله قادرا على زيادة الإنتاج وتحسين الإنتاجية والنوعية، بشكل يسمح بمواجهة الطلب الوطني المتزايد على المنتجات الفلاحية.

كان لتطبيق الاستراتيجية الجديدة العديد من الأثار الايجابية على مستوى تفعيل عوامل الانتاج الرأسمالية من خلال الرفع من مساحة الأراضي المستغلة وتوسيع مساحات الأراضي المسقية، ليتجلى ذلك في رفع الانتاج الفلاحي في مختلف فروعه، وتحقيق فائض في الانتاج في بعض الشعب الفلاحية لاسيما شعبة الخضر وبعض أنواع الفواكه. فبالرغم من النتائج الايجابية المحققة إلا أنها فشلت في تحقيق الاكتفاء الذاتي للعديد من المنتجات الاستراتيجية ذات الاستهلاك الواسع مثل الحبوب والحليب.

ومن جهة أخرى، فشلت الدولة في جعل القطاع الفلاحي مساهما فعالا في تنويع هيكل الصادرات خارج المحروقات، حين عجزت عن تصريف الفائض المحقق من الانتاج الى مختلف الأسواق الدولية القريبة منها، بالرغم من الفرص التي تتيحها هذه الأسواق في مقدمتها السوق الإفريقية وسوق غرب أسيا

المتكونة أساسا من دول الخليج العربي، والتي أثبتت الدراسة أنها سوق تستطيع الجزائر الولوج اليها بسهولة مقارنة بالسوق الأوروبية. حيث يعود ذلك الى مجموعة المشاكل التنظيمية والهيكلية التي يعاني منها قطاع التصدير بشكل خاص، التجارة الخارجية بشكل عام.

اختبار الفرضيات:

من خلال النتائج المتوصل إليها يمكننا الحكم على فرضيات الدراسة الموضوعة كما يلي:

- وفيما يتعلق بالفرضية الأولى، فمن خلال النتائج المتوصل إليها لا يمكننا الاستدلال على صحتها الكلية، حيث أثبتت الدراسة تحسن ملحوظ في مؤشرات أداء القطاع الفلاحي، لكنها لم تصل لتحقيق الأهداف المنوط بها في تحقيق الاستدامة والكفاءة والعدالة.
- وفيما يتعلق بالفرضية الثانية، فإنه يمكن الاستدلال على عدم صحتها، حيث أثبتت الدراسة أن بعض المشاكل التي تتعلق بعدم استخدام البذور المحسنة والاستعمال الغير مطابق للمعايير الدولية للأسمدة والأدوية، بالإضافة الى غياب الخدمات اللوجستيكية التي تتعلق بتحضير المنتوج، تعبئته، نقله، تخزينه، شحنه، وتسوقيه يحول دون انتاج منتوجات فلاحية ذات تنافسية في السوق الدولية.
- أما بالنسبة للفرضية الثالثة فقد أثبتت الدراسة القياسية صحتها، حيث يشير منطوق النتيجة ما قبل الأخيرة إلى أن استراتيجية التصدير نحو أسواق الدول النامية، لاسيما سوق غرب أسيا و أفريقيا، توفر فعلا فرصا أكبر للمنتجات الجزائرية من أجل التواجد والمنافسة على مستواها، مقارنة بأسواق الدول المتقدمة في مقدمتها السوق الأوروبية، وبالتالي يمكن أن تساهم هذه الاستراتيجية بشكل ايجابي في تنويع هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات.

نتائج الدراسة:

لقد حاولنا من خلال موضوع دراستنا إبراز دور السياسات الفلاحية المطبقة في الجزائر في تفعيل قطاع الفلاحة، إلى المستوى الذي يمكنه من المساهمة في تنويع هيكل الصادرات، حيث تم دراسة الموضوع من جانبين، يشمل الجانب الأول تحليل مختلف السياسات الفلاحية المطبقة، ومعرفة تأثيرها على القطاع الفلاحي. ويشمل الجانب الثاني من الدراسة معرفة أفضل سوق دولية تتيح فرص مناسبة لتسويق المنتجات الفلاحية الجزائرية، وقد خرجنا بعدد من النتائج نبلورها في النقاط التالية:

- تمثل السياسة الفلاحية مجموعة من القواعد والأساليب والإجراءات التي يتحقق من خلالها تنفيذ أهداف محددة، إذ تعمل على إحداث تغييرات نوعية في بنية القطاع الزراعي من خلال التغييرات التي تناول التَّركيب المحصولي، والبنية الحيازية الفلاحية والفن الإنتاجي، وهيكل الصادرات الفلاحية، والتي يمكن بموجبها تحقيق أكبر قسط من الرفاهية للمشتغلين بالفلاحيين عن طريق زيادة إنتاجهم وتحسين نوعيته وضمان استمراره.
- تشمل السياسة الفلاحية، سياسات تسيير الموارد الطبيعية والبشرية، والسياسات التي تؤثر على الأسعار النسبية وسياسات الوصول إلى الأسواق بالنسبة للمدخلات والمنتجات والتكنولوجيا الفلاحية، بالإضافة الى سياسات تسيير المخاطر الفلاحية.
- تمثل سياسة تسيير الأراضي الفلاحية أهم فروع السياسة الفلاحية، إذ تعتبر الركيزة الأساسية والمنطلق الحقيقي لصياغة سياسة فلاحية فعالة، كونها تمثل الأرضية التي يتم وفقها صياغة باقي فروع السياسة الفلاحية، وتضمن نجاحها. حيث تعتمد فعاليتها على مدى قدرتها في توفير أراضي فلاحية قابلة للحياة اقتصادية تخضع لسلطة الإنتاج دون سواها، بالإضافة الى قدرتها في توفير أمن الحيازة للفلاحين الراغبين في استغلال الأرض.

- تهتم سياسة الري بجانبين رئيسيين هما تحقيق توزيع للمياه يتسم بالكفاءة والإنصاف بين القطاعات وضمن نفس القطاع في ظل ندرة المياه المتزايدة، وتحسين أداء شبكات الري من خلال تحسين التكنولوجيا وتحسينات الإدارة (بما في ذلك زيادة مشاركة المستخدمين) والبيئات الاقتصادية والتشريعية الأكثر ملاءمة (بما في ذلك الحوافز المحسنة لاستخدام المياه بشكل أكثر كفاءة).
- وتهتم سياسة التمويل الفلاحي بابتكار آليات تمويلية فعالة تحقق الكفاءة، العدالة، والاستدامة. حيث يعتبر "التمويل بسلسلة القيمة الفلاحية" من أهم الطرق الفعالة للتمويل الفلاحي، كونها ليست أداة واحدة أو «وصفة» محددة يجب اتباعها، بل هو إجراء يستدعي تحليل منهجي لكامل السلسلة وللعلاقة القائمة بين الفاعلين فيها (موردي المدخلات، المنتجين، التجار، المستهلك).
- تشترك جل سياسات تسيير الأراضي الفلاحية في الجزائر في منح الاراضي الفلاحية بشكل مجاني للمستفيدين، والمراهنة على أداة الرقابة المباشرة في مراقبة استغلالها، مما شجع على اهمال الأراضي الفلاحية وساهم في تفتيتها وجعلها اراضي غير قابلة للحياة اقتصاديا، فضلا عن جعلها عرضة للمضاربة نتيجة منحها لمن لا يخدمها، ما أدي إلى خلق نوع من اللاستقرار الذي لم يكن يشجع الفلاحين على الاهتمام بتطوير الانتاج والانتاجية، وجعلهم في حالات ترقب دائم، وجعل مساحات هامة من الأراضي الزراعية تبقى دون استغلال، أو تستغل استغلالاً ريعياً.
- ارتكزت سياسة السقي الفلاحي في الجزائر على اربعة محاور أساسية، تتمثل في رفع قدرات التعبئة، تجهيز الاراضي بقنوات السقي، وتحويلات المياه من مناطق الفائض الى مناطق العجز، بالإضافة الى رفع كفاءة استخدام الموارد المائية من خلال تدعيم نظم الري المقتصدة للمياه على غرار السقي بالرش والسقي الموضعي. هذا الذي أدي الى ارتفاع المساحة المروية الى أكثر من 1,3 مليون هكتار، لكنها تبقى غير كافية لتحقيق هدف الاكتفاء الذاتي، والذي يتطلب سقي 2,5 مليون هكتار.

- اتسمت سياسة الدعم الفلاحي بشموليتها لجميع فروع النشاط الفلاحي، الا أنها لم تشمل جميع فئات الفلاحين لاسيما صغار الفلاحين الذين يمارسون المهنة بسبب الشروط المتعلقة بتقديم الضمانات، وكذا امتلاك البطاقة المهنية؛
- ساهم ضعف انتاج البذور المحسنة، ومعدل التسميد المنخفض في الجزائر إلى انخفاض الانتاجية وتدهور نوعية المحاصيل الزراعية؛
- تعتمد فعالية المكننة على مدى تغطيتها لكافة مراحل العملية الزراعية خاصة مرحلة الجني، فبالرغم من تدعيم المكننة في الجزائر خلال السنوات الأخير بعتاد فلاحي يتكون في مجمله من جرارات ولواحقه تختص بتهيئة الأرض إلا أنها مازالت تفتقر للعتاد لتعويض اليد العاملة خلال باقي مراحل الإنتاج؛
- من خلال دراستنا للقدرة التنافسية للسلع الفلاحية الجزائرية على مستوى أسواق غرب أسيا وأفريقيا وأوروبا المتقدمة، تّبين لنا أن التصدير نحو اقتصاديات غرب أسيا وبدرجة أقل الى أفريقيا يمثل أفضل وجهة للمنتجات الفلاحية الجزائرية مقارنة باقتصاديات أوروبا المتقدمة، وهذا نتيجة لقدرتها على مواجهة منافسة منتجات البلدان الأخرى على مستوى هذه الأسواق؛
- تواجه الصادرات خارج قطاع المحروقات بشكل عام والصادرات الفلاحية بشكل خاص مشاكل عديدة وأهمها غياب منظومة وطنية مستوعبة لقدرات وامكانات البلد داخليا وخارجيا، فضلا النقل عن مشكل وسلسلة الخدمات اللوجستية، والمتمثلة في تتمثل في تحضير المنتوج، تعبئته، نقله، تخزينه، تحميله، شحنه، استقباله في الخارج، وإيصاله إلى السوق الخارجية.

التوصيات والمقترحات:

بعد دراستنا للسياسة الفلاحية في الجزائر، وتثمين ايجابياتها، والوقوف على سلبياتها، فقد نمت إلى تفكيرنا بعض الاقتراحات التي نرى أنها تعالج النقائص التي يعاني منها قطاع الفلاحة ، يمكننا إعطاؤها في النقاط التالية:

- يجب على الدولة صياغة سياسة لتسيير الأراضي الفلاحية تضمن بها الكفاءة ، العدالة والاستدامة، وذلك عن طريق ضمان أمن الحيازة من خلال:
  - التسوية القانونية للأراضي الفلاحية لاسيما تلك المتنازع عنها؛
  - العمل على تجميع القطع المجزئة، وعدم السماح بتجزئتها للحد الذي يفقدها فعاليتها الاقتصادية؛
  - تسعير الأرض الفلاحية التابعة للدولة حسب سعر السوق، واعتماده التأجير كنمط للاستغلال.
- ضرورة تشجيع نمط الاستغلال الأسري في النشاط الفلاحي كونه يساهم في تحقيق الاستدامة والعدالة؛
- يجب على الدولة إعادة النظر في سياسة الدعم والتمويل للقطاع الفلاحي من خلال إتاحة الدعم لصغار الفلاحين، بالإضافة الى اتباع سياسة دعم تشجع التخصص في الانتاج حسب خصوصية كل منطقة ؛
- ضرورة صياغة سياسة ري تعمل على رفع العرض من المياه عن طريق زيادة تعبئة الموارد المائية وإدارة الطلب عن طريق تسعيرة المياه، وتشجيع أساليب الري المقتصدة للمياه لضمان الكفاءة والاستدامة، والعمل على توسيع الأراضي المسقية؛
- توفير المكننة لجميع مراحل الانتاج الفلاحي خاصة المكننة المتعلقة بقطف وجمع المخزون، بشكل يسمح بتخفيض تكاليف الإنتاج؛
- التركيز على زيادة إنتاجية المنتجات الفلاحية ذات الميزة النسبية، وزيادة قدرتها التنافسية في الأسواق الخارجية، من خلال تقديم الدعم والتحفيزات لهذه الأنواع من المحاصيل.

- خفض تكاليف المنتجات الزراعية، من خلال دعم استخدام التقنيات الحديثة، وزراعة الأصناف عالية الإنتاجية الملائمة بيئيا والاهتمام بالبحوث والدراسات المتعلقة بالتغيرات المناخية، وتأثيراتها في القطاع الزراعي، للاستفادة من نتائجها في التطبيقات العملية. توفير الأسمدة الكيميائية بالأسعار المناسبة والمواعيد المحددة، والحد من الحلقات الوسيطية، بالإضافة إلى اعتماد مبدأ المكافحة الحيوية، كأسلوب أساسي في إطار الإدارة المتكاملة لمكافحة الآفات؛
- ضرورة التركيز على سوق غرب أسيا وأفريقيا لتصريف مخرجات القطاع الفلاحي عن طريق الاتفاقيات التجارية والاجراءات التحفيزية؛
- انشاء شبكة الكترونية قوية وامنة للتجارة الخارجية الجزائر، ما يسمح بتوفير نظرة شاملة لعمليات التجارة الخارجية، وادارة سلسلة التصدير المتكاملة وتحفيز الاستراتيجية التنافسية الوطنية من خلال تبسيط الاجراءات، وازالة القيود وتحسين اجراءات التجارة الخارجية بالنسبة للمصدرين؛
- على الدولة مباشرة مسعى تجويد المنتجات أي التناسب بين النوعية والجودة والسعر، وهذا يعتبر التحدي الاساسي خاصة بالنسبة لتصدير منتجاتنا وهو كيفية بناء سلسلة متكاملة ذات جودة بدءا من المادة الخام ووصولا الى السوق الخارجية.

آفاق الدراسة:

إن البحث في موضوع السياسة الفلاحية في الجزائر ودورها في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، يفتح العديد من نوافذ الدراسات الأخرى، حيث تبادرت لنا بعض الآفاق التي يمكن أن تكون مواضيع لبحوث مستقبلية، نذكر منها ما يلي:

- دراسة دور التمويل الاسلامي في تفعيل القطاع الفلاحي الجزائري؛
- دراسة فعالية التكامل الاقليمي العربي على القطاع الفلاحي الجزائري؛
- دور الصناعة الغذائية في تحفيز وضبط الانتاج الفلاحي.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

I. الكتب :

01) **أحمد رمضان نعمة الله، محمد عزت محمد إبراهيم وآخرون،** اقتصاديات الموارد والبيئة، الدار الجامعية الإسكندرية، سنة 2003.

02) **أحمد هني،** اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 1991.

03) **اسماعيل شامة،** النظام القانوني الجزائري لتوجيه العقارية، دراسة وصفية تحليلية، دار هومة، الجزائر، سنة2003.

04) **بن رقية بن يوسف،** شرح المستثمرات الفلاحية، الديوان الوطني للأشغال التربوية الطبعة الأولى، الجزائر، سنة2001.

05) **جميل محمد جميل الدباغ،** اقتصاديات التسويق الزراعي، الجزء الثاني، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق، سنة 2007.

06) **وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للأسعار لجنة تنظيم التجارة،** السياسة السعرية، خصائص الواقع ومتطلبات المستقبل، مطبعة الاديب البغدادية المحدودة، بغداد– العراق، سنة 1985.

07) **جواد سعد عارف،** التخطيط والتنمية الزراعية، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، سنة2010.

08) **حسن بهلول،** القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، سنة 1986.

09) **رقية خلف محمد الجبوري،** السياسات الزراعية وأثرها في الأمن الغذائي في بعض البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت–لبنان، سنة 2012.

10) **سالم التوفيق النجفي وعبد الرزاق الحميد شريف،** السياسة الاقتصادية الزراعية، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل–العراق، سنة 1990.

11) **سالم توفيق النجفي،** الأمن الغذائي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، بيروت، سنة 2001.

12) **السيدة إبراهيم مصطفى وآخرون،** اقتصاديات الموارد والبيئة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، سنة2007.

13) **طارق عبد العال حماد،** إدارة المخاطر، الدار الجامعية، مصر، سنة 2003.

14) **عبد الحميد عبد المطلب**، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، سنة 2001.

15) **عبد الرزاق الهلالي**، المجتمع الريفي العربي والإصلاح الزراعي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، بدون سنة.

16) **عبد السلام أبو قحف**، التسويق ، وجهة نظر معاصرة، مكتبة الإشعاع الفنية (مصر)، الطبعة الأولى، سنة2001.

17) **عبد الله محمد المشهداني**، التمويل والتسليف الزراعي، بيت الحكمة، بدون طبعة، العراق، سنة 1989.

18) **عبد المجيد قدي**، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية–دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون–الجزائر، سنة 2003.

19) **عبد الوهاب مطر الداهري**، مبادئ وأسس الاقتصاد الزراعي، دار النشر العاني، الطبعة الأولى، بغداد، العراق، سنة 1969.

20) **عجة الجيلالي**، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، دار الخلدونية، الجزائر، سنة 2007.

21) **عصام أبو الوفاء و علي يوسف خليفة**، مقدمة في الاقتصاد الزراعي، دار المطبوعات الجديدة، الإسكندرية، مصر، سنة 1975.

22) **عجة الجيلالي**، ازمة العقار الفلاحي ومقترحات تسويتها من تأميم الملك الخاص إلى خوصصة المال العام، دار الخلدونية ، الجزائر، سنة 2005.

23) **عمر صدوق**، محاضرات في قانون الثورة الزراعية، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، سنة 1986.

24) **عمر صدوق**، تطور التنظيم القانوني للقطاع الزراعي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة1988.

25) **كالفن ميلر، ليندا جونز**، تمويل سلسلة القيمة في القطاع الزراعي – أدوات و دروس، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة *FAO*، ماي 2013.

26) **كمال حمدي أبو الخير**، بحوث ودراسات في استراتيجية التنمية الزراعية، مكتبة عين الشمس، مصر، سنة 1997.

27) **لنقار بركاهم سمية،** منازعات العقار الفلاحي التابع للدولة في مجال الملكية والتسيير ، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الطبعة الأولى، الجزائر ،سنة 2004.

28) **مبروك مقدم،** الاتجاهات الزراعية وعوائق التنمية الريفية في البلدان النامية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة1993.

29) **محمد السيد عبد السلام،** الأمن الغذائي للوطن العربي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، سنة 1998.

30) **محمد رفيق أمين حمدان،** الأمن الغذائي نظرية ونظام وتطبيق، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 1999.

31) **محمود الأشرم،** التنمية الزراعية المستدامة العوامل الفاعلة، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، مارس 2008.

32) **المنظمة العالمية للزراعة والتغذية** *FAO*، الحفظ والتوسع، دليل صانع السياسات بشأن التكثيف للإنتاج المحصولي لدى المالكين الصغار، الطبعة الثالثة، إيطاليا، روما، سنة 2011.

33) **منى رحمة،** السياسات الزراعية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، سنة 2000.

34) **ناصر عبد الناصر،** إشكالية الأمن الغذائي العربي النموذج السوري للاكتفاء الذاتي، منشورات وزارة الثقافة، سوريا، دمشق، سنة 2004.

35) **نوال نعمة،** الزراعة والفقر والتنمية الريفية في ظل العولمة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، سوريا، سنة 2005.

II. المقالات والمجلات العلمية:

36) **ابراهيم صديق علي، خالد صلاح الدين طه، وأيمن محمد أبو زيد،** نحو صياغة اطار نظري لتفسير دور التمويل والتأمين ضد المخاطر الزراعية في التنمية الزراعية، المنظمة العربية للتنمية الاقتصادية، الأردن، سنة 2010.

37) **إيمان عاشور،كريم بيشاري،** التسويق الزراعي الخارجي وأهميته في تنمية الصادرات الزراعية، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد رقم4، العدد 6، الجزائر، جانفي 2018.

38) **جعفر طالب أحمد جنديل الخزعلي**، سياسة الدعم السعري للمنتج الزراعي في العراق مع التطبيق على محصول زهرة الشمس في محافظة واسط، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية ISSN 0940794/، المجلد 2، الإصدار14، جامعة الكوفة–العراق، سنة 2009.

39) **دهينة مجدولين**، التمويل الزراعي وتفعيل سلاسل القيمة للوصول بالمنتجات الزراعية إلى الأسواق، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع عشر، جوان 2015.

40) **زايري بلقاسم، دربال عبد القادر**،" تسهيل التجارة " و تحديات الإصلاح التجاري في الجزائر، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 5، الجزائر، سنة 2008.

41) **زينب طورش**، ناجي بن حسين، تحليل واقع التمويل البنكي للقطاع الخاص في الجزائر للفترة 1990–2013،مجلة العلوم الإنسانية، العدد 43، المجلد ب، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2– الجزائر، جوان 2015.

42) **سالم اللوزي**، دراسة حول النباتات الرعوية الواعدة في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم– جمهورية السودان، ديسمبر 2006.

43) **عبدالله همـام عبد الهادي**، الاسمدة الأزوتية والفوسفاتية والبوتاسية وأسمدة العناصر الصغرى في الزراعة المصرية، قسم بحوث خصوبة الأراضي وتغذية النبات، مركز البحوث الزراعية، معهد بحوث الأراضي والمياه والبيئة، مصر، سنة 2009.

44) **عبد الرحمان مغازي، مختار صابة، منصور ناصر الرجى**، واقع فرع إنتاج وتصدير التمور بالجزائر وإمكانيات تطوره المستقبلي، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الثالث، العدد الأول، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي– الجزائر، جوان 2018 الأعمال–المجلد 04 العدد06 ، الجزائر، جانفي2018.

45) **عيسى محمد الغزالي**، السياسات الزراعية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، المعهد العربي للتخطيط والاحصاء، العدد21، الكويت، سبتمبر 2003.

46) **فيصل بهلولي**، التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورومتوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية. مجلة الباحث– عدد 11، سنة 2012.

47) **قرامطية زهية**، محاولة تقييم سياسة دعم القطاع الفلاحي في ظل إصلاحات الألفية الثالثة، مجلة الإبداع، المجلد2، العدد2، الجزائر، سنة 2014.

48) **قيس ناضم غزال ونسيم زهير حمد،** أثر الدعم السعري في نمو المحاصيل الاستراتيجية في العراق، مجلة تنمية الرافدين، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العدد 96، المجلد 31، العراق، سنة 2009.

49) **محمد علي الرحاحله، رامي غازي الهباهبه،** خدمات التأمين الزراعي وإدارة المخاطر الزراعية في الأردن، المنظمة العالمية للتغذية، الأردن.

50) **مطانيوس حبيب،** المسألة الزراعية في سوريا، واقعها وآفاق تطورها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 14، العدد 2، سوريا، سنة 1998.

III. الملتقيات:

51) **بن سمينة دلال،**سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية. – دراسة حالة الجزائر، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ليومي 21 و22 نوفمبر 2006.

52) **بن عيشى بشير،** اقتصاديات الموارد المائية في الجزائر المشاكل والحلول، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الإدارة المتكاملة للموارد المائية في الدول العربية، ورقة بحثية في مؤتمر إدارة مادر المياه والحفاظ عليها، الأردن، جوان 2008.

53) **سفيان عمراني،** سياسة التجديد الفلاحي والريفي كاستراتيجية لكسب رهان الأمن الغذائي المستدام بالجزائر، ملتقى دولي تحت عنوان: استدامة الامن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف– الجزائر، ليومي 23–24 نوفمبر 2014،

54) **عامر أسامة،** دور التأمين في دعم التنمية الزراعية– دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2002–2013، الملتقى الدولي التاسع حـول استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، الجزائر، يومي 24–23نوفمبر 2014.

55) **عماري زبير، عامر أسامة،** دور التأمين الزراعي في تحقيق التنمية الفلاحية –دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2000–2012، يوم دراسي حول القطاع الفلاحي بين تحديات تحقيق الاكتفاء الذاتي ورهان الأمن الغذائي–حالة الجزائر جامعة سطيف 1، الجزائر، سنة،2014.

56) **فراح رشيد،** وضع الموارد المائية في الجزائر ومعوقات توفيرها، ملتقى دولي حول الامن المائي: تشريعات الحماية وسياسات الادارة، جامعة قالمة، يومي 14-14 ديسمبر 2014.

57) **محمد بن حامد الغامدي،** إدارة مياه الأمطار واستثمارها استراتيجية لتعزيز الأمن المائي العربي، ورقة بحثية، جامعة الملك فيصل، الرياض-المملكة السعودية.

58) **المنظمة العربية للتنمية الزراعية،** دراسة أساليب وسياسة استرداد تكلفة اتاحة مياه الري في الدول العربية، جامعة الدول العربية، السودان-الخرطوم، أغسطس (آب)، سنة 1999.

59) **المنظمة العربية للتنمية الزراعية،** الندوة القومية حول تقويم مناهج وسياسات استرداد تكلفة اتاحة مياه الري في الدول العربية، الجمهورية العربية السورية، دمشق، في 2- 4 أكتوبر 1999.

60) **منظمة الاغذية والزراعة (*FAO*)**، مجلة التنمية والزراعة في غرب اسيا، اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغربي اسيا (الاسكوا)، العدد 9، سنة 1986.

IV. الأطروحات والرسائل العلمية:

أ - الأطروحات:

61) **براكنية بلقاسم،** الزراعة والتنمية في الجزائر-دراسة مستقبلية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية شعبة التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة-الجزائر،سنة 2014.

62) **بوسبعين تسعديت،** أثار التغيرات المناخية على التنمية المستدامة في الجزائر- دراسة استشرافية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلو التسيير، جامعة أمحمد بوقرة ببومرداس، الجزائر، 2015.

63) **دهينة مجدولين،** استراتيجية تمويل القطاع الفلاحي في ظل الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة- الجزائر، سنة 2017.

64) **رابح زبيري،** الاصلاحات في قطاع الزراعة في الجزائر وأثارها على تطوره، أطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، سنة 1996.

65) **زهير عماري،** تحليل اقتصادي قياسي لأهم العوامل المؤثرة على قيمة الناتج المحلي الفلاحي الجزائري خلال الفترة (1980-2009)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد تطبيقي، جامعة بسكرة، الجزائر، سنة2014.

66) **عبد الرشيد بن ديب،** تنظيم وتطور التجارة الخارجية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة جامعة الجزائر، سنة2003.

67) **غردي محمد،** القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3_ الجزائر، سنة 2012.

68) **فراح رشيد،** سياسة ادارة الموارد المائية في الجزائر ومدى تطبيق الخصخصة في قطاع المياه في المناطق الحضرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3- الجزائر، سنة 2010.

69) **محسن زوبيدة،** التسيير المتكامل للمياه كأداة للتنمية المحلية المستدامة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص دراسات اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة- الجزائر، 2013.

70) **محمد رجراج،** آثار الإصلاحات الهيكلية في السياسة الزراعية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر- الجزائر، 1999.

71) **مراد جبارة،** دور التنمية الزراعية المستدامة في تحقيق الأمن الغذائي –حالة دول شمال أفريقيا، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية تخصص نقو ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2015.

72) **يعقوبي محمد،** آليات تفعيل التعاون الإقتصادي جنوب جنوب ودوره في ترقية هيكل الصادرات خارج قطاع المحروقات، أطروحة دكتوراه علوم في الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي بشلف، الجزائر، سنة 2017.

ب - رسائل الماجستير:

73) **بريك الزوبير،** النظام القانوني لعقد الامتياز الفلاحي في ظل التعديلات ، مذكرة ماجستير في القانون العقاري، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1 ، الجزائر، سنة 2015.

74) **بلقط آسيا،** دراسة بيوكيميائية ونسيجية للتأثير السمي على الفئران لمبيد السيبرمثرين المستعمل في الزراعة بمنطقة سطيف، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في بيولوجيا وفيزيولوجيا النبات تخصص: تثمين الموارد النباتية، قسم البيولوجيا، جامعة فرحات عباس، سطيف-الجزائر،سنة 2010.

75) **بن سمينة دلال**، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر(1990-2000)، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، سنة 2004.

76) **بوغدة نور الهدى**، دور الكفاءة الاستخدامية للموارد المائية في تحقيق التنمية الزراعية والأمن الغذائي- حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس- سطيف 1- الجزائر، 2015.

77) **جميلة لرقام**، مساهمة الزراعية في التنمية الاقتصادية وتحقيق الأمن الغذائي ، رسالة ماجستير ، معهد العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، سنة 1997.

78) **خالد جروني**، استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية، مذكرة ماجستير في القانون العقاري، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر، 2012.

79) **دهينة مجدولين**، استراتيجية التنمية الفلاحية لولاية بسكرة- أفاق وتطوير سهل لوطاية في اطار سياسة الدعم الفلاحي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة- الجزائر، 2006.

80) **سايح بوزيد**، تأهيل القطاع الزراعي الجزائري في ظل المتغيرات العالمية، رسالة ماجستير في اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان-الجزائر، سنة 2007.

81) **صابر داود**، دراسة اقتصادية لمدى استجابة المزارعين للأسعار النباتية، رسالة ماجستير، كلية الزراعة بغداد – العراق، سنة 2002.

82) **عزالدين سمير**، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3- الجزائر، سنة 2012.

83) **عولمي عبد المالك**، المساهمة لدراسة تباين المحتوى المائي النسبي، درجة حرارة الغطاء النباتي والبنية الورقية للجيل الثالث F3للقمح الصلب، مدكرة لنيل شهادة الماجستير في بيولوجيا وفيزيولوجيا النبات-تخصص تثمين الموارد النباتية، كلية العلوم، قسم البيولوجيا، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، سنة 2010.

84) **غردي محمد**، أثار المديونية على القطاع الزراعي وأفاق التنمية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002.

85) **فراح حورية،** استراتيجية استصلاح الأراضي في القانون الجزائري بين اكتساب الملكية ومنح حق الامتياز، مذكرة ماجستير، فرع القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، الجزائر،سنة ،2008.

86) **قاسم محمد أبو دست،** السياسات الزراعية في الدول النامية، نموذج سوريا، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة دمشق، سوريا، 2009.

87) **موسى رحماني،** محاولة تحليل الهيكل التنظيمي وتطور الإنتاج الفلاحي وأثرهما على الحالة الغذائية بالجزائر 1962-1987، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، سنة 1990.

88) **هاشمي الطيب،** تقييم برنامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية 2000- 2006، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد تنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد تلمسان- الجزائر، سنة 2007.

89) **بشير دروان،** أهمية إنتاج وتسويق التمور في الإقتصاد الجزائري ،مذكرة ماجستير "غير منشورة" ،المدرسة العليا للتجارة، 1998

90) **بن لحرش صراح،** تشجيع الصادرات خارج المحروقات، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بلمهيدي، أم البواقي- الجزائر،

91) **زيرمي نعيمة،** التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص : المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية، جامعة أبو بكر بالقايد بتلمسان، الجزائر، سنة2011.

92) **محمد سحنون،** أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970- 2012 ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة سطيف1، الجزائر، سنة2014.

93) **مسغوني منى،** علاقة سياسة الواردات بالنمو الداخلي للاقتصاد الوطني للفترة 1970-2001، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قصدي مرباح بورقلة- الجزائر سنة2005.

٧. المواقع الإلكترونية:

94) **منظمة التعاون الاقتصادي *OCDE***، على الموقع الالكتروني: *data.oecd.org/fr*، تاريخ الاطلاع *2018/01/01*.

95) **وزارة الموارد المائية الجزائرية**، على الموقع الالكتروني:*www.mree.gov.dz*، تاريخ الاطلاع: *2018/10/05*.

96) **وكالة الأنباء الجزائرية**، التحويلات الكبرى للمياه: كسب رهان توفير المياه، نشر*06.07/2012*، على الموقع الالكتروني:*www.djazairess.com*، تاريخ الاطلاع: *2018/06.10*.

بن عيشي بشير، كدودة عادل، السياسات المائية و تنظيماتها الهيكلية بعد الاستقلال في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير قسم العلوم الاقتصادية جامعة بسكرة –الجزائر، على الموقع الالكتروني: *www.stare times.com* ، تاريخ الاطلاع:*2018/09/28*.

97) **بن عنتر عبد الرحمان، اونيس عبد المجيد**، إدارة الموارد المائية رهان التنمية المستدامة في ظل تحديات الألفية الثالثة، مجلة منشورات علوم جغرافية، الجزائر، على الموقع الإلكتروني: *http://www.geosp.net/?research=إدارة-الموارد-المائية-رهان-التنمية-ال&lang=a*، تاريخ الاطلاع 03/ 05/ 2018.

98) **تصريح محمود منديل** "المدير العام للمعهد الوطني التقني لزراعة الكروم والأشجار المثمرة" للإذاعة الوطنية، بتاريخ 21 ماي 2018، على الموقع الالكتروني:www.*radioalgerie.dz* ، تاريخ الاطلاع:*14/01/2019*.

99) **كمال روابنية، سعد الله عمر**، دور الزراعة في ادراك الاستدامة المائية في الجزائر، جامعة باجي مختار. مداخلة منشورة على الموقع الالكتروني:*http://dspace.univbiskra.dz* ، تاريخ الاطلاع: 2018/10/08.

100) **ندوة صحفية لوزير الصناعة عبد سلام بوشارب**، محتوى المحضر النهائي للدورة السادسة اللجنة الاقتصادية المشتركة الجزائرية الألمانية، منقولة على قناة الشروق، على الموقع الالكتروني: *www.youtube.com*، تاريخ الاطلاع: *03/01/2019*.

101) **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري**، الأقطاب الفلاحية، على الموقع الالكتروني: *www.minagri.dz/2016/Poles_agrico les.pdf*_، تاريخ الاطلاع : *2019/01/04*

102) **منتـــدى التمويـــل الإســـلامي**، التمويـل الفلاحـي، بحـث منشـور علـى الموقـع الالكترونـي: *slamfin.yoo7.com*، تاريخ الاطلاع: *2018/10/15*.

103) **ياسين العايب**، تقييم سياسة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة منتوري، قسنطينة– الجزائر، مقال منشور على الموقع الالكتروني: *revues.univ-ouargla.dz*، تاريخ الاطلاع:*2018/10/15*.

104) **الموقع الالكتروني**:*www.ffa-assurance.fr* ، تاريخ الاطلاع:*2018/01/06*.

105) **جمعية المهندسين الفلاحين**، السياسات الفلاحية في الجزائر: قانون حماية الثروة الحيوانية والنباتية في الجزائر، مسعد الجلفة، على الموقع الالكتروني:*alfassociation.blogspot.com* ، تاريخ الاطلاع: *2018/10/14*.

106) **موقع شركة *safex*** على شبكة الانترنت :*www.safex.dz*، تاريخ الإطلاع: 30-06-2015.

107) **موقع جريدة المواطن** :*http://www.elmouwatin.dz* ، تاريخ الاطلاع: 2019/04/03.

108) **موقع مديرية التجارة لولاية بسكرة، الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات،(*CAGEX*)** على الموقع الإلكتروني :*http://www.dcwbiskra.dz* ، تاريخ الاطلاع: 2019/04/03

109) **وكالة الأنباء الجزائرية، الاتفاق التفاضلي بين الجزائر وتونس:** عجز تجاري هام خارج المحروقات، مقال نشر في وكالة الأنباء الجزائرية يوم 11 - 10 - 2015 على الموقع الإلكتروني : *www.djazairess.com/aps/420902*، تاريخ الاصلاع:2019/03/26.

VI. قوانين ومراسيم ومواثيق:

110) **القـانون رقـم 18/83**، المتعلـق بحيـازة الملكيـة باستصـلاح الأراضـي، المـؤرخ فـي 13أوت *1983*، الجريدة الرسمية، العدد 34.

111) **القانون رقم 19/87** المؤرخ في *08* ديسمبر *1987*، الجريدة الرسمية، العدد *50*.

112) **القـانون رقـم 16/08** المـؤرخ فـي *03* أوت *2008*، المتضـمن التوجيـه الفلاحـي ، الجريـدة الرسـمية ، العدد *16*، الصادرة بتاريخ *10* أوت *2008*.

113) **القانون رقم 03/10** المؤرخ في *15* أوت *2010*، المحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة لأملاك الخاصة للدولة، الجريدة الرسمية، عدد *46* ، الصادر بتاريخ *18* أوت *2010*.

114) **القـانون رقـم 11/99**، المتضـمن قـانون الماليـة لسـنة *2000*، الجريـدة الرسـمية للجمهوريـة الجزائريـة، العدد *92* المؤرخ في *23* ديسمبر *1999*، الصادر في 25 ديسمبر *1999*.

115) **القانون رقم 11/02** المتضمن قانون المالية لسنة 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 86 المؤرخ في 24 ديسمبر *2002*، الصادر في *25* ديسمبر *2003*.

116) **القانون رقم 25/90** المتضمن التوجيه العقاري المؤرخ في *7* نوفمبر سنة*1990*، ، الجريدة الرسمية ، العدد 35، الصادر بتاريخ *19* نوفمبر *1990*.

117) **القانون رقم 12/86** يتعلق بنظام البنوك والقرض، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد *34*، المؤرخ في *20* غشت *1986*.

118) **القانون رقم 10/90** يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد *16*، المؤرخ في *18* أبريل *1990*.

119) **المرسوم التنفيذي رقم 51/90** المحدد لكيفية تطبيق المادة 28 من القانون رقم 19/87 والذي يضبط كيفية استغلال الاراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية ويحدد حقوق المنتجين وواجباتهم ، الجريدة الرسمية ، العدد 06، الصادر في *07* فيفري *1990*.

120) **مرسوم رئاسي رقم 252/98**، يتضمن المصادقة على إتفاقية التعاون التجاري بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية, الموقع عليها بالجزائر في 19 مايو سنة 1997، الجريدة الرسمية عدد 58 مؤرخة في 09 غشت 1998

121) **المرسوم الرئاسي رقم 12/10**، يتضمن التصديق على الاتفاق التجاري التفاضلي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بتونس في 6 ذي الحجة عام 1429 الموافق 4 ديسمبر سنة 2008، الجريدة الرسمية عدد 12 مؤرخة في 17 فبراير 2010

122) **المرسوم التنفيذي رقم 50/90**، المتضمن شروط اعداد العقد الإداري الذي يثبت الحقوق العقارية الممنوحة للمنتجين في إطار القانون رقم 19/87 ، الجريدة الرسمية ، العدد *06*، الصادر في *07* فيفري *1990*.

123) **المرسوم تنفيذي رقم 37/91**، يتعلق بشروط التدخل في مجال التجارة الخارجية، الجريدة الرسمية عدد 12 مؤرخة في 20 مارس 1991.

124) **المرسوم التنفيذي رقم 483/97** المؤرخ في 15 ديسمبر 1997، المتضمن كيفية مسح حق الامتياز قطع ارضية في الساحات الإصلاحية، الجريدة الرسمية ، العدد 83،الصادرة بتاريخ *17* ديسمبر ، *1997*.

125) **المرسوم التنفيذي رقم 10/326** المؤرخ في 23 ديسمبر 2010، يحدد كيفية تطبيق حق الامتياز، الجريدة الرسمية ، العدد *79*، بتاريخ *29* ديسمبر *2010*.

126) **المرسوم التنفيذي رقم 324/2000**، المتعلق بتحديد صلاحيات وزارة الموارد المائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد *63*، المؤرخ في رجب *1421*هـ الموافق لـ *25* أكتوبر *2000*.

127) **المرسوم التنفيذي رقم 89/16**، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الموارد المائية و البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد *15* ، المؤرخ في *01* مارس *2016*.

128) **المرسوم التنفيذي رقم 118/2000** المتعلق بكيفيات تسيير حساب الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية*FNRDA* ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد *31*، المؤرخ في *30ماي* ،*2000*، الصادر في 04 جوان 2000.

129) **المرسوم التنفيذي رقم 119/2000** المتعلق بكيفيات تسيير حساب صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية المؤرخ في *30*ماي *2000*، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد *31*، الصادر في *04* جوان 2000.

130) **المرسوم التنفيذي 324/2000**، المتعلق بتحديد صلاحيات وزارة الموارد المائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، المؤرخ في رجب 1421هـ الموافق لـ 25 أكتوبر 2000.

131) **المرسوم التنفيذي رقم 89/16**، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الموارد المائية و البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15 ، المؤرخ في 01 مارس 2016.

132) **المرسوم التنفيذي رقم 2000-118** المتعلق بكيفيات تسيير حساب الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية *FNRDA*، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 31، المؤرخ في 30ماي ،2000، الصادر في 04 جوان 2000.

133) **المرسوم التنفيذي رقم 248/02** المتعلق بكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 109-302 الذي عنوانه "صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب"المؤرخ في *23* جويلية *2002*، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد51، الصادر في *24* جويلية *02*20.

134) **المرسوم التنفيذي رقم 145/03** يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-111 الذي عنوانه "صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز، المؤرخ في *29* مارس *2003*، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 23، الصادر في *02* أبريل *2003*.

135) **القرار الوزاري مشترك،** المتعلق بكيفيات بتحديد نفقات وايرادات حساب الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحيةFNRDA المؤرخ في *25جوان 2000*، ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد *35*، الصادر في *27*اوت *2000*.

136) **القرار الوزاري المشترك،** المتعلق بكيفيات تحديد نفقات وايرادات حساب صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد *35*، المؤرخ في *25جوان2000*، الصادر في *27* أوت *2000*.

137) **القرار الوزاري المشترك،** المؤرخ في *02* أفريل *2014*، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد *30*، الصادر في *20* ماي *2014*،

138) **الأمر رقم 64/72،** المتضمن أحداث التعاون الفلاحي المؤرخ في 02 ديسمبر1972، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 98، الصادر في *08* ديسمبر *1972*.

139) **الأمر رقم 73/71،** المتضمن الثورة الزراعية ، الصادر بالجريدة الرسمية ، العدد *97*،الصادر بتاريخ *30*نوفمبر *1971*.

140) **المادة *3* من الأمر رقم 72/ 23،** المتضمن القانون الأساسي العام للتعاونيات الفلاحية، المؤرخ في ربيع 7يونيو *1972*، الجريدة الرسمية العدد *51*، الصادر في *27* يونيو *1972*.

141) **الأمر رقم 04/03،** يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات إستيراد البضائع وتصديرها، الجريدة الرسمية عدد 43 مؤرخة في 20 يوليو 2003.

142) **المنشور الوزاري رقم 435،** المؤرخ في *18* أفريل *1983*.

143) **المرسوم رقم 167/75،** المتضمن لقانون الرعي ، المؤرخ في *30* ديسمبر *1975* .

144) **المرسوم رقم 75 /1969،** المتضمن القانون النموذجي لتعاونية التربية الرعوية للثروة الزراعية المؤرخ في *20* ديسمبر *1965*، الجريدة الرسمية، العدد 03، الصادر بتاريخ *09* يناير، سنة 1976.

145) **المرسوم رقم 34/82** ، المتضمن لقانون انشاء تعاونيات زراعية للخدمات والتمويل المؤرخ في *23* يناير *1982*، الجريدة الرسمية ، العدد 04 ، الصادرة بتاريخ *26* يناير *1982*.

146) **ميثاق الثورة الزراعية،** الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد *97*، الصادر في *30* نوفمبر *1971*.

147) **نظام رقم 91-03،** يتعلق بشروط القيام بعمليات إستيراد سلع للجزائر وتمويلها، الجريدة الرسمية عدد 23 مؤرخة في 25 مارس 1992.

156)**نظام رقم 91-10**، يتضمن شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، الجريدة الرسمية عدد 25 مؤرخة في 01 أبريل 1992

VII. تقارير:

148) **منظمة الأغذية والزراعة *FAO*، لجنة الزراعة**، مكان الزراعة في التنمية المستدامة: الطريق الى تحقيق التنمية الزراعية والريفية المستدامة، الدورة السادس عشر، القاعة الحمراء-روما، *2001/03/26*.

149) **منظمة الأغذية والزراعة *FAO***، إسهام النمو الزراعي في الحد من الفقر والجوع وسوء التغذية، تقرير حول انعدام الأمن الغذائي في العالم، *2012*.

150) **مؤتمر العمل الدولي**، تعزيز العمالة الريفية للحد من الفقر، التقرير الرابع، دورة97، مكتب العمل الدولي بجنيف-سويسرا، *2008*.

151) **المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي**، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي، السداسي الأول، 2015.

152) **مقال بعنوان** "غياب النقل الجوي يعرقل تصدير المنتوجات الفلاحية"، منشورة بجريدة المساء، يومية وطنية اخبارية، على الموقع الالكتروني: https://www.el-massa.com/dz/4،تاريخ الإطلاع:2019/04/10.

153) **محمد لوكال محافظ بنك الجزائر**، مداخلة لعرض للحصيلة الاقتصادية والمالية للبلاد امام المجلس الشعبي الوطني، *29* جانفي *2017*.

154) **منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة *FAO***، حيازة الأراضي والتنمية الريفية الخطوط التوجيهية للممارسات الجيدة لترتيبات الإيجارات الزراعية، روما، ايطاليا، سنة *2001*.

155) **محمد عبد الكريم منهل العقيدي**، سياسات الدعم المحلي في القطاع الزراعي في جمهورية العراق (قبل الانظمام إلى منظمة التجارة العالمية WTO)-دراسة قطرية، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، جامعة الدول العربية، بغداد- العراق، سنة *2008*.

156) **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، سنة *2000*.

157) **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، الاستثمارات والشراكة في الميدان الفلاحي بالجزائر-التجديد الفلاحي والريفي-، نشريه خاصة.

158) **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**، مسار التجديد الفلاحي والريفي-عرض وآفاق،سنة 2009.

159) **تصريح محمد بوسعادي**، مهندس زراعي بالمعهد التقني للزراعات الواسعة بقناة الشروق التلفزيونية.

160) **تصريح وزير الموارد المائية حسين نسيب** في حوار مع الاذاعة الجزائرية، برنامج ضيف التحرير للقناة الثالثة، *17/09/2018*.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

VIII. Ouvrages

161) Adrien Bénard Et Anne-Lise Fontan*, La Gestion Des Risques Dans L'entreprise, Edition Eyrolles, Paris, 1994.*

162) Hanspeter Liniger, Rima Mekdaschi Studer, Christine Hauert, Mats Gurtner, *La Pratique De La Gestion Durable Des Terres Directives Et Bonnes Pratiques Pour L'afrique Subsaharienne, Wocatcoordination Fao De L'ONU, Publié En Partenariat Avec Terrafrica, 2011.*

163) Hocine Toulait, L'agriculture Algérienne*, Les Causes De L'échec, 1ere Edition, OPU, Alger,1988.*

164) Mohamed Benblidia, *L'efficience D'utilisation De L'eau Et Approche Economique, Etude nationale, Algérie, Plan Bleu, Sophia Antipolis, Juin 2011.*

165) Philippe Noirot Et Jacques Walter*, Le Contrôle Interne, Edition Afnor, Saint-Denis,2009.*

166) Roger D. Norton, *Politiques De Développement Agricole Concepts Et Expériences, Organisation Des Nations Unies Pour L'alimentation Et L'agriculture, Italie, Rome, 2005.*

167) MADR*, Assises Nationales De L'agriculture 2018, Edition : BNDER, 2018.*

168) OCDE*, Ajustement Du Secteur Agricole Des Pays De L'ocderéformer Les Politiques Foncières Agricoles, Les Editions De L'ocde, Parie –France, 1998.*

169) OCDE*, Concurrence Et Réglementationdu Secteur De L'eau, Revue De L'OCDE Sur Le Droit Et La Politique De La Concurrence – Vol. 8, N° 1 – Issn 1560-7798 –Ocde, Paris 2006.*

170) ***Ocde***, *Pourquoi Parler Du Prix De L'eau, Dans Le Prix De L'eau Et Des Services D'eau Potable Et D'assainissement, Editions Ocde, Paris, 2010.*

171) ***OCDE,*** *Gestion Des Risques En Agriculture : Un Cadre Conceptuel Holistique, Dans Gestion Des Risques Dans L'agriculture : Une Approche Holistique, Editions Ocde, Paris_ France, 2010.*

172) ***Typographie Bastide, place du gouvernement***, *Enquête sur le commerce et la navigation de l'Algérie. Alger, 1863.*

IX. Articles :

173) ***Breuer, T., Brenneis, K. & Fortenbacher, D..Mechanisation***, *A Catalyst For Ruraldevelopment In Sub-Saharan Africa, Article In Rural 21, 2015.*

174) ***Coulomb*** *(Cahiers Options Méditerranéennes ; N.36), Montpellier : Ciheam- France, 1999.*

175) ***Jean-Pierre Boinon***, *Les Politiques Foncières Agricoles En France Depuis 1945, Article Dans Un Revue De « Economie Et Statistique », N° 444–445, 2011.*

176) ***Jouve A.-M. (ed.), Bouderbala N. (ed.)***, *La politique foncière agricole en France : une politique foncière "à part ? "La déstabilisation de la politique des structures, La transmission du patrimoine de l'exploitation agricole familiale en France, article de Coulomb P : Politiques foncières et aménagement des structures agricoles dans les pays méditerranéens : à la mémoire de Pierre, Coulomb (Cahiers Options Méditerranéennes ; n.36), Montpellier : CIHEAM- FRANCE, 1999.*

177) ***Julie Subervie, Franck Galtier***, *L'information Sur Les Prix Agricoles Par La Téléphonie Mobile : Le Cas Du Ghana, Document De Travail N°141, Agence Française De Développement, Paris – France, Décembre 2014.*

178) ***Malika Amzert***, *Les Politiques De L'eau En Algérie Depuis L'indépendance, Monde Arabe Maghreb Macharek, (N : 149, Juil.- Sept, 1995).*

179) ***Merdjane Lynda, Yakhlefhacene,*** *Le Déficit Fourrager Zone Semi-Aride: Une Contrainte Récurrente Au Développementdurable De L'élevage Des Ruminant, Revue Agriculture Université Ferhat Abbas Sétif Numéro Spécial 1,2016.*

180) ***Michel Merlet,*** *Les Safer : Un Outil De Régulation Du Marché Foncier Rural En France Utilisé Depuis Plus De 50 Ans, Association Pour Contribuer A L'amélioration De La Gouvernance De La Terre, De L'eau Et Des Ressources Naturelles (Agter), Comité Technique « Foncier Et Développement » (Ctfd), Avril 2015.*

181) ***Naima Nango, Dembele John M. Staatz Et Autre****, Module De Formation À L'analyse Des Prix Agricoles,Département D'economy Agro-Alimentaire Et Des Ressources Naturelles, Michigan State University Michigan, Usa, Formation Présentée A Cotonou Le 26-27 Avril 2008.*

182) ***L'association "Terre De Liens",*** *Forces Et Faiblesses De La Politique Foncière Agricole En France, Revue Chemins De Terre N°05, France, Décembre 2016.*

183) ***FAO,*** *Building Agricultural Marketinforinformation Systems, A Literature Review, Italy-Rome, 2017.*

184) ***Mutin Georges****, Le commerce extérieur de l'Algérie en 1964, article en Revue de géographie de Lyon, vol. 40, n°4, 1965 .*

185) ***FAO****, La situation des marchés des produits agricoles 2018. Commerce agricole, changement climatique et sécurité alimentaire, Italie – Rome , Édition2018.*

X. Etudes :

186) ***Abdou Koulambigue****, Experience De Récépissés D'entreposage Et De Warrantage Pour Le Financement En Afrique De L'ouest, Regional Capacity Building Workshop Enhancing Functioning Of Cereals Markets In West Africa, Accra, Ghana, December 2010.*

187) ***Chérif Oamri****, Objectifs De Développement Des Filières Stratégiques De L'agriculture, MADRP , 02juin 2016.*

188) ***Jean Cordier, Antoine Erhel, Alain Pindard, Frédéric Courleux****, La Gestion Des Risques En Agriculture De La Théorie A La Mise En Œuvre : Eléments De Réflexion Pour L'action Publique, Notes Et Etudes Economiques, Ministère De L'agriculture, De L'alimentation, De La Pêche, De La Ruralité Et De L'aménagement Du Territoire, 2008.*

189) ***Luis E. Garcia****, Integrated Water Resource Management In Latin America And The Caribbean, Sustainable Development Department,*

Environment Division, Banque Interaméricaine De Développement, Etude Technique №Env-123, Washington, D.C., Décembre 1998.

***190) Mumbi Kimathi, Calvin Miler Et Autres**, Financement De La Chaine De Valeur Agricole De L'afrique ,Rapport De Synthèse, 3eme Forum Des Banques Agricole De L' Afraca, Fao Et Afraca, Avril 2008.*

***191) Philip R, Anton B Et Autres,** Gouvernement Local Et Gestion Intégrée Des Ressources En Eau (Gire),Comprendre Le Contexte – Le Rôle Du Gouvernement Local Dans La Gire, Partie Ii, Iclei Europeansecrétariat Gmbh, Freiburg, Allemagne Mars 2008 .*

***192) Roger Norton**, Ricardo Arias Et Vilma Calderón, Une Stratégie De Développement Agricole Pour Le Salvador1994–2000, Fusades, San Salvador, 1994.*

XI. Theses

***193) Mohammed Jawadkadhim Abdulmunem**, Influence Of The National Support Investment In Re-Qualifying The Agriculture Projects - Poultry Industry Study, As Part Of The Requirements For A Phd Degree In Agriculture Business Administration, Clements University, Baghdad, 2012.*

***194) Si-Tayeb Hachemi**, Les Transformations De L'agriculture Algérienne Dans La Perspective D'adhésion À L'omc, Doctorat En Sciences Agronomiques Option : Economie Rurale, Faculté Des Sciences Biologiques Et Des Sciences Agronomiques, Université Mouloud Mammeri De Tizi-Ouzou, Algerie, 2015.*

***195) KACI Boualem**, Les impacts du commerce extérieur sur les performances de l'économie algérienne depuis l'indépendance à nos jours, Mémoire préparé en vue de l'obtention du diplôme de Magistère. Option : Monnaie, Finance et Globalisation, Faculté de Droit et des Sciences Economiques Département des Sciences Economiques, Université Abderrahmane Mira de Bejaia, Algerie, 2008.*

XII. Sites Webs :

***196) La Base De "Les Safer Au Fil Des Loi"**, Sur Le Site : Http://Www.Safer.Fr/Lois-Creation-Exploitations-Agricoles.Asp, Date De Consultation : 16/07/2017.*

197) ***Irrigation Policy 2060****, Sur Le Site : Doi.Gov.Np, Date De Consultation : 12/06/2016.*

198) ***Articles 831 A 834 Du Code Civil Français****, Chapitre Viii : Du Partage, Section1 : Des Opérations De Partage, Paragraphe3 : Des Attributions Préférentielles, Version Consolidée Au 2 Mars 2017, www.Legifrance.Gouv.Fr , Date De Consultation : 01/10/2017.*

199) ***Ministère De L'agriculture Et Du Développement Rural****, Présentation De La Politique De Renouveau Agricole Et Rural En Algérie Et Du Programme Quinquennal 2010-2014, Www.Minagri.Dz , Date De Consultation : 05 /11/2018 .*

200) ***Dynamiques De Developpement De La Filiere Lait En Algerie (Reperes Chronologiques Des Politiques Laitieres En Algerie)****, Www.Minagri.Dz, Date De Consultation : 26/12/2016.*

201) ***Ministèrede L'agriculture Et D'èvlepement Rural****, Sur Le Site : Www.Minagri.Dz, Date De Consultation : 14/01/2019.*

202) ***The World Bank****, Assurance Agricole. Sur Le Site Internet : Siteresources.Worldbank.Org/Financialsector/Resources/Issue12_French_ Assuranceagricole.Pdf, Date De Consultation :08 /01/2018.*

203) ***FAO****, Rapport Régional De L'algerie, Sur Le Site : Www.Fao.Org, Date De Consultation : 06 /10 /2018/*

204) ***Institut Technique Des Grandes Cultures (Itgc),*** *Activité De Production De Semences, Sur Le Site :Www.Itgc.Dz, Date De Consultation : 25/12/2018.*

205) ***Agro-Consulting International (Aci),*** *Société De Production Phytosanitaires Et Semences, Sur Le Site :Www.Aci-Algerie.Com , Date De Consultation : 31/12/2018.*

XIII. Rapports :

206) ***Denis, Herbel Et Autre****, Manuel Et Formation Aux Politiques Agricoles En Afrique, Maisonneuve Et Larose, Paris, 2013.*

207) ***FAO****, Sustainable Agricultural Productions : Implication For International Agricultural Research, Teach .Advis.Com, Consultative Group On Int, Agric, Res, Rom- Italy, 1989*

208) ***FAO,*** *Utilisation Des Engrais Par Culture En Algérie. Service De La Gestion Des Terres Et Des Nutritionsdes Plantes. Division De La Mise En Valeur Des Terres Et Des Eaux.Organisation Des Nations Unies Pour L'alimentation Et L'agriculture, Rome. 2005.*

209) ***G. Cornish With B. Bosworth Andc. Perry****,Water Charging In Irrigated Agriculture An Analysis Of International Experience, FAO Land And Water Development Division ,Italy- Rome, 2004.*

210) ***Le Ministère De L'équipement Et De L'aménagement De Territoire****,* ***Aménagement Hydrolique****, Avril,1995.*

211) ***MADR*** *, Rapport Sur La Situation Du Secteur Agricole En 2006.*

212) ***MADR,*** *Situation Et Perspective Des Fermes Pilotes, 2003.*

213) ***Ministère Des Finances, Direction Générale Des Douanes (Centre National De L'informatique Et Des Statistiques)****, Statistiques Du Commerce Exterieur De L'algerie (Période : Les Onze Premiers Mois 2016).*

214) ***Ministère Des Ressources En Eau, Agence Nationale Des Ressources Hydrauliques****, L'eau Dans Le Monde Et En Algérie, Algérie, Janvier 2003.*

215) ***Office Nationale Des Statistiques****, Les Comptes Nationaux Trimestriels-3èmetrimestre, 2016.*

216) ***Ministère du commerce algérien****, Bilan des actions du secteur du commerce réalisées durant la période 1962-2012. Mai 2012.*

217) ***Ministère du commerce, direction générale du commerce extérieur****, Fonds spécial pour la promotion des exportations,2015.*

XIV. Instructions Et Règlements :

218) ***Circulaire Interministérielle Du 30 Août 1987****, Relative Aux Modalités De Mise En Œuvre Des Mesures Réorganisation Des Domaines De Textes Réglementaires, Direction Des Affaires Domaniales Et Foncières, 1986-1987.*

219) ***Recueil Des Textes Relatif*** *A L A.P.F.A Par La Mise En Valeur ,Ministre De L'agriculture At La Peche ,Avril, 1985.*

الملاحق

الملحق رقم (1): قائمة دول أسواق افريقيا

افريقيا				
شرق افريقيا	**وسط افريقيا**	**شمال افريقيا**	**جنوب افريقيا**	**غرب افريقيا**
بورندي	أنغولا	الجزائر	جنوب افريقيا	البينين
جزر الفمر	الكاميرون	مصر	بوتسوانا	بوركينافاسو
جيبوتي	الكونغو	ليبيا	ليزوتو	الرأس الأخضر
أريتيريا	الغابون	المغرب	ناميبيا	كوت دي فوار
اثيوبيا	غينيا الاستيوائية	الصحراء الغربية	سوازيلاند	غامبيا
كينيا	جمهورية وسط افريقيا	السودان		غانا
مدغشقر	جمهورية الكونغو الديمقراطية	تونس		غينيا
مالاوي	ساوتومي وبرانسيب			غينيا بيساو
جزر موريس	التشاد			ليبيريا
الموزمبيق				مالي
أوغندا				موريتانيا
تنزانيا				النيجر
رواندا				نيجيريا
السيشل				سانت هيلان
الصومال				السينغال
جنوب السودان				سيراليون
زامبيا				الطوغو
زيمبابوي				

المصدر: الكتيب الإحصائي لمنظمة "الأونكتاد" (*Unctad Handbook of Statistics*) لسنة 2018، ص ص7-8.

الملحق رقم (2): قائمة دول أسواق أمريكا

أمريكا				
الكراييب	**وسط أمركيا**	**جنوب أمريكا**		
أنغيلا	باليز	الأرجنتين		
أنتيغا و بربودا	كوستا ريكا	بوليفيا		
أروبا	السلفادور	البرازيل		
الباهاماس	غواتيمالا	الشيلي		
بربادوس	الهندوراس	كولومبيا		
بونار	المكسيك	الاكواتور		
سانت أوستاتيوس وسابا	نيكاراغوا	غويانا		
جزر فرجين البريطانية	بنما	جزر فالكلاند		
جزر غايمان		الباراغواي		
كوبا		البيرو		
كورساو		سورينام		

دومينيكا		الأوروجواي		
جمهورية الدومنيكان		فنزويلا		
غرانادا				
هايتي				
جامايكا				
مونتصرت				
سانت كيتس ونوفيس				
سانت لوسيا				
سانت فنسنت والغرونادين				
سانت مارتن				
ترينيداد وتوباغو				
جزر توركس وكايسوس				

المصدر: الكتيب الإحصائي لمنظمة "الأونكتاد" (*Unctad Handbook of Statistics*) لسنة 2018، ص ص7-8.

الملحق رقم (3): قائمة دول أسواق آسيا

آسيا			
شرق آسيا	**وسط آسيا**	**جنوب شرق آسيا**	**غرب آسيا**
الصين	أفغانستان	بروناي دار السلام	البحرين
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	بنغلاداش	كمبوديا	العراق
هونغ كونغ	بوتان	أندونيسيا	الأردن
الإدارة الجهوية الخاصة للصين	الهند	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	الكويت
ماكاو	إيران	ماليزيا	لبنان
مونغوليا	مالديف	ميانمارالفيليبين	عمان
جمهوريا كوريا	نيبال	سنغافورة	قطر
تايوان	باكستان	تايلاندا	السعودية
	سيريلانكا	تيمور لاست	السلطة الفلسطينية
		فيتنام	سوريا
			تركيا
			الإمارات العربية المتحدة
			اليمن

المصدر: الكتيب الإحصائي لمنظمة "الأونكتاد" (*Unctad Handbook of Statistics*) لسنة 2018، ص ص7-8.

الملحق رقم (4): الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق غرب أفريقيا (ألف دولار أمريكي)

	الصادرات العالمية للسلعة i		معدل النمو Ri	الصادرات العالمية نحو غرب إفريقيا j		معدل النمو Rj	الصادرات العالمية من السلعة i نحو غرب إفريقيا j		معدل النمو Rij	صادرات الجزائر العالمية Xi		صادرات الجزائر نحو غرب إفريقيا Xij	
	2000	2017		2000	2017		2000	2017		2000	2017	2000	2017
كل المنتجات	6381040331	1,7689E+10	1,772058221	26825676,4	115981435	3,323523227	26825676,4	115981435	3,323523227	22031287,6	35191117,4	46920,149	130888,963
الخضر	19747289,9	71750996,1	2,633460409				50879,312	328186,542	5,450294414	1480,09	13504,088	0	134,991
الفواكه	27379968,7	115937250	3,234382129				22379,429	200770,054	7,971187513	14858,854	52565,948	0,66	2344,256
السكر	10138826	39632295,1	2,908962939				327724,329	1695384,56	4,17320325	39,765	228309,299	0	56263,908
المشروبات غير الكحولية	5224877,13	24294608,3	3,649795147				28925,147	280070,475	8,682594699	126,258	13040,638	0	7668,613

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على قاعدة بيانات الأونكتاد

الملحق رقم (5): الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق شمال أفريقيا (ألف دولار أمريكي)

	الصادرات العالمية للسلعة i		معدل النمو Ri	الصادرات العالمية نحو شمال إفريقيا j		معدل النمو Rj	الصادرات العالمية من السلعة i نحو شمال إفريقيا j		معدل النمو Rij	صادرات الجزائر العالمية Xi		صادرات الجزائر نحو شمال إفريقيا Xij	
	2000	2017		2000	2017		2000	2017		2000	2017	2000	2017
كل المنتجات	6381040331	1,7689E+10	1,772058221	52381404,4	195011590	2,722916416	52381404,4	195011590	2,722916416	22031287,6	35191117,4	263278,893	1697626,42
الخضر	19747289,9	71750996,1	2,633460409				354635,786	1185503,26	2,342875445	1480,09	13504,088	616,504	738,457
الفواكه	27379968,7	115937250	3,234382129				94208,27	678672,381	6,203957582	14858,854	52565,948	293,692	4482,26
السكر	10138826	39632295,1	2,908962939				517099,227	2928379,75	4,66309056	39,765	228309,299	17,197	6467,538
المشروبات غير الكحولية	5224877,13	24294608,3	3,649795147				25859,822	105713,821	3,087956251	126,258	13040,638	109,358	1122,283

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على قاعدة بيانات الأونكتاد

الملحق رقم (6): الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق غرب أسيا (ألف دولار أمريكي)

	الصادرات العالمية للسلعة i		معدل النمو Ri	الصادرات العالمية نحو غرب آسيا j		معدل النمو Rj	الصادرات العالمية من السلعة i نحو غرب آسيا j		معدل النمو Rij	صادرات الجزائر العالمية Xi		صادرات الجزائر نحو غرب آسيا Xij	
	2000	2017		2000	2017		2000	2017		2000	2017	2000	2017
كل المنتجات	6381040331	1,7689E+10	1,772058221	157232937	791235142	4,032248056	157232937	791235142	4,032248056	22031287,6	35191117,4	1369566,53	2161834,61
الخضر	19747289,9	71750996,1	2,633460409				726517,74	4387213,48	5,038687346	1480,09	13504,088	109,508	4961,165
الفواكه	27379968,7	115937250	3,234382129				1080908,9	6738005,3	5,233647746	14858,854	52565,948	4,182	2686,937
السكر	10138826	39632295,1	2,908962939				713246,603	4415058,78	5,19008736	39,765	228309,299	0	99215,742
المشروبات غير الكحولية	5224877,13	24294608,3	3,649795147				217056,604	1621100,46	6,468560874	126,258	13040,638	0	207,559

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على قاعدة بيانات الأونكتاد

الملحق رقم (7): الإحصائيات الخاصة بمتغيرات نموذج النصيب السوقي الثابت لسوق أروبا المتقدمة (ألف دولار أمريكي)

	الصادرات العالمية للسلعة i		معدل النمو Ri	الصادرات العالمية نحو أوروبا المتقدمة j		معدل النمو Rj	الصادرات العالمية من السلعة i نحو أوروبا المتقدمة j		معدل النمو Rij	صادرات الجزائر العالمية Xi		صادرات الجزائر نحو أوروبا المتقدمة Xij	
	2000	2017		2000	2017		2000	2017		2000	2017	2000	2017
كل المنتجات	6381040331	1,7689E+10	1,772058221	2576006631	6110698048	1,372159285	2576006631	6110698048	1,372159285	22031287,6	35191117,4	14062987,2	20429118,3
الخضر	19747289,9	71750996,1	2,633460409				10361260,1	29821165,2	1,878140779	1480,09	13504,088	754,078	4702,667
الفواكه	27379968,7	115937250	3,234382129				14660367,9	47525020	2,241734482	14858,854	52565,948	14113,99	29097,609
السكر	10138826	39632295,1	2,908962939				3439456,73	9035535,87	1,627024144	39,765	228309,299	22,568	39417,826
المشروبات غير الكحولية	5224877,13	24294608,3	3,649795147				2777579,06	10558667,8	2,801392368	126,258	13040,638	16,339	3845,455

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على قاعدة بيانات الأونكتاد

Abstract:

The study dealt with the agricultural policy in Algeria and its role in promoting the structure of exports outside the hydrocarbons sector, by trying to find an ideal agricultural policy commensurate with the natural, economic and social characteristics of Algeria. After the theoretical consolidation of the basic concepts related to agricultural policy and exposure to pioneering experiments in the field of agricultural reform, especially those related to the policy of running agricultural real estate as one of the most important pillars on which the effectiveness of agricultural policy is based. As well as the analysis of agricultural policies applied in Algeria since independence until 2017, and its impact on the development of indicators of agricultural development.

In our study, we found that the agricultural sector in Algeria suffers from many problems in various branches of agricultural policy, from the policy of managing natural resources, especially agricultural lands and irrigation water, through the policy of financing and support, to the commercial and marketing policy. Efficiency and effectiveness. The study concluded that agricultural inputs should be priced to make them subject to the supply and demand law and thus controlled through intervention in the market, thus ensuring economic efficiency. In addition, the study concluded the necessity of activating the role of financing and trade policy in contributing to the protection of producers and national agricultural production on the one hand, and raising the degree of competitiveness in the global market on the other hand.

Key words:

Agricultural policy, Agricultural development, Security of tenure, Financing, Structure of exports.